الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان

كلية العلوم الانسانية والعلوم الاجتماعية

قسم االتاريخ

شعبة التاريخ

أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر موسومة بـــ

مسألة الإدماج في السياسة الكولونيالية الفرنسية

1870م- 1940م

" الجزائر أنموذجا "

من إعداد الطالب الباحث

سباعي سيدي عبد القادر

إشراف

أ. د. مبخوت بودواية

أعضاء لجنة المناقشة

د. جيلالي بلوفة عبد القادر	أستاذ محاضر(أ)	جامعة تلمسان	رئيسا
أ.د مبخوت بودواية	أستاذ التعليم العالي	جامعة تلمسان	مشرفا ومقررا
أ.د دحو فغرور	أستاذ التعليم العالي	جامعة وهران 1	مناقشا
د بوجلة عبد المجيد	أستاذ محاضر (أ)	جامعة تلمسان	مناقشا
د. حمدادو بن عمر	أستاذ محاضر (أ)	جامعة وهران1	مناقشا
د. سلطانة عابد	أستاذ محاضر(أ)	جامعة معسكر	مناقشا

السنة الجامعية 2015-2016

بسم الله الرحمن الرحيم

إهداء

إلى كل من تعلمت على يديه

إلى روح والدي، رحمه الله

إلى والدتي، أطال الله في عمرها

إلى زوجتي وأبنائي، صليحة، إنشراح،أشرف، أنفال، يوسف

شكر وتقدير

من باب "من لا يشكر الناس لا يشكر الله"، أتقدم بجزيل شكري وعظيم تقديري، للأستاذ الدكتور مبخوت بودواية، على تفضله بقبول الإشراف على هذه الرسالة، الذي دلل لي الصعاب ودعمني وشجعني كثيرا على انجاز هذا البحث.

كما أتقدم بالشكر إلى كافة أعضاء لجنة المناقشة، لقبولهم مناقشة هذا العمل، ومساهمتهم في تصويبه وتنقيحه .

المختصرات العربية والفرنسية

ح.ع.أ : الحرب العالمية الأولى.

س.ك : سناتيس–كونسيلت.

م.هـ : مليون هكتار.

ف.ف : فرنك فرنسي.

ق.أ : قانون الأنديجينا.

م.ن : مليون نسمة.

L.D.H : Ligue Française pour la Défense des Droits de l'Homme et du Citoyen.
(الرابطة الفرنسية للدفاع عن حقوق الانسان والمواطن)

PPA : Parti du Peuple Algérien.
(حزب الشعب الجزائري)

S.F.I.O : Section Française Internationale des Ouvriers.
(الفرع الفرنسي الدولي للعمال)

U.C.F : Union des Colons Français.
(اتحاد الكولون الفرنسيين)

CFLN : Le Comité français de libération nationale.
(اللجنة الفرنسية للتحرير الوطني)

CIAM : Les conseillés Indigènes Des Assemblées Municipales
(المستشارين "الأنديجان" للمجالس البلدية)

المقـــدمة

المقـــدمـة

إن موضوع سياسة الإدماجL'assimilation في المستعمرات الفرنسية يعتبر من المواضيع التي نالت قدرا كافيا من الاهتمام والدراسة عند الغربيين والفرنسيين خاصة، لأنهم كانوا أول الداعين لهذه السياسة، إلا أن هذا الموضوع طُرح في الفترة الاستعمارية من منطلق خلفيات المستعمَر مما أثر كثيرا على جانب الطرح الموضوعي في دراسة مسألة الإدماج–التجنيس، وفي السنوات الأخيرة عاد الاهتمام من جديد بدراسة الموضوع مع استعمال مختلف أدوات المجالات العلمية لتعميق الدراسات للوصول إلى قراءات تاريخية جديدة، لأن مفهوم الإدماج واسع، وهو قبل أن يكون فكرة وموضوعا هو فلسفة ومنظومة تجمع مابين المجال السياسي والاجتماعي وخاصة الثقافي.

وإلى يومنا هذا، لا يزال موضوع الإدماج–الإندماج يشكل محورا للخطاب السياسي والثقافي والديني في الدول الغربية، ولكن ببعد ومنحى آخرين، والمتمثل في إشكالية اندماج L'intégration المهاجرين في المجتمعات الغربية، لأن هذا الآخر أنتقل من جغرافية الفعل الكولونيالي إلى جغرافية وفضاء أصل الفكرة الإدماجية.

واختياري لموضوع هذه الرسالة الموسوم بِـ: مسألة الإدماج في السياسة الكولونيالية الفرنسية 1870م–1940م: الجزائر أنموذجا، كان بهدف تقديم إضافة لهذا الموضوع باستعمال التفسير التاريخي–القانوني لمسألة إدماج/تجنيس الجزائريين في الفترة الاستعمارية، وتبقى الجزائر الميدان الخصب والثري والأمثل لدراسة مسألة الإدماج في السياسة الكولونيالية الفرنسية، والتي لم تكن فقط رحما للقانون الكولونيالي، بل ميدان تجارب لكل التشريعات الاستثنائية، التي عُمم تطبيقها على باقي المستعمرات الفرنسية كقانون الأنديجينا.

لقد طرحت موضوع الإدماج على أنه مسألة، لأنه منذ بداية الاستعمار كان محل صراع في أوساط جميع الفئات الكولونيالية سواء كانوا سياسيين أوعسكريين أومثقفين بالمتروبول أو في أوساط الكولونا، وكذلك داخل النخبة الجزائرية والحركة الوطنية، وقد شكلت مسألة الإدماج أوج الخلاف السياسي بين المستعمَر والمستعمِر، فهي مسألة واسعة الدلالة، وتمثل السياسة الإدماجية وما عرفته من نجاحات وإخفاقات في مختلف المجالات الوجه التطبيقي لها، وقد أصبح الإدماج مسألة معقدة لبعده الحضاري والسياسي وتأثيره الاجتماعي، لِما حملته فكرة الإدماج من تناقض بين مبادىء الثورة الفرنسية 1789م والجمهورية مع الفعل الكولونيالي الذي تمارسه الجمهورية الثالثة، ورفضها للآخر .

أما الإطار الزمني لهذا الموضوع من 1870م إلى1940م يمثل فترة سيطرة الجمهوريين على مقاليد السلطة بفرنسا، بعد سقوط الإمبراطورية الثانية، وتأسيس الجمهورية الثالثة، والتي تبنت مشروع الإدماج بشكل واسع سواء بالمتروبول أو في المستعمرات الفرنسية، وفي هذه الفترة كونت فرنسا جمهورية–إمبراطورية استعمارية مترامية الأطراف، والتي كانت نهايتها مع الاحتلال الألماني لباريس في جوان 1940 .

وهذه الدراسة هي محاولة لإبراز العناصر الأساسية والمحركة للمشروع الإدماجي وأبعاده الحقيقية خلال هذه الجمهورية، والكشف عن العناصر المهمشة أو المسكوت عنها، والتي قد تكون هي أساس العوائق والصعوبات التي أفشلت هذا المشروع من جهة، ومن جهة ثانية المقارنة بين الفكرة الإدماجية والفعل الإدماجي الكولونيالي، والكشف والحفر على نقاط التقاطع والتقارب بين الخطاب السياسي والممارسة السياسية، وتفكيك هذه العناصر وتحليلها قد يساعدنا على فهم سلوكيات المستعمَر والمستعمِر ضمن سياقها التاريخي، كسند تاريخي يستعان به في تحديد وتنظيم العلاقة بينهما اليوم .

وتكمن أهمية هذه الدراسة في اقتحامها مجال التشريع الكولونيالي، بتفكيك النصوص القانونية المتعلقة بموضوع الإدماج، لأنها كانت السند المعتمد في التطبيق الميداني للمشاريع الكولونيالية، وذلك من خلال قراءة الخلفيات التي كانت توجه وتحرك المشرع الفرنسي في تعامله مع مطالب وطموحات "الأنديجان" بشكل عام، والدور الذي لعبته القوى الفاعلة في السياسة الكولونيالية سواء بالمتروبول أو بالمستعمرات في صناعة القرار/القانون.

فمسألة الإدماج في السياسة الاستعمارية الفرنسية قد أسالت الكثير من الحبر، وأعاقت وأخرت الكثير من المشاريع الاستعمارية، ومن ثم فإن إشكالية الدراسة ترتكز على محاولة معرفة أسباب تردد الأنظمة السياسة الفرنسية المتعاقبة للفصل في هذه المسألة حيث أنها أقرتها مرات عديدة وتراجعت عنها بسرعة، وقد دارت إشكالية الموضوع حول نقاط مفصلية أساسية، قد تساعدنا على تفكيك واحتواء الموضوع، فإذا كانت فكرة الإدماج بمفهومها الواسع لا تتعارض مع مبادئ وقيم الجمهورية الفرنسية، لماذا ترددت الحكومات الفرنسية في تنفيذها في الجزائر؟ وما هي العوائق والصعوبات التي حالت دون تطبيقها فعليا ؟ وهل شكَّل المشروع الإدماجي بالجزائر خطرا على مصير الدولة–الأمة الفرنسية ؟ أم عقدة التفوق والتعالي لدى الفرنسيين ورفضهم للآخر كان من وراء ذلك ؟

وقد اعتمدت في تشريح هذا الموضوع على الدراسات والبحوث الأكاديمية التي سبقت وأن تناولت جانبا منه، والتي قدمت في فترات زمنية متباعدة لمعرفة النقاط التي تم معالجتها والنقاط التي لم تأخذ حقها الكافي في الدراسة، كما قمت بعدة زيارات إلى فرنسا كانت لي فيها فرصة لقاء الأساتذة المختصين في هذا المجال، بالإضافة إلى ما استقيته من المكتبات الجامعية وغيرها وكذا الأرشيف، ومن الدراسات العلمية التي اعتمدت عليها، نذكر منها :

الأطروحات التي نوقشت في الفترة الاستعمارية المرتبطة بموضوعنا، والتي اعتمدت عليها: – رسالة دكتوراه لألبير هيق Hugues Albert بعنوان : « La Nationalité française chez

les Musulmans de l'Algérie, ، التي نشرت في 1899م، هذه الدراسة القانونية ركزت أساسا على كيفية الحصول على الجنسية الفرنسية في الجزائر، بناء على النصوص القانونية لتلك الفترة، والآثار المترتبة عن الجنسية الفرنسية اجتماعيا وسياسيا، وقد ساعدتني هذه الدراسة خاصة في فهم موضوع أثر التنصير على الوضعية القانونية "للأنديجان"، والشيء الملاحظ في هذه الدراسة أنها لم تمس الجانب السياسي المتوخى من إصدار قوانين التجنيس، لأنها كانت دراسة قانونية محضة، إلا أن حضور التفسير والتأويل لهذه القوانين أعطى للموضوع قيمة علمية مضافة .

– وكذلك أطروحة نيكولا بول جوزيف Nicolas Paul-Joseph ، هذه الدكتوراه موسومة بِـ : Étude sur les latins juniens en droit romain. De la Naturalisation en droit français. ، التي ناقشها بكلية الحقوق بمدينة تولوز Toulouse في 1868م، وهذه الأطروحة أهم ما قدم فيها لما له علاقة بموضوع بحثنا، ما جاء في الفصل الأول حول مختلف الطرق لإدماج الأجنبي بالوطني، والفصل الثاني الخاص بالحصول على الجنسية بقوة القانون، وقد استعنت بهذه الدراسة كثيرا فيما يتعلق بالجانب التاريخي لموضوع التجنيس عند الفرنسيين منذ عهد النظام القديم إلى أيام الثورة الفرنسية.

أما من الدراسات الأكاديمية الحديثة خاصة في العقدين الأخيرين، والتي عالجت موضوع المواطنة والجنسية أو الإدماج، والتي اعتمدت عليها بشكل كبير، خاصة من الناحية المنهجية والمعرفية، وهي: - أطروحة دكتوراه لِـ: لور بليفيس Laure Blévis ، التي ناقشتها في 2004م بمعهد الدراسات السياسية بإيكس Aix-en-Provence، تحت عنوان :

Sociologie d’un droit colonial, Citoyenneté et nationalité en Algérie (1865-1947), une exception républicaine ?

اعتمدت في هذه الدراسة أساسا على الجانب المعرفي التي استقته الباحثة من الأرشيف خاصة، وكذلك على الجانب المنهجي، بحكم تكوينها السياسي–القانوني الذي هو قريب من

تكويني التاريخي–القانوني، وهذه الدراسة قسمتها إلى ثلاثة أبواب وفصول، وتناولت خصوصية وغموض نظام الحكم الفرنسي في الجزائر، ومسألة الجنسية والمواطنة، وميلاد وتطور القانون الكولونيالي في الجزائر، وتحليل التشريعات الكولونيالية المتعلقة بالتجنيس في الجزائر.

بالاضافة إلى المقالات التي نشرتها الباحثة في مختلف المجلات العلمية المحكمة حول موضوع الجنسية/المواطنة من منظور قانوني–سياسي، وقد ألتقيت مع هذه الباحثة وتناقشنا حول موضوع أطروحتها، وقد استفدت كثيرا من هذه الباحثة منهجيا ومعرفيا، والتي تعتبر من المتخصصين في فرنسا في هذا المجال، وفي اعتقادي أن الباحثة قد أغفلت في أطروحتها جانبا هاما في موضوع تجنيس الجزائريين في 1865م، ألا وهو، موقف الجزائريين من هذا القانون في هذه الفترة، حيث أنها ركزت فقط على موقف اليهود، ولم تتعمق في أهداف السلطات الفرنسية من هذا القانون .

– كذلك أطروحة دكتوراه للباحث حجات عبد العالي التي ناقشها بالمدرسة الوطنية العليا ENS بفرنسا في 2009م، والموسومة بِـ : "Assimilation et naturalisation. Socio-histoire d'une injonction d'État" ، وقد تحصلت على جزء من الرسالة بعثها لي الباحث بنفسه، وهذه الرسالة طبعت في 2012م تحت عنوان: Les Frontières de l'<<identité nationale>>، وتهدف هذه الدراسة تحليل الأمر القضائي في الإدماج وفي عملية الحصول على الجنسية الفرنسية بين عامي 1927م و2007م، وكيف أصبحت الجنسية بعد 1927م مرتبطة بالمستوى الإدماجي، وتحول اللغة الفرنسية كمحرك لإيديولوجية الجمهورية، وتحليل الجانب الإثني والديموغرافي في عملية التجنيس، والإسلام كعائق إدماجي.

والعنصر الذي أفادني كثيرا في هذه الدراسة الأكاديمية تمثل في منهج التحليل الاجتماعي–تاريخي لمفهوم الإدماج، وكيف تحول الخطاب الإدماجي الجمهوري من منطق

التوسع والاحتواء إلى منطق الإقصاء والتمييز، والجانب الكبير من هذه الدراسة مركز على مسألة إدماج الأجانب في المتروبول.

ولدراسة هذا الموضوع بشكل واسع وعميق، وإعطاء كل جوانبه حضورا مكملا وأحيانا مفسرا، قسمت الموضوع إلى ثلاثة أبواب وكل باب يتكون من فصلين بالإضافة إلى المقدمة والمدخل والخاتمة. وقد اتبعت عدة مناهج تاريخية في هذه الدراسة وذلك حسب طبيعة الفصل والعناصر المدروسة، وأحيانا كانت تتنوع المناهج داخل الفصل الواحد .

وقد تناولت في الباب الأول "الفرنسيون من التجنيس الإدماجي إلى الإدماج الكولونيالي"، فاحتوى الفصل الأول على عنوان "التجنيس في فرنسا ومستعمراتها" نتطرق فيه على قراءة تاريخية لتطور موضوع الجنسية في فرنسا منذ القرون الوسطى إلى القرن 19م، مرورا بمرحلة الثورة الفرنسية، التي تشكل محطة أساسية عرفت فيها الكثير من المفاهيم والمنظومات تغييرات جذرية، وبالأخص مسألة الجنسية/المواطنة، ففي هذا الفصل اعتمدنا على المنهج الوصفي–السردي، لأن طبيعة المواضيع المعالجة فيه تقوم أساسا على الجانب المعرفي، وهذا الطرح بقدر ما كان قراءة تاريخية للمراحل التي مر بها موضوع الجنسية فهو عملية مقاربة تاريخية لموضوع الجنسية في النظام القديم وبعد الثورة الفرنسية، كما يشكل هذا الفصل مدخلا لإشكالية الجنسية/المواطنة في الجزائر أثناء الفترة الاستعمارية، التي سنتطرق إليها بالتفصيل في الباب الثاني.

أما الفصل الثاني: "الإدماج الكولونيالي في الجزائر ومواقف القوى الفاعلة" يجمع بين السرد–والتحليل لمراحل السياسيات الكولونيالية التي جربتها فرنسا في الجزائر منذ بداية الاحتلال، والوقوف عند سياسة الأنديجان التي اعتمدتها فرنسا في بداية القرن 20م في الجزائر، والمواقف المختلفة للقوى الفاعلة في السياسة الفرنسية فيما يتعلق بسياسة الإدماج تجاه "الأنديجان" المسلمين، وتكمن أهمية هذا الفصل في معرفة مدى تأثير العوامل

الاجتماعية–الإثنية والسياسية والاقتصادية والثقافية–الدينية المتداخلة والتي أحيانا تكون متقاطعة في توجيه وتحريك المسألة الإدماجية في الجزائر.

أما في الباب الثاني الموسوم بِـ :" المراكز القانونية للجزائريين بين الثابت والمتغير من 1865 إلى1944"، والذي كان محوره موضوع الجنسية–المواطنة الفرنسية، فقد اعتمدت فيه على المنهج التحليلي معتمدا على التفسير والتأويل لأبعاد النصوص القانونية والسياسية، لأن الموضوع يدور أساسا حول مراحل تطور تجنيس–إدماج الجزائريين "كأنديجان" ضمن المجموعة الوطنية الفرنسية، أي إشكالية إدماج هذا الآخر–"الأنديجان"، ولاستيعاب هذا التطور كان لابد من تتبع تغير المراكز القانونية بتغير الأوضاع السياسية والاجتماعية والثقافية في الجزائر، معتمدا في ذلك على القراءة التاريخية والتحليل القانوني للتشريعات الكولونيالية المتعلقة بشروط وإجراءات منح حق المواطنة الفرنسية، وتتبع مراحل تطور التشريع الكولونيالي.

وقد قسمنا هذا الباب إلى فصلين: الفصل الأول المعنون بِـ "سياسة تجنيس "الأنديجان" الجزائريين" وخصصته للمراكز القانونية التي عرفها الجزائريون، معتمدا في ذلك على القراءة القانونية لمرسوم سناتيس–كونسيلتsénatus-consulte 14جويلية1865 والقوانين المكملة والمعدلة له، أما الفصل الثاني فعنونته بـ : "تعقيدات إجراءات تجنيس "الأنديجان" الجزائريين" حيث ركزت فيه على تحليل لقانون 4فبراير1919 وما تبعته من قوانين منظمة لمسألة تجنيس الجزائريين من نهاية الحرب العالمية الأولى إلى نهاية الجمهورية الفرنسية الثالثة.

وفي الباب الثالث المعنون بِـ: "مجالات السياسة الإدماجية في الجزائر"، فقد وسعت مجال موضوع الإدماج ليشمل كافة الميادين التي مستها السياسة الإدماجية في الجزائر، معتمدا في هذا الباب على المنهج السردي–التحليلي، حيث اقتصر البحث في الفصل الأول: "الإدماج الجزئي للمجالات الأساسية"، على السياسة الفرنسية المتبعة في هذه المجالات بجعلها كأدوات إدماجية ضمن سياسة الأنديجينا القائمة على فلسفة الإدماج الجزئي والحذر في مجالات حساسة منها : الإدارة، التعليم، والقضاء، والنجاحات التي حققتها والإخفاقات

التي تعرضت إليها، وحاولت الكشف فيه عن ازدواجية الإدماج المطبقة في الجزائر وتأثيرها على للمجتمع الجزائري، والعوائق الحقيقية والمفتعلة التي أفشلت المشروع الإدماجي في الجزائر.

وفي الفصل الثاني الذي حمل عنوان: "نجاحات وإخفاقات الإدماج في الجزائر"، فقد سلطت فيه الضوء على عدة مجالات كانت تعتبر في نظر الكثير من دعاة الإدماج من الأدوات ذات الأهمية والمكملة للعملية الإدماجية الشاملة، وهذه المجالات هي: سياسة التجنيد التي اعتمدتها السلطات الكولونيالية منذ الاحتلال، بالإضافة إلى منظومة الضرائب التي تمثل أساس الاندماج الاقتصادي، وهو الغاية الاستعمارية المرجوة، كما طرحت المسألة العقارية، لأن العقار كان يشكل ميدانا للصراع السياسي بين كل الأطراف، وتطرقت كذلك إلى مجالات أخرى عرفت إخفاقا كبيرا في مجال الإدماج، والتي عرّت الحقيقة الكولونيالية، وازدواجية الخطاب الجمهوري .

وأخيرا فإن الصعوبات التي واجهتني أثناء إنجاز هذه الدراسة المتواضعة منها الوصول إلى الأرشيف الوطني وحتى الأجنبي لا يخلو هو كذلك من العوائق، وكذلك من الصعوبات التي واجهتني: أنني اعتمدت كليا على المراجع الفرنسية المتخصصة في موضوع السياسة الفرنسية مما جعل عملية الترجمة تأخذ مني الوقت الكثير، وكذلك نقص حتى لا أقول غياب المراجع العربية التي تناولت موضوع هذه الأطروحة بشكل معمق.

وأخيرا أتمنى أن يكون هذا العمل المتواضع مكملا ومساهما ومنشئا لقراءات تاريخية متجددة وجديدة بإقحام المجالات العلمية والاجتماعية الأخرى في الدراسات التاريخية بشكل عام وفي التاريخ الوطني على وجه الخصوص، ولا ندَّعي أن هذه الدراسة قد أعطت الموضوع حقه، أو أنها قد استوفت جميع الشروط العلمية والمنهجية، ولكن نعتقد أنها قد تساهم ولو بالشيء البسيط في توضيح وكشف حقيقة العلاقة بين المستعمِر والمستعمَر.

المدخل

المـدخـل

إن السياسة الإدماجية تعتبر إرثا من الحضارة الرومانية، وتعود جذورها التاريخية إلى عهد التوسع الروماني ببلاد الغال(فرنسا) في عهد يوليوس قيصر(49ق.م)، أما من الناحية القانونية إلى تشريعات الإمبراطور كاراكالاCaracalla الصادرة في 212م، وهي بذلك تشكل تجسيدا لفكرة الإدماج[1] الروماني(لما اصطلح عليه بالرومنة)، والتي تبنتها فرنسا ونُظّرت لها منذ الثورة الفرنسية وجعلت منها واجهة لمباديء الجمهورية.

لم يكن الإدماج السياسة الوحيدة التي حاولت أو ادّعت فرنسا تطبيقها في مستعمراتها، بل هناك سياسات أخرى طبقتها فعليا دون الإعلان والفصح عنها مثل باقي سياسات الدول الأوروبية الاستعمارية، والتي انطلقت من العالم القديم نحو العالم المجهول بعدما تحررت من قيودها الدينية والفكرية والسياسية، وتحولت منذ الاستكشافات الجغرافية إلى قوى بحرية تتقاسم وتتنافس على العالم الآخر، وهذا ما اصطلح عليه بالاستعمارLa colonisation، ثم تطور هذا المصطلح إلى مفهوم الكولونيالية[2] Le colonialisme.

الظاهرة الاستعمارية

يبقى الاستعمار تلك الظاهرة التاريخية التي كانت وليدة تداخل وتقاطع عدة مجالات حساسة، من السياسي والعسكري إلى الاقتصادي والديني، والقائمة على مبدأ القوة والغالبة والمركزية الأوروبية وتفوق الرجل الأبيض ماديا على الآخر (المستعمِر)، فالاستعمار هو عملية توسع وانتشار باستعمال القوة لتحقيق الهيمنة الاقتصادية والثقافية والسياسية، ومن الناحية الإتيمولوجية Etymologie، فالمستعمرة La Colonie أصلها من فعل Colère أي زرع Cultiver ،

[1] - Betts Raymond.f, Assimilation and Association in French Colonial Theory 1890-1914, Columbia University Press, 1961, p 11.

[2]- ظهر مفهوم Le Colonialisme في 1905، وفي منجد La Rousse لسنة 1931 يُعرف على أنه اسم يستعمله الاشتراكيون لمعارضتهم ورفضهم للتوسع الاستعماري، الذي يعتبرونه شكلا من الإمبريالية وليدة ميكانيزمات الرأسمالية. ينظر مؤلف: Biondi Jean Pierre, Les Anticolonialistes 1881-1962, Éditions Robert Laffont, Paris, 1992, p75.

وإن كلمة الكولونيالية colonialism (بالإنجليزية) وفقا لِـ Oxford English Dictionary أتت من كولونيا بالرومانية مما يعني مزرعة أو مستوطنة[1].

فمصطلح الكولونياليةLe colonialisme يختلف عن مصطلح الاستعمارLa colonisation، وأول استعمال لمصطلح الكولونيالية كان في سنة 1905 من قبل الفرنسي ب.لويس Paul Louis، فالكولونيالية هي مذهب أو إيديولوجية مطبقة من طرف دولة استعمارية على الشعوب المستعمرة، والتي فرضت عليها التبعية والخضوع، فالكولونيالية هي مذهب يضفي الشرعية على الهيمنة السياسية والاستغلال الاقتصادي للبلد المستعمِر، كما أنها تعني من جهة أخرى الاستغلال الرأسمالي لأقاليم ما وراء البحر، فالكولونيالية هي نظام سياسي واقتصادي يقوم على امتلاك المستعمرة لصالح فئة البورجوازية، ومن الواضح أن الاستعمار لا يحدد بشكل كلي بالكولونيالية، فهي مرحلة من مراحل تطور الاستغلال الاستعماري استعملته كل من بريطانيا وفرنسا، ويقول الفيلسوف بايروخ Bairoch.p: "إذا كان الغرب لم يستفيد من الكولونيالية، هذا لا يعني أن العالم الثالث لم يخسر كثيرا "[2].

وإن المفهوم العام للاستعمار يشير إلى مجموعة واسعة جدا ومتنوعة من الحالات التاريخية التي لها نفس الخصائص من العصور القديمة إلى الحديثة، وهل يمكننا أن نتحدث عن الاستعمار الروماني واليوناني والفينيقي، أم نتحدث فقط عن الاستعمار الفرنسي والإنجليزي والبلجيكي؟ فأشكال الاستعمار وأهدافه متباينة ومتعددة ومتغيرة .

ويذهب الكثير من الباحثين إلى القول بأنه من الصعب تعريف الكولونيالية وتحديد تعريف للفعل الكولونيالي، وأن هناك فرق بين احتلال أرض أجنبية واستعمارها، فالتمييز بينهما يُدرس من الناحية السياسية والقانونية، ولكن من حيث الخصائص فكلاهما يهدف إلى السيطرة على موارد الأرض الأجنبية، وهناك عدة أنواع من المستعمرات :

[1]- Loomba Ania, Colonialism/Postcolonialism, First Published 1998 by Routledge, London and New york, p1.

[2] - Marc Ferro et d'autres, Le Livre Noir Du Colonialisme, Robert Laffont, 2003, p 10.

أ- المستعمرات التجارية .

ب- المستعمرات الاستغلالية .

ج- المستعمرات الاستيطانية .

د- المستعمرات العسكرية (مواقع استراتيجية: منافذ، مضائق، جزر...ألخ).

وفيما يخص الجزائر فإنها مستعمرة ذات خصوصية مختلطة، فهي مستعمرة لا مثيل لها في التاريخ الاستعماري، بالطبع، فهي مستعمرة استغلالية واستيطانية وعسكرية، وفي مرحلة التردد كما يسمونها (بداية الاحتلال من 1830 إلى1834) كان يُنظر إليها من قبل جماعة الغرفة التجارية لمرسيليا خاصة ومن دعاة الاحتلال الضيق على أن تكون مستعمرة تجارية، حيث يقتصر التواجد الفرنسي على السيطرة على السواحل فقط، ولكن مع نجاح التوسع العسكري واستقرار الكولونا Le Colonnat وفشل المقاومة الجزائرية، أصبحت الجزائر مستعمرة تجمع خصائص كل أنواع المستعمرات.

أما العلاقة التي تربط الدولة الاستعمارية بمستعمراتها تكون إما عن طريق :

أ- سياسة الإخضاع Assujettissement

ب- الحكم الذاتي Autonomie أو الإشراك Association

ج- الإدماج Assimilation

فسياسة الإخضاع تطبق بشكل عام في بداية كل استعمار، وهدفها الأساسي القضاء كل مقاومة حتى يستسلم سكانها كليا، أما سياسة الحكم الذاتي يجعل من المستعمرة تتمتع بنوع من الاستقلالية قد تكون سياسية أو اقتصادية، فهي كذلك إشراك للمستعمَر في تسيير جزء من أموره، أما سياسة الإدماج تعتبر المستعمرة امتداد لإقليم الدولة الاستعمارية والتي تمنحها نفس التنظيم المتواجد بالمتروبول، ومهما يكن من تباين في السياسات الاستعمارية وفي المذاهب الفلسفية والسياسية التي تبنتها كل دولة، فالاستعمار بأشكاله المختلفة يبقى يحمل نفس الخصائص والأهداف.

وعلينا أن نفرق بين مرحلتين للاستعمار الحديث، الذي يعتبره جول فيري أنه وليد الثورة الصناعية، فالمرحلة الأولى تبدأ مع الثورة الصناعية خلال القرن 18م إلى عقد مؤتمر برلين الثاني الخاص بتقسيم القارة الإفريقية سنة 1884م، و تبدأ المرحلة الثانية من هذا المؤتمر

لتنتهي قانونيا في ديسمبر 1960م مع إعلان الجمعية العامة للأمم المتحدة حل مجلس الوصاية وإنهاء الاستعمار، أما فعليا فهو يمتد إلى مرحلة استقلال الشعوب المستعمرة، ومبدئيا يبقى الاستعمار ما دامت هناك شعوب لم تتحرر بعد .

ومع تصاعد فكرة أهمية الحركة الاستعمارية عقد مؤتمر برلين من 1884/11/15 إلى 1885/02/26 لدراسة التوسع الاستعماري في القارة الإفريقية وقد حضرته 14 دولة وأعلنت قراراته في 23 فبراير1885، وعلى الرغم من وجود اتفاق برلين التاريخي، والذي خفف في البداية من حدة التنافس الأوروبي على القارة الإفريقية، ولكن مع مرور السنوات وامتداد المستعمرات وتزايد التوغل داخل القارة بدأ الاحتكاك بين جيوش الدول الاستعمارية.

مما ترتب عنه وقوع أزمات سياسية حادة منها : حادثة الكونغو بين فرنسا وبلجيكا، وحادثة فاشودة 1899م بين الانجليز والفرنسيين، كما بلغ التنافس الأوروبي أشده بالمغرب الأقصى خلال مؤتمر الجزيرة 1906م، وفي أوائل القرن العشرين، كانت المنافسة بين الدول الأوروبية للإنفراد بالمستعمرات الجديدة قد بلغت ذروتها مع ظهور قوى إقليمية جديدة تحركها الدوافع القومية .

ولتبرير الاستعمار الفرنسي الحديث ارتفعت أصوات لكثير من المفكرين والسياسيين لدعم هذه الحركة تحت حجج متنوعة وواهية، وكان أشهرهم جول فيري في خطاب له على منبر البرلمان الفرنسي في 28جويلية1885 حيث ذهب بعيدا في مقولته الشهيرة:" للأجناس المتفوقة حق لأن عليها واجب، فواجبها تمدين الأجناس المتخلفة[1]، ومن حقها استغلال ثروات هذه الأجناس لصالح البشرية "، فجول فيريFerry حاول أن يبرر الاستعمار بأنه رسالة حضارية، وبالتالي جعل منه فرضا أكثر مما هو واجب إنساني.

وهذا الطرح يراد منه التغطية على الفعل الكولونيالي الذي يتناقض مع مبادىء وقيم الإنسانية، فإن الحضارة التي تبرر الاستعمار (القوة) هي حضارة سقيمة، وحضارة منهارة الأخلاق[2].

[1] - Nicolas Bancel et Pascal Blanchard, LE Colonialisme : Un Anneau Dans Le Nez De La République, L'Héritage Colonial, N° 1228 - Novembre-décembre 2000, p 80 .

[2] - Césaire Aimé, Discours sur le Colonialisme, 4ème édit, Présence Africaine, Paris, 1955, p 17.

واقع الاستعمار الفرنسي

مرت الحركة الاستعمارية الأوروبية بمرحلتين، قبل وبعد الثورة الصناعية، فبالنسبة لفرنسا فإن حركتها الاستعمارية تقسم إلى: قبل 1830، هي المستعمرات القديمة التي كانت تحت السيطرة الفرنسية منذ النظام أو العهد القديمAncien Régime، وأما بعد 1830 هي المستعمرات الجديدة هي التي تم الاستيلاء عليها خلال القرن 19م، وبالتالي الجزائر تدخل ضمن المستعمرات الجديدة، <<ولكن، كل المستعمرات القديمة والجديدة، فيما عدا الجزائر، وضعت تحت الوصاية المباشرة لوزارة البحرية. ثم منذ 14 نوفمبر 1881 تحت إدارة كتابة الدولة للمستعمرات، أحيانا تلحق بوزارة التجارة وأحيانا بوزارة البحرية...ثم أنشئت لهم وزارة المستعمرات في 1894>>[1].

وخلال القرن19م، فُرضت في فرنسا أيديولوجية استعمارية جديدة، والتي كانت تؤججها كل من الحاجة الإستراتيجية والاقتصادية للإمبراطورية–الاستعمارية الفرنسية الناشئة، وخاصة لما عرفته هذه الجمهورية الثالثة في بدايتها من تأثيرات للتيارات السياسية المتباينة والمتطاحنة آنذاك بعد سقوط النظام الإمبراطوري، حيث كان الصراع الإيديولوجي حادا من قبل أصحاب الكنيسة وجماعة اليمين من المحافظين والملكيين حول مسألة الفعل الكولونيالي، مع تصاعد النزعة الإنسانية في أوروبا ورفض هذه الحركة كل أشكال العنف، والذين كانوا يشكلون معارضة قوية للجمهوريين والاشتراكيين والراديكاليين، وحاول جول فيري إقناع المعارضين له من أن حاجة البلاد لبناء إمبراطورية استعمارية على أوسع نطاق تُمكن من تعزيز التوسع الصناعي في فرنسا، وتقدم صناعاتها .

واقتناعا بالتفوق الحضاري للغرب والبعد العالمي للثقافة الفرنسية، دعا منظرو الاستعمار الفرنسي منذ القرن 19م إلى إنشاء إمبراطورية استعمارية تحت شعار السلم الفرنسي، والذي كان يهدف إلى تحويل رعايا المستعمرات الفرنسية إلى مواطنين متشبعين بالقيم والحقوق الفرنسية،

[1] - Blévis Laure, Sociologie d'un droit colonial : Citoyenneté et Nationalité en Algérie (1865-1947), une exception républicaine ? Thèse pour le Doctorat de science politique, 2004, Institut d'Études Politiques Aix-en-Provence, Bibliothèque Droit économie, N° Aix Td 2336/ b , p 45.

ذلك بتأهيلهم ثقافيا ودينيا تحت ستار الإدماج دون أدنى اعتبار لهوياتهم وتاريخهم وخصوصياتهم العرقية والإثنية .

وأصبح تصدير مُثُل الجمهورية بدعوى غرس الحقوق الطبيعية في كل مكان من العالم الآخر أمرا شائعا، حيث أعلن أنه هدف سامي للغزو الاستعماري، وذلك بدعم من الحركة الماسونية، ومن قبل مذهب السان–سيمونية، مع أن الاستعمار أوجد مبررا في صورة الشعوب المستعمرة بوصفها أنها غير حضارية وغير قادرة على تطوير نفسها، وهذا التبرير للمشروع الاستعماري من قبل المسؤولين في الدولة، عززته عقيدة المبشرين الكاثوليك والبروتستانت، وبذلك كان الخطاب التبشيري الديني موجها للحركة الاستعمارية .

لقد حاولت البعثات المسيحية منذ أن وطأت أقدامها أراضي أفريقيا أن تكون عيونا للحركة الاستعمارية وأدواتا لها في استغلال سذاجة وسماحة الشعوب الإفريقية، فالتنصير كان مكملا للغزو العسكري، كما كان المبشرون أيضا في بعض الأحيان أول الأوروبيين دخولا لبعض أجزاء من القارة، وكان هدفها المعلن مكافحة الرق والاتجار بالعبيد، ومع أواخر القرن الثامن عشر تأسست في إنجلترا جمعيات للمبشرين للبروتستانت، كما تم إنشاء أول المؤسسات التبشيرية الكاثوليكية في فرنسا بعد 1820م، وقد لعبت هذه الجمعيات دورا كبيرا خلال القرن 19م بإرسال بعثات كبرى إلى إفريقيا وآسيا، مثل الحركة التنصيرية للآباء البيض في الجزائر التي تزعمها لافيجري Lavigerie [1].

الإدماج والاندماج

إن الإيديولوجية الاستعمارية، مهما تعددت نظرياتها، وسواء اكتست شكل الليبرالية أو العلمانية أو المسيحية أو الاشتراكية أو حتى الشيوعية، تبقى جذورها عميقة في الثقافة الأوربية التقليدية، ونجد أثرا لذلك في كتب التاريخ والخطب الرسمية[2]، فالرغبة في الإدماج كانت

[1]- لافيجريcharles Martial Lavigerie 1823–1892، كاردينال فرنسي، مؤسس عمل مدارس المشرق وتنظيم الأباء البيض. ينظر إلى: Larousse universel en 2 volumes : Nouveau Dictionnaire encyclopédique. publié sous la direction de Claude Augé, Larousse (Paris), 1922, Tome 2 (1292 p) p33.

[2]– حربي محمد، الثورة الجزائرية سنوات المخاض، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، وحدة الرغاية، الجزائر، 1994،199 ص. ص93.

ضرورية لجلب الشعوب المستعمرة في مستوى الشعب المستعمِر، أن تدمج الآخر معناه أيضا التأكيد على تفوق حضارة المتروبول، والتنكر لشخصية الشعب المستعمَر[1]، فالفكرة الأولى التي كانت تحملها كلمة الإدماج هي فكرة دمج المستعمرات (ومنها الجزائر) في البلاد الأم، وهذا يعني القضاء على الخصائص الطبيعية للمستعمرة واستغلال مصادرها البشرية والمادية لفائدة البلاد الأم[2]، وذلك بربطها بمصالح المتروبول.

وإن نظرية الغزو الاستعماري الفرنسي استندت على مذهبين :

أ- المذهب الإدماجي.

ب- المذهب الاندماجي .

ويقول أ.جيروArthur Girault الذي كان مهندسا للمذهب الإدماجي في مؤلفه Principes de colonisation et de législation coloniale : " أن الإدماج هو الوحدة الأكثر حميمية بين الإقليم الكولونيالي والإقليم المتروبوليتانيMétropolitaine " ، كما أضاف قائلا:" يجب أن ينظر إلى الإدماج على أنه الوريث المباشر لمشروع الثورة الفرنسية "، ولكن يبقى ذلك على المستوى النظري متداول ومتعارف عليه في الأوساط السياسية والفكرية الأوروبية، أما عمليا فهناك كثيرا من المعطيات قد تتداخل وتؤثر في منحى السياسة التي يراد تطبيقها .

وإذا قارنا الاستعمار الفرنسي بالإنجليزي، نجد أن هذا الأخير قد تميز أسلوبه في التوسع وإدارة المستعمرات عن الأسلوب الفرنسي بمجموعة من الخصائص نذكر منها أن الاستعمار الإنجليزي قد احتل مناطق أكثر اتساعا وغنا بمواردها البشرية وثرواتها الطبيعية، مقارنة بالمستعمرات الفرنسية، كما أنه سيطر على جميع المضايق والقنوات في العالم، وكانت إنجلترا بذلك سيدة البحار، وحتى المواصلات طورتها حسب المحاور التجارية، ولم يكن لديهم اهتمام كبير بالعمران، كما أن التعليم في مستعمراتهم كان حرا وتُرك للبعثات التنصيرية، فالإنجليز لا يعتقدون ولا يحملون الفكرة الإدماجية، وعلى العموم فإن السياسة الإنجليزية تميزت بما يلي :

[1] - Guillaume Pierre, Le Monde Colonial, Armand Colin éditeur, Paris, 1994, 283 Pages. p 119.

[2]- سعد الله أبو القاسم، أبحاث وآراء في تاريخ الجزائر، ج2، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط2، 1990، ص 97.

أ- التجريبية Empirisme وهي من المذاهب السياسية التي يتبناها الفيلسوف الإنجليزي لوك Look .

ب- المحافظتية Le Conservatisme يقوم هذا المذهب على المحافظة على المؤسسات التقليدية والعادات والأعراف للسكان المحليين للمستعمرات .

ج- الليبرالية Le libéralisme وهي مذهب مبني على مبدأ التطور الطبيعي في كل شيء .

فالليبرالية الإنجليزية اعتمدت في المجال الإداري على اللامركزية للسلطات، أما التشريع كان يتم بتعليمات من الحكام مدعما بمجالس تنفيذية وتشريعية محلية، فتطبيق الحكم غير المباشر Indirect Rule دفع بالإنجليز إلى تنصيب حكام محليين يتمتعون بسلطة تنفيذ القانون التقليدي (المحلي) سواء كان تشريعا أو عرفا.

لقد تبلور المذهب الكولونيالي البريطاني مع اللورد ليغار[1] Lugard في كتاب صدر له في 1922م تحت عنوان:<<Duel Mandate In British Tropical Africa>>، وجاء هذا الكتاب منظرا للسياسة البريطانية في مستعمراتها، على أن لأوروبا في إفريقيا مهمة مزدوجة، تطوير إفريقيا للاستفادة منها، مع ضمان تقدم الأفارقة، وفي حقيقة الأمر إن هذه الفكرة تتقاطع مع فكرة الرسالة الحضارية التي اعتمدتها الجمهورية الكولونيالية الفرنسية.

أما سياسة الإدماج التي تبنتها فرنسا في عهد الجمهورية الثالثة خاصة قد حركتها خلفيات سياسية داخليا وخارجيا، فبالنسبة للداخل كانت فرنسا تعاني أزمة سياسية حادة تكاد أن تعصف بالجمهورية ذاتها، لأن الصراع بين الجمهوريين والملكيين كان على أشده، فحاول دعاة الفكرة الإدماجية والرسالة الحضارية وشعارات الثورة الفرنسية وعالميتها والحقوق الطبيعية للشعوب الدفع بالدولة نحو فكرة التوسع خارج القارة، وتجنب المواجهة المحتملة مع الألمان، بعد حرب1870م.

[1]- اللور لوغارد Lord Lugard ، حاكم أنجليزي لمستعمرة نيجريا من (1914-1919)، وهو الذي نشر فكرة l'Indirect Rule، ينظر : Véronique Dimier, « Politiques indigènes en France et en Grande-Bretagne dans les années 1930 : aux origines coloniales des politiques de développement », Politique et Sociétés, vol. 24, n° 1, 2005, p. 73-99.p76.

أما الأوضاع الداخلية بما فيها المستعمرات كانت تضغط على السلطة المركزية لتطبيق سياسة إدماجية خدمة لصالح العام، ففي الجزائر، فإن فكرة الإدماج تعني حكم الجزائر بالقوانين الفرنسية وتطبيق النظام المعمول بها في فرنسا على فرنسي الجزائر (وليس على الجزائريين)، وبدأ بذلك عهد جديد سمي عهد الاندماج وهو العهد الذي يشعر فيه المستوطنون وهم في الجزائر كأنهم في بلادهم فرنسا تماما[1] .

ولا يتسنى لنا فهم التأثيرات الفكرية لعصر الأنوار ومبادئ الثورة الفرنسية ومبادئ الجمهورية على الفكرة الإدماجية الفرنسية إلا من خلال تفكيك مصطلح الإدماج من الناحية الفلسفية والسياسية والاجتماعية والقانونية، لإدراك معناه الحقيقي، ومدى تَقَبُّل العقل الكولونيالي له، ومدى تفاعل الآخر معه .

فإن مصطلح الإدماج كان في البدء مصطلحا قانونيا، ثم ثقافيا، وكان يوحي بأن الأجنبي سيتم استيعابه وامتصاصه، كأنه يُهضم، حيث يفقد كل أصالة وهوية خاصة، ويبدو أن الإدماج بهذا الشكل كأنه مرتبط بالقومية والكولونيالية والإمبريالية [2]، وهذه النظرة المتعالية على الهويات الأخرى ترى في الأجنبي و"الأنديجان"[3] ذلك الآخر الذي يجر ورائه إرثا متخلفا وغير حضاري.

---

[1]– أبو القاسم سعد الله، تاريخ الحركة الوطنية ج1 (1830–1900)،ط1،، دار الغرب الإسلامي، بيروت لبنان، 1992، ص 320.

[2] - Schnapper Dominique, Qu'est-ce que l intégration ?, Éditions Gallimard, 2007, 240 Pages .p13.

[3]- إن وضع مصطلح "أنديجان" « Indigène بين مزدوجتين حتى نبين أن لنا موقف معارض للدلالة الدونية والإحتقارية التي يحملها، والشولتان تبين أننا نضع مسافة فكرية مع هذه الدلالة التي استعملتها السلطة الفرنسية والكولون تجاه الجزائريين، وإن ترجمة مصطلح "Indigène " بكلمة أهالي لا تفي المعنى الصحيح والحقيقي للدلالة التاريخية التي كان يُحملها الاستعمال الفرنسي لهذا المصطلح، وأن الترجمة الحرفية لهذا المصطلح لما يقابلها في اللغة العربية بمصطلح أهالي، هي مغالطة تاريخية، لأن مصطلح الأهالي معناه السكان الأصليين وهذا ما لم تكن تقصده الكولونيالية بتاتا، واعتقد من الصواب تعريب هذا المصطلح بدلا من ترجمته، فيصبح مصطلح "Indigène " معربا بهذا الشكل "أنديجان" ، وقد يستعمل مصطلح "أنديجان" جمعا ومفردا، ويكون استعماله حسب السياق، وأرى من الضروري استعمال مصطلح "أنديجان" ووضعه بين شولتين أو مزدوجتين، وهذا من واجبنا ومن مسؤوليتنا التاريخية، وذلك للتذكير بالسياسة الفرنسية العنصرية تجاه الجزائريين، وحتى نُبقي هذا المصطلح وسمة عار في تاريخ فرنسا، وللتعرف أكثر على الفرق بين مصطلحي الأهالي و"الأنديجان" ينظر إلى الباب الثاني من هذه الرسالة ص ص 139–140، كما ينظر إلى مقال لنا تحت عنوان : الجزائريون من أهالي إلى "أنديجان"

وهذه النظرة الدونية لها خلفياتها، وكيف ننسى العمق التاريخي في عملية بناء صورة "الأنديجان" في مفهوم الرسالة الحضارية، هذه التمثيلات تقدم القيم المسيحية في العصور الوسطى والحداثة الأولى (الخاصة باستعمار أمريكا اللاتينية القرنين 16 و17 وتجارة الرقيق والمستعمرات القديمة)، والجمهورية الفرنسية لأواخر القرن 19 هي وريث[1] لهذه الصور والأنماط والمبادىء المتعارف عليها في أوروبا .

لقد عرف مفهوم الإدماج تطورا مع تطور السياسة الإدماجية ذاتها في الدول الأوروبية، وخلال فترة تكوُن علم الاجتماع، من سنوات 1880م إلى سنوات 1950م، قد استعمل أولا الإدماج في الولايات المتحدة الأمريكية وفرنسا[2]، ويظهر النهج الاجتماعي والتاريخي كيف أصبح مصطلح الإدماج مفهوما في ذات الوقت دينيا، سياسيا، علميا واجتماعيا، وحسب د.شنابر Dominique Schnapper : فإن مصطلح الاندماج بالخصوص غامض لأنه ينتمي في نفس الوقت إلى اللغة السياسية وإلى لغة علم الاجتماع [3].

وهناك فرق بين الإدماجL'assimilation والاندماج L'intégration، وأول فرق بين المصطلحين هو: أن الإدماج أمر غير إرادي ويكون جماعيا، ويطبق من قبل سلطة ذات سيادة، أما الاندماج فهو فعل إرادي وفردي، فالإدماج مفهوم واسع يشمل الإنسان ومجالات الحياة، كما أن الاندماج ما هو إلا جزء من الإدماج، ويقول أحمد طالب الإبراهيمي في هذا الصدد:"...في الشرائع الاستعمارية الفرنسية بالجزائر مذهب كانوا يسمون جانبه التأْثيري الإدماج وجانبه التأَثُري الاندماج ومعناه قريب من معنى التركيب المزجي" [4].

صدر في مجلة القرطاس للدراسات الفكرية والحضارية، ص ص 257–268، العدد الثاني، جانفي 2015، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان.

[1] - Sophie Dulucq et Colette Zytnicki, Penser Le Passé Colonial Français Entre Perspectives Historiagraphiques et Résurgences Des Mémoires, Vingtième Siècle. Revue d'histoire, 86, avril-juin 2005, (pp. 59-69), p 66.

[2] - Schnapper Dominique, Qu'est-ce que l intégration ? op.cit, p13.

[3] - Ibid, p11.

[4]- الإبراهيمي أحمد طالب، آثار الإمام محمد البشير الإبراهيمي، ج3، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1997، ص 350.

وإذا عرّفنا الاندماج على أنه ديناميكية يجد كل فرد نفسه فيه بشكل كامل، أي كل شخص يحافظ على مكوناته، فكل واحد يقبل أن يُشكل ويكون جزءا من الكل ويلتزم باحترام سلامة الجميع[1]، وفيما يتعلق بالمجتمع بشكل عام، فإن إ.بن رافييل Eliezer Ben-Rafael في مؤلف له حديثا يعرف الاندماجL'intégration على أنه عكس التناقض، والإقصاء، والشقاق والتشتت[2].

فالإدماج هو الرغبة في تقليص الفجوات المتواجدة بين المتروبول والمستعمرات، مع الحد من الاندماج الكامل[3]، ولكن حتى يحقق الإدماج معناه الحقيقي باعتباره عملية اجتماعية للتقارب في السلوكيات، حيث يكون فيه الاختلاط في الزواج (وعلى نطاق أوسع) ليعطي مساهمة حاسمة[4].

وقد كان الاستعمال الأول لمصطلح الإدماج عند الفرنسيين في 1374م، وحسب خزينة اللغة الفرنسية، هو عملية اندماج جيد لعنصر خارجي[5]، ونجد نصوصا استعملت كلمة إدماج لوصف الظواهر الاجتماعية منذ منتصف القرن 17م.

وحسب عبد العالي حجات:<< أن في الأدبيات العلمية حول مفهوم الإدماج لا يوجد توافق حول جذوره التاريخية، بالنسبة للبعض هو مفهوم سوسيولوجي محول من طرف الخطابات السياسية، أو هو مفهوم سياسي محض في معناه الأولي، موروث عن الثورة الفرنسية، قبل أن يحول في نهاية القرن 19م، وبالنسبة لآخرين هو صيغة سياسية–قانونية فرضت نفسها في خطاب العلوم الاجتماعية في سنوات 1990م، أو فئة كولونيالية أعيد استعمالها في الخطاب

[1] - Gianni Matteo, Retour de l'assimilation ou affirmation de l'intégration? Commentaires concernant Rogers Brubaker, Dossier Assimilation La renaissance d'un concept ? N° 1 | 2003 / pp 18-23, (p20), Forum suisse pour l'étude des migrations et de la population.
[2] - Schnapper Dominique, Qu'est-ce que l intégration ? op.cit, p11.

[3] - Guillaume Pierre, Le Monde Colonial, op.cit, p 119.

[4] - Tribalat Michèle, Assimilation la fin du modèle français, Edition Du Toucan, Paris, 2013, 349 Pages. p11.

[5] - Cottias Myriam, « Esclavage, assimilation et dépendance », Les Cahiers du Centre de Recherches Historiques, N°40, 2007, p145.

حول الهجرة في فرنسا، وبالنسبة للبعض أيضا، فالإدماج هو مفهوم من العلوم الطبيعية (بالأخص في الطب) أدرج في مفردات الخطاب حول المجتمع من بداية القرن 19م>>[1].

إن نظرية الإدماج كمبدأ للسياسة الكولونيالية الفرنسية العامة ليست بالحديثة، وحسب ما ذكر البروفسور لابوريHenri Labouret في مؤلفه: A la recherche d'une politique coloniale dans le monde colonial 1930:"علينا بالرجوع بعيدا إلى النظام القديم، من المحتمل إلى غاية 1660 لنجد أول عبارة للإدماج، والتي تطورت خلال القرن 19م وبداية القرن 20م"[2].

فالمعنى السياسي للإدماج كرس في إصدار 1798م لقاموس الأكاديمية الفرنسية الذي أدخل مفهوم المساواة في تعريف فعل Assimiler[3]: s'assimiler à quelqu'un, se comparer à quelqu'un, s'estimer son égal، ولكن في مؤلفات غيزوGuizot وميشليMichelet يعيدون تعريف الإدماج بالتعبير عنه بمفردات الجنسية[4]، أما أهم المؤرخين للأمة الفرنسية في القرن19م (Michelet،ورينانRenan،أ.تييريAugustin Thierry، غيزوGuizot، الخ) يستخدمونه لإظهار قدرة فرنسا على جذب ودمج ومزج مختلف الشعوب على طريقة الرومان[5].

إن سياسة الإدماج في فرنسا هي سياسة تهدف إلى دفع "الأنديجان" إلى اعتماد لغة وثقافة وقيم فرنسا حتى يحصلون على المساواة القانونية مع المواطنين بفرنسا، والهدف الأساسي هو

[1] - Hajjat Abdellali, Les frontières de l'identité nationale « L'injonction à l'assimilation en France métropolitaine et coloniale, Éditions la Découverte, Paris, 2012, p 28.

[2] - Descubes Raymond, Le principe de L'assimilation et la Notion de Droit de Douane dans la Loi du 13 Avril 1928 (Contribution à l'étude du Régime douanier colonial Français), Thèse pour le Doctorat en Droit, p19.

[3] - Hajjat Abdellali, Les frontières de l'identité nationale…, op.cit, p 35.

[4] -Ibid, p 42.

[5] - LAGUERRE Claire-Emmanuelle , Analyse des répercussions d'une politique (post)coloniale sur les comportements actuels des Martiniquais, Les cahiers psychologie politique [En ligne], numéro 24, Janvier 2014. URL : http://lodel.irevues.inist.fr/cahierspsychologiepolitique/index.php?id=2618.

خلق تجانس السكان بمسح عاداتهم[1]، فمن هذا المنظور فإن الإدماج هو سيطرة كلية للبلد المستعمِر، وعلى المسيطر عليه التفكير في أن يتأقلم مع وضعية السيطرة[2].

وفي الواقع، إن التعريف السياسي للإدماج متجذر في النقاش الكولونيالي منذ فترة الثورة الفرنسية[3]، فالتعريف الأول للإدماج كان يهم المواطنين السود بالمستعمرات، وهذا يعني العبيد الذين أُعتقوا، فمنذ 1790م هم يطالبون بالإدماج لتحقيق المساواة مع الآخرين الأحرار أي البيض، والتعريف الثاني للإدماج يتعلق بالكولون البيض الذين طالبوا في سنة 1791م على أن تكون المستعمرات بأمريكا مقاطعات فرنسية[4].

ويرى عبد العالي حجات: <<...إن مفهوم الإدماج في السياق الكولونيالي الفرنسي للقرن 19م يأخذ معنيين مختلفين: من جهة، الإدماج العرقي والعقلي أو الثقافي يتوافق مع تبني "الأنديجان" المنهزمين ميزات العرق الفرنسي (العادات، الهندام،...) ويمكن أن يُتبع بالإدماج القانوني عن طريق التجنيس، ومن جهة أخرى، فالإدماج السياسي–الإداري معناه إنشاء في المستعمرات نفس المؤسسات السياسية والتشريعية، التعليمية والقانونية للمتروبول، فالإدماج الإداري يعني خصوصا الانتقال من الإدارة العسكرية إلى الحكم المدني الذي أراده الكولون، والذي شيد على حساب حقوق "الأنديجان">>[5] .

ويرى المؤرخ أبو القاسم سعد الله أن كلمة الاندماج – نعتقد أنه كان يريد أن يقول الإدماج– ترددت كثيرا خلال القرن القرن 19م في الصحف والنشرات والخطب الفرنسية، وكان المقصود بها عندئذ تطبيق النظم الفرنسة على فرنسي الجزائر من إدارة وتعليم وقوانين

[1] -LAGUERRE Claire-Emmanuelle , Analyse des répercussions d'une politique (post)coloniale sur les comportements actuels des Martiniquais, Les cahiers psychologie politique [En ligne], numéro 24, Janvier 2014. URL : http://lodel.irevues.inist.fr/cahierspsychologiepolitique/index.php?id=2618

[2] - Couderc-Morandeau Stéphanie, Philosophie Républicaine et Colonialisme : Origines, Contradictions, Échecs, Thèse de Doctorat pour obtenir le Grade de Docteur de l'université Paris X Nanterre des Sciences Humaines, Année 2007, N° PA10-60, p359.

[3] - Cottias Myriam , Esclavage, assimilation et dépendance, op.cit, p 150.
[4] - Ibid.

[5] - Hajjat Abdellali, Les frontières de l'identité nationale…op.cit, p 47.

وانتخابات...وبمعنى آخر دمج الفرنسيين (والمتجنسين الأوروبيين بالجنسية الفرنسية) في مجتمعهم الفرنسي بكل ما عليه وكل ما فيه[1].

وحسب أحمد محساس :<< أن الإدماج يعني أولا إندماج إقليم الجزائر بفرنسا، ولا يطبق إلا على الفرنسيين والأوروبيين المجنسين، ويعترف لهم بالحقوق وحريات المواطنين[2]، وهذا ما ذهب إليه أ.جروندميزونOlivier Lecour Grandmaison في التأكيد على أن الإدماج كان يهدف العناصر الأوروبية لا غير، بقوله عن السياسة الفرنسية: << إخضاع "الأنديجان" وإدماج الناس القادمين من القارة العجوز يجب أن يسير الملفان بسياسة واحدة ووحيدة تهدف إلى توطيد قوة ووزن الكولون على جميع المستويات>>[3].

أما الإدماج الذي يعتبر هو عمل يجعل من الشخص مشابه وحتى مطابق لشخص أو شيء ما، عن طريق الاندماج الكامل في كائن آخر أو مادة أخرى[4]، فهذا المفهوم يمكن أن تتوافق معه ترجمة كلمة Assimilation إلى:الاستيعاب، التي ذكرت في مؤلف جمال خرشي الموسوم بـ : La Colonisation et la politique d'Assimilation en Algérie 1830-1962 والذي ترجم تحت عنوان: الاستعمار وسياسة الاستيعاب في الجزائر 1830-1962، فمصطلح الاستيعاب Absorption في اعتقادنا له دلالة تختلف عن مصطلح الإدماج Assimilation في هذا السياق التاريخي، فالاستيعاب هو النهاية القصوى للشيء الذي يراد إدماجه، بمعنى الذوبان التام، وأن هذه العملية قد تنجح مع الأقليات، بشرط أن تكون ميزاتها وخصوصياتها بسيطة .

وهذا ما حاولت السلطات الفرنسية تطبيقه في عملية إدماج العنصر الأوروبي (الكولون) في المجموعة الفرنسية، حيث اشترط عليه التدرب لمدة 10 سنوات ثم 3 سنوات حتى تمنح له الجنسية الفرنسية الكاملة، رغم ذلك لم يسمونه استيعابا بل سموه إدماجا، لأن ذوبان هذه العناصر الأوروبية في المجتمع الفرنسي ربما قد يتحقق مع الجيل الثاني أو الثالث، ومنهم لم

[1]- سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثقافي 1830-1954، ج6، دار الغرب الإسلامي، 1998، 456 صفحة، ص 368.

[2] - Mahsas Ahmed, Le Mouvement révolutionnaire en Algérie : de la 1ère guerre mondiale à 1954, Éditions Barkat, Alger, 1990, p33.

[3] - Lecour Grandmaison Olivier, La République impériale - Politique et racisme d'État, Paris, Fayard, 2009, p 116.

[4] - Centre national de Ressources Textuelles et lexicales-Nancy Université.http://www.cnrtl.fr.

يدمج إلى غاية استقلال الجزائر بالشكل الذي يقصده المترجم من كلمة استيعاب، على الرغم من أن غالبية الكولون في الجزائر ذات أصول لاتينية–كاثوليكية، وما كان يميز هؤلاء الكولون عن الفرنسيين إلا الشيء القليل، فما بالك بالنسبة للشعب الجزائري الذي له مقومات دينية وحضارية وأثنية بعيدة كل البعد عن مقومات الأوروبيين.

يقول لارشرLarcher:" الإدماج لا يعني جعل بلدين أو شعبين متشابهين، والذين ليست لهم نفس خصائص التشابه، فالإدماج هو مبدأ وتيار وليست قاعدة مطلقة، وتطبيق المصطلح بكل صرامة (لما يسميه بالإدماج المفرط) سيؤدي مباشرة إلى إلغاء الاستعمار ذاته"[1]، وحقيقة الأمر أن سياسة الإدماج التي طبقت في الجزائر هي موضوع متفرع ومتقاطع سنتناول هذه المسألة في هذا البحث .

أما في علم الاجتماع : فالإدماج هو العملية التي تقوم بها مجموعة اجتماعية بتغيير الأفراد الذين يأتون من الخارج ويدمجونهم في حضارتهم الخاصة[2]، كما أن << الإدماج من حيث الدلالة السوسيولوجية أو الثقافية لا يعني فقط العمل القانوني لخلق المساواة بين الأوضاع القانونية، ولكن التقارب بين الحضارات، الذي ينتهي بتفكيك أو انصهار حضارة "الأنديجان" في الأمة الفرنسية، والذي يطلق عليه أيضا الإدماج القومي أو الإدماج الأخلاقي...وقد أعطى أيضا فقهاء القانون لمصطلح الإدماج معنى آخر: بأنه عملية حيوية للتقارب الحضاري، فالإدماج يترجم فكرة أن "الأنديجان" المسلمين البعيدون عن الحضارة الفرنسية يتمكنوا عاجلا أو آجلا من التعلم والفرنسة بشكل يجعل منهم في يوم ما يحققون المساواة والمواطنة الكاملة>>[3].

وحسب المؤرخ ق.برفيي Pervillé Guy:<< يمكن أن يُعرف الإدماج على أنه عملية تثاقف (اندماج ثقافي) في اتجاه واحد...وفي حالة الجزائر، الإدماج الثقافي يخدم هدفا سياسيا،

[1] - Lucas Philippe et Vatin jean Claude, L'Algérie des Anthropologues, Paris, François Maspero, 1975, p 43.

[2] - Centre national de ressources textuelles et lexicales-Nancy Université.op.cit.

[3] - Blévis Laure, Sociologie d'un droit colonial : op.cit, p303-307.

فالمنهزمون تم استدعاؤهم لتكييف جنسيتهم الإثنية مع الجنسية السياسية للغالبين...وعليهم التنازل على هويتهم >>[1]، بينما الأجانب الأوروبيين لم يطلب منهم ذلك.

وعلى المستوى المفاهيمي، يميز المؤرخ بروبكر Brubaker يميز بين تفسيرين للإدماج:<<من جهة تصور الخصوصية العضوية، المبنية على أساس التحول البيولوجي...ومن جهة أخرى، على تصور أكثر تجريدا وعمومية...يرى في الإدماج عملية اجتماعية خلاقة لأشكال اجتماعية وثقافية متشابهة>>[2].

ومن منظور آخر، هل يجب علينا عند الحديث عن سياسة الإدماج، استخدام مصطلح القديم الذي لا زال موجودا، على سبيل المثال، في المادة 69 من قانون الجنسية الفرنسي: لا يتم تجنيس أي شخص إذا لم يبرر عملية انصهاره في المجتمع الفرنسي ولاسيما بمعرفة كافية، وفقا لحالته، للغة الفرنسية[3]؟

وهناك من يرى في الإدماج كما يوظفه بوربكر Brubaker بمفهوم له معنى مختلف عن المعنى الذي غالبا ما يتم استخدامه، والذي يرى أن الإدماج عملية تجريد ثقافي مفروض على المهاجرين[4]، كما أن هناك انتقادات حادة تندد بالإدماج كعملية إنكار وتدمير للثقافات الأصلية للمهاجرين[5]، وأصبح يستعمل اليوم مصطلح الاندماج Intégration في فرنسا بشكل واسع في الخطاب السياسي والقانوني والسوسيولوجي بدلا من الإدماج Assimilation.

[1] - Pervillé Guy, Les étudiants Musulmans Algériens de l'université Française 1880-1962 : Populisme et Nationalisme chez les étudiants et Intellectuels Musulmans Algériens de formation Française, Thèse 3eme cycle, Paris, École des Hautes études en sciences sociales, 1980, 346 pages, p 1,Université Paris X-Nanterre, BDIC, cote F 10719.

[2] - Gianni Matteo, Retour de l'assimilation ou affirmation de l'intégration? op.cit, p 18.
[3] - Schnapper Dominique, Qu'est-ce que l intégration ? op.cit, p12.

[4] - Gianni Matteo, Retour de l'assimilation ou affirmation de l'intégration? Op.cit, p 18. ,
[5] - Ibid, p13.

الباب الأول الفرنسيون من التجنيس الإدماجي إلى الإدماج الكولونيالي

1-1- الفصل الأول التجنيس في فرنسا ومستعمراتها

1-1-1- التجنيس في عهد النظام القديم

1-1-2- التجنيس أيام الثورة الفرنسية 1789م

1-1-3- نابليون ومسألة المواطنة

1-1-4- تجنيس الأجانب في الجزائر خلال ق19م

1-2- الفصل الثاني : الإدماج الكولونيالية في الجزائر ومواقف القوى الفاعلة

1-2-1- السياسات الكولونيالية في الجزائر

1-2-2- قراءة في سياسة "الأنديجان"

1-2-3- مواقف القوى الفاعلة من سياسية الإدماج

1-2-4- موقف الكولون من إدماج "الإنديجان"

الباب الأول: الفرنسيون من التجنيس الإدماجي إلى الإدماج الكولونيالي

إن التجنيس كارتباط سياسي بين أفراد المجتمع ودولة الانتماء عرف تطورا كبيرا مع التحولات السياسية التي مرت بها فرنسا خلال عدة قرون، من مرحلة الدولة الحديثة إلى الدولة المعاصرة، وما أنعكس ذلك على تبلور مفهوم الجنسية/المواطنة والحقوق المترتبة عنها في المتروبول والمستعمرات، وكذلك على طبيعة السلطة التي لها شرعية إصدار هذه الحقوق، فالجنسية بالتأكيد لها آثار تطبيقية، فهي علاقة قانونية تجعل المتجنس له انتماء رسمي للدولة، ولكن لا تضمن بالضرورة الانتماء الحقيقي والفعلي[1]، فكيف كيفت الأنظمة الفرنسية المتعاقبة سياستها الإدماجية لاحتواء الأجانب والأنديجان بالمستعمرات ؟

الفصل الأول: التجنيس في فرنسا ومستعمراتها

إن التجنيس عند الفرنسيين كان ولازال هو الأداة القانونية التي تدمج الأجنبي سياسيا ضمن المجموعة الوطنية، كما استعمل في تحديد الوضع القانوني للسكان الأصليين بالمستعمرات، وكان مصطلح التجنيس في المستعمرات الفرنسية خلال القرن 19م مرادفا لمصطلح الإدماج، ثم بدأت تفرض شروطا معينة تثبت إدماج الآخر (المستعمَر) في المجتمع الفرنسي حتى يُقبل تجنيسه.

1-1-1- التجنيس في عهد النظام القديم

كان الارتباط السياسي في فرنسا وباقي الممالك الأوروبية خلال القرون الوسطى متداخلا مع الارتباط الاجتماعي والديني، ويخضع بدوره لأعراف المنظومة الإقطاعية، التي كانت النظام السائد في أوروبا خلال عدة قرون، فالعلاقة بين الحاكم والرعية كان يحددها رجال الإقطاع والإكليروس، والعلاقات الاجتماعية والاقتصادية والدينية والسياسية داخل كل إقطاعية كانت هرمية وسكانها يخضعون لسلطة صاحب الإقطاعية أو السيد، وهذه الإقطاعيات مكونة

[1] - Belbah Mustapha et Zoubir Chattou, Naturalisation Appartenance et Identité, , Les Cahiers de L'Orient, 3ème trimestre 2003, N°71, p 29.

من قرى ومدن صغيرة تسمى Les Bourgs، ومع توسع المدن أصبحت السلطة فيها كذلك بيد فئة البورجوازية الصاعدة، فكان لها حق قبول أو رفض أي أجنبي ليستقر بالمدينة، وهكذا أصبح حق الإقامة والصفة الفرنسية تمنح بداخل المدن والإقطاعيات من سلط خارج السلطة المركزية، فكيف كان موقف السلطة الملكية من هذه المسألة ؟

لقد تكونت الممالك الأوروبية في المرحلة القروسطية والحديثة من الإقطاعيات، وهذا النظام السياسي كان شبيها بالحكم الذاتي من حيث استقلالية التسيير، والذي بدأ يتزايد نفوذه وتهديده للأنظمة الملكية المستبدة القائمة على مبدأ الحق الإلهي، وكان قديما بفرنسا يطلق على أوراق التجنيس Lettres de Naturalité[1] بأوراق البورجوازية Des lettres de bourgeoisie[2] ـ وهي وثيقة تثبت الصفة الفرنسية كانت تمنحها سلطات أخرى خارج سلطة الملك ـ ولكن منذ النصف الثاني للقرن 15م استبدلت كلمة Bourgeoisie بكلمة Naturalité [3].

لقد جاءت أمرية 23مارس1302 في فرنسا للحد من سطوة رجال الإقطاع، التي كانت بداية لمرحلة جديدة تحت ذريعة حماية الأجانب من مضايقات رجال الإقطاع، فحصر الملك حق إصدار التجنيس له فقط، فأنفرد الملك بحق اتخاذ قرار التجنيس، وبالتالي سقط حق المدن ورجال الإقطاع في منح لما يعرف بأوراق البورجوازية Des lettres de bourgeoisie، فأصبح الملك هو الوحيد الذي يمكنه أن يمنح الصفة الفرنسية بأوراق التجنس Lettres de naturalité [4]،

[1]– إن كلمة Naturalité هي الأصح لغويا من كلمة Naturalisation، لأن Naturalité هي خاصية الطبيعي – الذي ينتمي للبلد– التي تمنح للأجنبي، أما Naturalisation يقصد بها الفعل والإجراء القانوني، للتوسع أكثر في هذا الموضوع ينظر:
Boizet Jacques, Les Lettres de Naturalité sous L'Ancien Régime, Thèse pour le Doctorat de Droit , Université de Paris,1934, AIX-Biblio Droit-éco, N° 12607, pp11-77.

[2] - Boizet Jacques, Les Lettres de Naturalité sous L'Ancien Régime, Thèse pour le Doctorat de Droit , Université de Paris,1934, AIX-Biblio Droit-éco, N° 12607, p11.

[3] - Ibid.

[4] - Nicolas, Paul-Joseph, Étude sur les latins juniens en droit romain. De la naturalisation en droit français. Thèse pour le doctorat, Faculté de droit de Toulouse, (Toulouse), de Bonnal et Gibrac , 1868, 286 pages, p233.

وهذه الأوراق ليست هي التجنيس ولكن في أغلب الأحيان هي إعلان عن الاحتفاظ بالأجنبي والاندماج في الجنسية الفرنسية[1].

ومنذ هذه الفترة فرض على الأجنبي أن يقدم مقابلا ماليا(على شكل إيجار كضمان) لإثبات حسن النية للاستقرار في فرنسا...وكان يشترط على صاحب الطلب الإقامة في فرنسا لمدة زمنية...حسب أمرية 1287م...وأمرية 1499م اللتان حددتا مدة الإقامة بسنة كاملة (سنة+يوم واحد)[2]، حتى يمنح الملك الجنسية الفرنسية، كما أدخل قرار برلمان باريس 23فبراير 1515 قاعدة الأرض في القانون(قانون الجنسية) الفرنسي[3]، حيث فتح هذا القرار المجال للأجانب الذين ولدوا في فرنسا واستقروا بها للحصول على الجنسية الفرنسية .

ومع تطور الأوضاع الاجتماعية وخاصة الاقتصادية في الفترة الحديثة، وخاصة مع الحروب الدينية التي عرفتها أوروبا، عرفت فرنسا تطورا في مجال التشريع فيما يتعلق بمسألة الجنسية، حيث جاء في نص المرسومين الملكيين 1635م و1642م: <<...على أن السكان المحليين (الأنديجان) الذين تنصروا يعتبرون مواطنين وفرنسيين طبيعيين> >[4] ، وهكذا أصبحت الكاثوليكية شرطا للحصول على أوراق التجنيس[5]، كما قامت السلطة الفرنسية بتشجيع الأجانب[6] الذين يقدمون خدمة لفرنسا سواء العاملين في المصانع الفرنسية أو المجندين في الجيش

---

[1] - Weil Patrick, Qu'est-ce qu'un Français ? op.cit, p62.

[2] - Nicolas, Paul-Joseph, Étude sur les latins juniens en droit romain , op.cit, p234.

[3] - Weil Patrick, Qu'est-ce qu'un Français ? op.cit, p 23.

[4] - Betts Raymond.f, Assimilation and Association in French Colonial Theory 1890-1914, Columbia University Press, 1961, p 12.ينظر كذلك : Colas dominique et autres, Citoyenneté et Nationalité : Perspectives en France et au Quebec, Presses Universitaires de France, 1991, p 125.

[5] - Boizet Jacques, Les Lettres de Naturalité sous L'Ancien Régime, Thèse pour le Doctorat de Droit , Université de Paris,1934, AIX-Biblio Droit-éco, N° 12607, p78.

[6]- إن الأجنبي في عهد النظام القديم هو كل من ولد خارج الأراضي الفرنسية حتى ولو كان من والدين فرنسيين، وبالمقابل يعتبر فرنسيا كل من ولد بفرنسا حتى ولو كان من والدين أجنبيين، ينظر إلى: Boizet Jacques, Les Lettres de Naturalité sous L'Ancien Régime, op.cit, p40.

الفرنسي، ويوجد نوعان من الحالات التي تمنح لها حق الامتياز للحصول على الجنسية حسب أمرية 1715 [1]:

أ- عندما يعود مواطن فرنسي بعدما يكون قد غادر بلاده لمد طويلة، فعودته إلى فرنسا تكفي لإعادة له الصفة الفرنسية.

ب- ابن فرنسي متجنس في الخارج يمكنه عند دخوله إلى فرنسا طلب الحصول على الصفة الفرنسية .

وقد شكلت هذه الشروط نوعا من المرونة في منح الجنسية الفرنسية، بينما كان القانون في القرنXVI يشترط شروطا قاسية منها: لابد من أن يولد في فرنسا، وعلى الأقل أحد الوالدين يكون فرنسيا، ويكون مقيما بفرنسا حتى يعتبر فرنسيا[2] .

وبالإضافة إلى التمييز الذي كان منتشرا داخل المجتمع الفرنسي بين أفراد الطبقات الاجتماعية ومختلف فئاتها، هنالك تمييز آخر يمس كل هذه الفئات، وهو التمييز بين الفرنسيين والأجانب، فالفرنسيون هم رعايا الملك يطلق عليهم[3] Régnicoles، وأما الأجانب يسمون Les Aubains أو بطريقة أكثر بلاغة Les épaves (يقصد بها المحطمين)[4] .

[1] - Nicolas, Paul-Joseph, Étude sur les latins juniens en droit romain , op.cit, p168.

[2] - Brubaker Rogers, Citoyenneté et nationalité en France et en Allemagne, Traduit de l'anglais par Jean-Pierre Bardos, Éditions belin, Paris, 1997, p 69.

[3]- مصطلح قانوني يطلق على السكان الطبيعيين لمملكة وبلد ما، ينظر: Sahia Cherchari Mohamed, « Indigènes et citoyens ou l'impossible universalisation du suffrage », Revue française de droit constitutionnel 4/ 2004 (n° 60), p. 741-770.URL : www.cairn.info/revue-francaise-de-droit-constitutionnel-2004-4-page-741.htm.p741، وكذلك: Bruschi Christian, La Citoyenneté et la Nationalité dans l'Histoire, Écarts d'Identité,N° 75, p3.

[4] - Bruschi Christian, La Nationalité Dans Le Droit ColoniaL, Procès, Cahiers d'analyse politique et juridique n° 18, 1987/88, pp 29-83, p32.

وقد تواصل الإدماج في المستعمرات في ظل النظام القديم، والذي كان من امتيازات النبلاء والأكليروس والحقوق الإقطاعية[1]، وهكذا كان التشريع الذي يحكم فرنسا في موضوع التجنس إلى غاية الفترة الثورية (1789-1799).

1-1-2- التجنيس أيام الثورة الفرنسية

ولكن الأحداث التي وقعت في الأيام الأولى للثورة الفرنسية1789م ومع تصاعد المعارضة الداخلية الممثلة في الأرستقراطية والإكليروس، وتزايد حركة هجرة المعارضين إلى الخارج، وتبلور فكرة شبح العدو الخارجي، والتخوف من المؤامرة الأجنبية، وتهديدات إمبراطوريات الحق الإلهي للثورة الفرنسية، كل هذه الأسباب دفعت بمنظري وقادة الثورة الفرنسية إلى تبني فكرة تصدير شعارات وأفكار ومبادئ ومثالية الثورة إلى هذه الأنظمة العتيقة، وذلك بمحاولة منها خلق قوة من الفئة الثالثة المضطهدة في أوروبا مؤيدة للثورة الفرنسية ومعارضة لهذه الأنظمة.

وكان يرى قادة الثورة الفرنسية أن كل الناس إخوة، وكلهم جديرون للتمتع بلقب المواطن الفرنسي، وهذا هو المبدأ الوحيد الذي أستند عليه التجنيس في مرحلة الثورة، كما أقر ذلك الإعلان المشهور 6أوت1790 : << على فرنسا الحرة أن تفتح صدرها لجميع شعوب الأرض من خلال دعوتهم للاستمتاع في ظل حكومة حرة بحقوق مقدسة للإنسانية وغير قابلة للتصرف>>[2]، ولهذا في السنوات الأولى للثورة تساهلت السلطة الثورية بشكل كبير في منح الجنسية الفرنسية للأجانب، فكل دساتير الثورة الفرنسية سواء لسنة 1791م و1793م وكذلك 1795م وحتى دستور 1799م الذي أسس الدولة النابوليونية، قد منحوا المواطنة للأجانب المقيمين بفرنسا بناء على بعض الشروط[3].

[1] - Frimigacci Jean, L'État colonial français, du discours mythique aux réalités (1880-1940). In : Matériaux pour l'histoire de notre temps. 1993, N. 32-33. Colonisations en Afrique. pp. 27-35. P27 doi : 10.3406/mat.1993.404113, http://www.persee.fr/web/revues/home/prescript/article/mat_0769-3206_1993_num_32_1_404113

[2] - Nicolas Paul-Joseph , Étude sur les latins juniens en droit romain…, op.cit, p168.

[3] - Bruschi Christian , La Citoyenneté et la Nationalité dans l'Histoire, op.cit, p 31.

وحسب قانون 30أبريل1790 الذي أعتبر أن كل أجنبي يتوفر على الشرطين التاليين: أن يكون مقيما لمدة خمس سنوات في فرنسا، ثم بعد ذلك يقدم القسم المدني، ولكن أضيف للشرطين إلزامية امتلاك الأجنبي مباني في فرنسا، أو يكون متزوجا من امرأة فرنسية، أو ينشىء مؤسسات تجارية[1]، حينها سيصبح مواطنا، أما دستور 1793م لم يفرض على الأجنبي إلا شرطين في المادة4: أ- الإقامة في الإقليم الفرنسي لمدة سنة . ب- المعيشة من عمله، ويطعم رجل عجوز أو يتبني طفلا. وليس من الضرورة أن يعلن الأجنبي أنه يريد أن يصبح مواطنا فرنسيا فالقانون هو الذي يعطيه هذا الحق[2] .

أما الدستور 5 فريكتيدور السنة الثالثة(22 أوت 1795)، لم يفرض القسم المدني ولكن استبدله على الأقل بشرط أن يسجل الأجنبي نفسه في السجل المدني للكانتون (المقاطعة) حسب المادة8، كما أن هذا الدستور أعتبر أن مدة الإقامة سنة واحدة التي جاء بها دستور 1793غير كافية...ولهذا فرض على الأجنبي الذي يريد الحصول على صفة المواطن الفرنسي يجب أن يعلن أولا على أنه يريد الإقامة في فرنسا، ويقيم فيها مدة سبع سنوات، ويدفع مثل المواطن ضريبة الأراضي، كما يفرض عليه الحصول على ممتلكات عقارية، وإنشاء مشروع تجاري أو يتزوج من امرأة فرنسية (المادة 10).

إن هذه الشروط التي جاء بها دستور 1795م توحي بأن المشرع الفرنسي أراد من وراء هذه الشروط الحد من عملية منح حق المواطنة للأجانب التي تساهل فيها المشرع في بداية الثورة الفرنسية .

[1] - Patrick Weil, Qu'est-ce qu'un Français ? op.cit, p 33.

[2] - Nicolas, Paul-Joseph, Étude sur les latins juniens en droit romain…, op.cit, p172. ينظر كذلك : Bruschi Christian , La Citoyenneté et la Nationalité dans l'Histoire, Écarts d'Identité,N° 75, p 31.

أما المادة 3 من دستور السنة VIII (25نوفمبر1800–5 frimaire an VIII)[1] ، نصت على: << يصبح الأجنبي مواطنا فرنسيا عندما يبلغ 21 سنة كاملة ويكون أعلن نيته للاستقرار بفرنسا، وأقام فيها لمدة 10 سنوات متتالية >>[2]، وهذا النص قد أطال مدة الإقامة كشرط للقبول في المواطنة الفرنسية، وقد رأى المشرع في أن هذه المدة تكون كافية ليدمج الأجنبي في المجموعة الوطنية، أما الهيئة التي لها حق منح الجنسية فدستور 1791م أعطى صلاحية منح الجنسية مباشرة للسلطة التشريعية، ودستور 1793م لم يقدم أي تغيير لهذه الوضعية، وهذا الوضع لم يدم طويلا، حيث أن دستور العام الثالث (للجمهورية الفرنسية الأولى) وكذلك دستور 05 فريمر Frimaire العام الثامن ألغوا ذلك تماما [3].

إن المجتمع الفرنسي كانت من خصائصه: الطبقية، والتراتبية، والتسلسل الاجتماعي فالسكان كانوا ينقسمون شأن معظم سكان البلاد الأوروبية إلى طبقتي المميزين وغير المميزين[4]، وكان هذا التمييز الاجتماعي منتشرا لدى شعوب كثيرة في العالم، وكان أمرا متعارفا عليه منذ قرون خاصة في أوروبا على الرغم من أنه يتنافى مع مبدأ العدالة، وما نصت عليه الشرائع السماوية، ولكن العقل الأوروبي كان مخمورا بالفكر اللاهوتي، ولم يكن قد تخلص بعد من تأثيرات القرون الوسطى .

لقد عرفت فرنسا نظاما سياسيا مطلقا خلال الفترة الحديثة، وبلغت إطلاقيته درجة جعلت منه أقوى الملكيات الأوروبية تماسكا واستقرارا، <<...فالسلطة الشرعية لملك فرنسا كانت

---

[1]– أي 25 نوفمبر1800م حسب رزنامة الجمهورية التي تبدأ مع اليوم الذي أعلنت في الجمهورية الفرنسية الأولى وهو 22 سبتمبر 1792م، ينظر إلى : < Fondation Napoléon / site www.napoleon.org, : rubrique Les Essentiels > Calendrier mars 2003 http://www.napoleon.org/fr/essentiels/calendrier/index.asp

[2] - Bruschi Christian, La Nationalité Dans Le Droit ColoniaL, op.cit, p 37 ;ينظر كذلك: Nicolas, Paul-Joseph , op.cit, p174.

[3] - Nicolas, Paul-Joseph, Étude sur les latins juniens en droit romain…, op.cit, p239.

[4]– أ.ن.جرانت، هارولد تمبرلي، أوروبا في القرنين التاسع عشر والعشرين 1789–1950، الجزء الأول، ترجمة بهية فهمي، مؤسسة سجل العرب، ط6، 1950م، 484 صفحة. ص 21 .

مطلقة، ولكن لم تكن استبدادية...فالملك كان يحكم في إطار قوانين الدين والكنيسة...فالوحدة الداخلية أو المواطنة المشتركة التي أصبحت من بعد خاصية الدولة الحديثة كانت غير موجودة>>[1]، فمركزية السلطة جعلت من فرنسا في قبضة الملك بشكل رهيب وهذا ما عبر عنه الملك لويسXV في مقولته الشهيرة : " الدولة أنا".

فالمجتمع الفرنسي كان مكونا من عدة مجموعات إثنية متباينة في اللغة والثقافة وحتى في المذاهب الدينية، ولم يكن يشكل أمة واحدة وغير متجانس لا على المستوى الاجتماعي ولا المذهبي، إذ انتشر العداء الطائفي، والتهميش الطبقي، << فالوحدة الوطنية بقيت غير كاملة...فالشمال حافظ على تقاليده، والوسط كان يتبع القانون الروماني...>>[2]، كما كان وجد تباينا في اللهجات، واختلافا في الأوزان والمقاييس، وتباعدا وانقطاعا في العلاقات الاجتماعية والاقتصادية بين الأقاليم الفرنسية، وحتى داخل الإقليم الواحد، وما بين المدن والمناطق الريفية.

وكان في 1789م ما يقارب من نصف سكان فرنسا العميقة لا يتكلمون الفرنسية ولايفهمونها بشكل جيد[3]، ومع الثورة الفرنسية وانتشار أفكار الحرية والأخوة والمساواة وانهيار المنظومة الاجتماعية، وفقدان الكنيسة سلطتها، وظهور سلطة مركزية قوية مشكلة من الفئة الثالثة[4] تحمل أفكار راديكالية، كل هذا سهل عملية الإدماج الاجتماعي، وحتى بعض المجموعات التي كانت مهمشة في ظل النظام القديم أعترف لهم بالمواطنة، كالبروتستانت الذين أعترف لهم بها بسرعة[5].

---

[1] - Palmer Robert. R., 1789 Les Révolutions De La Liberté Et De L'égalité. Traduit par Magdeleine Paz. Paris, Calmann Lévy, 1968, 313 pages,.p 41.

[2] - Soboul Albert, Précis D'Histoire De La Révolution Française. Paris .Éditions Sociales, 1972, 530 pages .p 19.

[3] - Meynier Gilbert, L'historiographie française de l'Algérie et les Algériens en système colonial, Intervention à Alger le 22 octobre 2010 à l'invitation d'El Watan, p5.

[4]– كما قال عنها السياسي والمفكر الفرنسي سييز *Sieyès 1748–1836: " من يتجرأ ليقول بأن الفئة الثالثة ليس فيها كل ما يجعل منها أمة كاملة ؟ (ومن مؤلفاته : Qu'est-ce que Le Tiers État. 1789.)، ينظر مؤلف : Albert Soboul, Précis D'Histoire De La Révolution Française,. Paris , Éditions Sociales,1972,530 pages .p31.

[5] - Bruschi Christian, La Nationalité Dans Le Droit Colonial, op.cit, p 36.

ففي النظام القديم لم تكن للفرد حقوقا شخصية، ولم يكن وجود للفردانية في مجتمع النظام القديم إطلاقا، وكل ما كان إلا بعض الحقوق الجماعية التي تمنح لكل تنظيم حرفي أو مهني، ويستفيد الفرد من حقوق مجموعته الاجتماعية المنتمي إليها، ولكل مجموعة حقوق خاصة تميزها عن باقي المجموعات، من حيث الضرائب والامتيازات، ومع الثورة كل هذه الأوضاع زالت، فأصبح الفرد الفرنسي أو كما كان يطلق عليه المواطن متحررا من كل القيود والارتباطات الاجتماعية الموروثة عن الإقطاع والنظام القديم .

وفي بداية الثورة الفرنسية مع اشتداد المناقشات الفكرية والسياسية طرحت مسألة حصول اليهود على المواطنة، فكان ك.طونيرClermont-Tonnerre وهو من أبرز الثوريين والخطباء المعروفين، وهو صاحب المقولة المشهورة، التي جاء فيها :<< يجب علينا أن نرفض كل شيء لليهود كأمة وإعطاء كل شيء لليهود كأفراد، يجب تجاهل قُضاتهم، ولا يكون لهم إلا قُضاتنا... يجب ألا يشكلون داخل الدولة تكتلا ولا تنظيما سياسيا، يجب أن يكونون بشكل فردي مواطنين >>[1].

حقيقة هذه المقولة تحمل من المعاني ما يجعل منها تلخيصا للموقف الفرنسي فيما يتعلق بموضوع تجنيس الأقليات الدينية، ومن منظور أوسع المواقف الفرنسية المعارضة للتجنيس الجماعي للآخر منذ الثورة الفرنسية، ولكنها أجبرت على التراجع عن هذا بعد قرن من الزمن لما أصدر كريميو[2] مرسومه الشهير في 1870م المتعلق بالتجنيس الجماعي ليهود الجزائر،

[1] - Malin Éricales, statistiques ethniques et le mythe de la conception républicaine de l'égalité, L'observatoire des politiques économiques en Europe, N° 20, Été 2009, 13 Pages, p12. http://opee.u-strasbg.fr/IMG/pdf/bulletin20-2.pdf

[2]- أدولف كريميو (1796-1880)، دكتوراه في القانون، محام ، ، أصبح وزير العدل في الحكومة المؤقتة للجمهورية من 24 فبراير – 5جويلية1848 م وقع على مرسوم إلغاء العبودية، ثم وزير العدل في حكومة الدفاع الوطني في 4 سبتمبر 1870 حتى19 فبراير 1871، وكان نائبا للجزائر 20 أكتوبر 1872 إلى 14 ديسمبر 1875 تاريخ انتخابه عضو مجلس الشيوخ مدى الحياة. وقد أسس التحالف الإسرائيلي في العالم وترأسه من 1863 حتى وفاته، ينظر كتاب : Patrick Weil, Le statut des musulmans en Algérie coloniale Une nationalité française…, op.cit, p99.

وقد أثار هذا المرسوم جدلا كبيرا في أوساط النخبة الفرنسية بشكل خاص وكذا الأوساط الشعبية ولدى كولون الجزائر خاصة.

وحتى عملية منح << منح الجنسية الفرنسية لليهود أيام الثورة الفرنسية تمت ببطء وبشكل تدريجي، فقضيتهم لم يتم حلها إلا في النهاية القصوى للجمعية التأسيسية (حيث شرعت الجمعية التأسيسية بمنح الجنسية لليهود على مرحلتين، الأولى في عام 1790م منحت حقوق المواطنة لليهود من مدن بايونBayonne وبوردو وأفينيونBordeaux et d'Avignon، وفي المرة الثانية ليهود شرق البلاد 27سبتمبر1791)>> [1].

كما دار نقاش حاد في الجمعية التأسيسية في 15ماي1791 الذي أثاره تعديل روبل[2] Reubell (نائب في الجمعية التأسيسية) حول مسألة إدماج المولدين والسود لخير دليل على العنصرية الفرنسية، التي لم تتمكن الثورة الفرنسية لما تبنته من مبادىء وما حملته من شعارات من إزاحتها من العقل الفرنسي .

وما يمكن استنتاجه أن الأقليات الإثنية والدينية التي شاركت في الثورة الفرنسية، أو كان لها دور في أحداثها، كانت المستفيد الأول من هذه الثورة، حيث كانت وضعيتها من قبل: اجتماعيا معزولة، وسياسيا ليست لها حقوق، فكانوا "كالأنديجان" في ظل النظام القديم، وهذا ما حدث مع الجزائريين الذين حوِلوا من أهالي إلى "أنديجان" في الفترة الاستعمارية، فعملية أَنْدَجَنَةِ L'indigénisation [3] الآخر موجودة في المخيال الجمعي الأوروبي خاصة لدى ذوي الثقافة اللاتينية أو المنحدرين من أصول لاتينية .

[1] - Bruschi Christian, La Nationalité Dans Le Droit ColoniaL ,op.cit, p 36.

[2] - Suratteau Jean-René, La question coloniale à la Constituante, op.cit, p 34.

[3]- الأَنْدَجَنَةِ هو تعريب من قبلنا لمصطلح L'indigénisation، والمقصود تحويل المستعمَرين (السكان الأصليين) إلى وضعية "أنديجان" وما تحمله هذه التسمية من دلالة تحقيرية من قبل المستعمِر(ينظر شرح مصطلح "الأنديجان" في المدخل)، ولقد أشتق من مصطلح "الأنديجان" دون دلالته التحقيرية في لغة المنصرين مصطلح L'indigénisation، وعند الكاثوليك يعني أولا تكوين رجال الدين من "الأنديجان"، ينظر: Dictionnaire de la Colonisation Française, sous la Direction de Claude Liauzu, Larousse à présent, Paris, 2007, p368.

أما مسألة فقدان سكان بلد ما أرضهم بسبب الاستعمار ثم تفرض عليه جنسية الغالب، فهذه الفكرة كانت مقبولة في العصور الوسطى، فالقنين les serfs كانوا ينقلون من رجل إقطاع لآخر نتيجة التنازل عن الأراضي، ويفقدون جنسيتهم بهذا التنازل الذي قام به سيدهم[1]، فقبل الثورة الفرنسية لعام 1789م، فإن قانون السود الذي حضره كولبير[2] Colbert وأصدره الملك لويس Louis XIV في 1685م، والذي نظم حياة العبيد وسلمهم إلى السلطة التامة لأسيادهم وللدولة الكولونيالية، فكانوا كالأثاث البسيط، فالعبد كان يرى نفسه أنه مجرد من كل شخصية اعتبارية[3].

ولقد حدد قانون السود نظام تحرير العبيد والذي عن طريقه يصبح العبد رجلا حرا بمعنىRégnicole رعية لملك فرنسا، وحسب المادة57 من قانون السود:<<...أن المعتقين لا يحتاجون لأوراق التجنيس للتمتع بامتيازات رعايانا الطبيعيين في مملكتنا>>[4]، والمعتقون ملزمون ببعض القيود التي تذكرنا بما كان مفروض على الأجانبles aubains ، وهذه القيود كانت سابقة لوضعية المستعمَرين ("الأنديجان")، كما كانت الديانة الكاثوليكية شرطا إلزاميا للمواطنة[5]، في حين أن قانون السود الأصلي يحتوي على التمييز بين الرقيق/الأحرار، وفيما بعد أضيفت له المزيد من الأحكام أضافت التمييز بين السود/البيض، وهذا التمايز أصبح مباشرة مرجعا للتمييز العنصري[6] الذي أصبح سلاحا لاضطهاد الآخر.

---

[1] - Nicolas, Paul-Joseph , Étude sur les latins juniens en droit romain…, op.cit, p213.

[2]- كولبير Jean Baptiste Colbert (1619-1683) رجل دولة فرنسي، وهو من أكبر وزراء لويس VXI. ينظر إلى:
Larousse universel en 2 volumes : Nouveau Dictionnaire encyclopédique. publié sous la direction de Claude Augé, Larousse (Paris), 1922, Tome 2 (1292 p) p479.

[3] - Hervé Andrés, Le droit de vote des étrangers, état des lieux et fondements théoriques, Doctorat de sciences juridiques et politiques, sous la direction de Mme Chemillier-Gendreau, Université Paris VII - Denis Diderot, 2007, 462 pages, p179.

[4] - Girollet Anne, Victor Schoelcher Abolitionniste et Républicain : Approche Juridique de l'œuvre d'un fondateur de la République, Thèse de Doctorat en Droit, p 299.

[5] - Hervé Andrès, Le droit de vote des étrangers, op.cit, p 179 .

[6] - Bruschi Christian, La Nationalité Dans Le Droit ColoniaL , op.cit, p34.

فالصراع الفكري والسياسي الذي اشتد في الجمعية الوطنية بين مؤيد ومعارض لتحرير الرقيق وصل إلى حد الشتم والسب، فمن المؤيدين نجد روبس بيير[1] Robespierre الذي هتف بسخط على منبر الجمعية قائلا:" من اللحظة التي تنطقون فيها بكلمة رقيق في إحدى مراسيمكم سيلحقكم العار"[2]، ولكن أمام ضغط المزارعين الكولونLes Planteurs وأصحاب المصالح تم التصويت على المادة1 من مشروع تعديل الذي أعتمد في 13ماي1791...وأبقي الرقيق دستوريا[3]، مما تسبب في انتفاضات للعبيد قادها منذ أوت 1791م عبد من المعتقين وهو توسان Toussaint Louverture والذي طالب باستقلال الجزيرة، وأجبر فرنسا على إلغاء العبودية[4].

وقد أُعتُرف بالمواطنة للسود الأحرار في 1791م ثلاث سنوات قبل إلغاء العبودية[5] بمرسوم 4فبراير1794 الذي جعل من كل العبيد المحررين مواطنين، ونص على ما يلي: << يعلن المؤتمر الوطني أن عبودية السود في كل المستعمرات ملغاة، وبالتالي تقرر أن كل الرجال دون تمييز في اللون المقيمين في المستعمرات هم مواطنين فرنسيين ويتمتعون بكل الحقوق التي يكفلها الدستور >>[6].

ولكن ما وقع من أحداث له دلالة أخرى، تاريخيا، إن تحرير العبيد والحصول على المواطنة باء بالفشل، حيث عرفت هذه المرحلة ثورة سان دومينغSaint-Domingue (1793م) التي كشفت عن وجود وعي للسود في مواجهة المزارعين البيض، واحتلت المارتينيك Martinique من

---

[1]- روبس بيير Robespierre Maximilien François 1758-1794، نائب برلماني عن الفئة الثالثة (وهو من أبرز شخصيات الثورة الفرنسية). ينظر إلى: Larousse universel : Nouveau Dictionnaire encyclopédique sous la direction de Claude Augé, Larousse (Paris), 1922,Tome 2 (1292 pages) p 808 .

[2] - Suratteau Jean-René, La question coloniale à la Constituante, op.cit, p 35.
[3] - Ibid, p39.

[4] - Dufour Françoise, De L'idéologie coloniale à celle du développement : une analyse du discours France-Afrique, L'Harmattan, Paris, 2010, p 109.

[5] - Couderc-Morandeau Stéphanie, Philosophie Républicaine et Colonialisme op.cit, p235.

[6] - Girollet Anne, Victor Schoelcher , Abolitionniste et Républicain, op.cit, p 310.

طرف الإنجليز ،وعمت الفوضى بالغواديلوبGuadeloupe حيث استمر المزارعونLes Planteurs في ممارسة العبودية[1] .

ولقد تزايد ضغط المزارعين في الجزر رافضين تحرير العبيد، وكونوا قوة ضاغطة un Lobby مؤثرة في توجيه السياسة الكولونيالية، والتي رأت أن المواطنة اعترفت للسود في 1791م في حين العبودية ألغيت في1794م من طرف المؤتمر la Convention [2]، بمعنى لا يمكن أن تمنح المواطنة للعبد قبل عتقه، وهذه الفجوة القانونية التي تحجج بها المزارعون بالمستعمرات الفرنسية تخفي في حقيقة الأمر رفض الكولون المساواة مع السود، لأن النظرة الاحتقارية متجذرة في عقلية ونفسية الرجل الأبيض، فهم ينظرون إلى هؤلاء السود بأنهم مثل باقي الأموال المنقولة.

وإن الاعتراف بالحقوق للعبيد وإعطائهم المواطنة شكل خطرا بالدرجة الأولى على وجود هؤلاء الكولون الذين لهم الفضل ببقاء مستعمرات ما وراء البحر تحت السيادة الفرنسية، وأن هؤلاء العبيد أصبحوا يمثلون غالبية سكان هذه الجزر، فالمساواة بين الفئات في واقع الحال هو إنهاء لوجود الكولون، هذا الطرح والنظرة العنصرية الدفينة لدى الكولون في هذه الجزر تذكرنا بنفس مواقف الكولون في الجزائر، الذين وضعوا الحاجز الديني كبديل لحاجز اللون.

وفي نهاية الأمر أعاد نابليون بونابرتNapoléon Bonaparte العبودية وذلك بقانون 20ماي1802[3]، وهكذا كانت المحاولة الأولى لإلغاء العبودية من قبل الثوار الفرنسيين في 1794م ثم بشكل دائم في عام 1848م، وفي هذا التاريخ تحصل رعايا هذه الأقاليم (المستعمرات القديمة) على الوضع القانوني للمواطن الفرنسي بغض النظر عن الأصل [4].

---

[1] - Girollet Anne, Victor Schoelcher Abolitionniste et Républicain, op.cit,310, وينظر كذلك : Dufour Françoise, De L'idéologie coloniale à celle du développement : une analyse du discours France-Afrique, L'Harmattan, Paris, 2010, p 109.

[2] - Christian Bruschi, La Nationalité Dans Le Droit ColoniaL ,op.cit , p 36.

[3] - Girollet Anne, Victor Schoelcher , Abolitionniste et Républicain, op.cit, p 311.

[4] - Dimier Véronique, De la France coloniale à l'outre-mer, Le Seuil, Pouvoirs, 2005/2 - N° 113, pages 37 à 57.(p45).http://www.cairn.info/article.

1-1-3- نابليون ومسألة المواطنة

إن وصول بونابرت إلى السلطة يرمز إلى عودة سياسة الإخضاع مع إعادة الرق وتجارة الرقيق، وإنهاء التمثيل الكولونيالي في البرلمان والمجالس الكولونيالية[1]، إن وضع قانون نابليون في 1804 الذي حدد الصفة الفرنسية في علاقات القانون الخاص (أساسا، النسب) وجعل من هذه الصفة شرطا للتمتع بالحقوق المدنية، فهو بذلك اتجه تدريجيا إلى تضمين المواطنة في الصفة الفرنسية [2]، في حين أن القانون المدني، وفقا لروح الثورة الفرنسية، يربط بشكل منهجي بين الحقوق المدنية والسياسية، جاعلا مبدئيا كل فرنسي مواطنا (ما عدا الفقراء والنساء) [3]، وليس كل مواطن فرنسي .

أما القانون المدني لسنة 1804 (قانون نابليون) يطبق في موضوع الجنسية مذهب حق الدم jus sanguinis [4]، والولادة في فرنسا نفسها، لا تمنح الصفة الفرنسية إلا تحت بعض الشروط الجد مقيدة (المادة 9 من قانون نابليون)[5]، حتى ذلك الحين، إذن الأصل، أي حق الدم هو الذي يعطي الجنسية للطفل وليس مكان الولادة (الإقليم)، بينما في عهد الإقطاع كان العكس، فكل من ولد خارج مملكة فرنسا سواء كان من النبلاء أو من العامة يعتبر أجنبيا Aubain [6] .

ولقد وضع قانون نابليون تغييرا جذريا في هذه المسألة، وسوف يميز المواطنة عن الصفة الفرنسية، فهذه الأخيرة أصبحت تسند إلى الفضاء العمومي وتدخل ضمن علاقات القانون الخاص، وأن النسب هو الذي يعطي أساسا الصفة الفرنسية، والمتحصل عليه بالميراث، وأن الصفة الفرنسية هي التي تسمح بالتمتع بالحقوق المدنية وليست المواطنة، وبذلك فإن:

---

[1] - Colas dominique et autres, Citoyenneté et Nationalité : Perspectives en France et au Quebec, Presses Universitaires de France, 1991, p 126.

[2] - Hervé Andrès, Le droit de vote des étrangers, état des lieux et fondements…, op.cit, p180.
[3] - Maulin Eric, Les statistiques ethniques et le mythe de la conception républicaine…,op.cit, p 4.

[4] - Hugues Albert, La nationalité française chez les musulmans de l'Algérie : thèse pour le doctorat, présenté et soutenu le 2 Juin 1899; Faculté de droit de l'Université de Paris, Paris librairie Ainé A. Chevalier-Maresco & Cie, Éditeurs, 246 pages, p38.

[5] - Christian Bruschi, La Nationalité Dans Le Droit ColoniaL, op.cit, p 39.

[6] - Nicolas Paul-Joseph, Étude sur les latins juniens en droit romain…, op.cit, p178.

<<ممارسة الحقوق المدنية مستقلة عن صفة المواطنة، والتي لا تكتسب وتحتفظ إلا وفقا للقانون الدستوري، فكل فرنسي يتمتع بالحقوق المدنية>> (المادة 7 من قانون نابليون)[1].

وبالتالي هناك تضاد واختلاف عميق بين هذا الطرح وما آلت إليه مسألة الجنسية/المواطنة في قانون التجنيس(س–ك) الذي عرفته الجزائر في 1865م، هذا الأخير قد أعطى حق ممارسة الحقوق المدنية للمواطنة عكس القانون المدني(قانون نابليون) 1804م، الذي أعطى هذا الحق لمن يتمتع بالصفة الفرنسية، فالمواطنة في أيام الثورة كانت صفة تمنح لكل أجنبي تتوفر فيه شروط معينة للمشاركة في الحياة المدنية وليست السياسية .

وحسب بروتشيChristian Bruschi :<< إن العصر النابليوني هو الذي سجل التغيير الكبير في مفهوم المواطنة، وذلك لتمييزه في القانون المدني صفة المواطن عن صفة الفرنسي، فهذه الأخيرة تتيح الوصول إلى الحقوق المدنية، وتسجيل الصفة الفرنسية ضمن علاقات القانون الخاص، بينما المواطنة هو إلتحاق بالفضاء العمومي، وبعد مدة من الإقامة بفرنسا يمكننا أن نصبح مواطنا بتسجيل بسيط في السجل المدني دون رخصة صريحة من الحكومة>>[2]، وتحت حكم نابليون، ومنذ عام 1804م، فإن مصطلح مواطن أختفي تدريجيا ليترك المكان للصفة الفرنسية، والتي يقوم معيار منحها أساسا على مبدأ حق الدم (jus sanguinis)، في المقابل هو حق من حقوق المواطنين التي كانت تعرفها هذه الفترة [3]، وعلى العموم ظل نابليون متشككا من الإدماج[4].

كما ظهر طرح قانوني آخر وسع في دائرة الجنسية الفرنسية، والذي اعتبر أن الفرنسيين الطبيعيين الحقيقيين هم الذين ولدوا في المملكة، ويعتبر الفقيه بوتيي Pothier (1699–1772) أن الطفل المولود في فرنسا من أبوين أجنبيين هو فرنسي بحكم قاعدة الإقليمJure soli ، وفي

[1] - Christian Bruschi, La Nationalité Dans Le Droit ColoniaL, op.cit, p 38.

[2] - Hervé Andrès, Le droit de vote des étrangers, état des lieux et fondements…, op.cit, p190.
[3] - Aboudahab Zouhair, Citoyenneté = nationalité, une équation soutenable ?, Écarts d'identité N°90-91, Septembre-Décembre 1999.

[4] - Betts Raymond.f, Assimilation and Association in French Colonial Theory, op.cit, p 17.

نفس الوقت الطفل المولود في الخارج من أبوين فرنسيين بحكم قاعدة الدمJure sanguinis [1]، وبالتالي ستُعتمد في فرنسا القاعدتان، وتطبق خارج المتروبول بالجزائر في 1889م لتجنيس أبناء الكولون الأجانب الذين ولدوا في الجزائر.

أما تحت حكم لويسSous Louis XVIII، فإننا لا نجد في الميثاق الدستوري 4جوان1814 إلا مصطلح رعايا وكلمة الفرنسيين، من دون أي إشارة إلى مفهوم المواطن[2]، وهذا الوصف القانوني للفرنسيين الذين يطلق عليهم أحيانا بالفرنسيين أو الرعايا جاء مخالف لما دعت إليه تشريعات الثورة الفرنسية.

كما أعلنت أمرية 4جوان1814 أن الأجنبي المتجنس لا يمكنه أبدا أن يستدعي كنائب في إحدى الغرفتين إلا بعد الحصول على أوراق التجنيس من الملك وبعد مراقبتها من قبل الغرفتين (البرلمان)[3]، كما أعلنت أمرية 4جوان1814 أن المتجنسين العاديين سيكونون ناخبين ولكن غير منتخبين، في حين أن الحق في الانتخاب والحق في الترشح لا يكون إلا لمن يملك الصفة الفرنسية والمواطنة، وهذه النظرية قد اعتمدت في قانون 3يسمبر 1849[4] الذي طبق على الأجانب في الجزائر.

1-1-4- تجنيس الأجانب في الجزائر

إن مسألة تجنيس الأجانب المتواجدين في المستعمرات الفرنسية خلق واقعا جديدا، فالأجنبي الأوروبي الذي جاء إلى المستعمرة الفرنسية في إطار تشجيع سياسة الاستيطان اعتبر مبدئيا مثل بقية الكولون الفرنسيين، ولكن كيف تعاملت السلطات الفرنسية مع الوضع القانوني للأجانب ؟

[1] - Nicolas Paul-Joseph , Étude sur les latins juniens en droit romain…, op.cit, p 178.

[2] - Aboudahab Zouhair, Citoyenneté = nationalité, une équation soutenable ? op.cit.

[3] - BB 30/ 1604, Naturalisation. Lettre du Procureur Général du Roi,(Faite à Paris le 24 Aout 1846) Archives Nationales, Paris, Saint-Denis .

[4] - Nicolas Paul-Joseph, Étude sur les latins juniens en droit romain…, op.cit, p258.

أ- تجنيس االكولون الأوروبيين

عرفت الجزائر موجة من الهجرة مع بداية استقرار الاحتلال الفرنسي نتيجة توقف المقاومة المنظمة، وهؤلاء المهاجرين كانوا من دول جنوب أوروبا خاصة ومن البلدان الإسلامية المجاورة، المغرب وتونس.

وأصبحت الجزائر وجهة كل مغامر وكل انتهازي، وكلما أزداد التوسع الاستعماري في الجزائر تزايدت معه هجرات الأوربيين بتشجيع وتنظيم من السلطة الفرنسية في الداخل والخارج، فالرسالة التي بعثها نائب القنصل الفرنسي بأليكانتAlicante (إسبانيا) بتاريخ 13فبراير1869 إلى الحاكم العام للجزائر يخطره فيها أن عائلات إسبانية زحفت من المقاطعات الوسطى إلى سواحل شبه الجزيرة الإيبيرية بسبب المجاعة، وأن الاستيطان الجزائري يمكنه أن يستفيد من ذلك[1]، هذه الرسالة تكشف عن الدعاية التي مارستها السلطات الفرنسية لجلب الكولون من كل مكان، ليستقروا في الجزائر مشكلين الكولونا الأوروبية في ظل نظام كولونيالي همه الوحيد تثبيت أقدامه في المستعمرة .

ولتشجيع الكولون الأوروبيين على الاستقرار في الجزائر دعما للكولونا التي كانت في مرحلة التأسيس، أصدرت السلطات الفرنسية قانون 3ديسمبر1840، الذي تبنى اقتراح منح حق المواطن أن يكون ناخبا ومنتخبا إلا للذين لهم المواطنة الكاملة، وهذه الطريقة القائمة على وجود درجتين من الجنسية كانت موجودة من قبل، فهناك : التجنيس البسيط يمنح الحقوق المدنية وصفة الفرنسي للأجنبي، أما التجنيس الكبير يدمجه كليا بالمواطن ويتحصل على الحقوق السياسية[2] .

[1] - F 80/ 1804,Colonisation et immigration (Naturalisation). Lettre du Gouverneur Général du 17 Février 1869, Sur L'Émigration Espagnole en Algérie. Archives Nationales d'Outre-Mer Aix-en-Provence .

[2] - Nicolas Paul-Joseph, Étude sur les latins juniens en droit romain…, op.cit, p259.

ومنذ 1846 ظهر مشروع يسهل عملية التجنيس للأجانب المقيمين بفرنسا أو في الجزائر لمدة أكثر من عشرة سنوات[1]، يمكنهم الحصول على الجنسية الفرنسية، وممارسة حقوقهم المدنية والسياسية .

وبعد نجاح ثورة 24فبراير1848 وتم تأسيس الجمهورية الفرنسية الثانية على أساس مبادئ ثورة 1789، وأعيد مبدأ الاقتراع العام، الذي يعطي حق الانتخاب والترشح لكل شخص يحمل الجنسية الفرنسية، وهذا ما أعلنه المرسوم المؤرخ في 5مارس1848: أن كل الفرنسيين البالغين 21 سنة هم ناخبين، وكل ناخب يبلغ 25 سنة له الحق في أن يكون منتخبا، وهكذا صفة الناخب تجر معها الحق في أن يكون منتخبا، وترتب عن هذا أنه لا يمكن التمييز بين الجنسية الكبرى والجنسية البسيطة.

وكذلك يعُد مرسوم 29جوان1848، جميع الأجانب المجنسين بأي شكل كان يتمتعون بنفس حقوق الفرنسيين، ونتيجة لذلك تحصل الأجنبي المتجنس على الصفتين: ناخب ومنتخب[2]، وهكذا تحصل كل رعايا الأقاليم على الوضع القانوني للمواطن الفرنسي دون تمييز في الأصول، وفي ذات الوقت يتمتعون بكل الحقوق المدنية والسياسية للمواطنين بالمتروبول[3]، وهذا الأمر ينطبق على المستعمرات الفرنسية القديمة .

إن وصول الجمهوريين إلى السلطة في فرنسا بعد ثورة 1848م، وإعادة الإقتراع العام الذي كان من أهم ما أنتجته الثورة الفرنسية 1789م من مباديء، وتنظيم عملية التجنيس للأوربيين المهاجرين في فرنسا، ولهذا صدرت قوانين قوانين 13و21 نوفمبر و3 ديسمبر1849، التي نصت على :<< رئيس الجمهورية يقرر في طلبات التجنيس، ولا يقبل التجنيس إلا بعد تحقيق تقوم به الحكومة بالنسبة لأخلاق الأجنبي، وبناء على نصيحة من مجلس الدولة، وبالإضافة على الأجنبي أن يجمع الشرطين التاليين : بلغ عمر 21 سنة كاملة ومتحصل على رخصة

[1] - Aboudahab Zouhair, Citoyenneté = nationalité, une équation soutenable ? op.cit. ينظر كذلك : Patrick Weil, Qu'est-ce qu'un Français ? op.cit, p 339.

[2] - Nicolas Paul-Joseph, Étude sur les latins juniens en droit romain…, op.cit, p241.

[3] - Dimier Véronique, De la France coloniale à l'outre-mer, op.cit, p 46.

الإقامة بفرنسا وفقا للمادة 13 من القانون المدني، وأقام بفرنسا مدة 10 سنوات منذ أن رخص له بذلك>>[1]، وإذا كان هذا حال المهاجرين في فرنسا، فكيف تعاملت السلطات الفرنسية مع المهاجرين الأوربيين في الجزائر ؟

إن ما عرفته فرنسا من أحداث في 1848م كان له إنعكاسا مباشرا على أوضاع الأجانب الأوروبيين في الجزائر، حيث استفاد الأوروبيون بالجزائر بالجنسية الفرنسية بطريقة سهلة مقارنة بالأجانب المقيمين في فرنسا الذين عليهم انتظار 10سنوات بعد إذنٌ القبول بالإقامة، وهذا غير مقرر بالجزائر[2]، بينما في الجزائر تمنح لهم الجنسية وبعد 10 سنوات يصبح لديهم الحق في إنتخابهم في الجمعية الوطنية .

ولقد جاء في المادة 9 من قانون 1849م: على أن الطفل المولود في فرنسا من أبوين أجنبيين لا يُولد فرنسيا، ولكن له الحق أن يصبح فرنسيا دون أن يتلقى اعتراض، وهناك فرق كبير بينه وبين الأجنبي : فالأجنبي لا يمكن أن يصبح فرنسيا إلا عن طريق التجنس، وأما هو يمكنه ذلك بموجب القانون [3]، وذلك بناء على قاعدة الأرض، أما <<في التجنس المحض[4]، الحكومة هي التي تقبل أو ترفض الطلب الذي قدم لها، أما التجنس بموجب القانون، فالحكومة لا تتدخل، لمنح التجنس بموجب القانون، فالاستفادة تمنح بالقانون الذي يعطي حق التمتع بالحقوق المدنية والصفة الفرنسية للأجنبي...إذن هذا الإدماج قد جاء من حق>>[5] .

وفي سنة 1865، أصدر نابليون الثالث مرسوما للتجنيس عرف بِـ س.ك المتعلق بحالة الأشخاص والتجنيس في الجزائر(14جوان1865)، يسمح "للأنديجان" المسلمين واليهود تقديم

---

[1] - Bruschi Christian, La Nationalité Dans Le Droit ColoniaL, op.cit, p 43.

[2] - Ibid, p 50.

[3] - Nicolas Paul-Joseph, Étude sur les latins juniens en droit romain…, op.cit,, p180.

[4]- هو التجنيس الذي لا يستند على حق مثل حق الدم أو المولد (الأرض) أي بموجب القانون .

[5] - Ibid, p148 .

طلبات للتمتع بحقوق المواطن[1] الفرنسي، كما يستفيد الأجانب الذين يبررون إقامتهم بالجزائر لمدة ثلاثة سنوات بنفس الإجراء حسب نص المادة 3 من نفس المرسوم، وبموجب هذا المرسوم فإن طلبات التجنيس أصبحت أمرا شائعا، ففي الفترة 1865–1877 تم تجنيس 3802 أجنبيا[2]، فقانون 29جوان1867م بخفضه فترة التدريب (مدة الإقامة) لمدة 3 سنوات قد أضاف تمييزا آخرا كان موجودا في ظل حكم قانون 3ديسمبر1849 بين التشريع المطبق على الأجانب المقيمين بفرنسا والتشريع الذي يطبق على الأجانب المقيمين بالجزائر[3].

وأما قانون 26جوان1889 يعتبر المرحلة الثانية لتطور مسألة تجنيس الأجانب الأوروبيين في الجزائر، وبتعبير المؤرخ أجيرونAgeron: هو شهادة ميلاد الشعب الأوروبي بالجزائر[4]، وسَجَلَ عودة قاعدة الأرضjus soli [5] بشكل قوي وصريح، وأسس بذلك التجنيس الآلي التلقائي باسم حق الأرض[6]، جعل هذا القانون من الولادة في الإقليم الفرنسي معيارا أساسيا لمنح الجنسية الفرنسية[7]، وهكذا أصبح قانون الجنسية الفرنسية يحتوي على ثلاث إجراءات :

[1] - Aboudahab Zouhair, Citoyenneté = Nationalité, une équation soutenable ? op.cit.

[2] - Ricoux René (1843-19..?), La démographie figurée de l'Algérie : étude statistique des populations européennes qui habitent l'Algérie, G. Masson (Paris), 1880, 304 p, p35.

[3] - Rouard de Card Edgard, Étude sur la naturalisation en Algérie, Paris, Berger-Levrault Cie, Librairs-Éditeurs, 1881, p24 .ينظر كذلك :Patrick Weil, Qu'est-ce qu'un Français ? Histoire de la nationalité Française depuis la révolution, Éditions Gallimard, 2004, p67.

[4] - Patrick Weil, Qu'est-ce qu'un Français ? op.cit, p 349.

[5] - Ibid, p 337.

[6] - Pervillé Guy, La politique algérienne de la France, de 1830 à 1962 (1995), revue semestrielle Le genre humain, Éditions du Seuil, septembre 1997, pp 27-37.p28.

[7] - Bruschi Christian, La Nationalité Dans Le Droit ColoniaL, op.cit, p 56.ينظر كذلك : Blévis Laure, Sociologie d'un droit colonial : Citoyenneté et Nationalité en Algérie (1865-1947), une exception républicaine ? Thèse pour le Doctorat de science politique, 2004, Institut d'Études Politiques Aix-en-Provence, Bibliothèque Droit économie, N° Aix Td 2336/ b, p89

- قاعدة الدم[1] Jus sanguinis، الحق في الجنسية يكون بموجب القانون لكل من كان أحد والديه فرنسيا، حتى ولو ولد خارج الإقليم الفرنسي وكانت له جنسية أجنبية .
- " الأرض Jure soli ، كل شخص ولد في الإقليم الفرنسي له الحق في الحصول على الجنسية الفرنسية بموجب القانون، وهذا ما أقره مرسوم التجنيس 1865م بالنسبة للجزائريين الذين أعطاهم الصفة الفرنسية باعتبار أنهم ولدوا في الجزائر، والتي هي إقليم فرنسي منذ 1834م، وكذلك قانون 1889م المتعلق بتجنيس أبناء الأجانب المولودين بالجزائر والأقاليم الفرنسية عامة.
- الإقامة، هي شرط خاص بالأجنبي المقيم بالإقليم الفرنسي، وبعد تقديم طلب الحصول على الجنسية فإن السلطة التقديرية في القبول والرفض للجهة المعنية حسب القانون الساري المفعول.

ويقول أستاذ القانون ر.دوكارد Rouard de Card[2] : " على الرغم من التسهيلات التشريعية التي تطبق على مستعمراتنا الإفريقية، وفي خلال التعداد الأخير حوالي 24.020 أجنبيا منحوا الجنسية الفرنسية، بينما 158.387 حافظوا على جنسيتهم...لأن الأجانب في الجزائر كما في فرنسا، يتمتعون بمجرد إقامتهم على جميع الحقوق المدنية تقريبا "[3]، هذه النسبة التي لا تتعدى 15 % من عدد الأجانب المقيمين بالجزائر تعكس مدى تردد هؤلاء الأجانب أو تخوفهم من المسألة، على الرغم من أن مرسوم التجنيس 1865م قد بسّط إجراءات الجنسية الفرنسية الخاصة بالأجانب، وأن عدد الأوروبيين المتجنسين، الذي ارتفع في 1878 إلى 2.986[4].

[1] - Colas Dominique et autres, Citoyenneté et Nationalité :op.cit, p41.

[2]- الأستاذ ر. دوكارد Rouard de Card (1853-1934)، كان أستاذا في المدرسة العليا للحقوق بالجزائر، وله دراسة حول التجنيس بالجزائر .

[3] - Rouard de Card Edgard, Étude sur la naturalisation en Algérie, op.cit, p26

[4] - Ibid.

وقد لاحظ ش.أباشيCharles Apchié في أطروحة له نشرت في عام 1898م، أن الكولون وجزءا من الإقليم أدمجوا، بحيث يتمتعون بنفس الحقوق والحريات لما للفرنسيين بالمتروبول[1]، وما علينا إدراكه عند التحدث عن الأوروبيين فإن مصطلح الأوروبي يخلط بين الوضعية القانونية والهوية الإثنية[2].

ب- تجنيس المسلمين الأجانب

إن صفة "الأنديجان" لا تخص المسلمين القادمين من البلدان الإسلامية بعد احتلال الجزائر، هؤلاء الأفراد هم أجانب، وعلى هذا النحو لا يشملهم أحكام مرسوم التجنيس1865م[3] الخاصة "بالأنديجان" الجزائريين سواء مسلمين أو يهود الذين هم فرنسيين بنص المادة 1و2 من نفس المرسوم، فهذا المرسوم يعتبرهم أجانب بحكم أنهم ليسوا رعايا فرنسيين، وبالتالي من الناحية القانونية كان عليهم الدخول تحت طائلة المادة 3 من هذا المرسوم الخاصة بالأجانب، التي جاء فيها :<< الأجنبي الذي يبرر ثلاثة سنوات من الإقامة في الجزائر يمكن أن يقبل للتمتع بكل حقوق المواطن الفرنسي>>[4]، بالإضافة إلى شروط أخرى نُص عليها في المادة4 كشرط بلوغ 21 سنة كاملة.

إن التجنيس الفعلي يشكل طريقة لإدماج الأجنبي مع الوطني، ويمنح دون تمييز لكل شخص أجنبي[5]، يكون عمره 21 سنة كاملة [6]، والإقامة لمدة 3 سنوات في الجزائر، هذا الفعل يثبت بشهادات رسمية وعمومية، وإذا تعذر ذلك، من خلال شهادة خطية تعد على أساس تأكيد

[1] - Lecour Grandmaison Olivier, La République impériale - Politique et Racisme d'État, Paris, Fayard, 2009, 401 pages. p 110.

[2] - Deschamps Damien, Une Citoyenneté différée : sens civique et assimilation des indigènes dans les établissements Français de L'Inde, In Revue française de politique, 47e année, n°1, 1997, p52.

[3] - Hugues Albert, La nationalité française chez les musulmans de l'Algérie : op.cit, p17.

[4] - René de Saint-Félix ,Le voyage de S. M. l'Empereur Napoléon III en Algérie…, op.cit, pVIII.

[5] - Nicolas Paul-Joseph , Étude sur les latins juniens en droit romain…, op.cit, p220.

[6] - Rouard de Card Edgard, Étude sur la naturalisation en Algérie, op.cit, p22.

أربعة شهود أمام قاضي الصلح محل الإقامة[1]، ولكن هذه المادة 3 طبقت فقط على الأجانب الأوروبيين، وحسب الفقيه هـ.سوليس Henry solus [2]: << من المنطق اعتبارهم (الأجانب المسلمين) مثل "الأنديجان" وإدماجهم "بالأنديجان"، ومن هنا تكون العبارة التي تميزهم: الأجانب المدمجين "بالأنديجان" >>[3] هي الأصح .

لقد وجد في الجزائر في هذه الفترة خاصة فئتين من الأجانب: الأجانب التابعين للقانون العام هم من أصول أوروبية، أما الفئة الثانية من الأجانب المدمجين "بالأنديجان" بالطبع هم المسلمين واليهود القادمين من البلاد الإسلامية، وهي الفئة التي تخضع لقانون أحوالها الشخصية .

وهؤلاء الأجانب(المسلمين) لديهم إمكانية يُصبحوا رعايا فرنسيين، وللقيام بذلك، يجب أن يكون الأجنبي خاضعا لقانون الأحوال الشخصية ويتوفر لديه شرط يبين علاقاته مع فرنسا كمحارب قديم في الجيش الفرنسي أو ببساطة يكون مقيما لبعض الوقت في المستعمرة، وبعد التحقيق، يقرر حاكم المستعمرة الاعتراف له بصفة الرعية الفرنسي[4]، ولكن ليس كل الذين كانوا تحت السيطرة الفرنسية كانوا رعايا فرنسيين، كان منهم المحميين والتابعين إداريا لفرنسا.

إن المادة1 من المرسوم الصادر في 17أبريل1889 نصت على: << المسلمون المقيمون في الجزائر الذين لم يقبلوا للتمتع بحقوق المواطن الفرنسي يستمرون في الخضوع لقوانينهم

[1] - Rouard de Card Edgard, Étude sur la naturalisation en Algérie, op.cit, p 22.

[2]- ومن بين الأسماء الكبيرة في هذه الفترة، يمكننا أيضا أن نذكر هنري سوليس Henry Solus وهو أستاذ بپواتيي Poitiers الذي نشر في 1927 أطروحة : Traité de la condition des indigènes en droit privé . ينظر :
Samia el Mechat, Présentation du projet État et tendances de l'historiographie, pp11-15 ; (Sous la direction de Samia El Mechat), Les Administrations Coloniales, État de L'Historioghraphie, Structures et Acteurs, bulletin de l'institut d'histoire du temps présent Bulletin de l'Institut d'histoire du temps présent, 107pages. http://www.ihtp.cnrs.fr.

[3] - Hajjat Abdellali, Les frontières de l'identité nationale, op.cit, p 62.

[4] - Bruschi Christian, La Nationalité Dans Le Droit ColoniaL, op.cit, p 54.

وعاداتهم فيما يتعلق بالأحوال الشخصية>>[1]، كما نصت المادة 3 من مرسوم 17أبريل1889 على أنه يسمح للمسلمين التخلي عن تطبيق قوانينهم وعاداتهم للخضوع للتشريع الفرنسي[2].

لقد جاء قانون 26جوان1889 ليسوي وضعية الأجانب الأوروبيين بالجزائر، فاستعمال مصطلح أجنبي في نصه ليس المقصود منها الأجانب من المسلمين واليهود، وهذا ما يفسر سبب عدم تطبيق قانون 1889م على الأطفال المغاربة أو التونسيين الذين ولدوا في الجزائر، والذين اعتبروا رعايا فرنسيين بينما تم إحصاء آبائهم كمغاربة وتونسيين[3]، هذا القانون أبعد كل شخص لا ينحدر من أصول أوروبية، على الرغم من أن وضعهم القانوني هم أجانب، ولكن أعطاهم المشرع الفرنسي صفة "أنديجان" أجانب .

[1] - Larcher Émile, Des effets juridiques du changement de religion en Algérie, Revue algérienne et tunisienne de législation et de jurisprudence, TOME XXVI , publiée par l'École de droit d'Alger, A. Jourdan (Alger), 1910, 1040 pages, pp1-34. P 17.

[2] - Ibid, p 16.

[3] - Kamel Kateb, Européens, "indigènes" et juifs en Algérie (1830-1962): représentations et réalités des populations, INED Institut national d'études démographiques (France), 2001 - 386 pages, p 195.

1-2- الفصل الثاني : الإدماج الكولونيالي في الجزائر ومواقف القوى الفاعلة

وجد الباحثون في الأطروحات العامة والتعليمية حول المستعمرات أن هناك ثلاثة أنظمة مختلفة التي يمكن أن تخضع لها كل مستعمرة : الإدماج، الحكم الذاتي، والإخضاع وهو ما نسميه هنا بمصطلح أكثر دقة...بالهيمنة[1].

وهذه السياسات قد طبقت بشكل متباين من قبل الدول الكولونيالية، فكل دولة تميزت بسياسة ما، فالإنجليز هم أول من دعا إلى الحكم الذاتي والمحافظة على تقاليد وأعراف الشعوب المستعمرة، لما يعرف بالحكم غير المباشر Indirect rule، أما رواد الإدماج فهم بالطبع الفرنسيين، ولكن نظريا، أما سياسة الإخضاع التي تلصق دائما بالاستعمار الإسباني، ففي حقيقة الأمر أن هذه السياسة كانت من المناهج الكولونيالية للسياسة الفرنسية كذلك، إلا أن الفرنسيين يمارسونها تحت غطاء إجبارية احترام القانون والنظام العام، كما أنها تختفي وراء سياسة الإدماج .

1-2-1- السياسات الكولونيالية في الجزائر

إن واقع السياسة الفرنسية في أغلب مستعمراتها يكذب فكرة أن الإدماج هو مشروع السياسة الكولونيالية الفرنسية الموروث عن فلسفة الرومان في حكم الشعوب بما يعرف بسياسة الرومنة، حتى ولو رفعت شعار هذه السياسة إلا أنها مارست ثلاثة سياسات متباينة وفي مراحل مختلفة من تطور السياسة الكولونيالية بالجزائر على وجه الخصوص، وهي: الإخضاع- لإشراك- الإدماج، وفي أغلب الفترات كانت تطبق هذه السياسات في آن واحد.

أ- سياسة الإخضاع

تعود جذور هذه السياسة التمييزية إلى تاريخ غزو أيالة الجزائر في 1830م...فالنظام الحقيقي المتبع فيما يرى ش.أباتشي Charles Apchié[1] هو نظام الإخضاع، الذي ثُبّت من

[1] - Harmand, Jules (1845-1921), Domination et colonisation, Paris, Ernest FLammarion, Éditeur , 1910, (370 p), p 23.

خلال نظام تأديبي خاص والمتمثل في قانون "الأنديجينا" المصادق عليه في 1881[2]، والذي استخدم لتبرير الإخضاع لنظام تأديبي استثنائي، الذي مزج السلطتين التنفيذية والقضائية في يد الجيش، ثم للإداريين بالبلديات المختلطة في تطبيق قانون "الأنديجينا" [3]، وكان هذا مناقضا للوعد الذي قطعه الجنرال دي برمونت De- Bourmont الداي حسين في 5جويلية1830 عند استسلام الجزائر.

كما يرى أ.بيار [4] Albert Billiard في مداخلة له في المؤتمر الدولي لعلم الاجتماع الكولونيالي، تحت عنوان" Étude sur la condition politique et juridique à assigner aux indigènes des colonies":<< أن هذا النظام استثنائي وضروري لضمان الهيمنة الصلبة للمتروبول[5]...وتبقى الجزائر أرض الاستثناء خاضعة لقوانين خاصة محسوبة جيدا للحفاظ على امتيازات الكولون>>[6].

وأعلن طوك فيل[7] Tocqueville مدافعا عن بيجو[1] Bugeaud وسياسة الأرض المحروقة التي انتهجها في الجزائر: << سَمِعت كثيرا في فرنسا عن رجال احترمهم ولكن لا أتفق معهم، وأجد

---

[1]- شارل أباتشي Charles Apchié ، كان محاميا وصاحب مؤلف: De la condition juridique des indigènes en Algérie et dans les pays de Protectorat, Paris, A. Rousseau, 1898 .ينظر: Lecour Grandmaison Olivier, La République impériale, op.cit, p111.

[2] - Apachié Charles, De la condition juridique des indigènes en Algérie et dans les pays de Protectorat,Paris, A. Rousseau, 1898, p. 7 et 30.

[3] - Pervillé Guy, La politique algérienne de la France, op.cit, p 30.

[4]- ألبير بيار Albert Billiard ، كان متصرفا إدرايا بإحدى البلديات المختلطة بالجزائر، ثم مفتشا في مصلحة شؤون "الأنديجان" بعمالة قسنطينة ؛ ينظر مؤلف : Lecour Grandmaison, La république Impériale , op.cit, p111

[5] - Lecour Grandmaison Olivier, La république Impériale , op.cit, p111

[6] - Ibid, p115.

[7]- طوك فيل أليكسيس Alexis De Tocqueville (1805–1859) مفكر ليبرالي ورجل سياسي فرنسي.ينظر: Dictionnaire de la Colonisation Française, sous la Direction de Claude Liauzu, Larousse à présent, Paris, 2007,p602.

من السيئ حرق المحاصيل وتفريغ المطامير، وأخيرا إلقاء القبض على العزل من الرجال والنساء والأطفال، وإنها ضروريات مؤسفة، ولكن إذا أراد أي شعب القيام بحرب ضد العرب عليه إتباع هذه الطرق >> [2].

وإذا كانت سياسة الإدماج قد حققت انتصارا واسعا بالنسبة للكولون المتفرنسين في جميع المجالات من 1870م إلى 1898م، إلا أنه لم يُعتبر المسلمون فرنسيين أبدا، بل بالعكس طُبقت عليهم سياسة الإخضاع[3]، وفي هذا الصدد كتب آزان le colonel Azan في 1903م فيما يخص الجزائر:<< إن مبدأ التوغل وتسيير "الأنديجان" هو: بأنهم لا يحبون ولا يحترمون إلا القوة >>[4]، إذن فكرة أهمية استعمال القوة مع المسلمين كانت فلسفة للتوسع في الجزائر، وقناعة منتشرة بين كل الفئات الفرنسية المدنية والعسكرية.

وفي عام 1913م، كتب لانويCh. de Lannoy :<< أن مبدأ الإدماج لم يطبق أبدا على "الأنديجان" بشكل صادق، وفي حالتهم كان في أحيان كثيرة يخفي سياسة الإخضاع>> [5]، فسياسة الإخضاع التي انتهجتها السلطات الكولونيالية في الجزائر قد جسدها فعليا قانون الأنديجينا، الذي كان أداة قهر وترهيب للجزائريين، وأداة لفرض الانضباط والأمن والنظام العام في نظرهم.

---

[1]- بيجو توماس روبيرThomas Robert Bugeaud (1784-1849) مارشال فرنسي، حاكم عام للجزائر 1841-1847، في 1837 فاوض معاهدة تافنا واعترف للأمير عبد القادر بِ ثلثي الجزائر(صاحب سياسة الأرض المحروقة). ينظر مؤلف:
Dictionnaire de la Colonisation Française, sous la Direction de Claude Liauzu, Larousse à présent, Paris, 2007,p158.

[2] - Jennifer Pitts, Naissance de la bonne conscience coloniale. Les libéraux français et britanniques et la question impériale *(1770-1879)*, Ivry-sur-Seine, Ed. de l'Atelier, 2008, 383 p, (242).

[3] - Ageron Charles Robert, Histoire de L'Algérie Contemporaine, Éditions Dahleb (du 10ème édition 1994), Alger, 2010, p61.

[4] - Lecour Grandmaison Olivier , La République impériale, op.cit, p 183.

[5] - Ibid, p 114.

ب – سياسة الإشراك

بعد فشل سياسة الإخضاع، بدأ الفرنسيون التفكير في سياسة بديلة وتتعارض مع سياسة الإدماج، هي سياسة الإشراك ما بين مجتمعين يحافظ كل منهما على شخصيته، وهذه السياسة وضعت لأول مرة من قِبَل نابليون الثالث ومستشاريه المحبين للعرب Les Arabophiles [1]، فقد حاول نابليون الثالث منذ 1860م، ودون جدوى، تغيير سياسته الجزائرية نحو الاعتراف بالمملكة العربية المرتبطة بفرنسا، مما دفع بكل معارضي الإمبراطورية الثانية مساندة الكولونياليين[2]، والذين وقفوا بقوة ضد هذه الفكرة الرامية في نظرهم إلى بعث من جديد الأمة الجزائرية، ورؤوا فيها تهديدا لمصالحهم ولوجودهم.

أما بول فيجيي Paul Viguier كتب في 1870م :<< أن الرأي العام في الجزائر يطالب بما لا يدع مجالا للشك وبإجماع، شيئا وحيدا : التخلي الفعلي والجذري لا رجعة فيه عن المملكة العربية، وهذا يعني التخلي عن كل التقاليد وكل الأحكام المسبقة، وكافة تنظيمات السلطة التي يحملها مشروع المملكة العربية>>[3]، ويذهب في نفس السياق قائلا :<< إن هذه المملكة العربية لا يمكنها أن تنشئ شيئا آخرا فهي خرافة، ومغالطة تاريخية >>[4].

وفي حقيقة الأمر أن فكرة المملكة العربية قد واجهتها معارضة شديدة من قبل كل الأطراف الفاعلة في السياسة الكولونيالية، وقد كتب غوستاف لوبون[5] Gustave le Bon في 1888م:<< من بين الأمم المتطورة، الإنجليز والهولنديين الوحيدون الذين نجحوا في فرض قوتهم على

[1] - Pervillé Guy, La politique algérienne de la France, de 1830 à 1962, op.cit, p 30.

[2] - Ibid, p 28.

[3] - Viguier Paul, au nom des colons algériens, Simple note sur les mesures urgentes à prendre pour répondre aux voeux de l'Algérie (2e édition, annulant la précédente), impr. de Brière (Paris), 1870, (15 p), p 3.

[4] - Ibid, p 5.

[5] – جيستاف Gustave le Bon (1841-1931) طبيب فرنسي وأنتروبولوجي وعالم إجتماع، ونشر في سنة 1894 مؤلفه تحت عنوان: des Lois psychologiques de l'évolution des peuples. ينظر: https://fr.wikipedia.org/wiki

الشعوب الآسيوية التي تختلف كثيرا عنهم، ولم يتوصلوا إلى هذا(فكرة المملكة العربية)...لأنهم عرفوا كيف يحترمون أعراف وعادات وقوانين هذه الشعوب، فقد تركوا لهم إدارة أنفسهم بأنفسهم، وحصروا دورهم في أخذ جزء من الضرائب، وممارسة التجارة والحفاظ على السلم>>[1].

ومع تصاعد مطالب الكولون حول مسألة الاستقلالية الإدارية بعد فشل سياسة المركزية الإدارية التي تبنتها الجمهورية الثالثة منذ 1871م، وأثناء الزيارة التي قامت بها اللجنة البرلمانية إلى الجزائر، فقد لعب جول فيري[2] Ferry دورا أساسيا داخل لجنة مجلس الشيوخ التي اجتمعت من 1891م إلى 1893م، والمكلفة بدراسة أوضاع الجزائر وتقديم مقترحات تهدف إلى استعادة سلطة المتروبول والحاكم العام، واللجنة كانت هي السبب في التغيرات التي أدت إلى رفض الإدماج وتألق الإشراك[3]، ولكن أبو القاسم سعد الله يرى أن الحديث عن إمكانية الاندماج(الإدماج) الخاص بالجزائريين قد ظهر منذ 1891م على إثر زيارة لجنة التحقيق بقيادة جول فيري[4] .

وفي بداية القرن 20م انتشرت طرق جديدة في الكيفية التي تكون عليها العلاقة مع "الأنديجان"، فكانت <<سياسة الحماية التي جربت في البداية بالهند الصينية، والتي تعتمد على الارتكاز على الهياكل الإدارية والاجتماعية التي كانت موجودة قبل الاستعمار...هذه السياسة التي بدأ بتعيينها تحت مصطلح الإشراك>>[5]. وحسب مونييMaunier: <<لا يكفي الاستعمار

[1] - Lecour Grandmaison Olivier, La République impériale, op.cit, p 125.

[2]- جول فيري Ferry Jules François camille 1832-1893، رجل دولة فرنس، وهو من أشد دعاة توسع الاستعمار الفرنسي. ينظر: Larousse universel en 2 volumes : Nouveau Dictionnaire encyclopédique. publié sous la direction de Claude Augé, Larousse (Paris), 1922, Tome1(1276p) p 863.

[3] - Lecour Grandmaison Olivier, La République impériale, op.cit, p 129.

[4]- سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثقافي 1830-1954، ج6، دار الغرب الاسلامي، 1998، ص 370.

[5] - Saada Emmanuelle, Entre "assimilation" et "décivilisation". L'imitation et le projet colonial républicain », *Terrain*, n° 44, (pp. 19-38), p 25.

والتنظيم والاستغلال، والشيء الذي يلزم خاصة هو التمدين والتربية، وذلك بفرنسة "الأنديجان" بكل ليبرالية وإنسانية...وليس مثل ما سبق بإخضاع "الأنديجان" ولكن بإشراك "الأنديجان" >>[1].

أما ليوتاي[2] Lyautey :<< يعتقد من الآن أن الحماية هي الحل الذي وجد أخيرا للحكم بشكل جيد لمصالح المتروبول...والإبقاء على المؤسسات المحلية تحت سلطة فرنسا، والتي تستخدمها لمصلحتها...والذي يهيمن ويميز هذا المفهوم، هي تركيبة : المراقبة المضادة لتركيبة: الإدارة المباشرة> >[3]، ويرى ج.هارموندHarmand Jules(1845-1921)، في مؤلفه Domination et colonisation : <<أن نظام الحماية المؤسس على الاستقلالية الوظيفية للدولة المحمية عن الدولة المحتلة، واحترام تنوع مؤسسات "الأنديجان"، تمثل في رأينا، ميزة ثمينة تقف كحاجز أمام الوحدوية البيروقراطية، ربما، هي بالنسبة لنا، أفضل المدارس>>[4].

وهكذا أصبح يُدافَع عن سياسة الإشراك في المستعمرات الفرنسية والتخلي عن الإدماج، وفي سنوات 1930 في الجزائر <<فرض على طلبة المدارس العليا للمعلمين...يجب أن يتوقفوا عن الانسلاخ وأن يبقوا عربا (أو قبائلا) حتى يكونوا وسطاء مفيدين ما بين فرنسا والشعب المسلم، ولذلك ينظر إلى جميع الأفراد الذين يحاكون بشكل جيد الكولون بأنهم يمثلون خطرا يهدد النظام الاستعماري>>[5] .

وإن نجاح هذه السياسة كان بالطبع بالمستعمرات التابعة لنظام المحمية، وبالنسبة للجزائر فإن الاستعمار الفرنسي قد أزاح كل الهياكل والتنظيمات الموروثة عن العهد العثماني، فسياسة الإشراك التي طبقتها الجمهورية الثالثة كانت ضرورية ومرحلية، وتجسدت هذه السياسة بشكل واسع مع قانون 4فبراير1919، الذي وُسع في قاعدة الناخبين "الأنديجان".

---

[1] - Saada Emmanuelle, Entre "assimilation" et "décivilisation"... op.cit, p 29.

[2]- هو لويس هيبر ليوتايLouis Hubert Lyautey، 1854-1921، مارشال فرنسي، عين مقيما عاما بالمغرب في 1912، ينظر: Larousse universel : nouveau dictionnaire encyclopédique. publié sous la direction de Claude Augé, Larousse (Paris), 1922, Tome 2,p 111.

[3] - Lecour Grandmaison Olivier, La République impériale, op.cit, p 134.

[4] - Harmand, Jules (1845-1921), Domination et colonisation, op.cit, p 22.

[5] - Saada Emmanuelle, « Entre "assimilation" et "décivilisation". op.cit, p 33.

ج- سياسة الإدماج

إن الإدماج هو شعار الجمهورية الثالثة، وقد ساهم سوسير Léopold de Saussure مؤلف كتاب << Psychologie de la colonisation française dans ses rapports avec les sociétés indigènes>> في تشكيل فرضية أن الإدماج هو تقليد وطني قديم، قوي ومحترم من قبل معظم الأنظمة التي توالت منذ الثورة [1] الفرنسية 1789م، وفي الواقع إن سياسة الإدماج حملت مشعله القوات العسكرية للقضاء على المجتمع الجزائري في أسس مقوماته ووجوده المعنوية والمادية[2].

ويرى المحامي لومبيP.Lampué :<< أن الإدماج يشكل سمة مميزة، والسمة الأكثر اتهاما في السياسة الفرنسية فيما وراء البحار>>[3]، لأن سياسة الإدماج كانت أهدافها تصدير النظام الفرنسي إلى المستعمرات، وتحمل خاصية من نوع السيطرة التي كان الفرنسيون يريدون تطبيقها في المستعمرات: سيطرة كاملة والتي تظهر على الصعيد الاقتصادي والاجتماعي[4] .

إن مشكلة الإدماج ومسألة الأعراق، تطرح فورا مشكلة الهيمنة، يمكننا القول أن كل سلوك المهيمن يعود له نجاح أو فشل المستعمرة، وكذلك عن طبيعة العلاقات المؤسسة بين الغالب والمغلوب[5]، وقد لاحظ دبونDepont:<<أن الإدماج كان دائما مقتصرا على السكان الأصليين للقارة العجوز>>[6]، وعلى العكس كانت سياسة الجمهورية الثالثة مترددة تجاه المسلمين، والذين تبين أنهم غير مستعدين لاستعمال هذه الإمكانيات الممنوحة لهم للحصول على الوضع القانوني الشخصي للفرنسيين[7] (المواطنة).

---

[1] - Lecour Grandmaison Olivier, La République impériale, op.cit , p 121.

[2] - Mahsas Ahmed, Le Mouvement révolutionnaire en Algérie :op.cit, p33.

[3] - Ibid, p 114.

[4] - Couderc-Morandeau Stéphanie, Philosophie Républicaine et Colonialisme :op.cit, p262.

[5] - Harmand Jules, Domination et colonisation, op.cit, p 23.

[6] - Lecour Grandmaison Olivier, La République impériale, op.cit, p 113.

[7] - Oppermann Thomas, Le problème algérien : données historiques, juridiques, politique, traduit de l'allemand par J.Lecerf, Paris, François Maspero, 1961, p 35.

وخلال المرحلة الأولى من الاستعمار الفرنسي للجزائر فإن الحكومة الفرنسية لم ترغب أبدا في إعطاء "الأنديجان" الجزائريين لقب وحقوق المواطن...فانصهار الأعراق ينبغي أن يتواصل بمراحل متتالية بدلا من أن يتحقق فجأة[1]، و<< أثناء التوسع في الجزائر، كان أول ما فكرت فيه الحكومة الفرنسية هي تسوية الوضع القانوني "للأنديجان" المسلمين...بتنظيم نظام الإدماج التدريجي، والذي يعمل لصالحهم>>[2]، لأن ذلك في اعتقاد الرافضين للإدماج الجماعي والفوري خطرا على "الأنديجان" في حد ذاتهم، لأنهم سيصدمون بمنظومة قانونية وسياسية هم غير مؤهلين ولا مستعدين لمواجهتها والاستفادة منها .

أما المساواة من المنطق أن تفرض نفسها باعتبارها القيمة الأساسية لأيديولوجية الكولونيالية الجمهورية، فالمساواة أمر أكيد ولكنها تبقى مؤجلة، لأنها تتطلب قبل تحقيقها تقدم الشعوب المستعمَرة، والوصول إلى افتراضية النضج، ولكنها تجد تنظير سياسي فوري لها في المذهب الإدماجي[3].

وبهذا المعنى، فإن سياسة الإدماج المنتظر تحقيقها تتطلب هي كذلك شروط لابد من توفرها في "الأنديجان" حتى يدمج في المجموعة الوطنية، وإن كانت تعتقد الحكومة أن واحدة من أكثر الطرق فعالية للإدماج كان تشجيع "الأنديجان" على التجنس[4]، << وهكذا انتقلت مسألة الإدماج في الجزائر من حالة الضرورة للمحافظة على الانتصار إلى فكرة الإدماج كشرط للدخول في مجموعة المنتصرين، بمعنى آخر، انتقلنا من منطق التوسع (إدماج المنهزمين لشرعنة الغزو ومنع عودة الحرب) إلى منطق الإقصاء والتمييز (على المغلوب إثبات إدماجه للالتحاق بطبقة الغالب)>>[5].

[1] - Hugues Albert, La nationalité française chez les musulmans de l'Algérie : op.cit, p 189.

[2] - Ibid, p 189.

[3] - Bancel Nicolas et Pascal Blanchard, Le Colonialisme, Un Anneau Dans Le Nez De La République, L'Héritage ColoniaL, N° 1228 - Novembre-décembre 2000 –(pp 81-92), p 86.

[4]- Hugues Albert, La nationalité française chez les musulmans de l'Algérie :op.cit, p 190 .

[5] -Abdellali Hajjat, Les Frontières de l'identité Nationale, op.cit, p 48.

وهكذا << فإن المرسوم المشيخي 1865م يمكن أن يظهر كعنصر من السياسة العربية لنابليون الثالث، فالهدف الأول منه الاعتراف بالصفة الفرنسية "لأنديجان" الجزائر ودخولهم في العائلة الفرنسية الكبيرة، >>[1]، وقد لاحظ أ.ديبون[2] Octave Depont : << أن الفرنسيين كانوا أكبر الإدماجيين للناس، واستوعبوا كليا اليهود وكثيرا من الإيطاليين والإسبان، ويسارع ليضيف، وهنا يتوقف الإدماج الفعلي، والذي لم يكن يخص لا الأتراك ولا العرب ولا القبائل ولا الميزابيين>>[3].

حتى ولو كان هذا الإدماج أسلوبا سياسيا له مرجعية تاريخية وحضارية عند الفرنسيين، كما كان يؤكد ذلك ج.هارموندHarmand Jules، بقوله:"أن الإدماج هو من آثار التنظيم البيروقراطي الذي أنتقل إلينا باعتباره إرثا للرومنة"[4]، و كتب آرثير جيروArthur Girault الذي كان من سنوات 1890 إلى1930 المنظر الرئيسي للتشريع الكولونيالي: <<...الحكم الذاتي يلاءم الأنجلوسكسون، ونحن الفرنسيون إننا لاتين، فتأثير روما قد عَجَن عقولنا منذ قرون...وما نعرف فعله، وما علينا فعله إلا الإدماج[5] >>، إلا أن فشله قد طمس كل ما كان يحمل من إيجابيات.

[1] - Blévis Laure , Les avatars de la citoyenneté en Algérie coloniale ou les paradoxes d'une catégorisation, Droit et Société 48-2001, (pp. 557-580). p 569.

[2] – أوكتاف ديبون Octave Depont (1862-..19) ، متصرف إداري بالبلديات المختلطة بالجزائر، ورئيس ديوان عمالة الجزائر العاصمة، وقد نشر أيضا في 1937 كتاب بعنوان : << Les Berbères en France>>، ينظر : Olivier Lecour Grandmaison, La République impériale, Politique et racisme d'État, Paris, Fayard, 2009, p113.

[3] - Lecour Grandmaison Olivier, La République impériale, op.cit, p 112.

[4] - Harmand, Jules (1845-1921), Domination et colonisation, op.cit, p 13.

[5] - Thobie Jacques et autres, Histoire de la France Coloniale 1914-1990, Armond Collin Éditeurs, paris, 1990, p 14.

ويعتبر هيقونيLéon Hugonnet الإدماج تعسفا مُقَنَّعا[1]، وحسب ك.كولو Collot Claude : " أن سياسة الإدماج تختلط مع سياسة الإخضاع"[2]، أما ج.غيستافGustave Jean يرى :<< إن سياسة الإدماج كانت أكثر سخاء في مبدئها، ولم تتحصل على نتائج صحيحة، وقد واجهت في البداية حاجزا قويا في الأخلاق وديانة "الأنديجان"، التي تحترم سياسة الاستغلال">> [3]، وقد حصل منذ 1870م الاندماج الكلي بين الجزائر وفرنسا بالنسبة للكولون، وأصبحت مصالحهم مرتبطة مباشرة بالوزارات المعنية في بلادهم[4].

وتقول فاني كولوناFanny Colonna:" غداة فشل المقاومة الكبرى(1871) وتحت تأثير الكولون تم وضع لأول مرة سياسة كولونيالية متجانسة رسمية إدماجية، وفي الواقع كانت في العمق تدميرية [5] لأوضاع الجزائريين، في حين استفاد منها الكولون في تحقيق مطالبهم السياسية، <<ويكفي فحص تطور الاستعمار في الجزائر للتعرف على كيف أن سياسة الإدماج طبقت آليا على البعض ورفضت للبعض الآخر، والتي جعلت من المجتمع الإسلامي تحت العبودية التامة >>[6]، فسياسة الإدماج التي سنجدها بأشكال متنوعة طيلة فترة الاحتلال لم تكن تعني شيئا إلا عقيدة محاربة المجتمع الجزائري وخاصيته الوطنية[7].

إن سياسة الإدماج بدأت تظهر بشكل واضح في حوالي 1907م على أنها نظام لم يعد صالحا وغير قادر على أن يقاوم الحجج العلمية أو السياسية التي يستند عليها أصحاب سياسة

---

[1] - Hugonnet Léon, Crise algérienne et la démocratie, op.cit, p 52.

[2] - Collot Claude, Les institutions de l'Algérie durant la période coloniale 1830-1962, Paris Edition du CNRS, 1987, p 11.

[3] - Gustave Jean, Traité Théorique et Pratique d'économie Politique, Volume2, Paris, F.Amyot, Libraire-éditeur, 1867, p 498.

[4]- سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثقافي 1830-1954، ج6، دار الغرب الإسلامي، 1998، 456 صفحة، ص 369.

[5] - Collona Fanny, Savants Paysans : éléments d'Histoire Sociale sur L'Algérie Rurale, O.P.U, Alger, 1987, p 167.

[6] - AI 67 , Manifeste Du Peuple Algérien, Direction des Archives de la Wilaya de Constantine.

[7] - Mahsas Ahmed, Le Mouvement révolutionnaire en Algérie :op.cit, p35.

الأنديجينا[1]، لأن هناك فرق كبير بين التنظير والتطبيق، ولفهم كيف تمكنت السلطات الكولونيالية الجمع بين النقيضين في آن واحد، سوف تختار الجمهورية الثالثة دمج هذين البعدين، مع خصوصية:اندماج الأراضي، والتمييز تجاه الناس[2]، هذا هو السؤال المحوري والواقعي للتأسيس لفهم السياسة الفرنسية في الجزائر والمستعمرات.

1-2-2- قراءة في سياسة "الأنديجان"

إن الصراع بين مصالح الكولون ومصالح المتروبول هو صراع تاريخي، فالمقولة الشهيرة لروبسبيار Robespierre :" ولتهلك المستعمرات"[3]، تلخص لنا ذلك الصراع الدائم بين المتروبول والكولون حول تزايد مطالب الكولون والضغط الممارس على السلطة الفرنسية حتى في عز قوة زعماء الثورة الفرنسية من أمثال روبسبيار في سنوات 1790م.

كما كان لِلُّوبي الكولونيالي في الجزائر وزنا ثقيلا في توجيه السياسة الفرنسية في الجزائر، والذي بلغ ذروته في سنوات 1890م، حيث كان يقف دائما في وجه أي إصلاح في الجزائر، فالمعارضة الدائمة والمستمرة للكولونا في وجه أي إصلاح في الجزائر يعكس مفهومين سياسيين يتنكر كل منهما لمصالح الشعب الجزائري: مفهوم يقوم على إنشاء مستعمرة أوروبية ومفهوم آخر يرى ضرورة فرض سلطة المتروبول[4]، ولقد دافع البعض على فرضيات ربما أكثر تحررية، وعن الدور الحضاري للمستعمِر، والبراغماتية الاقتصادية للآخرين : فأي من المواقف عمل لصالح الشعوب المستعمَرة [5] ؟

وإذا كانت الإمبراطورية الاستعمارية الفرنسية الأولى قد قامت على مبدأ إخلاء المستعمرات من سكانها الأصليين واستبدالهم بالعبيد نتيجة تجارة الرقيق، فإن الإمبراطورية الكولونيالية

[1] - Ageron Charles Robert, Les Algériens Musulmans et la France 1871-1919, Tome second, Presses universitaires de France, Paris, 1968, p 995.

[2] - Pascal Blanchard et Nicolas Bancel, La fondation du républicanisme colonial, .op.cit, p 26.

[3] - Deschamps Léon (1849-19..), Histoire de la question coloniale en France, E. Plon, Nourrit et Cie (Paris), 1891, (405 p), p338.

[4] - Mahsas Ahmed, Le Mouvement révolutionnaire en Algérie :op.cit, p 41.

[5] - Marseille Jacques, La gauche, la droite et le fait colonial en France. Des années 1880 aux années 1960, In: Vingtième Siècle. Revue d'histoire. N°24, octobre-décembre 1989. (pp 17-28), p 17.

الفرنسية الثانية تحمل نوعا جديدا من الاستعمار، بدأته مع احتلال الجزائر[1]، التي كانت أرضا للتجارب، والتي دُشنت فيها المرحلة الثانية لهذه الحركة، التي تهدف إلى إعطاء فرنسا إمبراطورية استعمارية كبيرة، واستغلالها يستند على الاستيلاء على الأراضي والهجرة الفرنسية وبشكل أوسع الأوروبية[2]، ففي البدء كان يعتقد أن المستعمرات أنشئت من طرف المتروبول ومن أجل المتروبول[3].

وبعد سقوط الإمبراطورية الفرنسية الثانية التي أنشأها نابليون الثالث تبنى الجمهوريون فكرة التوسع الكولونيالي منذ مطلع سنوات 1880م، وحتى الكنيسة الكاثوليكية ومبشريها باعتبارها ناقلة للإيديولوجية الكولونيالية تم تهميشها نسبيا في عملية التوسع الاستعماري خاصة في الجزائر[4] من قبل الجمهوريين، لأنها من المؤسسات المؤيدة للإمبراطورية –ولكن لم يكن هذا التهميش في كل مناطق الجزائر– لأن هناك مناطق رُكز فيها على العمل التنصيري كما حدث بمنطقة القبائل وبعض المناطق في الجنوب، كما أن دور الكنيسة في الجزائر يختلف تماما عن دورها بإفريقيا السوداء، ومن جهة أخرى أن مؤسسة الكنيسة في فرنسا ذاتها همشت في حقيقة الأمر منذ سقوط النظام القديم .

وأصبح المشروع الكولونيالي يرتبط بالقيم الأساسية للجمهوريين: التقدم، المساواة، عظمة الأمة، وليس بالقيم الدينية، وحول هذه الموضوعات الثلاثة الأساسية للإيديولوجية الجمهورية تشكلت الإيديولوجية الكولونيالية في أواخر القرن التاسع عشر[5]، وهذا ما أكده جون بول سارتر Jean-Paul Sartre: " إن الكولونيالية كانت حقا نظاما فرنسيا"[6].

---

[1] - Bruschi Christian, La Nationalité Dans Le Droit ColoniaL,op.cit, p31 .

[2] - Ibid, p 48.

[3] - Deschamps, Léon (1849-19..), Histoire de la question coloniale en France, op.cit, p310.

[4] - Kamel Kateb, Européens, "indigènes" et juifs en Algérie (1830-1962): op.cit, p 204.

[5] - Bancel Nicolas et Pascal Blanchard, Le Colonialisme, op.cit, p 84.

[6] - Meynier Gilbert, L'historiographie française de l'Algérie…op.cit, p 11.

ومن هذا المنظور كان المشروع الاستعماري يتناسب تماما مع النظام الأيديولوجي الناشئ من الجمهورية[1] الثالثة، فإن فوز الجمهوريين كرس بشكل دائم لسياسة الإدماج على أنها مبدأ جمهوري ووطني[2]، <<وبالنسبة للتوسع الكولونيالي...فالحجة المقدمة من جانب الجمهوريين أنفسهم في 1880م: أن المنافسة مع القوى الأوروبية الأخرى هي محرك كاف...للسباق إلى العظمة، والرغبة في نسيان هزيمة 1870م ضد بروسيا، وهاجس إيجاد مكانة مابين الأمم الكبيرة، مثل الرغبة في إعداد الانتقام هي أيضا أسباب واضحة لهذا الاندفاع إلى ما وراء البحر>>[3].

هذا الاندفاع لتكوين جمهورية إمبراطورية في بداية سنوات 1880م هو عمل الجمهوريين الانتهازيين، وهذه السياسة كان من الصعب فرضها، ووجدت معارضة من أقلية من الجمهوريين التي ترى: أنه لابد من تطابق السياسة الخارجية مع المبادئ الثورية التي أسست الجمهورية الأولى- وقبل كل شيء المساواة والحرية - ، كما عارضها المحافظون والملكيون الذين رؤوا فيها تشتيت للطاقة الوطنية التي عليها أن تركز على استرجاع الألزاس واللورين[4] الذين تحت الاحتلال الألماني.

إن هذا الاختلاف في الرؤية بين القوى الفاعلة والمتصارعة على السلطة هو الذي غذى هذا الاندفاع الحامل لشعار نقل المدنية الغربية إلى خارج أوروبا، وباسم المنفعة أنتقد رجال اليمين بعبارات قوية جدا اليعقوبية الإدماجية من اليسار، وبشكل من السخرية يدينون التطفل الكولونيالي للدولة الفرنسية، ويقترحون صيغا وخيارات للحكم الذاتي (الاستقلالية) واسعة النطاق[5].

وكانت السياسة الكولونيالية لفرنسا في النصف الثاني من القرن19م في جزئها الكبير من إنجاز جول فيري، فهو مهندس تطبيق مبدأ تكافؤ الفرص في المتروبول العاصمة، ووفقا لروح جول فيري، فإن الكولونيالية تجد مبررها الأخلاقي في مثالية المساواة بين الناس الذي يجبر

[1] - Blanchard Pascal et Nicolas Bancel, La fondation du républicanisme colonial.Retour sur une généalogie politique, Mouvements N°38 mars-avril 2005, (pp 26-33), p 28 .
[2] - Pervillé Guy, La politique algérienne de la France, op.cit, p 28.

[3] - Bancel Nicolas et Pascal Blanchard, Le Colonialisme, op.cit, p 83.
[4] - Blanchard Pascal et Nicolas Bancel, , La fondation du républicanisme , op.cit, p 28.
[5] - Marseille Jacques, La gauche, la droite et le fait colonial en France.op.cit, p 20.

الأمم المستنيرة، الأمم المتحضرة، بنقل الأنوار إلى ظلمات أفريقيا[1]، ولكن حقيقة الكولونيالية كما أعترف بذلك وزير المستعمرات الفرنسي أ.سارو Albert Sarraut:<<بأن الكولونيالية...على أنها مؤسسة احتلال وحشية ولدت من رغبة بسيطة للهيمنة >>[2].

وإن المبدأ الأصلي للرسالة الحضارية هو الذي سيصبح المعتقد المركزي في الخطاب الكولونيالي وهذا إلى غاية مرحلة التحرر من الاستعمار[3]، واقتناعا منها برسالتها الحضارية تجاه الشعوب المتخلفة، قد طبقت فرنسا الجمهورية في مستعمراتها لما وراء البحار كما هو الحال في المتروبول، سياسة يطلق عليها سياسة الإدماج التي تهدف لتدمير ثقافات والزعماء المحليين بالمستعمرات وإحلال محلهم "الحضارة" الفرنسية[4].

وبقيت الكولونيالية مصممة من حيث المصطلحات القانونية أو النفعية كحق للاستغلال وبمصطلحات أخلاقية كواجب تمديني[5]، وسوف تختار الجمهورية الثالثة دمج البعدين التاليين، مع بعض الخصوصية :إدماج الأراضي، وسياسة الفصل تجاه الإنسان[6]، بمعنى أن الأراضي التي أصبحت تحت السيطرة الكولونيالية يتم إلحاقها ودمجها بأقاليم المتروبول وهذا هي الغاية من التوسع الاستعماري أصلا، بينما مسألة الإنسان، أي السكان الأصليين في هذه الأراضي المدمجة سيخضعون لمنظومة قانونية خاصة تقوم على الفصل بينهم وبين الكولون والأجانب، وقد علق ف.فانون F. Fanon على هذه السياسة، قائلا : "...إن سياسة الفصل العنصري ما هي إلا طريقة لتقسيم العالم الكولونيالي، وأول شيء يتعلمه "الأنديجان" هو البقاء في مكانه، ولا يتجاوز الحدود". [7]

---

[1]- Maulin Eric, Les statistiques ethniques et le mythe de la conception républicaine de l'égalité, L'observatoire des politiques économiques en Europe, Été 2009, (13 Pages), p 5 .

[2] - Girardet Raoul. L'apothéose de la « plus grande France » : l'idée coloniale devant l'opinion française (1930-1935). In: Revue française de science politique, 18e année, n°6, 1968. (pp.1085-1114) , p 1096. http://www.persee.fr/web/revues/home/prescript/article/rfsp_0035.

[3]- Blanchard Pascal et Nicolas Bancel, La fondation du républicanisme , op.cit ,p 29.

[4]- Dimier Véronique, Politiques indigènes en France et en Grande-Bretagne dans les années 1930 : aux origines coloniales des politiques de développement, Politique et Sociétés, vol. 24, n° 1, 2005, (pp. 73-99), p 73 . http://id.erudit.org/iderudit/011496ar

[5] - Ibid, p 81.

[6] - Blanchard Pascal et Nicolas Bancel, , La fondation du républicanisme, op.cit , p 27 .

[7] - Lecour Grandmaison Olivier, La République impériale, op.cit, p 195.

وخلال المناقشات البرلمانية بين 22 و 25ديسمبر1885 عرف تحول سياسي سمح بدمج دائم للمصالح مع خلق إجماع تدريجي كولونيالي للمخططات الجمهورية والكولونيالية في سنوات 1890-1910[1]، وقد أيد المشاركون في المؤتمر الكولونيالي الدولي وفي مؤتمر سوسيولوجية الكولونيالية الدولي لسنة 1900م التخلي عن هذه السياسة (سياسة الإدماج) مساندين(فكرة) أن تنوع الأعراق يجعل من تطبيق هذه السياسة مستحيلا[2] .

ومنذ 1900م عقدت مؤتمرات لدراسة طرق وتقنيات الاستعمار على أساس نظريات جيستاف Gustave le Bon وكتابGuides pratiques لصوسيرLéopold de Saussure للمستعمرات[3] ، كما أن << مفهوم الوراثة العرقية هي في قلب كتابات صوسير Léopold de Saussure...الوفي لأستاذه جيستافGustave le Bon، وقد خصص فصلا كاملا لوراثة الطباع العقلية في مؤلفه<<Psychologie de la Colonisation Française>>[4]، كل هذه الدراسات والكتابات كانت تهدف إلى التخلص من سياسة الإدماج التي أصبحت تشكل خطرا على الأمة الفرنسية على المدى البعيد، ومحورا للصراع في المستعمرات بين الكولون و"الأنديجان".

وكثيرا ما انتقدت محاولة الإدماج الفوقية بواسطة المؤسسات مثل المدرسة والعدالة لصالح التشرب بالمثل والتقاليد[5]، وأعلن جول فيريJules Ferry في خطاب له في 28جويلية1885: <<يجب أن نقول صراحة، بالفعل أن الأعراق المتفوقة لها حق تجاه الأعراق المنحطة[6]...لأنها لديها واجب، وهو واجب تمدين الأعراق المنحطة>>[7]، وخلال هذا الخطاب استعمل فيري

[1] - Blanchard Pascal et Nicolas Bancel, La fondation du républicanisme, op.cit , p 28.

[2] - Lecour Grandmaison Olivier, La Republique impériale, op.cit, p119 .

[3] - Bancel Nicolas, Blanchard Pascal et Vergès Françoise ; La République Coloniale : Essai sur une utopie, Éditions Albin Michel, Paris, 2003, p 79.

[4] - Paligot Carole Reynaud, La République raciale : Paradigme racial et idéologie républicaine 1860-1930, Presses Universitaires de France, 2006, p 229.

[5] - Saada Emmanuelle, Entre "assimilation" et "décivilisation".op.cit, p 26.

[6] - Liauzu Claude, Histoire de L'Anticolonialisme en France : du XVI siècle à nos jours, Armond Colin, Paris, 2007, p 70.

[7] - Lorcerie Françoise, « L'islam comme contre-identification française : trois moments », L'Année du Maghreb [En ligne] , II | 2005-2006 , (pp. 509-536),p 521. mis en ligne le 08 juillet 2010, consulté le 12

أخيرا ذريعة الحضارة[1]، وهذا الخطاب كان صدى لمؤتمر القوى العظمى ببرلين التي اقتسمت إفريقيا[2]، واعتبره ش.أ.جوليان Charles.André Julien أول بيان إمبريالي ألقي على المنبر[3] البرلماني، ومنذ 1895م أصبحت الرسالة الحضارية هي الإيديولوجية الرسمية للجمهورية الثالثة في الإمبراطورية الجديدة الشاسعة[4]، فأصبحت فكرة الحق والواجب ذريعة التوسع للكولونيالية الفرنسية .

وحتى أثناء النقاش الكولونيالي الكبير في سنوات فيري فإن فكرة الرسالة الحضارية كانت النقطة التي تلقت أقل الانتقادات[5]، وقد أمتد تأثير فكرة نقل المدنية الغربية للشعوب المستعمرة إلى مابين الحربين، ففكرة تمدين الآخر والرسالة الحضارية للغرب قد أكدتها في سنة << 1919 المادة 24 من ميثاق عصبة الأمم، التي أعطت وصاية الشعوب غير القادرة على تسيير نفسها في هذه الظروف الدولية الصعبة للعالم المعاصر للأمم المتطورة >>.[6]

كما أن منذ عام 1892، كان جول فيري، وهو عضو مجلس الشيوخ، يعتبر دائما الاستعمار على أنه حق للاستغلال وواجب تمديني، وعارض فيريFerry الشعور العام للجنة مجلس الشيوخ والتي عبر باسمها قائلا :" إننا نصدر قوانيننا ونطبقها، ولكن بعد عشرة وعشرين سنة

---

mars 2011. URL :http://anneemaghreb.revues.org/161. ينظر كذلك : Girardet Raoul, L'Idée Coloniale en France de 1871-1962, Paris, Éditions de la Table ronde, 1972, p 47. وكذلك : Manceron Gilles, Marianne et les colonies : une introduction à l'histoire coloniale de la France, Éditions la Découverte/Poche, Paris, 2003, p 104. وكذلك : Carpentier Claude, Les bienfaits de la colonisation dans les manuels scolaires de l'école républicaine française, in Le Fait Colonial au Maghreb : Ruptures et continuités, Marouf Nadir (sous la direction de), L'Harmattan, Paris, 2007, p 228.

[1] - Luizard Pierre-Jean, Le choc colonial et l'islam : op.cit, p 97.

[2] - Gallissot René, La République Française et les Indigènes : Algérie colonisée-Algérie Algérienne 1870-1962, p 14.

[3] - Biondi Jean Pierre, Les Anticolonialistes 1881-1962, Éditions Robert Laffont, Paris, 1992, p 27.

[4] - Conklin Alice.L, A Mission to Civilize : The Republique idea of empire in France and West Africa 1895-1930, Stanford University Press, California, 1997, p 11.

[5] - Biondi Jean Pierre, Les Anticolonialistes 1881-1962, op.cit, p31.

[6] - Paligot Carole Reynaud, La République raciale :op.cit, p 268.

تموت هذه القوانين من العقم والعجز" [1]، وهذا ما يفسر فشل الجمهورية الثالثة لحل التناقض بين مبادئ وأسس الديمقراطية وأسس الجزائر الكولونيالية[2].

ولكن هذه الاعتبارات تضاعفت مع بروز انشغال جديد يتمثل في سياسة "الأنديجان"، ولهذا فيري أصبح المعارض العنيد لسياسة الإدماج، هذه السياسة التي حسب فيري قد بلورت لتفضيل الكولون على حساب السكان الأصليين[3]، إن انقلاب جول فيري هو في الواقع من أعراض التيار العام ملحوظ بين أكبر المنظرين الكولونياليين الفرنسيين في هذه الفترة...والذي جاء يكرسه وزير المستعمرات كليمونتلClémentel في 1905م، بقوله: "...الاستبدال التدريجي لمفهوم الإدماج بمفهوم الإشراك أو سياسة "الأنديجان"، مصطلحين متعادلين في الخطاب الكولونيالي الفرنسي، وهذه المصطلحات نجدها في جهة اللغة الإنجليزية في مفهوم السياسة المحلية Native policy " [4].

وفي أواخر القرن التاسع عشر، تعرضت سياسة الإدماج إلى كثير من النقض والرفض من قبل قوى الضغط، وانتهى الأمر بتوصل السياسيين والمنظرين الفرنسيين إلى تطبيق سياسة جديدة أطلق عليها بسياسة "الإنديجان"، وهي سياسة هجينة إذ تجمع بين السياسات الثلاثة التي أدعت السلطات الفرنسية تطبيقها في الجزائر، وهي: الإخضاع Assujettissement والإدماج Assimilation والإشراك Association، فهذه السياسات كانت تطبق منها مبادئ وقواعد معينة حسب الظروف التي كان يتخبط فيها الجزائريين.

إن فشل تطبيق سياسة واحدة خاصة "بالأنديجان" المسلمين مع تزايد قوى الضغط الممثلة في اللوبي الكولونيالي، وعدم استقرار الأنظمة السياسية الفرنسية، وتبلور مطالب المسلمين كل هذا أدى بعبقرية المكر والخداع لدى الفرنسيين الملفوفة بالحقد الديني والعرقي إلى تبني خليط من هذه السياسات، والتي أطلق عليها من قبل البعض مصطلح سياسة "الأنديجان"La Politique

[1] - Lecour Grandmaison Olivier, La République impériale, op.cit, p 132.

[2] - Pervillé Guy, La politique algérienne de la France, de 1830 à 1962, op.cit, p 31 . ينظر كذلك: Thobie Jacques et autres, Histoire de la France Coloniale 1914-1990, Armond Collin Éditeurs, paris, 1990,p16.

[3] - Véronique Dimier, Politiques indigènes en France, op.cit, p 79.

[4] - Ibid, , p 80 .

d'Indigène، وحسب أجيرونAgeron، أن في الجزائر ارتبط اسم جونارJonnart[1] بتعبير سياسة "الأنديجان"، حيث أن جونار كتب في تقرير له حول ميزانية الجزائر 1892م:<< أن الجزائر ليست مستعمرة بالمعنى المعتاد للكلمة...فالنظام السياسي الذي يلائمها ليس الإدماج ولا الحكم الذاتي>>[2] .

وحسب ل.ميرLucy Mair (صاحبة كتاب1936–Native Policies in Africa)<<إن موقف الفرنسيين تجاه ممتلكاتهم الإفريقية تعتمد على بعض المبادىء:وحدة المتروبول مع مستعمراتها، تبعية وخضوع مصالح "الأنديجان" بمصالح فرنسا، وتوجه أكيد نحو المركزية، والإدماج، على الأقل للنخب الإفريقية المتعلمة>>[3].

وفي جميع الأحوال فإن سياسة "الأنديجان" في مطلع القرن العشرين لم تشمل وقف استخدام العنف ضد السكان "الأنديجان"، وباسم إكمال المهمة الحضارية أُرْتُكِبَت أسوأ الانتهاكات[4]، ويتفق جميع مستخدمي مفهوم سياسية "الأنديجان" على حقيقة أن هذه الرعاية مثل حماية السكان "الأنديجان" ينبغي أن تدار من قبل الدولة لإدماج أيضا فكرة الحماية بفكرة المراقبة كمتابعة أب العائلة الجيد لعائلته وممتلكاته[5]، وعَدَّدَ سارو Sarraut بوضوح مكونات سياسة "الأنديجان" وهي: المساعدة الصحية...العدالة...التعليم[6].

---

[1]- شارل جونارCharles Jonnart رجل سياسي فرنسي ولد في 1857، كان حاكما عاما للجزائر، **ينظر**: Larousse universel en 2 volumes : nouveau dictionnaire encyclopédique. publié sous la direction de Claude Augé, Larousse (Paris), 1922, Tome1(1276p), p 1243.

[2] - Bouveresse Jacques, Un Parlement Colonial : Les Délégations Financières Algériennes 1898-1945, L'institution et les Hommes, Publications Des Universités de Rouen et du Havre, 2008, p 29.

[3] - Dimier Véronique, Le discours idéologique de la méthode coloniale : chez les Français et les Britaniques de l'entre-deux guerres à la décolonisation 1920-1960, Institut d'études politiques de Bordeaux, p 12.

[4] - Bertrand Romain, Les sciences sociales et le « moment colonial » :de la problématique de la domination coloniale à celle de l'hégémonie impériale Questions de recherche / Research in question – n° 18 – Juin 2006, (pp2-41), p 14, Centre d'études et de recherches internationales Sciences Po, http://www.ceri-sciences-po.org/publica/qdr.htm

[5] - Dimier Véronique , Politiques indigènes en France , op.cit, p 76.

[6] - Ibid, p 83 .

إن خصوصية النموذج الكولونيالي الفرنسي بالمقارنة مع أنواع أخرى من الاستعمار، بما في ذلك الذي طبق من قبل البريطانيين، تكمن في الطرق المقترحة لهذا التحول: إدارة قوية ومباشرة لشعوب "الأنديجان"، ومع سنوات 1910م سياسة التحالف ودمج الطبقات المسماة متطورة في المجتمع الأبيض الكولونيالي[1]، لتكون قاطرة تجر بقية "الأنديجان" نحو المشروع الكولونيلي، وواسطة بين "الأنديجان" والكولون.

وهكذا كان في نظر البعض منهم أن إمكانية الإدماج لابد من المرور بفئة قليلة وبالتدرج، وهي فئة النخبة المتخرجة من المدرسة الفرنسية، والقريبة في تفكيرها ونمط عيشها من الفرنسيين[2]، ومن أهم المنظرين الفرنسيين الأوائل لسياسة "الأنديجان" في نهاية القرن 19م وبداية القرن 20م: من سوسير Léopold de Saussure إلى هارموند Jules Harmand ومرورا بـِ بارت Joseph Chailley-Bert ولانسان Jean Louis de Lanessan ليوتاي Hubert Lyautey[3].

وإن ما بين 1900م و1930م نلاحظ في أغلب الأمم الكولونيالية الأوروبية تصاعد بقوة على الساحة السياسة خطابات للإصلاح المعنوي للمشروع الكولونيالي[4]، وفي هذا الصدد يقول ر.مونيي (كان أستاذا بكلية الحقوق بباريس في 1932): "...قد كنا تعودنا على ألا نتصور الاستعمار إلا كفعل اقتصادي...ولكن يمكننا أن ننظر إليه على أنه فعل سوسيولوجي" [5]، لأن هذه السياسة أصبحت تنظر إلى "الأنديجان" كعنصر أساسي في نجاح المشروع الكولونيالي .

إن الإيديولجيات الحديثة لتثمين المستعمرات قد سبقت إليها السان سيمونية le saint-simonisme في عهد الإمبراطورية الفرنسية الثانية، والتي تحققت نتيجتها في سنوات 1920م

[1] - Bancel Nicolas ,Le colonialisme : un projet humanitaire ? Fondation MSF / CRASH, 2005, p 4 .

[2]- سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثقافي 1830-1954، ج6، دار الغرب الإسلامي، 1998، ص 370.

[3] - Dimier Véronique, Le discours idéologique de la méthode coloniale :op.cit, p 12.

[4] - Romain Bertrand, Les sciences sociales et le « moment colonial » :op.cit, p 12.

[5] - Maunier René, Loi française et famille indigène dans l'Afrique du nord ». Mai-Juin 1932,Bulletin de la Société de législation comparée,(pp167-181), p 167.

مع نجاح نظريات الاستعمار العلمي[1]، ولم يكن هناك انفصال في الكولونيالية الأوروبية ما بين المشاريع التحديثية وبرنامج العنف المتأصل في الرؤى العنصرية تجاه مجتمعات "الأنديجان"[2].

ومع بداية القرن 20م بدأ دعاة سياسة "الأنديجان" يقدمون أطروحات وشعارات جذابة تخفي حقيقة النظرة الكولونيالية "للأنديجان"، كما أنها بدأت تعطي صورة مغايرة لما كانت تقدم عنه إلى غاية نهاية القرن 19م، وفي كتاب مدرسي للتاريخ نشر في فرنسا في عام 1905م، الذي يؤكد على:<< أن الكولونيالية لا يمكنها أن تتسبب في أي احتجاج لأنها محترمة لكل حقوق الإنسانية>>، هذه صورة مثيرة وسخية التي تقدمها الكتب المدرسية للجمهوريين للشباب الفرنسي تشكل دائما مخيالهم، وتساهم في صقل حالة عقلية عفوية تَكُون إمبريالية[3]، وينبغي أخذ بعين الاعتبار المساحة التي احتلها العالم الكولونيالي في صفحات الجرائد والمجلات، والاهتمام المتزايد لها في برامج التعليم العام[4].

كما أن في سنوات 1920م كانت معرفة الشعوب البعيدة محصورة في الدراسات الإثنوغرافية، وروايات الرحالة، التي كتبت بشكل عام في سياق كولونيالي وبروح مؤيدة للكولونيالية...فالإثنوغرافية هي علم في خدمة الإمبريالية [5]، والتي عملت على توجيه الرأي العام الفرنسي بإعطائه صورة مخالفة عن واقع الحال في المستعمرات، إذا كان الرأي العام غير مباليا بالفكرة الكولونيالية، فأخيرا أصبحت معروفة مابين الحربين[6] .

ومن أهم الدراسات والمؤلفات التي قدمت أطروحات وحلولا علمية لسياسة وفلسفة الإشراك وسياسة "الأنديجان" هما الكتابان المقدسان Les deux bibles لما بين الحربين في فرنسا وبريطانيا العظمى: الانتداب المزدوج Dual Mandate الذي كتبه اللورد لوغارد Lord Lugard في 1922، وكتاب تثمين المستعمرات الفرنسية La mise en valeur des colonies Françaises

[1] - Romain Bertrand, Les sciences sociales et le « moment colonial » :op.cit, p15.

[2] - Ibid.

[3] - Marseille Jacques, La gauche, la droite et le fait colonial en France.op.cit, p 20.
[4] - Girardet Raoul, L'apothéose de la « plus grande France » : op.cit, p1089.
[5] - Leclercq Sophie, « Le colonialisme mis à nu. », *Revue historique* 2/ 2008 (n° 646), (pp 315-336), p318.

[6] - Ibid, p315 .

لآلبير سارو Albert Sarraut في1923[1]، وكذلك كتاب1931 Grandeur et sevitude coloniale ، وفي 1923 عندما كان وزيرا للمستعمرات وخلال خطابه الافتتاحي لتدشين المدرسة الكولونيالية، قد بين الشعور المتفق عليه بشكل واسع من قبل الفرنسيين فيما يتعلق بالدور الحضاري لفرنسا في المستعمرات[2].

وإن طرح سارو Sarraut يقوم على فكرة أن هذه الشعوب المتخلفة تمتلك ثروات طبيعية هائلة هي غير قادرة على استغلالها والدول الأوروبية بحاجة إليها ولها الإمكانيات على تصنيعها لصالح البشرية، وبالتالي هذه الثروات هي إرث للبشرية، ويبقى على الشعوب المتقدمة التي تمتلك حضارة أخلاقية واجتماعية وثقافية ومادية من واجبها أن تفيد بها الأعراق الأخرى .

إن سياسة تثمين المستعمرات الفرنسية أعلنت في 1923 السياسة التي ستكون عليها الدولة الكولونيالية–الجديدة[3]، والخطاب الجمهوري الذي حمل الغزو الاستعماري وشرعنة تشكيل الإمبراطورية يتعارض مع واقع العلاقات غير المتكافئة الضرورية لاستمرارية هيمنة المتروبول[4] على المستعمرة، ولفهم التناقض لما يمكن تسميته بالدولة الكولونيالية الجزائرية، فإنه يجب أن نتذكر أن الجزائر الكولونيالية تأرجحت بين مبادئ الاستقلالية ومنطق الإدماج مع فرنسا[5]، حيث يشير أ.جيرو[6] Arthur Girault بوضوح إلى ثلاثة أنظمة التي تشكل أساسا القانون الكولونيالي: الاستقلالية، الإخضاع، والإدماج، ورسميا كان مذهب الجمهورية الثالثة الإدماج

[1] - Dimier Véronique, Politiques indigènes en France, op.cit, p 80.

[2] - Blanchard Pascal, Nationalisme et Colonialisme : Idiologie Coloniale, Discours sur l'Afrique et les Africains de la Droite Nationaliste Française des années 30 à la Révolution Nationale, Thèse de doctorat en Histoire, 1994, Tomes1 , p 21.

[3] - Frimigacci Jean. L'État colonial français, du discours mythique aux réalités, op.cit, p 30.
[4] - Nicolas Bancel et Pascal Blanchard, Le Colonialisme, op.cit, p 88.
[5] - Blévis Laure. De la cause du droit à la cause anticoloniale. Les interventions de la Ligue des droits de l'homme en faveur des «indigènes » algériens pendant l'entre-deux-guerres. In: Politix.Vol.16,N°62.Deuxième trimestre 2003.(pp. 39-64), p 43.
doi : 10.3406/polix.2003.1276 http://www.persee.fr/web/revues/home/prescript/article/polix_0295-

[6]- أرثير جيرو Arthur Girault، عميد كلية الحقوق ببواتيي Poitiers ، وهو صاحب أول أطروحة في القانون الكولونيالي نشرت في 1894 بعنوان : Principes de colonisation et de législation coloniale ، وأعيد نشرها خمس مرات إلى غاية 1927 .

المعتدل، ولكن في الواقع، كان هناك الكثير من الإخضاع، ولا وجود للاستقلالية، وقليلا من الإدماج[1]، وهذا ما يسمى بسياسة "الأنديجان".

ونفس الشيء كتبه الأستاذ قونيداكGonidec في عام 1959م، في تقييمه لسياسة إمبراطورية الجمهورية الثالثة، على الرغم من الخطابات الرسمية، إلا أنها تميزت:<< بالكثير من الإخضاع وقليل جدا من الاستقلالية (الحكم الذاتي) وتلميح من الإدماج >>[2]، كما كتب في نفس السياق لانويي Ch. de Lannoy في1913:<<إن مبدأ الإدماج لم يطبق أبدا بطريقة صادقة على "الأنديجان"، ففي حالتهم، ففي كثير من الأحيان كان يخفي سياسة الإخضاع >>[3].

وهذا أمر منتظر في دولة الفرنسية التي غابت فيها التقاليد السياسية الموروثة منذ إنهاء النظام القديم والطبقات الاجتماعية (النبلاء والأكليروس)، التي كانت تشكل النسيج الاجتماعي للمجتمع الفرنسي، فبعد الثورة انهارت كل القيم الدينية والاجتماعية والسياسية للمجتمع الفرنسي، وأصبحت المذاهب الفكرية وتياراتها خاصة الجمهوريين المنقسمين مابين اليمين واليسار، تفرض سياستها على المجتمع الفرنسي كلما استولت على السلطة، هذه الحالة جعلت من فرنسا في حد ذاتها أرضية للفرضيات الفكرية وتجاربها، مما يجعل من الرأي العام الفرنسي ذاته عرضة لتضارب المصالح.

فالرأي العام ما هو إلا ما تمليه عليه الظروف الحاضرة[4]، وبطبيعة الحال ينعكس ذلك على مستعمراتها لأنها أنشأت من أجلها، فعدم الاستقرار وكثرة التغيرات والتناقضات أصبحت سمات فرنسا الكولونيالية .

وإننا نعرف أن الإصلاحات الهامة لا تهم حقا إلا الكولون من أصول أوروبية، ، وحسب بعض الناشرين، في المستعمرة، علينا أن نحط من قيمة الإسلام وذلك باتهامه بالعنصرية لإثبات للرأي العام الفرنسي والحكومة أن "الأنديجان" ليست لديهم القابلية على الإدماج، ونمجد

[1] - Samia el Mechat, Présentation du projet État et tendances de l'historiographie, op.cit, pp11-15 .

[2] - Lecour Grandmaison Olivier, La République impériale, op.cit, p 116.

[3] - Ibid , p 117.

[4] - Deschamps, Léon, Histoire de la question coloniale en France, op.cit, pXV.

قوة الوحدة والتمرد لديه، لإثبات خطورته حتى لا تكون هنالك سياسة مسلمة فيما عدا سياسة فرنسية مبنية على القوة [1].

ففي سنوات 1880م إلى 1960م فإن الفعل الكولونيالي شغل مكانة واسعة في المناقشات السياسية مثلما كان عليه في المخيال الفرنسي، سواء في وقت التوسع الاستعماري الكبير، أو في فترة الاكتئاب لسنوات 1930م، أو في موجات التحرر[2]، لأن هذا الفعل كان محورا للصراع السياسي والفكري داخل المجتمع الفرنسي، فالإيديولوجية الكولونيالية انتشرت في كل مكان بواسطة الجمعيات التي حاولت إقناع الرأي العام والتأثير على قرارات الحكومة[3]، ومن جهة أخرى كان يعكس حقيقة العقل الفرنسي، ونظرته للآخر.

1-2-3- مواقف القوى الفاعلة من سياسية الإدماج

إن القضايا الكولونيالية أصبحت منذ منتصف سنوات 1870م مفتاح ساحة المعركة السياسية بين الجمهوريين والملكيين من جهة، وبين التيارات الجمهورية من جهة أخرى، وإن عملية إعطاء تعريف للوسائل والأهداف (المعنوية والمادية) للمشروع الكولونيالي في أفريقيا وآسيا كان يشكل تنافسا بارزا بشكل كبير[4] بين هذه قوى السياسية والاجتماعية، وهذا التنافس نتج عنه تبلور مفهومان للجمهورية وللأمة الفرنسية يتقاسمهما اليمين واليسار في الساحة السياسية [5] :

- مفهوم مستمد من أفكار ثورة 1789م، يربط المواطنة والجنسية مصرا على وحدة الحقوق والواجبات التي تتضمنها هذه المواطنة، والتي تستلزم إخضاع الإدماج السياسي في الإدماج الثقافي .

[1] - Lorcerie Françoise, L'islam comme contre-identification française : op.cit,, p 522.

[2] - Marseille Jacques, La gauche, la droite et le fait colonial en France,op.cit, p 17.

[3] - Miège Jean-Louis, De 1870 A Nos Jours, Presses Universitairs de France, 1971, p176.

[4] - Bertrand Romain, «Les sciences sociales et le moment colonial : op.cit, , p11.
[5] - Dimier Véronique, De la France coloniale à l'outre-mer, op.cit, p42.

- المفهوم الثاني يرى إمكانية الفصل بين الجنسية والمواطنة، وهو تنوع ممكن من الحقوق والواجبات، وارتباط سياسي الذي لا يعني الإدماج ولكن الحفاظ على التنوع الثقافي.

وترتبت عن هذين المفهومين مواقف سياسية متباينة تجاه الآخر، فكل توجه وضع تصورا خاصا "بالأنديجان" واتخذ موقفا من سياسة الإدماج، التي تبنتها الجمهورية الفرنسية الثالثة منذ 871م، ولكن ما مدى تأثير هذه الاختلافات السياسية على المشروع الكولونيالي الفرنسي في الجزائر ؟ وما هو موقفها من مسألة إدماج "الأنديجان" ؟

أ- موقف السياسيين من الإدماج

تخضع سياسة أية دولة دائما لمؤثرات داخلية وخارجية، وتحددها المصالح الآنية والبعيدة المدى للأشخاص والجماعات والتيارات، وكذا القوى السياسية الفاعلة بشكل عام، فحضور الكولون في الجمعية الوطنية (بعد1870م) ولّد من جديد الخلافات بين المؤيدين والمعارضين للإدماج[1]، فكل طرف يتحجج بمبادئ ونظريات أو رُؤًى تخدم موقفه، ولهذا نجد التباين يشتد خاصة في المسائل الحساسة، والتي يستحيل أن يكون فيها إجماع، ومن هذا المنظور يمكننا تقسيم مواقف السياسيين إلى الاتجاهين التاليين:

- الاتجاه المؤيد لسياسة الإدماج، في حقيقة الأمر أن أصحاب هذا الاتجاه كانوا في المرحلة الأولى للتوسع الفرنسي في الجزائر يدعون إلى ضرورة إدماج السكان المحليين ضمن المجموعة الوطنية الفرنسية، وإلغاء جميع الحواجز الإدارية وخاصة القضاء الإسلامي، الذي اعتبروه من العوائق الأساسية في وجه أية محاولة إدماجية، ومن أهم الشخصيات السياسية في هذه المرحلة، نجد المارشال بيجو Bugeaud[2]، الذي كتب في 1847م :<< علينا إدماج العرب

[1] - Nyambarza.D, La formation de la Doctrine Coloniale de la France sous la Troisième République 1870-1881, Thèse d'Histoire 3ème cycle , Université de Paris, Facult des Lettres et Sciences Humaines Sorbonne, p 78.

[2]- بيجو De La Piconnerie Bugeaud ، (1784-1849)، دوق وماريشال فرنسي، وعين حاكما عاما للجزائر، ينظر: Larousse universel en 2 volumes : Nouveau Dictionnaire encyclopédique. publié sous la direction de Claude Augé, Larousse (Paris), 1922, Tome1(1276p) p 314..

بكل الوسائل الممكنة، وتغيير أخلاقهم بالتدرج...ويبدو لنا من الحكمة إشراك "الأنديجان" في مجتمعنا وجعلهم يتمتعون بكل الامتيازات التي يحتوي عليها(الاشراك)...>>[1] ، وإن ما كتبه بيجو ليس الغرض منه دمج الجزائريين في المجتمع الفرنسي مع محافظتهم على قانون أحوالهم الشخصية، ولكن أعتقِد هو إدماج كلي يقوم على القضاء نهائيا على كل مقومات الشعب الجزائري .

ثم جاء الدور على المنظرين والقياديين في بداية الجمهورية الثالثة الذين واصلوا نفس الطرح، وكان على رأسهم جول فيري، ولكن مع استقرار الأوضاع السياسية في فرنسا، وبداية تحول الجمهورية إلى إمبراطورية كولونيالية مترامية الأطراف، ومع تنوع شعوب مستعمراتها، كل هذا كان له تأثير مباشر على تبلور المواقف السياسية للنخبة والسياسيين في المتروبول وبالمستعمرات، وبدأت تتراجع مواقف دعاة الإدماج بشكل مثير للتساؤل، وذلك يعود ربما للأسباب التالية:

- أصبح الحزب الكولونيالي يمثل قوة ضاغطة في البرلمان الفرنسي، وكان الموجه الحقيقي للسياسة الكولونيالية الفرنسية .
- إدراك السلطات الكولونيالية والكولونا عامة أن أولئك الجزائريين الذين تجنسوا لم يغير فيهم الإدماج لا السلوك ولا العقيدة، وأنهم لم يتمكنوا من الذوبان في وسط الكولون .

وبالنسبة للجمهوريون فقد جعلوا من الاستعمار قضية وطنية وقضية جمهورية، وبشكل ما أن عدم وجود الاستعمار يبين ضعف فرنسا وضعف الجمهورية[2]، ولم يرفضوا أبدا الاستعمار بشكل جذري[3]، ولكن اعتبروا الإدماج أنه يتعارض مع الحفاظ على الهيمنة الفرنسية، وكتب

[1] - Vignon, Louis (1859-1932), La France dans l'Afrique du Nord, Algérie et Tunisie , Librairie Guillaumin (Paris), 1887, (308p), p232.

[2] - Couderc-Morandeau Stéphanie, Philosophie Républicaine et Colonialisme :op.cit, p241.

[3] - Ibid .

رئيس محكمة الجزائر العاصمة دي منارفيلDe Menerville قائلا: " مجتمعان متناقضان في الأخلاق والأفكار والديانة لا يمكن أن يندمجا إلا باحتواء أحدهما الآخر"[1].

لقد قامت جمعيات كانت تسمى في تلك الفترة المحبة "للأنديجان" les Indigènophiles بالمطالبة بإصلاحات سياسية تجاه الجزائريين، فهذه الجمعيات كانت ترى أن خلاص "الأنديجان" المسلمين لا يتحقق إلا بمنحهم حقوق المواطنة، كما كان السان–سيميون يفضلون وجود الاختلاط الثقافي والأخلاقي والمؤسسات السياسية والإدارية، حتى ولو كان هذا الانصهار يأخذ وقتا طويلا[2]، وهم بذلك يؤمنون بأهمية العامل الزمني في تقوية الروابط بين المجتمعين، ولم يرفضوا أبدا حق المساواة "للأنديجان" .

كما كان غالبية التيار الاشتراكي يعتقدون في ضرورة إعطاء الحقوق "للأنديجان"، حيث نجد زعيم ومنظر هذا التيار جان جوريس[3] Jean Jaurès في عام 1913 صرح أن: " الحزب الاشتراكي ليست له من الصبيانية حتى يطلب بين عشية وضحاها أن نشرع في إخلاء المستعمرات، حيث كان لفرنسا واجبات محددة وعميقة"[4]، من خلال هذا التصريح يتبين لنا أن جوريس وأتباعه من الاشتراكيين حتى ولو كانوا يريدون إصلاح الأوضاع الاجتماعية والسياسية "للأنديجان" المسلمين، ولكن لا يكون ذلك على حساب مصالح فرنسا الكولونيالية.

وقبل الحرب العالمية الأولى لم يتمكن الاشتراكيون من الفصل في المسألة الكولونيالية، حيث أن <<في عام 1914، أثناء الأممية العالمية الثانية...الاشتراكيون هم بعيدون عن الاتفاق حول المسألة الكولونيالية بين المواقف المناهضة للاستعمار التي يدافع عنها بول لويس Paul Louis والاعتذارات الحقيقية للاستعمار التي يمكن أن نسمعها من فم بعض الاشتراكيين مثل ديسلينيير Deslinières[5]>>، ومما تقدم يتبين لنا أن الإشتراكيين كانوا يدعون إلى ضرورة منح

---

[1] - Ageron Charles Robert, France Coloniale ou Parti Colonial ? op.cit, p193.

[2] - Couderc-Morandeau Stéphanie, Philosophie Républicaine et Colonialisme : op.cit, p 87.

[3]- جان جوريسJean Jaurès 1859–1914، خطيب شهير، وزعيم الحزب الاشتراكي، ينظر إلى: Larousse universel en 2 volumes : Nouveau Dictionnaire encyclopédique. publié sous la direction de Claude Augé, Larousse (Paris), 1922, Tome1(1276p) p1234.

[4] - Marseille Jacques, La gauche, la droite et le fait colonial en France. op.cit, p 19.

[5] - Semidei Madame Manuela, Semidei Manuela, Les socialistes français et le problème colonial entre les deux guerres (1919-1939), In: Revue française de science politique, 18e année, n°6, 1968.(pp. 1115-

الجزائريين مواطنة خاصة وجزئية ذات آثار محدودة وتمارس داخل إقليم الجزائر فقط، فهم يرون ذلك يندرج ضمن الحصول التدريجي على المواطنة الفرنسية الكاملة .

أما الحزب الشيوعي يعود أوج اندفاعه – لصالح الشعوب المستعمرة– إلى سنوات 1924–1928 [1]، فالمواقف الشيوعية[2] بشأن المسألة الكولونيالية، على ما يبدو، ساهمت في رمي الاشتراكيين تجاه اليمين...والتقليد الماركسي الأرثوذكسي الذي يدين الاستعمار الحديث في انتظار أن يجلب نهاية العالم الرأسمالي، ينفي كل إمكانية لسياسة كولونيالية اشتراكية، والتقليد الإنساني القديم لليسار الفرنسي يصر على احترام حقوق الإنسان ويذكر بحق الشعوب في تقرير مصيرها[3].

أما بالنسبة للفرع الفرنسي العالمي للعمال(SFIO) لقد ساند العودة إلى سياسة الإدماج وندد بسياسة دعاة الاستقلال الذاتي[4]، وندد بتجاوزات الاستعمار ولكن لم يدين أبدا الفعل الكولونيالي ذاته، وأن القادة الاشتراكيين بقوا مقتنعين بأن مساهمة الحضارة هي عامل إيجابي لتحرر الشعوب المستعمرة وتطورهم، <<وحتى الشيوعيين في الشرط الثامن للعضوية في الأممية الثالثة التي فرضت المساندة للحركات التحرر الوطنية، ففي ما يتعلق بالمسألة الكولونيالية فإن مواقفها تنقسم على نفسها>>[5] .

للتوسع في موضوع موقف الاشتراكيين ينظر : , Ageron Charles Robert, De L'Algérie Française à L'Algérie algérienne, Editions bouchene, Paris, 2005, pp212-221. ,(1154 p1118.

[1] - Bancel Nicolas, Blanchard Pascal et Vergès Françoise ; La République Coloniale :op.cit, p 118.

[2]- للتعمق في موضوع موقف الشيوعيين من السياسة الفرنسية في الجزائر، ينظر مؤلف Ageron Charles Robert, Politiques Coloniales au Maghreb, Presses Universitaires de France, 1° édition 1973, pp 179-215.

[3] - Semidei Madame Manuela, Les socialistes français et le problème colonial, op.cit, p1117.

[4] - Ageron Charles Robert, Politiques Coloniales au Maghreb, op.cit, p173.

[5] - Valérie Esclangon-Morin, Les Français d'Algérie ou la constitution d'une communauté française à partir d'une double migration », colloque *Pour une histoire critique et citoyenne. Le cas de l'histoire franco-algérienne*, 20-22 juin 2006, Lyon, ENS LSH, 2007.

ومن الاشتراكيين الذين دافعوا عن الإدماج، نجد موريس فيوليت الذي قد أقر في 1931: " لا أعرف سياسة كولونيالية ممكنة كالإدماج"[1]، ولكن بعد فشل مشروع المسمى بلوم–فيولت Blum-Viollette في 1936، والذي كان يطمح إلى إشراك نخبة "الأنديجان" في الانتخابات، فإن كانت الخلية الفرنسية العالمية للعمال(SFIO) في مؤتمرها بباريس في 2أوت1936 قد صوتت على برنامج يدعو إلى القسم الواحدCollège unique في الانتخابات بالجزائر وإلغاء الحكومة العامة[2]، إلا أنها لعبت دورا أو كانت من وراء قمع الحركات الوطنية وحظرت حزب الشعب الجزائري (PPA) لمصالي الحاج[3] .

ويمكننا أن نسجل أن في سنوات 1920م بدأت الدعاية ضد الكولونيالية الفرنسية تنتشر في فرنسا، وهو نفس توجه الرابطة العالمية المناهضة للقمع الكولونيالي والإمبريالية، والتي أنشئت في 1927م بهدف مساعدة المستعمرين للحصول على استقلالهم الوطني[4].

<<وفي1931م تبنت رابطة حقوق الانسان تحت تأثير أحد أعضائها الاشتراكيين من أمثال موتي Marius Moutet وقرامباخ Salomon Grimbach قرارا في نفس الاتجاه ، على أن الفعل الكولونيالي تطور بوسائل العنف...ومنذ مدة طويلة يرتدي في أغلب الأحيان أشكال الهيمنة السياسية والاستغلال الاجتماعي>>[5]، فالرابطة لم تقف في وجه الاستعمار بشكل صريح، وكل ما كانت تقوم به هو طرح القضايا ذات البعد القانوني والسياسي على مستوى البرلمان الفرنسي، وهذه الحالة عرفتها سنة 1929م عندما طالبت الرابطة La LDH من إلغاء الانتخابات البلدية لمقلة Mekla [6] بمنطقة القبائل، كما تدخلت على سبيل المثال في 1936م لصالح جزائريين

[1] - Ageron Charles Robert, France Coloniale ou Parti Colonial ? op.cit , p 200.

[2] - Stora Benjamin, Le Nationalisme Algérien avant 1954, CNRS Éditions, Paris, 2010, p35.

[3] - Valérie Esclangon-Morin, Les Français d'Algérie…, op.cit.

[4] - Semidei Madame Manuela, Les socialistes français et le problème colonial, op.cit, p136.
[5] - Ibid , p138.

[6] – المقلة بلدية بمنطقة القبائل استفادت بمجلس انتخابي والذي أصبح فيه عدد الجزائريين المجنسين أكثر من عدد الأوروبيين في انتخابات البلدية من 5 إلى 12 ماي 1929 لتجديد نواب المجلس البالغ عددهم 15 عضوا، وثلثهم لممثلي "الأنديجان"، وتمكن 5 من القبائل المجنسين(مواطنين قانونا) بالفوز قي قائمة الفرنسيين، وأصبحوا يشكلون الأغلبية في المجلس، وبالتالي يمكنهم انتخاب رئيس البلدية ومن الطبيعي يكون منهم(جزائري)، وحتى لا يقع هذا الأمر، راسل كولون هذه

حُرما من التسجيل في التكوين بنقابة المحامين في باريس، بحجة أنهما غير مواطنين فرنسيين[1].

ب- الاتجاه المعارض لسياسة الإدماج، هذا التيار رغم أنه قد تزامن وجوده مع مرحلة بداية الاحتلال إلا أن في هذه المرحلة كانت مواقفه يشوبها الغموض والتردد، وأنها كانت غير قطعية، ولازالت في طور بناء موقف سياسي رافض لفكرة الإدماج، وقد اتضحت ملامح هذا التوجه كتيار سياسي معارض لكل إصلاح سياسي يغير من وضعية "الأنديجان" خاصة مع صدور مرسوم التجنيس 1865م ومرسوم التجنيس الجماعي لليهود 1870م، ليشكل في نهاية القرن 19م ما يعرف بالحزب الكولونيالي، ويتضح لنا ذلك من موقف الحاكم العام للجزائر دي قيدون[2] De Gueydon ، الذي رد على اقتراح التجنيس الجماعي للمسلمين مثلما جنس اليهود : << إن فتح أبواب المواطنة للجماهير المسلمة هذا أمر مرفوض، إننا نخلق بضربة واحدة مليونين من المواطنين والذين تكون في وسطهم أقلية فرنسية والتي ستخنق، وماذا يحدث إذن للمبدأ الأساسي لهيمنتنا ؟[3]

وهذا الحاكم كان مقتنعا بضرورة إبقاء المسلمين الجزائريين في وضعية رعايا "أنديجان"، ومثل هذا الموقف من شخص على رأس أعلى سلطة في الجزائر في هذه الفترة يؤكد لنا أن حرية الإدماج المعلنة التي جاء بها مرسوم التجنيس 1865م ستواجهها عراقيل إدارية على كل المستويات، وأن مآلها الفشل، كما أننا نجد أصواتا ترتفع ضد فكرة إدماج "الأنديجان"، فاليومية

البلدية مجلس العمالات بالعاصمة، الذي ألغى العملية الانتخابية في 22 جوان 1929 بحجة أن النواب "الأنديجان" أميين، وحاولت الرابطة رفع هذا الإلغاء وذلك باتصالها بوزير الداخلية مستندة في ذلك على أن لا يوجد في قانون 1919 شروط الناخب والمنتخب الخاصة "بالأنديجان" الجزائريين، ولكن وزير الداخلية أجاب الرابطة في 29 جويلية 1929 بأن آجال الطعن قد فات . ينظر : Blévis Laure. De la cause du droit à la cause anticoloniale. Op.cit, p 54.

[1] - Blévis Laure. De la cause du droit à la cause anticoloniale.op.cit, pp 59-60.

[2]- لويس هنري د يقيدون Louis Henri de Gueydon (1809-1886)، كان حاكما عاما للجزائر من أبريل 1871 إلى جوان 1873، وهو أول حاكم عام للجمهورية الثالثة بالجزائر، أي مرحلة الحكم المدني .

[3] - Hervé Andres, "Droit de vote : de l'exclusion des indigènes colonisés à celle des immigrés ", Revue Asylon(s), N°4, mai 2008, Institutionnalisation de la xénophobie en France, url de référence: http://www.reseau-terra.eu/article733.html

الباريسية La Liberté في مقال لها يومي 16 و17 أوت 1871 حذرت الرأي العام الشعبي من الخطر الذي يمثله إدماج الشعوب المستعمِرة[1].

أما المعارضين السياسيين لفكرة إدماج "الأنديجان" المسلمين في المجتمع الفرنسي كانوا يمثلون قوة ضاغطة وموجهة للسياسة الفرنسية، وكانوا يشكلون الأغلبية، من أمثال جيل كومبون Jules Cambon الحاكم العام للجزائر(1891-1897)، الذي كان يرفض حتى فكرة الإدماج الإداري للجزائر، حيث قال أمام اللجنة البرلمانية لدراسة المسألة الجزائرية : "...لا يمكننا أن نتصور إدارة الجزائر المكونة مثل هذا التجمع من الشعوب كعمالة فرنسية، ففكرة الإدماج هي وهم في حد ذاتها " [2].

هذا الموقف جاء ليبرر فشل سياسة الإدماج الإداري للجزائر، ويدعم مطالب إعادة السلطات الكاملة للحاكم العام، الذي قلصت منذ 1871م، وهو بذلك يساند الكولون الذين كانوا يطالبون بالاستقلالية الإدارية عن المتروبول، إن موقف ج.كومبون من السياسة العامة للجزائر كان بلا شك قد أثر على تقرير هذه اللجنة البرلمانية التي كان يترأسها جول فيري Jules Ferry .

وبدأت مواقف كثير من دعاة ومؤيدي سياسة الإدماج تتلاشى مع نهاية القرن 19م وبداية القرن 20م، وذلك لعدة أسباب، <<ففي عام 1892م، جول فيري، وهو عضو مجلس الشيوخ كان يعتبر دائما الاستعمار على أنه حق للاستغلال وواجب تمديني، ولكن هذه الاعتبارات تضاعفت مع بروز انشغال جديد يتمثل في سياسة "الأنديجان"...ولهذا أصبح المعارض العنيد لسياسة الإدماج، السياسة التي حسب فيري قد بلورت لتفضيل الكولون على حساب السكان الأصليين>>[3].

ولهذا جاء في تقريره (جول فيري) باسم اللجنة البرلمانية التي قامت بزيارة الجزائر 1891م: << من الصعب إسماع الكولون الأوروبيين أنه توجد حقوق أخرى غير التي يتمتعون بها، فهي

[1] - Nyambarza.D, La formation de la Doctrine Coloniale de la France sous la Troisième République 1870-1881, Thèse d'Histoire 3ème cycle , Université de Paris, Facult des Lettres et Sciences Humaines Sorbonne, p 78.

[2] - Lecour Grandmaison Olivier, La République impériale, op.cit, p 129.
[3] - Dimier Véronique, Politiques indigènes en France, op.cit, p 79.

الحقوق الخاصة بالعرب، وأن "الأنديجان" ليسوا عرقا يُفعل به ما يشاء>>[1]، إذن هذا الموقف الجديد لفيريFerry هو تخل صريح عن الفكرة الإدماجية التي كان ينادي بها في سنوات 1885م على منبر البرلمان، كما أنه اعتراف منه بوجود حقوق خاصة بالمسلمين لا يمكن إزالتها، وكأنه يطالب بسياسة خاصة "بالأنديجان" تحت غطاء احترام الفقرة 5 من معاهدة الاستسلام 5جويلية1830م.

وحسب الباحثة ف.لورسري Françoise Lorcerie أن الكولون كانوا دائما يقنعون المسؤولين الفرنسيين في الجزائر، بأن الحضارة هي مثالية، ولكن من المستحيل تحقيقها بسبب الإسلام، واعتبار الإدماج كحق امتياز أمر خطير، وإذا كان علينا أن نتخيلها على أنها المقابل للحق في الاستعمار، كما يريد فيري، لا تكون في نهاية المطاف إلا على المدى الطويل جدا [2]، وفي المجال السياسي، ومن المحتمل جدا أن العِلمانيين من أمثال غوستاف لوبون، كانوا هم الذين نشروا النمط العنصري في أعلى دوائر الجمهوريين [3].

وفي المؤتمر الكولونيالي 1906م بمرسيليا قدم وزير المستعمرات الفرنسية جورج ليق Georges Leygues عرضا لمحاكمة السياسة المعمول بها، قائلا :"...أن الإدماج خطأ ويجب التخلي عنه إلى الأبد..." [4]، كما صرح السيد لوبيهM. Loubet رئيس الجمهورية الفرنسية خلال زيارته إلى الجزائر في عام 1903م :"...وعلى هذه التربة والتي كانت مسرحا لمعارك ملحمية يُغرس عرقنا" [5].

هذا الطرح الراديكالي الرافض لكل محاولة تقرب من الآخر هو الذي كان سائدا في نهاية القرن 19م وبداية القرن 20م، ولقد حاول سارو Sarraut ودولافينيات Robert Delavignette ولابوري Henri Labouret (صاحب كتاب: « Question de politique indigène africaine. Protectorat ou administration directe » ، لتوضيح في مؤلفاتهم كم أن سياسة "الأنديجان"

[1] - Lorcerie Françoise, L'islam comme contre-identification française : op.cit, p521.

[2] - Ibid, p522.

[3] - PascaL Blanchard et Nicolas Bancel, La fondation du républicanisme, op.cit, p 29 .

[4] - Frimigacci Jean. L'État colonial français, op.cit, p28.,.كذلك : ينظر Paligot Carole Reynaud, La République raciale , op.cit, p 254.

[5] - Hess Jean (1862-1926), La vérité sur l'Algérie, Librairie universelle (Paris), 1905, 435 p, (p4).

هي وليدة تقاليد فرنسية طويلة ومن المفارقة وجدت في النظام القديم، وكم كانت سياسة الإدماج سقطة شباب لفرنسا الكولونيالية [1] الصاعدة، بمعنى أن سياسة الإدماج التي حاولت تطبيقها فرنسا في الجزائر كانت تجربة فاشلة.

ب- موقف المثقف الفرنسي من الإدماج

على الرغم من أن الوضع القانوني "للأنديجان" في الإمبراطورية الكولونيالية الفرنسية كان غير معروف للعامة، ولكن ما كان معروفا بشكل عام، أنه لم تكن هناك مساواة قانونية حقيقية وسياسية بين المستعمَرين والكولون[2]، وحتى المثقفون الذين يعتبرون المعارضين للاستعمار يفضحون فقط التجاوزات ولا يَتَحَدون الكولونيالية في مبدئها[3] بشكل صريح وعنيف، والأمر هنا يتعلق خاصة بمرحلة ما قبل 1919م، أما ما بين الحربين سترتفع أصوات المثقفين الشيوعيين تبعا لنداءات الأممية، أما بقية المثقفين من ليبراليين وحتى الاشتراكيين اتضحت مواقفهم المعارضة مع تطور حركات التحرر في المستعمرات بعد الحرب العالمية الثانية.

وقد انقسم المثقفون بين مؤيد ومعارض للسياسة الواجب تطبيقها في المستعمرات تجاه مسألة إدماج "الأنديجان"، فهي عديدة ومتنوعة ولا يتسع المقام لإدراجها كلها، ويمكننا أن نوجز هذه المواقف، على الشكل الآتي :

- إن الذين أيدوا فكرة إدماج الجزائريين تختلف مشاربهم واتجاهاتهم، منهم من تعرف على الجزائريين عن قرب، ومنهم من حركته مبادئ الإنسانية تجاه أمة عانت ويلات القهر والحرمان والاحتقار، ومنهم من كانت له قراءة عميقة وصحيحة لواقع الحال، من أمثال ب. بورد Paul Bourde (نائب برلماني) ، الذي توصل خلال زيارته إلى الجزائر إلى حقائق كانت تطمسها الكولونيالية، حيث قال :"...إذا قررنا أن نحاول بجدية وبقوة الإدماج، هذا هو الأمل الذي نرى منه اختفاء كراهية الأعراق...والجزائر لديها مشكلتين مترابطتين، ولا يمكن حل واحدة إلا بحل

[1] - Véronique Dimier, « Politiques indigènes en France et en Grande-Bretagne dans les années 1930 : aux origines coloniales des politiques de développement », Politique et Sociétés, vol. 24, n° 1, 2005, (pp. 73-99), p 94. http://id.erudit.org/iderudit/011496ar
[2] - Andrès H., Le droit de vote des étrangers, op.cit,p 178.
[3] - Leclercq Sophie, Le colonialisme mis à nu ,op.cit , p323 .

الأخرى، فالكولونيالية الأوروبية تبقى دائما مهددة، ومحفوفة بالمخاطر، ما لم يتم إدماج "الأنديجان"[1].

كما نشرت مجلةLa Revue Indigène رأي الكثير من أساتذة القانون يدعون للتجنيس ضمن القانون الخاص والذي أصبح حسب مدير المجلة ب. بوردBourde ضرورة حتمية[2]، وعلى وجه الخصوص، من الضروري تسهيل التجنس "للأنديجان" الذين أنهوا خدمتهم العسكرية، ولهم تبرير بمعرفتهم الكافية للفرنسية، ويجب أن يقدموا طلبا بسيطا للحصول على المواطنة، ومع التحفظ إذا لم يتعرضوا لعقوبات، بطبيعة الحال[3].

وحتى الذين جنسوا من الأوروبيين كانوا بالدرجة الأولى أجانب ولا يتكلمون حتى الفرنسية ولا تربطهم بفرنسا أية علاقة، وفي هذا الصدد يقول ميسيمي[4]Messimy Adolphe: "...على أي حال، بدلا من عرقلة التجنيس، فنحن نعتقد أننا يجب علينا بذل الجهود بكل الوسائل لتشجيعه، فإننا لم نتردد بِفرنَسة بشكل جماعي للإسرائليين "الأنديجان"، وكان بالفعل خطأ، وجعلنا منهم بشكل آلي فرنسيين، وبلعبة قانون عام 1889م، جنسنا الشباب الإسباني الذي لا يمكنه أن ينسى بسرعة وطنهم السابق، وهذه التدابير المتنوعة لم تطبق على "الأنديجان" (الجزائريين)، ومن الصعب عليهم اليوم أن يروا أحدهم تعلم ونشأ في فرنسا يبقى في عيوننا "أنديجان" دون وزن، في حين أن الاسباني، في كثير من الأحيان دون أي تعليم، نجعل منه مواطنا فرنسيا دون شكليات رسمية "[5].

---

[1] - Bourde Paul, A travers l'Algérie : souvenirs de l'excursion parlementaire (septembre-octobre 1879) G. Charpentier (Paris), 1880, 389 pages, (p232).

[2] - Patrick Weil, Qu'est-ce qu'un Français ? op.cit, p 360.

[3] - Messimy Adolphe, Statut des indigènes algériens , Paris, H. Charles-Lavauzelle, 1913, 75 p, p 49.

[4]- ميسيميMessimy Adolphe ، رجل سياسي وجنرال فرنسي، وعين وزيرللحرب في 1914، ينظر إلى: Larousse universel en 2 volumes : Nouveau Dictionnaire encyclopédique. publié sous la direction de Claude Augé, Larousse (Paris), 1922,) Tome 2 (1292 p) p 229.

[5] - Messimy Adolphe, Statut des indigènes algériens, op.cit, p48.

هذا الموقف الصريح والموضوعي لخص بشكل واضح حقيقة السياسة الإدماجية المنتهجة من قبل السلطات الفرنسية، والتي يكشفها مسيمي ويعريها، كما يلمح إلى الوجه العنصري الذي تخفيه هذه السياسة.

أما رجل القانون ف.كاسميرCasimir Frégier يرى:" الإدماج المحدود أولا ثم التوحيد بلا حدود للتشريع الجزائري مع التشريع الفرنسي، ولكن الإدماج والتوحيد التدريجي والمرحلي هو الكلمة الأولى والأخيرة للغزو المعنوي للجزائر" [1]، وكما يقول مسيمي:" يجب أن نسعى إلى تجنيس العنصر "الأنديجان" المندمج في أسرع وقت، وبعدد أكثر مما نعتقد، وخاصة في منطقة القبائل" [2].

أما موقف الفقيه أ. هيقHugues Albert جاء بشكل صريح في أطروحة له سنة 1899م، حيث كتب:<< نعتقد أنه سيكون من السياسة الجيدة تسهيل على "الأنديجان" اكتساب صفة المواطن ووضع تحت تصرفهم الوسائل الأكثر فعالية للإدماج، وكان يكفي لذلك بتحرير "الإنديجان" من معظم العراقيل التي تضعها اللوائح التنفيذية لاكتساب حق المواطنة، وكان من الضروري تبسيط إلى أقصى حد شروط القبول>>[3]، وبالنسبة للفقيه جيروArthur Girault :<<إن الإدماج اليوم هو من مباديء 1789، الاستحقاق المتساوي لجميع المواطنين في مناصب الوظيفة العامة، وكذا المحلفين، وحرية الصحافة والاقتراع العام>> [4]، ويضيف بوليو[5]-Leroy Beaulieu:<<هذه ليست، في الواقع، حقوق الفرنسيين التي تحدث بها آباؤنا، لأن من خلال تطبيق حقوق الإنسان...توصلوا بسهولة في التوفيق والانسجام بين البروتنles Bretons وفلامونles Flamands والألزاسيينles Alsaciens والكورسكيينles Corses...ويجب أن يستأنف

[1] - Frégier Casimir : Études législatives et judiciaires sur l'Algérie XV. Op.cit, p6.

[2] - Messimy Adolphe, Statut des indigènes algériens ,op.cit, p 49.

[3] - Hugues, Albert , La nationalité française chez les musulmans de l'Algérie : op.cit, p 30.

[4] - Frimigacci Jean, L'État colonial français, op.cit, p28.

[5]- لوروا بوليوLeroy-Beaulieu هو منظر ليبرالي فرنسي، توفي في 1912، صاحب مؤلف: De la Colonisation chez les peuples modernes, 1874.

هذا التقليد النبيل والمفيد في الجزائر>>[1]، كما كان يعتقد أنه سيتحقق انصهار تدريجي في الجزائر بين الشعوب عن طريق القانون والمدرسة والتحولات الاقتصادية[2].

ومما جاء في جريدة صوت الضعفاء La Voix des Humbles [3]: << إذا فشلت سياسة الإدماج التي تطالب بها الطبقة الوسطى الصاعدة، فهو مفهوم، لأنها تتعارض مع جميع المصالح الاستعمارية>>[4]، هذه القراءة السياسية التي تقدمت بها هذه الجريدة التي تعتبر لسان حال المدمجين(الجزائريين) تعكس مدى فقدان الثقة حتى من طرف هذه الفئة تجاه السلطة الكولونيالية .

وكان آرثير جيرو Arthur Girault صاحب المؤلف المشهور Principes de colonisation et de législation coloniale ، والذي عرف 5 طبعات من 1894م إلى1927م، يرى أن الإدماج هو السياسة الحقيقية لفرنسا، ففي عام 1927 مرة أخرى كان يدافع عن مذهب قد أنتقده منذ مدة طويلة، وبالنسبة إليه << أن الحكم الذاتي مناسب للأنجلو–ساكسون، أما نحن الفرنسيون إننا لاتين Des Latins، فتأثير روما قد عجن عقولنا لعدة قرون ولا يمكننا التخلي أو إزالة هذا الهاجس وإلا نضغط على طبيعتنا ونخرج عن الطريق الذي رسم لنا، إننا نعرف ما ينبغي لنا فعله ألا وهو الإدماج>>[5].

ولكن حتى ولو دافع آرثير جيرو عن الفكرة الإدماجية بهذا الشكل إلا أنه يرى:<< أن الإدماج القانوني "للأنديجان" هي نتيجة ممكنة ولكن ليست الوحيدة من مبدأ إدماج

---

[1] - Olivier Lecour Grandmaison, La Republique impériale, op.cit, p 128.

[2] - Meynier Gilbert, L'Algérie Révélée : La guerre de 1914-1918 et le premier quart du XX siècle, Genève Librairie Droz, 1981, p 35.

[3] - Colonna Fanny. Verdict scolaire et position de classe dans l'Algérie coloniale. In: Revue française de sociologie. 1973, 14-2. pp.180-201,(p 190).
http://www.persee.fr/web/revues/home/prescript/article/rfsoc_0035-2969_1973_num_14_2_2198

[4]– جريدة صوت الضعفاء La Voix des Humbles ، هي لسان حال المدرسين من أصل "الأنديجان"، وهي مجلة تشاركية ظهرت في الجزائر من 1920 إلى 1939، يكتب فيها الطلاب السابقين لمدرسة بوزريعة du Cours Normal de Bouzaréah ، والتي تعبر بدقة تماما عن تطلعاتهم وللمشروع الاجتماعي لمجموع النخبة المتوسطة المتخرجة من المدارس الفرنسية، ويسمون بتعبير تلك الفترة المتطورون، ينظر إلى : Colonna Fanny. Verdict scolaire et position de classe dans l'Algérie coloniale. Op.cit, p 190.

[5] - Frimigacci Jean. L'État colonial français, op.cit, p27.

المستعمرات، وإذا أظهر "الأنديجان" معارضتهم لحضارتنا...سيبادون أو يعزلون >>[1]، وحسب ج.بوفراسJacques Bouveresse:<< أن أ.جيرو Arthur Girault مثل غالبية أساتذة زمانه، إنه عندما يتحدث عن سكان المستعمرة فهو يفكر في الكولون من الجنس الأوروبي، فسياسة الإدماج لا تتسع إلا لمواطِنِينَا في المستعمرات>>[2] .

– موقف المثقفين المعارضين للإدماج، من المنتظر أن تواجه سياسة إدماج "الأنديجان" المسلمين معارضة قوية من قبل فئة نخبوية أخرى، وذلك لعدة أسباب تاريخية وعقدية، لأن هذه السياسة تريد أن تجمع بين التضاد، كراهية واحتقار الفرنسي "للأنديجان" وحقد الجزائري المسلم على الفرنسي المستعمر، كما قالت ف. لورسري Françoise Lorcerie:"هناك كراهية كولونيالية للإسلام مجيشة للسجل العنصري، تزاوجها كراهية للعرب مثلما هي عند أ. رينان Renan والتي لها علاقة مع التيار الفكري المتروبولاني (بفرنسا)، ولكن ليس في كل المستعمرات الفرنسية: فهي خاصية جزائرية"[3].

وكتب ل. أوجان Lunel Eugène في 1869م :" يجب مهاجمة القرآن، ولا يمكن أن يتصور ذهني إلغاء الدين" [4] ، وواصل في تحليله حول المسألة الدينية في الجزائر، حيث يرى: " أن إلغاء الديانة الإسلامية يعتبر خطأ كبيرا، ولكن يُنزع من القرآن خاصيته المدنية والسياسية، ويترك له إلا خاصيته الدينية الأساسية" [5]، ويبرر ج. ليسيانGallois Lucien استحالة إدماج المسلمين: " أن هؤلاء الناس لا يفكرون مثلنا، والحاجز بيننا وبين "الأنديجان" ليس الاستعمار ولكن هو الإسلام " [6] .

---

[1] - Hajjat Abdellali, Les frontières de l'identité nationale , op.cit, p 62.

[2] - Ageron Charles Robert, France Coloniale ou Parti Colonial ? op.cit, p 196.

[3] - Lorcerie Françoise, L'islam comme contre-identification française : op.cit, p 515.

[4] - Lunel, Eugène , La Question algérienne. Les Arabes, l'armée, les colons. Éditions Lachaud (Paris), 1869, (137 p), p 66.

[5] - Ibid, p 67.

[6] - Gallois Lucien. Les indigènes. In: Annales de Géographie. 1921, t. 30, n°165. (pp. 236-240), p237.

ولقد أصبح كثير ممن يعتبرون أنفسهم من النخبة المثقفة لسان حال هذه الفئة فيما يتعلق بمسألة وضعية الجزائريين المسلمين، ومنهم العقيد آزان Le colonel Azan، الذي كتب:" إن العربي غير قادر على فهم أفكارنا وتبني أعرافنا"[1]، وقد سجل أ.رينانRenan : << أن كل الذين كانوا في الشرق أو أفريقيا لهم عقل ضيق...ورؤوسهم مغلقة تماما للعلم، غير قادرين على تعلم أي شيء والتفتح على فكرة جديدة >>[2] ، هذا الكلام صحيح، إلا أنه يحمل الباطل في مضمونه، لأن من وراء قول هذا الضابط الفرنسي أن الجزائريين ما هم إلا "أنديجان" غير قابلين للتمدن والإدماج، لأن الأمر أعمق مما نتصور، فالفرق بين الفرنسي و"الأنديجان" لا يمكن إزالته بنص قانوني، فهو بذلك يعارض بشكل صريح سياسة الإدماج المعلنة .

لقد تدخل غوستاف.ل.Gustave في المؤتمر الكولونيالي العالمي لباريس في 1889م بعد تقريره عن تأثير التعليم والمؤسسات الأوروبية على شعوب "الأنديجان" بالمستعمرات بشكل عام، ويصف فشل السياسة الإدماجية "للأنديجان" الذين يصطدمون بمؤسسات اجتماعية[3] وسياسية وثقافية تشكلت داخل منظومة تراثية حضارية ليس من السهل الانخراط فيها واستيعابها ومسايرتها، وهو نفس الطرح الذي قدمه ماحيMahy François في قوله:" الإدماج هو شيء يشكل خطرا، وهو مخالف لمزاج سكان المستعمرات، فهم ليسوا متحضرين بما فيه الكفاية، وليسوا ناضجين بما يكفي لتحمل نظام الحرية " [4].

وحسب النقيب باسولPassols Antoine-Vincent:<< أننا خلصنا إلى أن "الأنديجان" لا يريدون التجنس...وأنهم غير مستعدين لممارسة الحقوق السياسية، ويكون خطأٌ لا يمكن

وينظر كذلك، سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثقافي 1830-1954، المرجع السابق، ص370.

[1] - Lecour Grandmaison Olivier , La République impériale, op.cit, p 144.

[2] - Gallois Lucien. Les indigènes. Op.cit, p 237.

[3] - Saada Emmanuelle, Entre "assimilation" et "décivilisation".op.cit, p 26.

[4] - Mahy François de, Le régime politique aux colonies : réponse aux adversaires des institutions libérales aux colonies, PARIS , ARMAND LE CHEVALIER, ÉDITEUR , 1872, 47 p. p 12.

إصلاحه إذا منحناهم هذه الحقوق >> [1]، كما أكد ذلك ماحي فرانسوا Mahy بقوله:" فهم ليسوا متحضرين بما فيه الكفاية وغير ناضجين لتحمل نظام الديمقراطية...في هذه البلدان غير العادية تتطلب قوانين استثنائية، ويجب رفض أي فكرة للإدماج، والقاعدة المطلقة لأي نظام استعماري جيد هو الحكم الذاتي" [2].

وأعتبر جول هارماندJules Harmand في كتاب له تحت عنوان Domination et colonisation الذي نشر في 1910، <<الإدماج هو عكس روح الاستعمار الحقيقي...ويرى التناقض الأساسي للإدماج كمذهب كولونيالي لأنه نفي للوضع الاستعماري نفسه، وإلغاء كل المسافة بين المستعمَر والمستعمِر>>[3]، وحتى بالنسبة لإميل لارشرÉmile Larcher:<< الإدماج لا يمكنه أن يكون حقيقة إلا كمبدأ أو تيارا وليس كقاعدة مطلقة، ويجب أن يكون تشريع خاص في المستعمرات، والإدماج المفرط يؤدي إلى إلغاء كل التشريع الكولونيالي>>[4]، وهذا الموقف يؤكد مدى رفضه لفكرة إدماج الجزائريين.

وحسب ج.هارمونHarmand :<< أن روح الإدماج ليس هو السبب، وأن تطبيق الإدماج ما هو إلا أثر عابر لمفهوم خاطئ لطبيعة المستعمرات وتنظيم حكوماتنا تحت شكل لم يكن معمول للتوسع خارج القارة [5]، وفي المستعمرات أعلن أن الأوروبيين قابلين للإدماج بالطبيعة أما غير الأوروبيين فهم طبيعيا غير قابلين للإدماج[6].

ومنذ عام 1903م، أعتبر الإدماج مضر بالمصالح الفرنسية من قبل آزونAzan الذي يضيف:<<المساواة السياسية الممنوحة "لأنديجان" الجزائر ستؤدي بالفرنسيين إلى أن يٌسَيروا من طرف العرب، وفي نهاية المطاف فإن الفرنسيين سيُغْمَرون ويُطْردون ويُدَمرون>>[7]، هذه ليست

[1] - Passols Antoine-Vincent (capitaine) : L'Algérie et l'assimilation des indigènes musulmans : Étude sur l'utilisation des ressources militaires de l'Algérie. Paris Henri Charles-Lavauzelle Éditeur militaire , 1903, 119 pages. p 21.

[2] - Mahy François de, Le régime politique aux colonies, op.cit, p12.

[3] - Frimigacci Jean. L'État colonial français, op.cit, p28.
[4] - Lorcerie Françoise, L'islam comme contre-identification française , op.cit, p522.

[5] - Harmand Jules (1845-1921), Domination et colonisation, PARIS , Ernest Flammarion, Éditeur, 1910, (370 p), p 14.
[6] - Hervé Andrés., Le droit de vote des étrangers, op.cit, p 194.
[7] - Ibid, p 114.

نظرة تشاؤمية فحسب بل هو نداء صريح لتنمية الروح التعصبية والعنصرية لدى الفرنسيين بشكل عام.

ويقول مارساي Jacques Marseille الإدماج المقترح من قبل ورثة عام 1789م والذي كانت قاعدته الاعتقاد المسبق في المساواة بين جميع الرجال وتطورهم السريع، وهو نوع من الوهم ذي طبيعة أكثر ضرر للشعوب من أن ينتفعون به[1].

ويرى ج. ليسيان Gallois Lucien :" هناك ما يقارب من ثلاثين عاما من عدم قدرة المسلمين أن يرتفعون إلى العلم، وقد سجل أ.رينان Renan من قبل هذا التعارض الجذري: جميع أولئك الذين كانوا في الشرق أو أفريقيا قالوا إنهم صدموا بهذا العقل الضيق(للمسلمين)..." [2] ، وأنهم غير قادرين على استيعاب العلوم والحضارة الغربية، كما حكم بورو le Dr Porot على المسلمين الجزائريين : " بأن روح "الأنديجان" ساذجة وسهلة للإقناع إلى أقصى الحدود، مُقَولبة للخضوع والطاعة الدينية " [3].

وفي هذا الصدد، إن كتاب جول هارماند Harmand المنشور في عام 1910م والموسوم بِـ <<Colonisation et domination>> يمكن اعتبار على أنه الصياغة الأكثر تفصيل عن الإمبريالية التجارية، المحترمة للاستقلالية والهوية الثقافية للشعوب المُهَيْمَنَةِ (المغلوبة) لضمان الأساس، وهي الفائدة الاقتصادية[4]، وأصبح يُدافَع عن سياسة الإشراك .

وما يمكننا قوله مما تقدم: أن تناسق مواقف غالبية الكتاب والمفكرين بالمتروبول حول "الأنديجان" كانت نتيجة للتأثر بما كتبه العسكريون في مرحلة التوسع الاستعماري في الجزائر، كما يعكس ذلك الصورة النمطية للجزائري التي شكلت في المخيال الجماعي للفرنسيين .

---

[1] - Jacques Marseille, La gauche, la droite et le fait colonial en France. Des années 1880 aux années 1960, In: Vingtième Siècle. Revue d'histoire. N°24, octobre-décembre 1989. (pp 17-28), p 21.
[2] - Gallois Lucien. Les indigènes. Op.cit, p 237.
[3] - Porot le Dr, Notes de psychiatrie musulmane, [*Annales médico-psychologiques*, 1918, n° 9], [http://www.ldh-toulon.net/spip.php?article4456] sur le site de la LDH de Toulon .

[4] - Marseille Jacques, La gauche, la droite et le fait colonial en France. Op.cit, p 20.

1-2-4- موقف الكولون من إدماج "الأنديجان"

إن الاختلاف الاجتماعي والثقافي واللغوي للكولون، وحتى توزيعهم الجغرافي في الجزائر، لم يكن له تأثير على إنشاء مواقف متباينة للكولون تجاه السكان المحليين، ولكن العكس هو السائد، فهم يتفقون دائما حول مسألة السياسة التي يجب تطبيقها تجاه "الأنديجان".

وهذا الوضع يدل على وجود قوة ضاغطة داخل المجتمع الكولونيالي هي التي صنعت وبلورت رأيا عاما في وسطهم، وهذه القوة الضاغطة هي الحزب الكولونيالي، الذي كان منذ جذوره في بداية سنوات 1890[1]، تجمعا من المصالح المتعددة والمتجانسة، وتنظيم هذه المصالح الاستعمارية يتحقق حول ذروة التوسع الاستعماري وخصوصا حول توطيد الإمبراطورية في السنوات 1880-1890 [2]، فالرجال السياسيين لسنوات 1890م يسمون الحزب الكولونيالي مجموع التنظيمات المساندة للكولونيالية، فكان هذا الحزب من جماعات الضغط الأكثر تأثير للجمهورية الثالثة[3].

إن قوة هذا اللوبي لا يمكن اختصارها في العمل البرلماني لأعضائها، فالحزب الكولونيالي كان يتكون بالأخص من ستين تنظيما وجمعية[4]، وبالنسبة لعدد الجمعيات الكولونيالية فقد انتقلت من 58 سنة 1914م إلى حوالي 100 سنة 1938م [5]، كما كان يضم الحزب عددا كبيرا من الجمعيات المهنية مثل الجمعيات الجغرافية، وتجمعات من أصحاب الدعاية والكتاب والناشرين.

[1] - Persell Stuart Michael, The French Colonial Lobby 1889-1938, Hoover Institution Press, Stanford University California, 1983, p 2.

[2] - Lagana Marc, Le parti colonial Français, Presses de l'Université du Québec, 1990, 200p. p 7.

[3] - Jae-Won Lee, Les Français et L'Idée Coloniale de la Libération aux Accords dee Genève de 1954 : Le cas de L'indochine, Thèse pour obtenir le grade de docteur de L'université Paris X, U.F.R de Lettres et Sciences Humaines, 2003, F 8880, 75.

[4] - Thobie Jacques et autres, Histoire de la France Coloniale 1914-1990, Armond Collin Éditeurs, paris, 1990,p40.

[5] - Jae-Won Lee, Les Français et L'Idée Coloniale, op.cit, p 75.

وقد وجد على رأس الحزب كولونيالي رجلان قادا الحركة الكولونيالية في الفترة الممتدة من 1880م إلى 1940م، حيث نجد أ.إتيان قبل الحرب الكبرى، وألبير سارو ما بين الحربين[1]، وفي 1890م كان أ.إتيان[2] Eugène Étienne (وهو أشد الكولونياليين المتحمسين) نائبًا لكاتب الدولة للمستعمرات، وكان يعتبر في هذه الفترة زعيما للحزب الكولونيالي[3]، وكثير من جماعة الحزب الكولونيالي أصبحوا رؤساء المجلس(الوطني الفرنسي) منهم م. روفيي Maurice Rouvier ودومارق Gaston Doumergue وأ. سارو Albert sarraut، وحتى رئيسا للجمهورية في حالة بول دومر Paul Doumer [4] .

فأصبح الطرح المتفوق في الوسط الكولونيالي في هذه الفترة يُمَفْصل الإطار التفسيري العنصري الذي يُشغل الملفات الكولونيالية، وهناك ثلاثة ملفات أساسية : تثبيت حق الكولون على أراضي "الأنديجان"، منع إلتحاق "الأنديجان" بالتعليم، ووقف حصولهم على الحقوق السياسية [5]، هذه المواقف السياسية أصبحت تعتمد على أساس أنها مبادئ أساسية لإنجاح الكولونيالية في الجزائر، وتبلورت إلى مستوى قناعات فردية وجماعية مشكلة في مخيال الكولونا هاجس خطر "الأنديجان".

وقد دفعا النائبان الاشتراكيان المنتخبان في الجزائر عام 1936م، ريجيس ودوبوا Régis et Dubois ، حكومة الجبهة الشعبية لبلومBlum إلى اعتماد مشروع فيولتViollette ، ولكن أمام صراخ اللوبي الكولونيالي تراجع بلوم حتى عن عرضه على مجلس النواب[6]، لم يناقش في

---

[1] - Jae-Won Lee, Les Français et L'Idée Coloniale, op.cit, p51.

[2]- أوجان نابليون إتيان(1840–1921) Eugène Napoléon Etienne ولد بمدينة وهران في 1840 في عائلة من الكولون والعسكر...فهو إبن الكولونيالية الفرنسية بإمتياز. يُنظر : Marc Lagana,Le parti colonial (1990), p 51. وحسب Meynier Gilbert,(L'Algérie Révélée : La guerre de 1914-1918 siècle, Genève Librairie Françaisأن أوجان ولد في تلمسان في 1844: Droz, 1981, p40.)

[3] - Ageron Charles-Robert, « Le "parti" colonial », *L'Histoire*, n° Hors série n°11, op.cit, p 9.

[4] - Lagana Marc,Le parti colonial Français,op.cit, p 36.

[5] - Lorcerie Françoise, L'islam comme contre-identification française , op.cit, p 522.

[6] - Gilbert Meynier, L'historiographie française de l'Algérie, op.cit, p 10.

البرلمان ولم يتحقق بمرسوم[1]، رغم أن هذا الإصلاح ذو نطاق محدود (حوالي 25 ألف مستفيدا) إلا أنه قد أثار معارضة شرسة بين المواطنين الفرنسيين المنتخبين للجزائر[2]، وهذا أمر منتظر وليس بجديد، فإن معارضة الكولون لكل إصلاح لوضع الجزائريين أصبحت عقيدة مسلمة لديهم .

وهكذا كان الخطاب الكولونيالي يصطدم مع الخطاب الرسمي، وأن المعنى المشترك للإدماج يعتقد أنه يتعلق بإدماج المستعمَرين وجعلهم فرنسيين، ويقول جيروArthur Girault: "...هو إدماج المستعمرات والقليل "للأنديجان" كما في الجزائر، مطاردة وإبعاد "الأنديجان" كانت بالتحديد بطلب من الكولون، الذين أرادوا إدماج هذا البلد كليا مع فرنسا " [3].

إن النظرة العنصرية والاحتقارية التي صبغت السلوك العام للكولون أصبحت الصورة المرتسمة في المخيال الجماعي الكولونيالي، وقد أخذ التمييز العنصري بعدا جديدا، وقد أظهرت الأبحاث الحديثة أن فكرة العنصرية، التي أعلنها منظرو مدرسة الأنثروبولوجيا بباريس، تحاول الانتشار في الثقافة الشعبية عبر الوسائط الاجتماعية الأصلية[4]، التي تسهل عملية الدعاية في الأوساط الشعبية إما باستعمال وسائل الإعلام العادية والمعارض والمهرجانات والملصقات.

كل هذه الوسائل أصبحت أداة فعالة في غرس فكرة التمايز بين الأعراق، والمحافظة عليه هو واجب الشعوب المتقدمة تجاه سكان المستعمرات، ويشرح ب.بورديوPierre Bourdieu: <<طوال تاريخ الاستعمار، كان العربي يبتعد...والأوروبي يتعرف أقل على السكان المحليين، مع نشأة النوع من العزل الفعلي المؤسس على الاختلافات في مستويات المعيشة وعلى الفصل الاقتصادي الإقليمي>>[5].

[1] - Pervillé Guy , La politique algérienne de la France, op.cit, p 31.

[2] - Ibid.

[3] - Frimigacci Jean. L'État colonial français, op.cit,p 27.

[4] - Pascal Blanchard et Nicolas Bancel, La fondation du républicanisme colonial.op.cit, p28.

[5] - Valérie Esclangon-Morin, Les Français d'Algérie …op.cit.

وأُعتبر "الأنديجان" كأنهم مخلوقات منحطة ودونية، وثقافتهم دنيئة، وليس لهم الحق في التأثير على عمليات صنع القرار الذي يسير حياتهم اليومية [1]، وتحدث بيير نورا Pierre Nora في 1961م، قائلا:"...العربي كان جزءا من الثروة العقارية" [2]، فهو من ضمن ممتلكات الكولون يستعمله كيف ما شاء ويتخلى عنه مثل الأشياء، وكونك مسلما تكون مرتبطا بوضع مدني وسياسي وجزائي تمييزي بشكل كبير [3]، وحتى لو اعتنقت دينا آخرا فإن صفة مسلم و"أنديجان" تبقى لصيقة بك، وحسب بونيشون Bonnichon في الجزائر في سنوات 1920م: << منع ضباط الحالة المدنية معتنقي المسيحية من المسلمين بتسجيل أطفالهم تحت اسم مسيحي>> [4]، حتى النصرانية لم تشفع للجزائريين أمام حقد وكراهية الكولون لهم .

كما أن العلماء من أمثال غوستاف لوبون Gustave، جعلوا من أنفسهم ناشري المخطط العنصري في أعلى دوائر الجمهورية [5]، وأكيد أن خطاب صموئيل هنتنغتون Samuel Hunting حول صدام الحضارات صادر في نهاية القرن 20م هو إعادة استخدام الخطاب العلمي العنصري القديم للقرن 19م، هذا الخطاب الذي طوره في فرنسا أ.رينان Renan على هامش التوسع الإمبراطوري، لأن أطروحات رينان على الإسلام ذات أهمية خاصة، لأنها أعطت للغزو الإمبراطوري مبرره الأكاديمي، ولكن أيضا، العنصرية المُنَظّرة حول الإسلام تبقى نموذجا ثابتا، وتشكل المصدر الفكري الأول للرؤية الأكاديمية الحالية عن الإسلام على أنه الآخر المطلق بالنسبة لأوروبا [6].

وحتى لو اعتنق "الأنديجان" دينا آخرا فإن صفة مسلم و"أنديجان" تبقى لصيقة به، وحسب بونيشون Bonnichon في الجزائر في سنوات 1920م، منع ضباط الحالة المدنية معتنقي المسيحية من المسلمين بتسجيل أطفالهم تحت اسم مسيحي [7]، وهذا الموقف يبين لنا حتى

[1] - Bronwen Manby, La nationalité en Afrique, Londres & Paris, Open Society Foundations & Karthala, 2011, 242 pages , p46.
[2] - Lorcerie Françoise, L'islam comme contre-identification française , op.cit, p 519.

[3] - Ibid, p 521.

[4] - Saada Emmanuelle, Entre "assimilation" et "décivilisation".op.cit, p 33.

[5] - Pascal Blanchard et Nicolas Bancel, La fondation du républicanisme colonial, .op.cit, p 28.
[6] - Lorcerie Françoise, L'islam comme contre-identification française , op.cit, p 509.

[7] - Saada Emmanuelle, Entre "assimilation" et "décivilisation".op.cit, p 33.

النصرانية لم تشفع للجزائريين أمام حقد وكراهية الكولون لهم، كما أن عملية التسجيل سواء في سجل الولادات أو غيرها من سجلات الإدارة الكولونيالية فإن التصنيف يكون على أساس الوضع الاجتماعي والديني، على الرغم أنهما من الناحية القانونية مواطنين فرنسيين ولكن النظرة الدونية لهذا الآخر تبقى هي المعيار الوحيد، فالمسلمون المجنسون يُرَتَبون ويُصنفون ضمن "الأنديجان" .

وهكذا كانت السياسة الإقصائية والتمييزية المسلطة على الجزائريين "كأنديجان"، فالمتعارف عليه تاريخيا أن التمييز بين العبيد/الأحرار لم ينته إلا في عام 1848[1]، بالطبع من الناحية القانونية، ولكن هذا التمييز فتح المجال ليظهر تمييز من نوع آخر ما بين "أنديجان"/كولون، والذي عرفته الإمبراطورية الثانية والجمهورية الفرنسية الثالثة حتى نهاية الحرب العالمية الثانية، "فالأنديجان" رعايا المستعمرات تحصلوا على الجنسية الفرنسية ولكن حرموا من صفة المواطن، وحتى في الجزائر التي تعتبر عمالة منذ عام 1848[2] فإن سكانها لم يرتقوا إلى الوضعية القانونية الجديدة لإقليمهم، بل حرموا أيضا من جميع القوانين الاجتماعية، << هذه القوانين بقيت محصورة على الفئة التي تمتلك صفة المواطن الفرنسي، وإن شروط الحصول على الجنسية، التي تم تنظيمها وتعديلها عدة مرات خلال الحقبة الاستعمارية...تتميز عموما بالمنطق العنصري>>[3].

وهذه التعديلات لم تكن كذلك ولكن كانت تعقيدات تتزايد مع تزايد الوعي السياسي وتطور الفرد الجزائري بمشاركته في حركية المجتمع الفرنسي تحت غطاء الصفة الفرنسية الممنوحة له، والتي لم تعطيه حقوق المواطنة بقدر ما فرضت عليه نفس الواجبات، لا يعترف بالمواطنة الفرنسية إلا "للأنديجان" الذين يكونون أهلا لها، وهذا الاعتراف لم يكن أبدا حقا ولكن دائما يخضع لتقدير السلطات[4]، وهذا ما يجعل منه بعيدا عن العدل والقانون، "فالأنديجان" له الحق في طلب المواطنة وليس له الحق في الحصول عليها.

[1] - Pascal Blanchard et Nicolas Bancel, La fondation du républicanisme colonial.op.cit , p31.

[2] - Spire Alexis, Semblables et Pourtany Différents . La Citoyenneté Paradoxale Des Français Musulmans D'Algérie » En Métropole , Genèses 53, déc. 2003, pp. 48-68.(p49)

[3] - Hervé Andrés, Le droit de vote des étrangers, op.cit, p 192 .

[4] - Ibid.

وفيما يخص مرسوم س–ك 1865م المتعلق بحالة الأشخاص في الجزائر، فإنه ظاهريا يجعل من كل سكان الأصليين للجزائر فرنسيين، ولكن إذا أمعنا النظر في نصوص هذا المرسوم فإننا نصطدم بحقيقة أن التمييز لم يكن على مستوى تخصيص لكل فئة مواد معينة، ولكن المسألة أعمق من هذا، لأن الشروط المفروضة على الفئتين مختلفة، كما أنهما يختلفان من حيث الصفة القانونية، فالأوروبيون يطالبون بالجنسية الفرنسية، أما "الأنديجان" الجزائريون يطالبون بالمواطنة الفرنسية، وشتان بين الوضعيتين من منظور القانون الفرنسي.

فالتمييز القانوني الذي كان سائدا من الناحية القانونية بين الفرنسي/المواطن الفرنسي، الذي أبتدعه قانون التجنيس 1865م لم يتعامل به فعليا، لأن عمليا بقيت صفة "أنديجان" لصيقة بالجزائريين حتى ولو تحصلوا على المواطنة، وينطبق هذا كذلك على أمرية 7مارس1944م، التي وضعت التمييز القانوني على أساس ديني، حيث قسم سكان الجزائر إلى فرنسيين مسلمين/فرنسيين غير مسلمين، وهذا من الناحية القانونية أما عمليا وواقعيا بقي استعمال صفة "أنديجان" حتى استقلال الجزائر، ولازالت هذه القناعة والنظرة الكولونيالية المتعالية قائمة رغم زوال التمييز بزوال المميز، ولكن تكريس التمييز الموروث منذ بداية الاحتلال بين "أنديجان"/فرنسي إلى غاية الاستقلال بقي مترسخا في المخيال الجماعي للفرنسيين إلى يومنا .

ومما تقدم يتبين لنا أن نتيجة هذه القوانين الكولونيالية والممارسات اليومية للإدارة الكولونيالية والدور الذي لعبته النخبة الكولونيالية في غرس وتنمية التمييزية والعنصرية في أوساط الفرنسيين والكولونا، ولهذا يمكن للمواطن الجمهوري أن يصبح كولونياليا وهو متشبتا بانتمائه الجمهوري، ويمكن أن يكون متشربا بقيمة المساواة في حين يمارس العنصرية الكولونيالية من نوعية عالية، ويمكن أن يشارك في نظام تمييزي فيما وراء البحر، بما في ذلك في فرنسا ذاتها تجاه المهاجرين القادمين من وراء البحر[1]، وهذه حقيقة الفرنسي، وتركيبة العقل الفرنسي المبني على التناقضات.

[1] - Pascal Blanchard et Nicolas Bancel, La fondation du républicanisme colonial, .op.cit, p 31.

الباب الثاني المراكز القانونية للجزائريين بين الثابت والمتغير من 1865 إلى1944

2-1- الفصل الأول: سياسة تجنيس "الأنديجان" الجزائريين من 1865إلى1944

2-1-1- الوضع القانوني للجزائر غداة الاحتلال

2-1-2- الخلفية الكولونيالية لمصطلح "الأنديجان"

2-1-3- سياسة أندجنة الجزائريين

2-1-4- إشكالية تجنيس " الأنديجان" في الجزائر

2 -2- الفصل الثاني: تعقيدات إجراءات تجنيس "الأنديجان" الجزائريين

2-2-1- تعقيدات التجنيس قبل 1919م

2-2-2- إجراءات وشروط المواطنة الفرنسية في الجزائر

2-2-3- موقف الجزائريين من التجنيس

2-2-4- تجنيس "الأنديجان" الجزائريين ما بين 1919-1944

الباب الثاني: المراكز القانونية للجزائريين بين الثابت والمتغير

من 1865 إلى 1944

إن الوضع القانوني للجزائريين بقي معلقا منذ الاحتلال ولم يفصل فيه نص قانوني بشكل صريح إلى غاية صدور سناتيس–كونسلت1865م، في حين تم تسوية الوضع القانوني للجزائر بإلحاقها بفرنسا، فكيف تعاملت السلطات الفرنسية من هذا الإشكال القانوني ؟

2-1- الفصل الأول: سياسة تجنيس "الأنديجان" الجزائريين

إن المركز القانوني للسكان يتبع الوضع القانوني للبلد الذي يعيشون فيه، وهذا الأمر متعارف عليه، فلا يعقل أن يكون الوضع القانوني لأي بلد معروفا بينما وضع سكانه مجهولا، وهذا ما يدفعنا للتساؤل عن واقع المركز القانوني للجزائريين أثناء الاحتلال ؟

2-1-1- الوضع القانوني للجزائر غداة الاحتلال

كانت الجزائر من منظور القانون الدولي مجرد أراضي تحتلها القوات الفرنسية منذ 5جويلية1830، حتى صدور أمرية 24 فبراير1834 التي ألحقت الجزائر بفرنسا، ثم الأمرية 22جويلية1834، التي نظمت القيادة والإدارة العليا، وحولت الجزائر إلى ممتلكات فرنسية بشمال إفريقيا.

وحتى ذلك الوقت، ووفقا لقواعد القانون الدولي، لم يكن ممكنا تطبيق القانون المدني الفرنسي على "الأنديجان" الجزائريين، الذين واصلوا العمل بقانونهم الديني، ومنطقيا احتفظوا بجنسيتهم السابقة، وحتى في الوثائق الرسمية الفرنسية لهذه الفترة (مابين 1830 و1834) كانت يذكر اسم أيالة الجزائر[1] Régence d'Alger ، <<وأن أمرية 22جويلية1834 تعتبر هي التي ألحقت الإقليم...أو على الأقل المرسوم الملكي المؤرخ في 10أوت1834 والمتعلق بتنظيم

[1] - BB 30/ 1604, Naturalisation. Lettre (9 Novembre 1832)de L'Intendant Civil de la Régence d'Alger au Ministre de la Guerre. Archives Nationales, Paris, Saint-Denis.

المحاكم وإدارة العدالة في الممتلكات الفرنسية في شمال أفريقيا>> [1]، قد حول الجزائر أرضا ملحقة بفرنسا من الناحية القانونية، وحسب الفقه القانوني وبعض المؤلفين يرون أن هناك انضمام حقيقي للجزائر إلى فرنسا في قرارات 10أوت1834[2].

وإن ضم أراضي نتيجة الغزو أو التخل الطوعي عن أراض بموجب اتفاقية بين دولتين، فالقانون لم يهتم بهذه الفرضيات، وقد ترتب عن هذه النقطة صعوبات كبيرة، وهذه المسألة ترتبط بالقانون السياسي والقانون العام، وعلينا الاستناد إلى مبادئ قانون الناس Droit des Gens وبصفة عامة إلى الاتفاقيات السياسية فيما يتعلق بإدماج الأقاليم المكتسبة أو المتنازل عنها هي التي تحدد حالة السكان[3] .

إن معاهدة الاستسلام التي وقعتها السلطة المركزية الجزائرية مع قائد الحملة العسكرية الفرنسية ممثلا للسلطة الفرنسية يوم 5جويلية1830، هي من منظور القانون الدولي سند قانوني قطعي على أن إقليم الجزائر أصبح تابعا لسيادة أخرى، ولكن هذه المعاهدة نصت تسليم الجزائر العاصمة فقط، فالنص واضح، ليس فيه لبس ولا غموض، ومن هذا المنظور فإنه لا يوجد خارج هذا النص في هذه الفترة يحمل دلالة على أن ما جاء في نص معاهدة الاستسلام أن الجزائر يقصد بها الإقليم وليس المدينة (المحروسة).

وفي القانون الدولي، أنه بمجرد احتلال بلاد من قبل جيش أجنبي << فمن الضروري أن يتدخل فعل الإلحاق والضم من قبل المنتصر، أو بعبارة أخرى، أن هذا الضم يتم إما عن طريق معاهدة بين المتحاربين، أو يكون من خلال إعلان بسيط من جانب واحد من قبل حكومة الأمة>>[4] المستعمِرة.

---

[1] - Hugues Albert, La nationalité française chez les musulmans de l'Algérie : thèse pour le doctorat, présenté et soutenu le 2 Juin 1899; Faculté de droit de l'Université de Paris, Paris librairie Ainé A. Chevalier-Maresco & Cie, Éditeurs, 246 pages, p13.

[2] - Rouard de Card Edgard, Étude sur la naturalisation en Algérie, op.cit, p 9.

[3] - Nicolas Paul-Joseph, Étude sur les latins juniens en droit romain. op.cit, p 213.

[4] - Hugues Albert, La nationalité française chez les musulmans de l'Algérie : op.cit, p11.

إذن في القانون الدولي فإن القاعدة المعتادة في مادة الجنسية عندما تحل دولة محل أخرى فأولئك الذين يعيشون في الإقليم المعني يحصلون تلقائيا على جنسية الدولة الجديدة ويفقدون جنسيتهم السابقة[1] .

وإن إلحاق الجزائر بفرنسا وإطلاق عليها تسمية الممتلكات الفرنسية بشمال إفريقيا بناء على الأمر الملكي المؤرخ في 22جويلية1834، كان ذلك بداية إدماج إقليم الجزائر ضمن الأقاليم الفرنسية، وحوَّل هذا الأمر الجزائر إلى ممتلكة فرنسية ولكنه لم يشر إلى صفة سكانها الأصليين[2]، هذا الوضع لم يجهله أعيان الجزائر منذ بداية الاحتلال.

وهذا الوضع غير القانوني أقلق سكان الجزائر المحروسة خاصة، وأحرج كثيرا السلطات الفرنسية، وهو ما تؤكده الرسالة التفسيرية المطولة التي وجهها المقتصد المدني لأيالة الجزائر في 9نوفمبر1832 إلى وزير الحرب الفرنسي – إلى غاية هذه الفترة الجزائر كانت تحتفظ باسمها السابق: أيالة الجزائر– حيث طَرَح فيها إشكالية سياسية وقانونية تتعلق بالوضع القانوني للجزائر وسكانها، والشيء الذي يثير الإنتباه لما جاء في الرسالة:

<< رُفع إلي سؤال ذي أهمية كبرى، وأظن كان علي من دون تأخر أن أخبر سيادتكم به: أن عربي(الحضر) Un Maure من الجزائر، وهو من أهم الشخصيات التي لها اعتبار كبير في أمته، لثروته وحسن مكانته، لقد عبر لي عن رغبته على أن تمنح له (السلطات الفرنسية) وثيقة يعترف له فيها رسميا بأنه رعية فرنسي، وعلى هذا الأساس يكون تحت حماية فرنسا في بعض الأماكن، وفي بعض الظروف التي يوجد فيها>>[3].

وحسب نص هذه الرسالة فهذا الجزائري يتساءل عن الوضع القانوني والسياسي للجزائريين، وعن مسألة الحماية الديبلوماسية عندما يتنقل الجزائريون إلى خارج الوطن، وهذه الرسالة التفسيرية تؤكد أن الوضع القانوني للجزائريين في هذه الفترة كان معلقا وغامضا، وحتى الطبيعة

[1] - Bronwen Manby, La nationalité en Afrique, op.cit, p 48.

[2] - Bruschi Christian, La Nationalité Dans Le Droit ColoniaL, op.cit p 42.

[3] - BB 30/ 1604, Naturalisation. Lettre (9 Novembre 1832) de L'Intendant Civil de la Régence d'Alger au Ministre de la Guerre. Archives Nationales, Paris, Saint-Denis. ينظر كذلك : Patrick Weil, Qu'est-ce qu'un Français ? Histoire de la nationalité Française depuis la révolution, Éditions Gallimard, 2004, p 339

القانونية للوجود الفرنسي في الجزائر كانت غير محددة، وهذا ما جعل سكان الجزائر يتساءلون عن وضعهم، ومن جهة ثانية أرادوا دفع السلطات الفرنسية للكشف عن نواياها.

إن أمرية 22جويلية1834 حولت الجزائر إلى ممتلكات فرنسية، ولكنها لم تُثر وضعية سكانها الأصليين، وربما لاعتبارات أخرى، وخاصة السياسية والمتمثلة أساسا في طبيعة الوجود الفرنسي بالجزائر في هذه الفترة التي يطلق عليها الفرنسيون "بمرحلة التردد" والممتدة مابين 1830و1834، والتي كانت غير واضحة، وحتى السلطات الفرنسية نفسها لم توفر لهذا الوجود عناصره القانونية.

وإن الحجة التي يمكن استخلاصها لرفض الصفة الفرنسية "للأنديجان" هو الأمر الملكي الصادر في 26 سبتمبر1842م الذي أبقى على قانون الأحوال الشخصية لتسوية قضايا أحوال "الأنديجان"، وهذا النص جاء وفقا للالتزام الذي قطعته فرنسا على نفسها في معاهدة استسلام الجزائر باحترام ديانة السكان[1] .

وحسب نص المادة 109 من دستور 1848:<< إن إقليم الجزائر والمستعمرات هي أقاليم فرنسية، وتسير بقوانين مستقلة إلى غاية صدور قانون خاص يضعهم تحت منظومة هذا الدستور>>[2] ، فهذه المادة من القانون الأساسي(الدستور) لِـ 4نوفمبر1848 للجمهورية الثانية جعلت من إقليم الجزائر والمستعمرات أقاليم فرنسية بشكل رسمي وقطعي، وأشارت فورا أنها ستُسير بقوانين مستقلة إلى غاية صدور قانون خاص يضعهم تحت منظومة هذا الدستور[3]، كما ذكر ذلك دستور 14يناير1852، في مادة 27: " ينظم مجلس الشيوخ عن طريق مرسوم مشيخي دستورا للمستعمرات والجزائر[4].

---

[1] - Hugues Albert, La nationalité française chez les musulmans de l'Algérie : op.cit, p13.

[2] - Hervé Andres, "Droit de vote : de l’exclusion des indigènes…op.cit ينظر كذلك Hugues Albert, La nationalité française chez les musulmans de l'Algérie, op.cit, p14.

[3] - Le Cour Grandmaison Olivier, De l’indigénat. Anatomie d’un « monstre » juridique : le droit colonial en Algérie et dans l’Empire français, La Découverte, 2010, 204 Pages.p12.ينظر كذلك, Rouard de Card Edgard, Étude sur la naturalisation en Algérie, op.cit, p9.

[4] - Rouard de Card Edgard, Étude sur la naturalisation en Algérie, op.cit. p9.

فالسلطة الفرنسية بالمتروبول من خلال ما أشارت إليه في دستوري 1848 و1852 أنها كانت تريد إعطاء إقليم الجزائر وضعية قانونية خاصة، ولكن معارضة الكولون ومطالبتهم بضرورة إدماج إقليم الجزائر بشكل كلي ضمن العمالات الفرنسية(الوطن الأم)، قد أدى إلى تراجع السلطة في المتروبول.

ولم يبقى هناك شك في إرادة الحكومة الفرنسية بعدما أعلن رسميا الدستور الجمهوري لِـ 4نوفمبر1848 أن الأرض الجزائرية إقليما فرنسيا[1] ، فإدماج إقليم الجزائر بفرنسا يكمل محاولة إدماج الشعب الجزائري[2]، ومن العوامل التي ساعدتها على تحقيق ذلك : زوال الدولة الجزائرية التي أسسها الأمير عبد القادر بطلبه الأمان في 27 ديسمبر1847، وكذلك توقف أحمد باي عن المقاومة في 1848م، والذي كان يمثل استمرارية للدولة الجزائرية المنهارة .

2-1-2- الخلفية الكولونيالية لمصطلح "الأنديجان"[3]

إن استعمال مصطلح "الأنديجان"Les Indigènes المقصود به السكان المحليين يعود تاريخيا إلى مرحلة توسع الإمبراطورية الرومانية في أوروبا، أما في العصر الحديث أُستعمل في البدء للدلالة على المستوى الحضاري للشعوب البدائية التي تم التعرف عليها أثناء موجة الاستكشافات الجغرافية ما بين القرنين 15م-18م، حيث قسم الأوروبيون العالم آنذاك إلى ثلاثة مستويات: المجتمعات المتحضرة وهي الأوروبية، والمجتمعات الحضارية وهي التي عرفت حضارة ما سابقا كالعالم الإسلامي والهندي والصيني...ألخ، والقسم الأخير هم "الأنديجان" وهي المجتمعات غير الحضارية أو المجتمعات البدائية أو كما يطلق عليها من قِبَل الأنتروبولوجيين بالمجتمعات الطبيعية كالأبوريجان والبوشمن والهنود الحمر.

[1] - Hugues Albert, La nationalité française chez les musulmans de l'Algérie : op.cit, p14.

[2] - Belmessous Saliha, Assimilation and Empire : Uniformity in French and British Colonies, 1541-1954, Oxford University Press, 2013, p 123.

[3]- ينظر شرح مصطلح "أنديجان" في المدخل .

ولكن أثناء المرحلة الاستعمارية الحديثة وخلال القرن 19م عُممت كلمة "أنديجان" على كل المجموعات الإثنية غير الأوروبية، والتي كانت تعيش خارج الحضارة الغربية لأنها في نظرهم مجتمعات غير متمدنة أو بدائية، وهمجية، ولهذا نجد كل الشعوب المستعمَرة أُطلقت عليها تسمية "الأنديجان"، ولكن اختلفت دلالة هذه التسمية حسب شكل الاستعمار ومرحلته وطبيعته القانونية، فمن هذا المنظور نتساءل عن الدلالة الحقيقية التي كانت تحملها هذه الكلمة ؟

لقد أخذت كلمة "أنديجان" معنى جديدا أثناء الفترة الاستعمارية، ففي اللغة الفرنسية هي دلالة إضافية لمفهوم التحقير، "فالأنديجان" نعني به ذلك الفرد غير المتحضّر أو غير المواطن[1]، الذي كان ينظر إليه على أنه ذلك الآخر، هذه الدلالة التحقيرية والدونية كانت من الأدوات القمعية أثناء تنفيذ القوى الكولونيالية مشاريعها الاستعمارية، وتستعمل هذه الكلمة إما اسما أو صفة في ميدان العلوم الاجتماعية والتاريخية، وقد زكت هذا المنحى آنذاك في الغرب دراسات ونظريات علماء الاجتماع والإثنولوجية والأنتروبولوجية.

وأصبحت كلمة "أنديجان" صفة تستعمل للدلالة على المستوى الاجتماعي والثقافي والديني البدائي للسكان المحليين (الأهالي) للمستعمرات، وبالتالي كان لهذه التسمية دلالة أنتروبولوجية أكثر منها سوسيولوجية، وأصبح كل الأهالي (السكان الأصليين) بالمستعمرات في نظر الأوربيين عبارة عن "أنديجان" لأنهم يعيشون حالة الوحشية والبدائية ويحتاجون إلى من يدخلهم وينقلهم من الحالة الطبيعية إلى المدنية، وهذا هو الطرح الذي كان شائعا لدى الغرب، وقد تغنت به وتحججت به الدول الاستعمارية خلال القرن 19م لتمرير فكرتها التمدينية ولتبرير فعلها الكولونيالي .

إن الاستعمال السياسي والقانوني والاجتماعي لكلمة "أنديجان"Indigène كان ولا يزال محل خلاف بين السياسيين ورجال القانون والمؤرخين والمختصين في تاريخ الاستعمار، فمن الناحية

[1]-علي قوادرية، العلاقة مع الآخر والتصورات الاجتماعية في الإيديولوجية الاستعمارية: الجزائر كنموذج، (الملتقى الدولي الرابع حول ثورة التحرير الجزائرية – التطور التاريخي لصورة الجزائري في الخطاب الكولونيالي يومي 25 و 26 أكتوبر 2009) www.univ-skikda.dz.

الإتيمولوجية فمعنى كلمة "الأنديجان"Les indigènes هم السكان الأصليين لإقليم وبلد ما، وتقابلها في اللغة العربية كلمة الأهالي، وقد ورد هذا اللفظ جمعا ومفردا وتَرادف مع لفظ المحليينLes autochtones بالدلالة نفسها[1]، وكذلك مع مفردةLes Natifs، وهذا التعريف متداول في القواميس الفرنسية بشكل واسع، وأضيفت له دلالات أخرى حسب طبيعة الموضوع والفترة الزمنية المدروسة.

ولكن إن الاستعمال الواسع لمصطلح "أنديجان" وتعميمه على كل الجزائريين خلال الفترة الاستعمارية بغض النظر عن انتمائهم الديني أو العرقي، يؤكد النظرة ويوضح الطرح الذي كان سائدا ومعتمدا، والذي اعتبر صفة "أنديجان" هي المصطلح الذي يمكنه حمل تلك الدلالة التحقيرية والدونية والاستهزائية للجزائريين، فإن إنتاج الصورة السلبية عن الآخر (الجزائري) أخذت مكانتها منذ السنوات الأولى للاستعمار كقاعدة خلفية للغزو الاستعماري، وذلك بالاعتماد على الخطاب العنصري الموسوم في الأدبيات والبرامج المدرسية بالخطاب العلمي[2]، وقد نتج عن ذلك نشر صور مرعبة عن الجزائريين، مضمونها يؤكد صفات الجنس البدائي البربري المتوحش لهذا الكائن الغريب[3].

ومن هذا المنظور علينا أن نتساءل عن حقيقة هذا الاختلاف أو الخلاف حول كلمتي "أنديجان"/ رعية، وهل أعتبر هؤلاء "الأنديجان" أثناء المرحلة الاستعمارية رعايا فرنسيين من الناحية القانونية أم كانوا رعايا لفرنسا يخضعون لسيادتها وحمايتها فقط ؟

---

[1]– لميش عبد الصمد، صورة الأهالي من خلال الأدب الشعبي لأصحاب الأقدام السوداء ما بين 1890–1920، الملتقى الدولي الرابع حول ثورة التحرير الجزائرية – التطور التاريخي لصورة الجزائري في الخطاب الكولونيالي – يومي 25 و 26 أكتوبر 2009، www.univ-skikda.dz.

[2]– علي قوادرية، العلاقة مع الآخر والتصورات الاجتماعية في الإيديولوجية الاستعمارية، المرجع السابق .

[3]–يوسف قاسمي، " الأهلي" الجزائري في الخطاب التعليمي– الثقافي الكولونيالي الفرنسي، (الملتقى الدولي الرابع حول ثورة التحرير الجزائرية – التطور التاريخي لصورة الجزائري في الخطاب الكولونيالي – يومي 25 و 26_أكتوبر 2009).
http ://www.univ-skikda.dz

ولا نريد الخوض في مسألة التمييز بين سكان الجزائر كما هو معروف مما كتبه الباحثون والدارسون للمجتمع الجزائري وما كانت تستعمله السلطة الكولونيالية من صفات لمخاطبة سكان الجزائر، ومنها:

- "الأنديجان" بشكل عام عند مخاطبة المسلمين واليهود.
- "الأنديجان" المسلمين عند الجمع بين العرب والأمازيغ .
- "الأنديجان" اليهود .

كما لا نتجنب الخوض في التسميات التي كانت تطلق على المسلمين لإذكاء التفرقة الإثنية والمذهبية الدينية ولغرس الفتنة بين سكان الجزائر عامة، حيث عمدت السلطات الكولونيالية والكولون والكتاب والباحثون في الضفتين على استعمالها، وهي كالأتي :

- العرب .
- القبائل Les Kabyles وزواوة.
- الشاوية .
- الميزابيون أو الإباضيون .
- التوارق .
- سكان القصور Les Ksouriens .

وحتى الاستعمال المتعدد لهذه الأسماء تتباين دلالته حسب طبيعة النص وموقف صاحبه من المخاطب إليه، وفي غالب الأحيان وكما يقول أ.لميش عبد الصمد:<<أن العرب صارت كلمة لا تدل على جنس العرب كسلالة بقدر ما تم شحنها من قبل المعمرين بدلالات تختزل كل من هو من الأهالي وحتى ولو كان أمازيغيا، وقد اختصرت هذه الدلالات تحت اسم "الأنديجان(Indigène)" لما فيها من تمييز للإنسان الأهلي الذي يفتقد للمميزات التي ترفعه إلى مقابلته بالمعمر(الكولون)>>[1] .

[1]– لميش عبد الصمد، المرجع السابق.

إن تسمية عرب لم تكن تطلق على الجزائريين كمجموعة بشرية ولكن كانت تستعمل كصفة لكل ما كان الخاص بهم لتمييزها عن كل ما هو فرنسي مثل الضرائب العربية، وهذا ينطبق كذلك على مفردة المسلم والتي لا تعني فقط ديانة "الأنديجان" المسلمين، بل تنطبق على حالة ووضعية اجتماعية للآخر[1]، أي "الأنديجان" المسلم، وهكذا غُذي التصور الاستعماري ببعض المنعكسات الإيقونية، وعلى سبيل المثال: العربي المسلم والأوروبي المسيحي هم إشارات وأقطاب مرجعية في ميكانيزمات الانتماء العرقي والديني، ويُكوِنون مجموعة من القوانين والمرجعيات الخاصة، فالعربي/المسلم يميز إلى السلبي عكس الأوروبي الذي يمثل الإيجابية[2].

2-1-3- سياسة أندجنة[3] االجزائريين

لقد اعتبَرت السلطات الفرنسية الجزائريين منذ بداية الاحتلال "أنديجان" حتى لا تسقط في الإشكال القانوني والسياسي المتعلق بالوضعية القانونية لسكان الجزائر، وهذا ما تضمنه قرار القائد العام لقوات الاحتلال الفرنسي البارون بارتزن[4] Berthezène المؤرخ 9جوان1831 في مادته الأولى: كل اتفاق ومهما يكن بين الأوروبيين و"الأنديجان"[5]، وحسب هذا النص القانوني يتبين لنا أنه منذ بداية الاحتلال أطلقت على سكان الجزائر تسمية "أنديجان"، في حين جاء في وثيقة الاستسلام ليوم 5جويلية1830 في الفقرة 5:<<...حرية السكان Les habitants من كل الطبقات>>[6]، في هذه الوثيقة التاريخية-السياسية استعمل مصطلح السكان بشكل عام ومجرد

[1] - Aboudahab Zouhair,Citoyenneté = nationalité, une équation soutenable ?, Ecarts d'identité N°90-91, Septembre-Décembre 1999)

[2]- علي قوادرية، المرجع السابق.

[3]- لقد ذكر شرح مصطلح أندجنة الجزائريين في الفصل الأول

[4]- بارتزنBerthezène Pierre 1775-1847، جنرال فرنسي، قائد قوات الجيش الفرنسي في الجزائر، ينظر إلى:
Larousse universel en 2 volumes : Nouveau Dictionnaire encyclopédique. publié sous la direction de Claude Augé, Larousse (Paris), 1922, Tome1 (1276p) p234.

[5] - Ménerville P. De, Dictionnaire De la législation Algérienne, V1, 1830-1860 ; 2eme Edition, Alger, Bastide Libraire, 1867,702 pages. p 3.

[6] - Ibid. 5.

مما يجعل الخطاب يشمل كل سكان الجزائر المحروسة من المسلمين وغير المسلمين وحتى الأجانب المقيمين بالجزائر عشية الغزو.

بالإضافة إلى ذلك أننا لا نجد في هذه الوثيقة صفة ولا تسمية خاص بهؤلاء السكان مثل: الجزائريون، العرب، المسلمون، وهذا يمكننا تأويله على أنه تمهيد لإسقاط تسمية الجزائريين عن سكان الجزائر وحذفها من قاموس الخطاب الكولونيالي، ومن جهة أخرى حتى لا يكون هناك اعتراف غير مباشر وجود شعب قائم بذاته.

وكما هو معلوم ومتعارف عليه تاريخيا وسياسيا أن صفة السكان تكون مطابقة لاسم بلدهم بغض النظر عن انتمائهم الديني أو الإثني، مثل فرنسي–فرنسا/ ألماني–ألمانيا/ جزائري–الجزائر، وهذه المطابقة لم تستعمل في الجزائر، وهناك من ذهب إلى قول بأن كلمة الجزائرAlgérie لم تكن متداولة من قبل الفرنسيين في بداية الاحتلال حتى تطلق تسمية الجزائريين على سكانها، فهذا أمر غير صحيح، لأن الأمر المؤرخ بتاريخ 1831/12/1 المتعلق بإنشاء الإدارة المدنية والمالية بالجزائر جاء في نص المادة 2 :<< بدءا بنشر هذا الأمر في الجزائرen Algérie...>>[1] ، ومما تقدم يتأكد بشكل واضح أن كلمة Algérie كانت مستعملة للدلالة على إقليم الجزائر في حين كان يستعمل مصطلح أيالة الجزائر La Régence d'Alger للتحدث عن المرحلة التي سبقت الاستعمار .

كما نجد في كتاب المرآة لحمدان خوجة الذي عايش بداية الاحتلال: <<...وذلك لألفت انتباه رجال الدولة...على الجزائريين عندما يرون أوضاعهم؟...ومن الصعب جدا أن أجد، في مسألة الجزائر، جانبا إيجابيا بالنسبة للأهالي.>>[2] ، وقد ترجم الكتاب إلى الفرنسية في 1833م، تحت عنوان : Aperçu Historique et Statistique sur la Régence d'Alger وترجمت الفقرة المذكورة أعلاه إلى:

[1] - Ménerville P. De, Dictionnaire De la législation Algérienne, V1, 1830-1860 . op.cit, p 6.

[2] – حمدان بن عثمان خوجة، المرآة، تقديم وتعريب وتحقيق محمد العربي الزبيري، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، الجزائر، 2006، 276ص. ص7.

<<…afin d'attirer l'attention des hommes d'état…pour **les Algériens**, en voyant leur situation ?…Dans la question d'Alger il me serait difficile d'apercevoir un beau coté pour les **natifs**. >>[1]

إن هذا النص المترجم يؤكد أن تسمية الجزائريين les Algériens كانت معروفة ومتداولة لدى جميع الأوساط، وأن الأهالي كانت تترجم إلى les natifs من قبل الذين لا يحملون تلك النظرة العنصرية والدونية لسكان الجزائر في تلك الفترة، وقد استعملت السلطات الكولونيالية عدة نعوت خاصة بالجزائريين منها : الرعايا – "الأنديجان" – العرب – المسلمون.

وقد ترتب عن أمرية 22جويلية1834 فئة Des régnicoles وهم سكان المملكة[2]، مثلهم مثل رعايا الملك بفرنسا، ولكن هذه الأمرية تحدثت عن الأرض (إقليم الجزائر) دون التطرق إلى السكان، ولهذا مسألة الوضعية القانونية للجزائريين كانت مبهمة، فالأرض أدمجت وصاحب الأرض بقيت وضعيته معلقة، وهذا ما ذهب إليه كذلك كريستيان بريتشي Christian Bruschi في مقال له تحت عنوان La Nationnalité dans le droit colonial:<<الأنديجان هم تحت السيطرة الفرنسية ولا نستطيع التأكيد على صفتهم الفرنسية>>[3]، وحتى لو تحول "الأنديجان" المسلم إلى المسيحية لا يترتب عن ذلك أثار قانونية، ومن المؤكد أن المتنصر هو دائما "أنديجان"، ويبقى رعية عادي [4].

وقد اعتبر رعية فرنسية كل "أنديجان" أصله من البلدان الخاضعة عن طريق الإلحاق للسيادة المباشرة لفرنسا والذي لم يكتسب الجنسية الفرنسية أو جنسية أجنبية، وتتوفر فيه الشروط الثلاثة للمطالبة بهذه الصفة [5]:

[1] - Hamdan-Ben-Othman-Khoja, Aperçu Historique et Statistique sur la Régence d'Alger , intitulé en arabe " le Miroir ", Traduit de l'arabe / par H.D, oriental, Tome premier, Paris, imprimerie de Goetschy fils et compagnie,1833, 456 p, p I

[2] - Pervillé Guy, La politique algérienne de la France, op.cit, p 30.

[3] - Christian Bruschi, La Nationalité Dans Le Droit, op.cit, p 42.

[4] - Larcher Émile, Des effets juridiques du changement de religion en Algérie, Revue algérienne et tunisienne de législation et de jurisprudence, TOME XXVI, publiée par l'École de droit d'Alger, A. Jourdan (Alger), 1910, 1040 pages, pp1-34, p14. ينظر كذلك: Saidi Kamel, Conflit entre la loi Française et le statut personnel des Algériens Musulmans : Du conflit Interpersonnel au conflit International, Thèse pour le doctorat d'État en droit, 1992, p 41.

[5] - Vernyers de Byans .J, La nationalité aux colonies, Dareste, 1911, II, pp. 9-20, p3.

1. يكون "أنديجانا" كل من ينتمي إلى إحدى العائلات الإثنية أصولها من المستعمرات الفرنسية لما وراء البحر.

2. يكون أصله من بلد ملحق، بمعنى من بلد يعتبر جزءا لا يتجزأ من إقليم فرنسا .

3. الذين لم يكتسبوا الجنسية الفرنسية أو جنسية أجنبية.

فالوضع القانوني "للأنديجان" ليس بمواطن ولا أجنبي يؤدي ليس فقط إلى الإقصاء من حق المشاركة في الانتخابات ولكن أيضا إلى الخضوع لقانون خاص، وصفة الرعية الفرنسي تعطى بحكم القانون لكل الأفراد من الدين الإسلامي الذين هم ضمن فئة "الأنديجان"[1]، كما أن فئة "الأنديجان" هي صفة يجب إثباتها، وتنتقل من جيل إلى جيل.

إن العنصر السوسيولوجي يظهر بوضوح في مصطلح "أنديجان"، والذي أضيفت له في الجزائر صفة المسلم، فالمصطلحين يعبران في الوقت ذاته عن الأرض، بحيث أنهما أصليين للإقليم المستعمر[2]، كما أن قانون الأحوال الشخصية المخصص "للأنديجان" المسلمين لا يمكنه تسيير شخصا ليست له صفة "الأنديجان"، وعلاوة على ذلك، فإن الوضع الاستثنائي المنشأ لصالح سكان الجزائر لا يمكن بأي حال من الأحوال الحصول عليه إراديا وإلا أعتبر تجنيسا ليس له اسم وغير معروف[3]، "فالأنديجان" حتى من منظور القوانين المدنية لا يخضعون كليا للقوانين الفرنسية، ويحافظون على عاداتهم وقوانينهم الوطنية لكل ما يتعلق بالأحوال الشخصية[4].

وبشكل عام فمصطلح الجزائري لم يظهر أبدا في النصوص الرسمية[5] الفرنسية، وفي اعتقادنا أن استعمال أو تخصيص هذه الصفة للسكان الأصليين فذلك يعني اعتراف فرنسا بوجود

[1] - Hugues Albert, La nationalité française chez les musulmans de l'Algérie : op.cit, p10.

[2] - Saidi Kamel, Conflit entre la loi Française…,op.cit, p 42.

[3] - Hugues Albert, La nationalité française chez les musulmans de l'Algérie : op.cit, p20.

[4] - Rouard de Card Edgard, Étude sur la naturalisation en Algérie, op.cit, p10.

[5] - Jean Sprecher, Le statut de l'Algérie et de ses habitants *;* article de la rubrique les deux rives de la Méditerranée , les « populations » de l'Algérie coloniale , http://ldh-toulon.net/Le-statut-de-l-Algerie-et-de-ses.html, date de publication : juillet 2003.

الجنسية أو الأمة الجزائرية، في حين كانت فرنسا تريد القضاء على كل شيء له صلة مع ماضي الشعب الجزائري .

فمصطلح المسلمين لا يحمل معنا دينيا خالصا فهو يشير إلى جميع الأفراد من أصل إسلامي الذين لم يقبلوا في المواطنة الفرنسية، وبالضرورة حافظوا على قانون الأحوال الشخصية الإسلامي من دون وجود الحاجة إلى التمييز إذا كانوا ينتمون أو لا ينتمون إلى الدين الإسلامي[1]، هذا الطرح يكون صحيحا لو كان الأمر يتعلق بالمسيحيين الذين منهم النصراني والملحد، أما بالنسبة للمسلم، لا أعتقد بوجود شخص يطبق ويخضع لقانون الأحوال الشخصية الإسلامي الذي يستمد أحكامه من الشريعة الإسلامية ولا يكون مسلما .

إن كلمة مسلم تقبل في آن واحد المفهوم الديني والقانوني، وبالنسبة للمسلمين فالقرآن يحتوي على الدين والشريعة (القانون)2، <<وهكذا فالوضع المدني (وليس بالمعنى الدقيق للكلمة الانتماء الديني) الذي يبرر المعاملة التفضيلية، في الواقع، أصبح المسلم في الجزائر وضعا وليس هوية دينية وليس العرق (الذي يستعمل من الناحية العلمية في المجال السياسي لتبرير المعاملة التمييزية بين البشر)، ولا الدين الذي يشكل رسميا الفارق الجوهري... ومن وراء هذا الفكر الموضوعاتي لما هو اجتماعي يفرض في الواقع رؤية عنصرية حقيقية>> [3].

إن فئة رعية من المفترض أن تضم كل الشعوب المستعمرة ذات الوضع القانوني الهجين وكذا الفرنسيين غير المواطنين، وكما هو معروف فإن كلمة رعية Sujet كانت تطلق على الفرنسيين في عهد الأنظمة الملكية، وأما تسمية "الأنديجان" بالرعايا الفرنسيين هو طرح يحتاج إلى تدقيق، لأن الرعية الفرنسي هو الذي يمتلك الصفة الفرنسية، ولذا اعتقد أن التسمية

---

[1] - Larcher Émile, Des effets juridiques du changement de religion, op.cit, p27. ينظر كذلك :Bonnichon André, La Conversion au Christianisme de L'Indigène Musulman Algérien et ses Effets Juridiques (Un cas de conflit colonial), Thèse pour Le Doctorat en Droit, 1931, p34.

[2] - Larcher Émile, Des effets juridiques du changement de religion, op.cit, p11.

[3] - Hervé Andrès, Le droit de vote des étrangers, op.cit, p191.

الصحيحة هي الرعايا "الأنديجان" ، فهم رعايا بحكم خضوعهم للسيادة الفرنسية و"أنديجان" بحكم مركزهم القانوني ووضعهم الاجتماعي.

إن الاختلاف القائم اليوم لدى المختصين في تاريخ الاستعمار لازال يدور حول الاستعمال الصحيح لمصطلح "أنديجان"، وهذا ما طرحته لور.ب. Laure Blévis في تساؤل أكاديمي بقولها: <<هل يمكننا التحدث عن الجزائريين بغض النظر عن حقيقة أنهم أثناء الهيمنة الاستعمارية كانوا فرنسيين، وأن فرنسيي الجزائر تسموا بالجزائريين، وهل يمكننا قول عكس ذلك بأنهم "أنديجان" مسلمين حتى نوافق النصوص القانونية، أو ينبغي علينا أن نختار تعبيرا آخر كما فعل المؤرخ الفرنسي أجيرون C.R.Ageron ببنائه تعبيرا لم يكن خلال الحقبة الاستعمارية باستعماله تعبير: المسلمون الجزائريون>>[1]، بينما يرى هرفي.أ. Hervé Andres :<< (ضرورة) استعمال فئة "الأنديجان" (دون الرغبة في نشر دلالتها التحقيرية)، لأنه ببساطة هو المصطلح الأكثر استخداما من قبل الفقه القانوني الكولونيالي>>[2]، واعتقد أن هذا الطرح موضوعي ويحمل أكثر من دلالة .

ومما تقدم يتبين لنا مدى الاختلاف القائم اليوم في مسألة الاستعمال الصحيح لعبارة تدل وتصف سكان الجزائر في الفترة الاستعمارية، لذا نجد الكثير من يستعمل كلمة "أنديجان" ويضعها بين شولتين ليبين أن له موقف من هذه الصفة، ليضع مسافة فكرية بينهما، وهناك من يستعمل كلمة مسلمين، وآخر يستعمل كلمة عرب، أما المؤرخون والكتاب الجزائريين بشكل عام يستعملون تسمية الجزائريين عندما يؤرخون للفترة الاستعمارية، إلا أن هذا الاستعمال يحمل في طياته تساؤلات عن موقع الفئات الاجتماعية غير المسلمة والتي كانت من الناحية التاريخية جزائرية والتي أُعتَبرت نفسها كذلك .

[1] - Blévis Laure ;Socio-histoire de la citoyenneté en Algérie coloniale : enjeux et difficultés des études sur l'État colonial*;* Texte présenté dans le cadre du séminaire d'histoire sociale de l'immigration, décembre 2004, pp1-29. p29. barthes.ens.fr/clio/revues/AHI/articles/preprints/blev

[2] -Hervé Andres, Droit de vote : de l'exclusion des indigènes colonisés à celle des immigrés *;* Revue Asylon(s)*,* N°4, mai 2008,pp1-35, Institutionnalisation de la xénophobie en France, url de référence: http://www.reseau-terra.eu/article733.html-p 29.

إن الكثير من المهتمين بمجال تاريخ الاستعمار في الضفتين لا يولون أهمية لهذا الاختلاف، ومنهم من يرى أن المسألة لا تؤثر في الحقيقة التاريخية لأن المعاملة الكولونيالية تجاه المسلمين سواء من قبل السلطات أو الكولون كانت مجسدة ومطابقة لدلالة " أنديجان"، كما أن<< الاستعمال المتبادل لكلمتي "أنديجان" والعرب يكتسي صفة مهينة للجزائريين بغض النظر عن الصفة التمييزية الثانوية بين العربي والقبائلي والميزابي أو البربري عموما، طالما أنه في جميع الأحوال أدنى من الفرنسي أو الأوربي>>[1]، وأحيانا تتعدد التسميات داخل النص الواحد.

إن مصطلح "الأنديجان" وما يحمله من دلالة احتقارية أصبح معمما وشائعا وحتى الزعماء المسلمين انتهوا للأسف على قبوله واستعماله ليتميزوا عن الفئات الاجتماعية الأخرى[2]، أما تسمية المسلمين التي استعملت أحيانا بدلا من مصطلح "أنديجان" من قبل النخبة الجزائرية (المسلمة) بمفهومها الواسع قبل نشأة الحركة الوطنية، كانت بغرض الدفاع عن هوية وشخصية المجتمع الجزائري في مواجهة الخطاب الكولونيالي والسياسة الكولونيالية ومشاريعها، وكان من حقها القيام بذلك بل من واجبها باعتبارها لسان حال شعبها، وأنها جزء منه وطرف في النزاع، وهي معنية بالخطاب، وبالتالي فإن الاستمرار على نفس الطرح اليوم ما هو إلا قراءة خارج السياق التاريخي للمصطلح، واعتقد أن من بين الأسباب التي دفعت بهذه النخبة أيام نشاط حركة الشبان الجزائريين إلى تحاشي استعمال كلمة الجزائريين في خطاباتها السياسية ونصوصها الأدبية وغيرها، وهي:

-لإبعاد الشبهة عنها وحتى لا تتهم بالتحريض على أنها تَدْعُ إلى الوطنية وتعارض الوجود الفرنسي.

- بغرض التمييز بين المسلمين واليهود لاختلاف مطالبهم.

- للدفاع عن الهوية الدينية للشعب الجزائري .

[1]- لميش عبد الصمد، المرجع السابق .

[2] - Smati Mahfoud, Les Élites Algériennes sous la Domination Coloniale, Éditions Dahleb, Alger, 2009, p 190.

– تجنبت النخبة استعمال كلمة الجزائريين لأن حتى الكولون زاحموا الجزائريين في التسمية بغرض إفراغها من دلالتها الوطنية، فأطلقوا على أنفسهم صفة الجزائريين.

ففرنسا كانت تتحاشى كل ما له علاقة وكل ما يُقَرِب أو يُحي فكرة أن الجزائريين يشكلون أمة قائمة بذاتها .

لقد قامت السلطات الكولونيالية الفرنسية بعد احتلال الجزائر مباشرة بتحويل سكانها من مسلمين ويهود إلى رعايا " أنديجان"، وحسب ج.ف.دو بيون J. Vernyers de Byans في تعريفه للرعية الفرنسي:<<على أنه رعية فرنسي كل "أنديجان" (أهلي) أصله من البلدان الخاضعة عن طريق الإلحاق للسيادة المباشرة لفرنسا ولم يتحصل على الجنسية الفرنسية أو جنسية أجنبية>>[1]، وهو مركز قانوني جديد وغريب في المنظومة القانونية الفرنسية .

فالأمر الملكي المؤرخ في 22جويلية1834 الذي أدمج إقليم الجزائر ضمن الأقاليم الفرنسية، وأعتبر سكان البلاد من الأهالي المسلمين واليهود رعايا[2] فرنسيين من الناحية السياسية فقط، وأنهم تحت الحماية الديبلوماسية للدولة الفرنسية ويعيشون تحت سيادتها، وقد ألغى هذا القانون المركز القانوني السابق لسكان الجزائر، إلا أنه لم يمنحهم مركزا جديدا، ولم يعتبرهم رعايا فرنسيين كاملي الحقوق والواجبات بحكم الوضع القانوني الذين آلوا إليه .

أما في النصوص القانونية فإن فئة رعية Sujet أطلقت على كل من يحمل الصفة الفرنسية في عهد الأنظمة الملكية، ولكن هذه الصفة لم تستعمل في النصوص التشريعية لوصف الجزائريين، وهذا ما يدفعنا للوقوف والتمعن والتساؤل عن الهدف من إبعاد وإسقاط مصطلح رعية من المنظومة القانونية الكولونيالية والإبقاء على كلمة "أنديجان"، وخاصة أن فئة

[1] - Vernyers de Byans. J., La nationalité aux colonies, op.cit, p 3.
[2] - Poivre Aimé, Les Indigènes algériens, leur état civil et condition juridique ; Librairie Algérienne de Dubos Frères, 1862, 74 pages, p21.: ينظر في هذا السياق : Éric Maulin, Les statistiques ethniques et le mythe de la conception républicaine de l'égalité, L'observatoire des politiques économiques en Europe *2009* .p 4.

<<رعية>> تكون دون شك الأصح من الناحية القانونية في مقابل "أنديجان" التي لها دلالة سوسيولوجية[1] .

إن عبارة "أنديجان" أو رعايا فرنسيين، هي تعبيرات لا تدل على التبعية السياسية ولكن تدل على الخضوع للغالب"[2]، فوضعية الرعية هي أدنى من وضعية المواطن، فهي تتلاءم مع الوضع القانوني غير المقبول، الذي يطلق عليه بالأنديجينا[3]، والتعريف الذي أعطي في قرار 27أكتوبر1910 من قبل محكمة الاستئناف في الهند الصينية إزاء حالة "الأنديجان": فرعايا فرنسيين هي وضعية وسطية بين المواطنين الفرنسيين والأجانب: حسب جنسيتهم يقتربون بالمواطنين، ومن خلال أحوالهم الشخصية فهم يقتربون من الأجانب[4]، ولا ينبغي أن يكون الخلط بين صفة المواطن الفرنسي والرعية الفرنسي، فهي تختلف من منظور الآثار القانونية التي تترتب عنها ولكن أيضا من وجهة نظر فئة الأشخاص الذين يمكن أن تنطبق عليهم وعلى طريقة اكتسابها[5]، وإن رعية لفرنسا أو رعية فرنسية هو خضوع لفرنسا، وتدار بسلطة فرنسا، وتوضع تحت إمبراطورية وهيمنة إرادة قانون فرنسا[6].

وحسب هذا الأمر الملكي الذي حول الجزائر إلى ممتلكات فرنسية فإن "الأنديجان" المسلمين واليهود رعايا مثل الفرنسيين ولكن دون الاعتراف لهم بالحقوق المدنية ولا الحقوق السياسية[7]، وفي نظر ك.لازار Claude Lazard:<<أن في 22جويلية1834 أصبح "الأنديجان" الجزائريون

---

[1] - Hervé Andres, Droit de vote : de l'exclusion des indigènes …, op.cit, p 29.

[2] - Poivre Aimé, Les Indigènes algériens, leur état civil et condition juridique, op.cit, p 21.

[3] - Saidi Kamel, Conflit entre la loi Française et le statut personnel..., op.cit, p 35.

[4] - Christian Bruschi, La Nationalité Dans Le Droit ColoniaL, op.cit, p34.

[5] - Hugues Albert, La nationalité française chez les musulmans de l'Algérie :op.cit, p 23.

[6] - Frégier Casimir, De la naturalisation Des Indigènes et Des Étrangers, En Algérie, par un Magistrat Algérien >> Revue Études législatives et judiciaires sur l'Algérie XXI. Sétif, Imprimerie et Librairie de Vincent, 1863, 34 pages.(p13)

[7] - J. Vernyers de Byans, La nationalité aux colonies, op.cit, p 3.

فرنسيين>>[1]، أما ب.ويل Patrick Weil في مقال له حول الوضع القانوني للمسلمين في الجزائر، يرى:<< أن الجزائريين كانت لهم جنسية الرعية المفترضة بطريقة أو بأخرى، والتي لم تؤسس على سند حقوق ولكن على حقيقة أنهم تحت السيادة المباشرة والفورية لفرنسا>>[2]، وينطبق هذا كذلك على الكولون غير الفرنسيين الذين يعتبرون في نظر القانون الفرنسي أجانب أوروبيين، بينما الكولون الفرنسيون هم رعايا ومواطنون وبالتالي يتمتعون بجميع الحقوق المدنية والسياسية، ولكن كيف يمكن للمرء أن يصبح رعية ؟

ففي بداية الغزو الفرنسي للجزائر لقد<< أيد رجال القانون على اعتبار 14 "أنديجانا" جزائريا أنهم أجانب من منظور القانون الفرنسي، والتفسير الوحيد لأمرية 22 جويلية1834 جاء متأخرا لصدورها عن طريق محكمة الجزائر التي اعترفت بهم كرعايا فرنسيين >>[3]، ولكن لا يتمتعون بالجنسية[4] الفرنسية بشكل كامل، ففي المستعمرات، فإن المخرج الوحيد هو التجنيس، فهو الإجراء المستعمل لتحويل "الأنديجان" إلى مواطنين[5] فرنسيين.

2-1-4- إشكالية تجنيس " الأنديجان" في الجزائر

إن الجنسية المفترضة التي مُنحت للجزائريين بشكل جماعي في 1865م كان من المنتظر أن تغير وضعهم القانوني فعليا، ولكن المشرع الفرنسي قد أحدث وضعا قانونيا جديدا

---

[1]- كلود لازار Claude Lazard صاحب أطروحة في القانون بجامعة باريس سنة 1938 تحت عنوان : L'accession>>

ينظر Mohamed Sahia Cherchari, *Indigènes et* ،des indigènes algériens à la citoyenneté française>> citoyens ou l'impossible universalisation du suffrage ; *Revue française de droit constitutionnel* 4/ 2004 (n° 60) , *p 746* ,pp 741-770 . URL : www.cairn.info/revue-francaise-de-droit-constitutionnel-2004-4-page-741.htm. DOI : 10.3917/rfdc.060.0741

[2] - Patrick Weil, Le statut des musulmans en Algérie coloniale, Une nationalité française dénaturée, in La Justice en Algérie 1830-1962 *;* La Documentation française, Collection Histoire de la Justice, Paris, 2005, pp.95-109. p 95.

[3] - Christian Bruschi, La Nationalité Dans Le Droit Colonial, op.cit, p36.

[4] - Zouhair Aboudahab*,* Citoyenneté = nationalité, une équation soutenable ?, Écarts d'identité N°90-91, Septembre-Décembre 1999)

[5] - Hervé Andres, Droit de vote : de l'exclusion des indigènes…op.cit, p18.

"لأنديجان" الجزائر بفصله الجنسية عن المواطنة، فكيف تعامل الجزائريون مع هذه المراكز القانونية الجديدة ؟

إن مسألة جنسية "الأنديجان" لم تفصل فيها بوضوح أمرية 1834م ولا حتى دستور 1848م، واعتبرت هذه النصوص على أنها صرحت بالإلحاق، ولم تُعبر على أن "الأنديجان" منحوا الجنسية الفرنسية على هذا الأساس[1]، ولكن من الناحية العملية بقيت المسألة خاضعة لأهواء السلطة الكولونيالية ورغبة الكولون .

ولقد تكرر الأمر القائم على التمييز العنصري المؤسس رسميا على الحالة المدنية في قضية تتعلق "بأنديجان" إسرائيلي، الذي رفض مجلس نقابة المحامين تسجيله في سجل المحاماة، فصدر حكم قاضي المحكمة بيّن أن "الأنديجان" هم فرنسيون قانونا بسبب إلحاق الجزائر من قبل فرنسا، ولكن قد تكون هناك استثناءات في الحقوق المترتبة عن هذه الجنسية، وهذه الاستثناءات هي نتيجة اختلاف السكان من حيث الديانة والأخلاق والزواج وتنظيم الأسرة، وهذه الاختلافات معترف بها في الاتفاق الذي أبرم بين فرنسا وممثلي "الأنديجان"[2] في 1830م، واعتبر القاضي أن الحفاظ على دينهم، وممتلكاتهم، وتجارتهم، وصناعتهم، كأنه اعتراف من قبل "الأنديجان" بأنهم لا يطالبون بالتمتع بحقوق المواطن الفرنسي، وهذا الإقصاء يكون بشكل ما مرغوب وليس مفروض[3].

وعلى الرغم من وجود مبادئ واضحة في القانون الدولي لا تحتاج للتأويل، والتي تفرض على فرنسا منح الجزائريين حق التمتع بالجنسية الفرنسية، إلا أن السلطات الكولونيالية علقت المسألة إلى أن فَصَل فيها القضاء الفرنسي، حيث<<أعترف القاضي (الفرنسي) بالصفة الفرنسية "للأنديجان" الجزائريين بواسطة حكم هام لمحكمة الجزائر الصادر في 24فبراير1862، وأكدته محكمة الاستئناف بقرار 15فبراير1864>>[4] .

[1] - Hugues Albert, La nationalité française chez les musulmans de l'Algérie, op.cit, p 14.

[2] - Hervé Andrès, Le droit de vote des étrangers, op.cit, p191.
[3] - Ibid.

[4] - Mohamed Sahia Cherchari, L'accession des indigènes algériens à la citoyenneté…op.cit, p 745.

إن قرار محكمة الاستئناف بالجزائر العاصمة على وجه الخصوص، تحت تأثير أمرية 1834م ودستور عام 1848م، فإن لم تكن "للأنديجان" الجزائريين صفة المواطن الفرنسي على الأقل لهم صفة الرعية الفرنسي...وإنه من المؤكد على الأقل منذ عام 1848 أن "الأنديجان" الجزائريون، دون تمييز، أصبحوا فرنسيين...، وبالنسبة لهيج Hugues Albert: <<فإن مسألة جنسية "الأنديجان" لم تفصل فيها صراحة لا أمرية 1834م ولا دستور 1848م>>...، هذه النصوص اعتبرت على أنها قد أصدرت إعلان الإلحاق ولكنها لم تعبر على أن "الأنديجان" نالوا الصفة الفرنسية[1].

وفي حالة الجزائر، هناك دراسة قام بها محمد ساحية شرشاري سمحت بتفكيك وكشف كيف نظّر المذهب القانوني انتماء "الأنديجان" للجنسية الفرنسية مع رفض مواطنتهم، والحكم الصادر عن محكمة الجزائر العاصمة 24فبراير1862 الذي أدخل التمييز الأساسي بين الفرنسيين المواطنين والأنديجان" الفرنسيين غير المواطنين اعتمادا على الاختلاف في الحالة المدنية[2]، وأن القانون الشخصي الإسلامي لا ينسجم مع الاستفادة من حقوق المواطنة[3]، وبالتالي أنهم غير قادرين على ممارسة الوظائف العامة[4].

إن الشخص الذي تسبب في صدور هذا الحكم هو من <<يهود الجزائر اسمه إينوس Enos(محامي)، والذي طالب بتسجيله في مجلس تنظيم المحامين بالجزائر، حيث رفض هذا المجلس طلبه بحكم قضائي في 28نوفمبر1861 تحت سبب أنه غير فرنسي، واستأنف هذا المحامي الحكم، وتحصل على قرارا في 24فبراير1862، وكان اجتهادا قضائيا، والذي أكدته محكمة النقض بأمر 15فبراير1864>>[5]، هذه القضية تعتبر أول إعلان صريح باكتساب

[1] - Mohamed Sahia Cherchari, L'accession des indigènes algériens à la citoyenneté…op.cit, p 745.

[2] - Hervé Andrès H., Le droit de vote des étrangers, état des lieux et fondements, op.cit, p190.

[3] - Pautremat (le) Pascal, La politique musulmane de la France au XX Siècle : De l'Hexagone aux terres d'Islam. Espoirs, réussites, échecs ; Maisonneuve et Larose, Paris, 2003, p 231.

[4]- Poivre Aimé, Les Indigènes algériens, leur état civil et condition juridique, op.cit, p19.

[5]- Blévis Laure, Sociologie d'un droit colonial : Citoyenneté et Nationalité en Algérie (1865-1947), une exception républicaine ? Thèse pour le Doctorat de science politique, 2004, Institut d'Etudes Politiques Aix-en-Provence, Bibliothèque Droit économie, N° Aix Td 2336/ b, p68-73.

"الأنديجان" الجنسية الفرنسية بقوة القانون، ولكن جاءت من قبل السلطة القضائية، والتي ستدفع بالسلطات الأخرى إلى التعجيل بحل الوضعية القانونية لسكان الجزائر التي كانت عالقة، وأن نفس القضية تكررت في 1937م مع اثنين من "الأنديجان" المسلمين.

إن مرجعية هذا الحكم يشوبها الشك من منظور قانوني، لأن إذا كان "للأنديجان" في الجزائر الصفة الفرنسية، هم أيضا مواطنين فرنسيين عند بلوغ سن 21 سنة، لأن ميثاق عام 1814م، ولعام 1830م، ودستور1848م ودستور 1852م، تعترف بصفة المواطن الفرنسي لجميع الذكور البالغين شريطة ألا يكونوا محرومين من الحقوق المدنية نتيجة لإدانة (حسب المواد 12 و13 و15 من المرسوم العضوي 2فبراير1852 المتعلق بالانتخابات)[1].

ولكن الرعايا "الأنديجان" حتى ولو كان كلهم تعريفا فرنسيين، لكنهم يبقون مبعدين من المواطنة الكاملة، وهذا يعني أن حالتهم الخاصة من حيث القانون المدني (أنهم لا يزالون خاضعين لقانونهم الشخصي)، وفي الجنائي (يقاضون بإجراءات استثنائية، وبقانون "الأنديجينا") والحقوق السياسة (أنهم لا يشاركون في انتخاب ممثلي الشعب الفرنسي)[2].

وفي عام 1848، عندما كان الاقتراع العام، أعتبر غالبية "الأنديجان" كفرنسيين قانونيا، وهذه الجنسية لم يطعن فيها من بعد، ومع ذلك، فإن مسألة ما إذا كان يليق منحهم المواطنة والحقوق السياسية التي تصاحبها، فالجواب هو بكل وضوح سلبي[3]، لأن دستور 1848م لم يقدم أي تغيير في حالة "الأنديجان" من وجهة نظر الجنسية[4].

أما المرسوم المشيخي لِـ14جويلية1865 هو الذي منحهم الجنسية الفرنسية (وهذا يقتضي ألا يكون رعية لدولة أخرى غير فرنسا)، ولكن لم يمنحهم المواطنة الفرنسية[5]، ومن حيث المبدأ، لا

[1]- Poivre Aimé, Les Indigènes algériens, leur état civil et condition juridique, op.cit, p19.

[2] - Saada Emmanuelle, Entre "assimilation" et "décivilisation"...op.cit, p33.

[3] - Maulin Eric, Les statistiques ethniques et le mythe de la conception …op.cit,P4

[4] - Poivre Aimé , Les Indigènes algériens, leur état civil et condition juridique, op.cit, p16.

[5] - Pervillé Guy, La politique algérienne de la France, de 1830 à 1962, op.cit, p30.

يشاركون في ممارسة السلطة العامة، من ثم يترتب على ذلك أنه لا يمكنهم أن يكون ناخبين ولا منتخبين في الانتخابات السياسية لمجلس الشيوخ وغرفة النواب[1]، فهم ليسوا مواطنين ولا رعايا، فالمسلمون تمتعوا إذن بوضعية مختلطة ما بين الأجانب والمواطنين[2]، واعتبروا كوطنيين ولكن حرموا من صلاحيات المواطن[3]، والمواطنة هي حقيقة الجنسية[4] الكاملة .

إن منح الجنسية كان (وسيظل في الأساس) يعتبر بموجب القانون الدولي بأنه يكون بناء على السلطة التقديرية للدولة المعنية، على الرغم من أنه كان على العموم مقبولا أن الولادة في إقليم دولة ما تعطى له الجنسية على هذا الأساس[5]، بموجب قاعدة الأرض، ووفقا لقواعد القانون الدولي حيث أن ضم البلد المنهزم إلى فرنسا لم يثبت رسميا، وسبب الشك هذا تم إلغائه بالمادة 109 من دستور 4نوفمبر1848 التي أعلنت أن الإقليم الجزائري إقليم فرنسي، ومنذ ذلك الوقت، أصبح "الأنديجان" فرنسيين[6].

وبناء على القانون الدولي ودستور 1848م، فإن الجنسية الفرنسية منحت للجزائريين بموجب القانون، ولكن لم تكن جنسية عادية، فهي جنسية صورية، وكما قال ق.برفيي Pervillé Guy:<<أن الجنسية الفرنسية "للأنديجان" المسلم ليست حقيقية وما هي إلا افتراضية>>[7]، وكل ما فيها حقيقي هي الصفة الفرنسية، أما باقي الحقوق أفرغت منها، وهي الحقوق المدنية والاجتماعية والسياسية، التي تجمع وتعرف بمصطلح المواطنة .

[1] - Rouard de Card Edgard, Étude sur la naturalisation en Algérie, op.cit, p10

[2] - Ageron Charles Robert, Les Algériens Musulmans et la France 1871-1919, op.cit,p 344.

[3] - Saada Emmanuelle, Les Enfants de la Colonie, Paris, Editions de la découverte, 2007, p 111.

[4] - Ibid , p 118.

[5] - Bronwen Manby, La nationalité en Afrique, op.cit, p 45.

[6] - Rouard de Card, Étude sur la naturalisation en Algérie, op.cit, p 9

[7] - Pervillé Guy, Les étudiants Musulmans Algériens de l'université Française: op.cit, p110.

إن مرسوم التجنيس الذي أصدره نابليون الثالث في 1865م يسمح للمسلمين واليهود تقديم طلبات للتمتع بحقوق المواطن[1] الفرنسي، كما يستفيذ الأجانب الذين يبررون إقامتهم بالجزائر لمدة ثلاثة سنوات بنفس الإجراء، وهذه لأول مرة، تفتح الجنسية الكاملة (المواطنة) "للأنديجان" اليهود والمسلمين، وهذه الفئات السكانية الثلاثة للجزائر –3مليون المسلمين و30 ألف يهوديا و250 ألف أجنبيا– قد عملوا بمساواة تقريبا ولكن بشكل منفصل[2].

حقيقة بقي الوضع القانوني للجزائريين غامضا حتى صدور المرسوم المشيخي المؤرخ في 14جويلية1865(الملحق1) والمتعلق بموضوع الجنسية/المواطنة (قانون التجنيس)، فالحل القانوني، لم يعطى إلا من قِبل المادتين 1 و2 من هذا المرسوم[3]، والذي بين فيهما صراحة الوضع القانوني "للأنديجان" في الجزائر، حيث نصت المادة الأولى:<< "الأنديجان" المسلم هو فرنسي...>>، وجاء في المادة الثانية: << "الأنديجان" الإسرائيلي هو فرنسي...>> – ولا نريد الخوض في هذا المقام إشكالية الجنسية/المواطنة التي أبتدعها هذا المرسوم– وقد فصَل هذا القانون في مسألة الانتماء السياسي والقانوني "لأنديجان" الجزائر، حيث اعتبر سكان الجزائر من المسلمين واليهود فرنسيين غير مواطنين وذلك حسب نص المادتين 1و2 من نفس المرسوم بحجة أنهم يخضعون لقوانينهم الخاصة المتعلقة بالأحوال الشخصية .

ولكن عمليا تم تجريد الجزائريين حتى من أبسط حق من حقوق المواطنة من قبل دولة ترفع شعار حقوق الإنسان والمواطن، وهذا ما يتعارض مع النصوص القانونية الفرنسية ذاتها وبالأخص المادة8 من قانون نابليون(القانون المدني) التي نصت على: << كل فرنسي، يتمتع بالحقوق المدنية>>[4]، في حين أن القانون المدني، ووفقا لروح الثورة الفرنسية، يربط الجنسية

[1] - Aboudahab Zouhair, Citoyenneté = nationalité, une équation soutenable ?, Écarts d'identité N°90-91, Septembre-Décembre 1999.

[2] - Maulin Eric, Les statistiques ethniques et le mythe de la conception …op.cit, p 12 .

[3] - Hugues Albert, La nationalité française chez les musulmans de l'Algérie, op.cit, p 15.

[4] - Code Napoléon, édition originale et seule officielle, Éditeur : Imp. Impériale (Paris), 1807, 732 pages.

بشكل منهجي مع الحقوق المدنية والسياسية، جاعلا مبدئيا كل فرنسي مواطن[1]، إلا أن التشريع الكولونيالي وضع حدا لهذه العلاقة باختراعه الأنديجينا L'indigénat[2] .

وفي نظر السياسيين ومنظري المشروع الكولونيالي فإن الاعتبارات الإثنولوجية والأنتروبولوجية والدينية هي التي كانت تشكل حاجزا في عملية إدماج الجزائريين وترقيتهم إلى مستوى رعايا مواطنين، ونقلهم إلى المستوى الحضاري الذي يمكنهم من الانخراط في المجموعة الوطنية بشكل سلس، ولذا رؤوا في الفصل والتمييز بين الرعية "الأنديجان"/الرعية المواطن هو أمر ضروري وما هي إلا مسألة وقت حتى يتم الإدماج النهائي وبشكل تدريجي لهذه الفئة.

وهكذا <<فالتمييز بين المواطن الكامل الحقوق والرعية الذي تَعرض للغزو وأَندمج كوطني فرنسي ولكن محروم من الحقوق، تمت بلورته ببطء في الجزائر، المستعمرة منذ عام 1830م، لتطبيقه على المستعمرات الجديدة[3]>>، وهكذا أصبحت في الجزائر المواطنة هي المعيار الحقيقي الذي يفصل بين فئات السكان .

ومع أواخر القرن التاسع عشر، فإن منح الجنسية الفرنسية الكاملة بالمستعمرات سوف تتميز بشكل متزايد بالأهمية المعطاة للوسط ودرجة التقليد للكولون[4]، وبشكل عام، خلال الممارسات التي تختلف وإلى حد كبير حسب الفترات والأقاليم فهناك معيارين للتقييم أصبحا محددين بشكل خاص: الزواج مع فرنسي ومحل إقامة "الأنديجان" [5] وظروفه الاجتماعية.

وبناء على طلب من منتخبي الجزائر (ممثلي الكولون) فقانون 1889م (المتعلق بموضوع الجنسية في الجزائر) لا يطبق على "الأنديجان" المسلمين[6]، كما رُفضت العديد من المشاريع

[1] - Eric Maulin, Les statistiques ethniques et le mythe de la conception républicaine…,op.cit, p 4.

[2] - Ibid.

[3] -Burbank Jane. et Cooper Frederick, Empire, droits et citoyenneté de 212 à 1946, op.cit, p 513.

[4] - Saada Emmanuelle, Les Enfants de la Colonie, Paris, Éditions de la découverte, 2007, p35.

[5] - Ibid.

[6] - Patrick Weil, Le statut des musulmans en Algérie coloniale Une nationalité française dénaturée in La Justice en Algérie 1830-1962, La Documentation française, Collection Histoire de la Justice, Paris, 2005, pp.95-109, p100.

التي اقترحت تجنيس "الأنديجان" الجزائريين دون المساس بأحوالهم الشخصية منها: مشروع التجنيس الجماعي لميشلان وكليزريMichelin et cluseret بتاريخ 16يناير1897، وكذلك التجنيس التدريجي لمارتينوMartineau في 27جويلية 1890[1]، وهناك من طالب في البرلمان بالتجنيس الجماعي ("للأنديجان" المسلمين) مع المحافظة على قانون الأحوال الشخصية .

كما قُدم اقتراح قانون (بهذا الشأن) في 15جوان1887 من قبل اثنين من نواب اليسار في الغرفة، وهما ميشلانMichelin [2] وقوتييGautier، بهدف منح حقوق المواطنة الفرنسية للمسلمين "الأنديجان" لعمالات الجزائر[3]، ولكن قد واجهته معارضة شديدة من طرف "الأنديجان" المسلمين، الذين قدموا أهم عريضة لممثلي السكان المسلمين في نهاية القرن 19م، والتي وقعت من قبل 1700 شخصا[4]، رفضوا اقتراح النائبين للإدماج الجماعي "للأنديجان" المسلمين مثلما وقع مع اليهود بمرسوم كريميو.

كما اقترح الأستاذ Rouard de Card من جامعة تولوز:<<المرور أولا من نصف مواطنة مع المحافظة على الأحوال الشخصية، حيث تمارس الحقوق السياسية بالمجالس المنتخبة بالجزائر ثم الانتقال إلى المواطنة الكاملة>>[5]، كما طالب جوريسJaures في 1898م بتحرير

---

[1] - Kateb Kamel , Européens, "indigènes" et juifs en Algérie (1830-1962): représentations et réalités des populations, INED Institut national d'études démographiques (France), 2001, 386 pages, op.cit, p199.
وينظر كذلك:Renucci Florence, Le Statut Personnel des Indigènes : op.cit, p57. ينظر كذلك : Ferhat Abbas, La Nuit Coloniale, Éditions ANEP, Alger, 2ème édition 2006, p 70.

[2]- هنري ميشلان Henri Michelin 1847–1912نائب برلماني من أقصى اليسار في مجموعة العمال، وهو ذو تكوين قانوني، ينظر: Blévis Laure, Sociologie d'un droit colonial… op.cit, p145.

[3] - Blévis Laure, Sociologie d'un droit colonial : Citoyenneté et Nationalité…, op.cit, p145. وينظر كذلكPatrick Weil, Le statut des musulmans en Algérie coloniale Une nationalité française...op.cit, p100. : وكذلك Kenneth Vignes, Le Gouverneur Général Tirman et le Système des Rattachements, Thèse pour le Doctorat ès Lettres, Université de Paris, 1958, Q 8756, p299.

[4] - Sifou Fatiha, La Protestation Algérienne contre la Domination Française-Plaintes et Pétitions 1830-1914, Volume1, 332 pages, Thèse pour le Doctorat d'Histoire, p 227.

[5] - Kamel Kateb, Européens, "indigènes" et juifs en Algérie (1830-1962): op.cit, p199.

المسلمين معززا اقتراحه بذكر مثال السنغال أين يتمتع المسلمون بالمواطنة مع محافظتهم على قانون أحوالهم الشخصية[1].

أما السلطات الفرنسية كان رد فعلها المدروس على تزايد مطالب الذين يودون رؤية الجزائريين لهم نفس الحقوق التي يتمتع بها الكولون، إصدار قانون 4فبراير1919، والذي لا يعترف هو كذلك بالتجنيس في إطار الأحوال الشخصية، وقد سجل قانون 4فبراير1919 أول تطور في الحدود بين المواطنين وغير المواطنين، حيث أتاح "للأنديجان" المسلمين الوصول إلى بعض الوظائف التنفيذية في الوظيف العمومي المحلي...والمشرع عَدّد بعناية أربعة وأربعين وظيفة ذات سلطة، التي يمكن للمسلمين غير المواطنين ممارستها[2].

أما الأمر المصادق عليه في 7مارس1944 لقد حقق مجموع المطالب السياسية التي طالبت بها الحركة الوطنية كانت قبل الحرب العالمية، وأعلنت المادتان 1و2 من هذا المرسوم المساواة في الحقوق والواجبات دون قيد أو شرط الأحوال الشخصية، وكذلك إلغاء جميع التدابير الاستثنائية، مثلما طالب المؤتمر الإسلامي لجوان 1936م، كما أن المادة 2 حققت مشروع بلوم–فيولت في قبول 65 ألف شخصا في قسم المواطنين الفرنسيين[3]، بل وسعت في عدد الفئات التي يمكن أن يكون لها هذا الحق، ولكن في نهاية الحرب العالمية الثانية، أُبقي في الجزائر على نظام المواطنة بسرعتين، وفي نهاية المطاف أعاد أمر17أوت1945 الفصل بين القسمين الانتخابيين Deux collèges électoraux [4].

أما دستور 27أكتوبر1946م الذي أنشأ الجمهورية الفرنسية الرابعة قدم مواطنة مشتركة للإتحاد الفرنسي ولجميع رعايا الاتحاد وتتداخل مع المواطنة الفرنسية الفعلية، ولكن في المضمون بقيت غير واضح، ومنحت كذلك للرعايا القدامى للإمبراطورية المواطنة الفرنسية وسمحت لهم بإرسال ممثلين إلى الجمعية الوطنية في باريس، أما المادة 80 من دستور

[1] - Ferhat Abbas, La Nuit Coloniale, op.cit, p 70.

[2] - Spire Alexis, Semblables et Pourtant Différents :op.cit, p52.

[3] - Pervillé Guy, La politique algérienne de la France, de 1830 à 1962…,op.cit, p 35.

[4] - Spire Alexis, Semblables et Pourtant Différents :op.cit, p 49.

1946/10/27 التي دسترت قانون لامين غاي Lamine-Gueye 7ماي1946(الذي منح المواطنة الفرنسية الكاملة لجميع سكان الإمبراطورية الفرنسية) قد خلقت هي كذلك نوعين من المواطنين: مواطنو القانون المدني الفرنسي ومواطنو القانون المحلي (الرعايا القدامى للإمبراطورية) وهؤلاء يمكنهم المحافظة على قانونهم الشخصي الذي يحكمه العرف أو القرآن، وأما الحقوق السياسية حددت بقانون معين (5 أكتوبر1946)، حيث أنشأ قسمين انتخابيين منفصلين وأحتفظ بحق التصويت لفئات معينة من السكان[1].

وحتى قانون إصلاح الجزائر في 20سبتمبر1947، الذي صدر بعد سنة من قانون لامين غاي Lamine-Gueye ، قد خلق اثنين من المواطنين متميزين: الفرنسيون من أصول أوروبية الذين يصوتون في القسم الأول والفرنسيون المسلمون الذين يصوتون في القسم الثاني[2]، وعلى الرغم من أن هذا القانون قد منح المواطنة الفرنسية للجزائريين بشكل جماعي، فإنه لم يتمكن من إلغاء القسمين الانتخابيين والفصل بين المسلمين وغير المسلمين.

وبصدور قانون فبراير سنة 1958 أُسس لأول مرة القسم الانتخابي الوحيد معطيا التمثيل النسبي لكل سكان العمالات، 46 برلمانيا للمسلمين و21 للأوروبيين[3]، وبموجب هذا القانون أصبح "الأنديجان" المسلم (الجزائري) مواطنا فرنسيا يتمتع بكامل الحقوق، ومساو لبقية المواطنين الفرنسيين.

ولكن هذا الاعتراف أو الإقرار السياسي جاء متأخرا، إن هذا التطور/التراجع في السياسة الإدماجية الكولونيالية لم يكن لها تأثير ولا صدى يذكر، و بعد مخاض عسير أخيرا أعترف هذا القانون بالمواطنة الكاملة للجزائريين بعد كانوا أنديجانا في نظر السلطة الفرنسية والكولونيالية وفي نظر الفرنسيين والكولون، وهذا الإعتراف المنتظر منذ 1830م قد تنطبق عليه هو كذلك نظرية الطفل النائم.

---

[1] - Dimier Véronique, De la France coloniale à l'outre-mer, op.cit, p41.

[2] - Valérie Esclangon-Morin, Les Français d'Algérie ou la constitution d'une communauté française à partir d'une double migration », colloque Pour une histoire critique et citoyenne. Le cas de l'histoire franco-algérienne, 20-22 juin 2006.

[3] - Spire Alexis, Semblables et Pourtant Différents :op.cit, p 56.

2-2- الفصل الثاني: تعقيدات إجراءات تجنيس "الأنديجان" الجزائريين

لقد طرحت لأول مرة مسألة الفصل بين الجنسية والمواطنة في الجزائر مع صدور القانون الكولونيالي المتعلق بموضوع التجنيس والمعروف بسناتيس-كونسلت1865م، الذي شكل إطارا ومرجعا لكل القوانين المتعلقة بإصلاح الأوضاع السياسية للجزائريين .

2-2-1- تعقيدات التجنيس قبل 1919م

إن إلحاق الجزائر بفرنسا ترتب عنه تحويل سكانها الأصليين رعايا فرنسيين، فهم بذلك رعايا الأمة الفرنسية ولهم الحق في حمايتها وحتى لو كانوا يقطنون بالخارج[1]، ومن يقول رعية لفرنسا أو رعية فرنسي معناه خضوعه لفرنسا وتحت حكمها، ويوضع تحت إمبراطورية وسيطرة إرادة القانون الفرنسي، وهذا بالتأكيد المعنى الأصلي والنحوي المعتاد لهذه العبارة[2].

وقد كان الكولون الفرنسيون رعايا مواطنين يتمتعون بجميع الحقوق المدنية والسياسية، أما الكولون غير الفرنسيين يعتبرون في نظر القانون الفرنسي أجانب، وهذا لا ينطبق على الأجانب القادمين من البلدان الإسلامية من المسلمين واليهود الذين ينظر إليهم على أنهم أجانب "أنديجان"، ولكن كيف تعاملت السلطات الكولونيالية مع الوضع اقانوني لسكان الجزائر؟

بدأ التفكير في البحث عن حل واقعي لسكان الجزائر بعد توقف مقاومتي الأمير والباي، وانطلاقا من اللحظة التي أعلن فيها عن التخلي عن فكرة إبادة الشعب الجزائري أو طرده، كان لازما إيجاد له وضعا قانونيا مقبولا من طرف أوروبي الجزائر[3]، هذا الوضع الذي بقي مبهما وغامضا إلى مرحلة الزيارات الإمبراطورية إلى الجزائر 1860-1865، حيث قام نابليون الثالث بأول زيارة له إلى الجزائر في 1860م والتي قطعها بعد 3 أيام لظروف عائلية طارئة، مما لم يسمح له بالتعرف على حقيقة الجزائر وأوضاع سكانها بشكل جيد، فكل ما يعرفه عن

[1] - Poivre Aimé , Les Indigènes algériens, leur état civil et condition juridique, op.cit, p18.

[2] - Frégier Casimir, De la Naturalisation Des Indigènes et Des Étrangers, op.cit, p13.

[3] - Kateb Kamel , Européens indigènes et juifs en Algérie (1830-1962): op.cit, p193.

طبيعة الجزائريين وأحوال الجزائر مستمدة من التقارير التي تصله من عند الإدارة العسكرية بالجزائر، أو ما يعرفه عنها من خلال لقاءاته مع الأمير عبد القادر بحكم علاقتهما.

وبقي الإمبراطور الفرنسي يتابع تطور الأحداث في الجزائر من بعيد، ويقوم بإصلاح أوضاعها بواسطة المراسيم والرسائل التوجيهية، وقد حاول وضع حد لسياسة البطش والقهر التي كانت مطبقة على الجزائريين، حيث نجده يوجه رسالة شديدة اللهجة في 6فبراير1863م إلى المارشال بيليسيPelissier ، الحاكم العام للجزائر، جاء فيها: << سيادة المارشال، هذه الطريقة التي عليك إتباعها، بشكل صارم، إذ أكرر، أن الجزائر ليست مستعمرة بالمعنى الكلمة، ولكنها مملكة عربية، "فالأنديجان" مثل المستوطنين لهم حق متساو في حمايتى، وأنا إمبراطور العرب وإمبراطور الفرنسيين على حد سواء...>>[1]، كما ذكّره بأن الملكية الدستورية لآل البوربون: <<عندما غزت الجزائر، قد وعدت العرب باحترام دينهم وممتلكاتهم، وهذا الالتزام لازال قائما بالنسبة لنا...>>[2] .

كانت هذه الرسالة موجهة لهذا الحاكم العام بيليسيPelissier، وفي ذات الوقت كانت تذكر كل الفاعلين في السياسة الكولونيالية الفرنسية على أنه توجد في الجزائر أمة لها مقومات عليهم باحترامها تجسيدا لمعاهدة الاستسلام 5جويلية1830م، كما أن هذه الرسالة جاءت لتبين بشكل عام السياسة التي يريد تطبيقها نابليون الثالث في الجزائر.

أما زيارته الثانية إلى الجزائر في الفترة الممتدة من 3ماي إلى 7جوان1865 دامت أكثر من شهر، قام فيها بجولة طويلة من وسط البلاد إلى غربها ثم إلى الشرق الجزائري، ورافقه الماريشال مكماهون[3] De Mac-Mahon الحاكم العام الجديد للجزائر، وغداة وصوله إلى الجزائر

---

[1] - Spillmann Georges, Le royaume arabe d'Algérie, Revue du Souvenir Napoléonien, Numéro 266, oct.1972, pp15-19. p 17. ينظر كذلك: Betts Raymond.f, Assimilation and Association in French Colonial Theory 1890-1914, op.cit, p 19.

[2] - Spillmann Georges, Le royaume arabe d'Algérie, op.cit, p17.

[3]- عين الماريشال مكماهون Mac-Mahon ، دوق ماجينتا Duc de Magenta، حاكما عاما للجزائر من 19 سبتمبر 1864 إلى 26 جويلية 1870 . ينظر كتاب : Spillmann Georges, Le royaume arabe d' Algérie, Revue du Souvenir Napoléonien, Numéro266, oct.1972, pp15-19. P18.

ألقى الإمبراطور خطابا يوم 5ماي1865م جاء فيه:"بفعل الذكريات الكبيرة والمصالح القوية التي وحدتكم بالوطن الأم منذ عشر سنوات، وقاسمتمونا مجد أسلحتنا، وأبنائكم قاتلوا بكل كرامة إلى جانب أبنائنا بالقرم وإيطاليا، وفي الصين والمكسيك، فالروابط التي تكونت بساحة المعركة لا تنفصم وغير قابلة للتفكيك..."[1] ، كما أضاف: " أنتم تعرفون نوايانا، ودون رجعة أنني وضعت بين أيديكم ملكية الأراضي التي تستغلونها، وكرمت قادتكم، واحترمت دينكم، وأريد أن أحسن أوضاعكم وإشراككم أكثر فأكثر في إدارة بلادكم..." [2] ، إن هذا الخطاب قد أعطى انطباعا طيبا لدى سكان الجزائر.

ففي صبيحة يوم 9ماي1865م أستقبل الإمبراطور مجموعة من قادة "الأنديجان" لإقليم مدينة الجزائر[3]، كما استقبل اليهود الإمبراطور بمدينة قسنطينة، وتلقى نابليون الثالث خلال هذه الزيارة عريضة من 10 آلاف من توقيعات اليهود الذين طالبوا بالتجنيس الجماعي[4] ، كما كانت له عدة لقاءات مع الكولون أو كما كان يطلق عليهم في تلك الفترة بأصحاب القفازات الصفراء، ولقد كان لهذه الزيارة أثرا عميقا على نفسية الإمبراطور على الرغم من أنه لم يرى إلا ما أُريد له أن يراه مما حضّرته ونظّمته الإدارة الكولونيالية، فالزيارة كانت مرتبة بدقة وتتماشى وتقارير الحاكم العام عن أوضاع الجزائر، ومهما يكن سمحت هذه الزيارة للإمبراطور بالتعرف عن قرب على أوضاع سكان الجزائر، وعُرضت عليه انشغالاتهم، وما ترتب عن هذه الزيارة بشكل مباشر هو تأثيرها الكبير على السياسة النابليونية تجاه الفئات الاجتماعية المختلفة بالجزائر.

وبعد عودة نابليون الثالث Napoléon III إلى فرنسا قام الأمير عبد القادر بزيارته في نهاية شهر جوان 1865م، وكانت ثاني زيارة له لفرنسا بعد التي قام بها في 1855م منذ أن أُطلق

[1] - René de Saint-Félix ,Le voyage de S. M. l'Empereur Napoléon III en Algérie et la régence de S. M. l'Impératrice, mai-juin 1865 / réd. D'après les documents officiels [et] précédé d'une notice historique & suivi de biographies par René de Saint-Félix, E. Pick (Paris), 1865, 239 p. p109.

[2] - Ageron Charles Robert, Politiques Coloniales au Maghreb, op.cit, p 68 ; ينظر كذلك : René de Saint-Félix ,Le voyage de S. M. l'Empereur Napoléon III …, op.cit, p108.

[3] - René de Saint-Félix ,Le voyage de S. M. l'Empereur Napoléon III en Algérie…, op.cit, p124.

[4] - Patrick Weil, Le statut des musulmans en Algérie coloniale..., op.cit, p 99.

سراحه في 1852م، ودون أدنى شك تكون مسألة الوضع القانوني للجزائريين وأوضاعهم عامة قد طرحت ودرست في هذا اللقاء .

ترتبت عن زيارة الإمبراطور الفرنسي للجزائر عدة إصلاحات بدأها بتوجيه <<رسالة-برنامج Une Lettre-programme مكونة من 88 صفحة مؤرخة في 20جوان1865م إلى الحاكم العام مكماهون متناولا فيها بالتفصيل وجهات نظره بشأن الجزائر...على أنها: في ذات الوقت مملكة عربية ومستعمرة أوروبية ومعسكر للجيش الفرنسي...>>[1] ، ثم تلتها خطوة ثانية تمثلت في عرض المرسوم حول أحوال الأشخاص والتجنيس في الجزائر على مجلس الشيوخ الفرنسي، والتوقيع عليه يوم 14جويلية1865م.

فقبل 1865م لم تكن للمسلمين الجنسية الفرنسية الكاملة (الجنسية الكبرى)، ولم يسمح لهم أي إجراء بالحصول عليها، ويذهب غالبية المؤرخون الفرنسيون على أن هذه الرسالة كانت << بإيعاز من إسماعيل إيربانIsmaël Urbain وأن نابليون الثالث أصدر هذا المرسوم المشيخي في إطار سياسته للمملكة العربية>>[2]، ويمكننا تلخيص هذا النص القانوني كالآتي (أنظر النص الأصلي في الملحق1):

ـ المادة 1: تتكون من ثلاثة فقرات، وهي، خاصة بالوضع القانوني لمسلمي الجزائر، وعن إمكانية التجنيد في القوات البرية والبحرية، وإمكانية التجنيس(الحصول على المواطنة الفرنسية).
ـ المادة2: مطابقة تماما للمادة 1 وهي خاصة بيهود الجزائر .
ـ المادة 3: تحدد مدة إقامة الأجنبي الأوروبي بالجزائر للحصول على جميع حقوق المواطن الفرنسي.
ـ المادة 4: تحدد السن القانوني لعملية التجنيس الخاصة بالمواد 1-2-3.
ـ المادة 5: تتعلق بتوضيح المجالات المذكورة في المواد 1-2-3، والتي سيصدر بشأنها مرسوم تنظيمي .

[1] - Spillmann Georges, Le royaume arabe d'Algérie, op.cit, p18.

[2] - Patrick Weil, Le statut des musulmans en Algérie coloniale…, op.cit, p 97.

وقد نصت المادة1 من مرسوم 14جويلية1865 المتعلق بأحوال الأشخاص والتجنيس في الجزائر، على[1]:

<< أن الأنديجان المسلم فرنسي، غير أنه سيواصل الخضوع للشريعة الإسلامية.

- يمكنه أن يكون مقبولا للخدمة في الجيوش البرية والبحرية. يمكنه أيضا أن يُستدعى لشغل وظائف ومناصب مدنية في الجزائر.
- بإمكانه، وبطلب منه، أن يصبح مقبولا للتمتع بحقوق المواطن الفرنسي، وسيكون في هذه الحالة مُسَيَّرا بالقوانين المدنية والسياسية الفرنسية >>.

وحسب الفقرة1 من المادة1و2 من هذا المرسوم فالاعتراف صريح بالصفة الفرنسية لمسلمي ويهود الجزائر دون تقديم القَسَم ودون أي خضوع، وأن الجنسية الممنوحة للشعب العربي (المسلمين) حسب ما جاء في المذكرة التفسيرية هي تكريس لأواصر الارتباطات التي تشكلت في ساحات المعارك[2]، وهذا ما أعلنه الإمبراطور في خطاب 5ماي1865م، وأن منح مرسوم 14جويلية1865 الجنسية الفرنسية[3] "لأنديجان" الجزائر بشكل جماعي يكون بذلك قد أيد السوابق القضائية التي ذكرناها سابقا .

لقد تحصل "الأنديجان" الجزائريون على هذه الجنسية بموجب نص قانوني في حين لم يعترف لهم المواطنة، ومهما يكن "فالأنديجان" العربي أُعلن على أنه فرنسي، وأنه تحت حماية فرنسا في أي بلد وجد[4]، وبذلك أصبح يُنظر إلى الجزائريين كرعايا فرنسيين يحظون بالحماية الديبلوماسية في الخارج، فهذا الاعتراف يحقق غرضين هامين، إلغاء الجنسية الجزائرية نهائيا

[1] - 81 F/ 1209-1212, Statut des Indigènes d'Algérie (Musulmans et Juifs), Archives Nationales d'Outre-Mer Aix-en-Provence.. ينظر كذلك: René de Saint-Félix, Le voyage de S. M. l'Empereur Napoléon III en Algérie et la régence..., op.cit, p VIII.

[2] - Rouard de Card Edgard, Étude sur la naturalisation en Algérie, op.cit, p 9.

[3] - Pervillé Guy, La politique algérienne de la France, de 1830 à 1962, op.cit, p 30.

[4] - Rouard de Card Edgard, Étude sur la naturalisation en Algérie,op.cit,p 9 ; ينظر كذلك; : Poivre Aimé , Les Indigènes algériens…, op.cit, p18.

وإدماج الجزائريين جماعيا ضمن المجموعة الوطنية الفرنسية، ومن جهة ثانية هو قطع الطريق أمام إمكانية الارتباط بجنسية أخرى أو الدعوة إلى الجنسية الجزائرية/الأمة الجزائرية .

وعلى الرغم من أن "الأنديجان" المسلم فرنسي ولكن تحكمه الشريعة الإسلامية ـ والمقصود بالشريعة الإسلامية ما يتعلق بأحكام الأحوال الشخصية كالزواج والطلاق والميراث...ألخ ـ حسب المرسوم المشيخي[1]، بمعنى أن من الناحية السياسية "فالأنديجان" يحمل الصفة الفرنسية أما من منظور القانون المدني الفرنسي هو غير مواطن في حين يبقى يتمتع بالجنسية الفرنسية[2]، وهذا الوضع تعود جذوره إلى الاجتهادات القضائية التي أصدرتها محكمة الجزائر العاصمة في 24فبراير1862 التي أدخلت التمييز المؤسس بين المواطنين الفرنسيين و"الأنديجان" الفرنسيين غير المواطنين على أساس الاختلاف في الحالة الاجتماعية[3].

وإن رفض منح"الأنديجان" صفة المواطنة بحجة خضوعهم لأحوالهم الشخصية، وهذا يجعلهم لا يتمتعون بمجموع الحقوق السياسية[4]، حيث أصبح المجتمع الجزائري من الناحية القانونية يتكون من الفئات التالية :

- الفرنسيون المواطنون، وهم من ذوي الأصول الفرنسية والمجنسين الأوروبيين والمجنسين الأنديجان.
- الأجانب الأوروبيون.
- "الأنديجان" الفرنسيون، وهم الجزائريون من المسلمين واليهود.
- "الأنديجان" الأجانب، وهم المسلمون واليهود الذين هجروا إلى الجزائر.

[1] - Valérie Esclangon-Morin, Les Français d'Algérie ou la constitution d'une communauté française à partir d'une double migration,op.cit; ينظر كذلك; : Andrès, Le droit de vote des étrangers, état des lieux et fondements…, op.cit, p183.

[2] - Hervé Andrès, "Droit de vote : de l'exclusion des indigènes colonisés à celle des immigrés ", Revue Asylon(s), N°4, mai 2008, Institutionnalisation de la xénophobie en France, url de référence: http://www.reseau-terra.eu/article733.html

[3] - Hervé Andrès, Le droit de vote des étrangers, état des lieux et fondements..., op.cit, p190.

[4] - Renucci Florence, Le débat sur le statut politique des israélites en Algérie…, op.cit, pp.31-49.

إن الإجراء الذي يُمكن "الأنديجان" من الحصول على مركز المواطنة يطلق عليه التجنيس La Naturalisation ويكون بتقديم طلب، هذا ما نصت عليه المادة 1/الفقرة3 من المرسوم المشيخي1865م حول حالة الأشخاص والتجنيس في الجزائر:<< بإمكانه("الأنديجان")، وبطلب منه، أن يُقبل للتمتع بحقوق المواطن الفرنسي، وسيكون في هذه الحالة مُسَيَّرا بالقوانين المدنية والسياسية الفرنسية>>[1]، وهذه الفقرة جاءت مكملة وشارحة للفقرة1 من نفس المادة، حيث أوضحت أن المواطنة الفرنسية مقرونة بالخضوع للقانون المدني الفرنسي، وعليه فالحق في المواطنة مرهون بالتخلي عن قانون الأحوال الشخصية .

وأكد عضو مجلس الدولة فلاندنFlandin على أن:" الممارسة الكاملة لحقوق المواطنة الفرنسية تتعارض مع المحافظة على القانون الإسلامي" [2]، ومن هذا المنظور حرص المشرع الفرنسي على وضع شرط التنازل عن قانون الأحوال الشخصية للتمتع بالمواطنة الفرنسية، هذه المواطنة تمنح الحقوق السياسية بشرط الخضوع للقانون المدني، كما اكتسب مصطلح المواطنة تدريجيا معنى أوسع يتجاوز الحقوق السياسية إلى القدرة على ممارسة مجموعة من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية[3].

إن قبول هذا الشرط القاسي بالنسبة للمسلمين كان يمثل تنازلا صريحا عن الدين الإسلامي ـ في الفترة الاستعمارية ـ ويغمر (صاحبه) شعور بالردة [4]، وأنه تسليم لآخر ما تبقى له من وسائل الدفاع عن الذات والهوية الوطنية، وهكذا طُلب إذن من الجزائريين التنكر لدينهم وثقافتهم وتراثهم وحضارتهم، وماضيهم الذي يشكل شخصيتهم التاريخية[5]، فالقانون الشخصي (الخاص) الإسلامي كان رمزا للأصالة ومعارضة للقانون الكولونيالي، ووالذي شكل العائق الرئيسي أمام تجنيس "الأنديجان" ليصبح مواطنا، فالطلب يقتضي تنازلا صريحا عن القانون الشخصي

[1] - René de Saint-Félix, Le voyage de S. M. l'Empereur Napoléon III en Algérie…, op.cit, p VIII.
[2] - Surkis Judith, « Propriété, polygamie et statut personnel en Algérie coloniale, 1830-1873 », Revue d'histoire du XIXe siècle [En ligne], 41 | 2010, pp. 27-48. (P27). mis en ligne le 30 décembre 2013, consulté le 07 janvier 2014. URL : http://rh19.revues.org/4041 ; DOI : 10.4000/rh19.4041
[3] - Spire Alexis, Semblables et Pourtant Différents :op.cit, p 48.
[4] - Meynier Gilbert, L'historiographie française de l'Algérie et les Algériens…, op.cit.

[5] - Mahsas Ahmed, Le Mouvement révolutionnaire en Algérie : op.cit, p 40.

الإسلامي (أو البربري)، والذي كان يعتبر تبرءا ونبذا للإسلام، أو على الأقل كأنه إنكار للتضامن العائلي[1] .

ولا ننسى أن أصحاب سلطة القرار وأصحاب سلطة القول الفرنسيين كانوا يدركون جيدا التمسك الشديد للجزائريين بدينهم وعاداتهم، فهم يعتبرون ذلك تعصبا، ولذا نتساءل عن الغاية والخلفية من وضع هذا الشرط، ويمكننا قراءة هذا الطرح كمايلي :

أ ـ ضمنيا، إن المادة1 من س.ك 1865م التي جاء فيها:<< أن "الأنديجان" المسلم فرنسي، غير أنه سيواصل الخضوع للشريعة الإسلامية. يمكنه أن يكون مقبولا للخدمة في الجيوش البرية والبحرية . يمكنه أيضا أن يُستدعى لشغل وظائف ومناصب مدنية في الجزائر. بإمكانه، وبطلب منه، أن يصبح مقبولا للتمتع بحقوق المواطن الفرنسي، وسيكون في هذه الحالة مُسَيَّرا بالقوانين المدنية والسياسية الفرنسية >> [2] .

هذه المادة هي رفض لإدماج الجزائريين مدنيا واجتماعيا في المجتمع الفرنسي بطريقة قانونية ولَبِقة، فالجزائري المسلم في نظرهم يمثل ذلك الآخر، والذي قد يشكل خطرا على المجتمع الفرنسي لما يحمله من بعد ديني وإرث حضاري، فالجزائري قد يتنازل عن كل شيء مقابل المحافظة على دينه وعرضه، فهو أمر يعرفه العام والخاص من الأوروبيين، ولدى فوضع مثل هذا الشرط هو ببساطة أمر مقصود، لإقصائه وإبعاده من التمتع بالحقوق خاصة السياسية .

ومن الدلائل التاريخية على رفض السلطات الكولونيالية قبول تجنيس المسلمين أحيانا حتى ولو تخلوا عن قانون أحوالهم الشخصية، ولنا القصة التي وقعت << فيما بين 1851م و1865م على سبيل المثال، حيث سعت وزارة الحرب وكإجراء استثنائي بتجنيس محمد بن حسن (الملحق4)[3] المولود في 4 مارس1830 في الجزائر العاصمة، وهو مجند برتبة ملازم

[1] - Pervillé Guy, La politique algérienne de la France, de 1830 à 1962…, op.cit, p 30.

[2] - 81 F/ 1209-1212, Statut des Indigènes d'Algérie (Musulmans et Juifs), Archives Nationales d'Outre-Mer Aix-en-Provence..

[3] – محمد بن حسن (أو حسان) Mohamed Ben Hacen من الجزائريين الذين انخرطوا في الجيش الفرنسي (القوات الملحقة)، كما جاء في التقرير حول تجنيسه:<< أنه في الخدمة من 1851، وشارك في حملات إفريقيا (أعتقد حملات توسع القوات الفرنسية في الجزائر) وإيطاليا...فقبوله يكون له أثر جيد على معنويات الأنديجان>>، ينظر تقرير:,1604 /30 BB - Naturalisation. Rapport exceptionnelle sur Le Lieutenant Indigène Mohamed ben Hacen.

أول في الفيلق الأول للرماة الجزائريين ثم أصبح طالبا (منتدبا) في مدرسة الزراعة لجرينيون Grignon، وفي 25جويلية1864 قبلت أخيرا إقامته بأنه من أصل عربي مغاربي، وقد قدم طلبا لقبول إقامته بفرنسا وزير الحرب الفرنسي بنفسه في 20جوان1864 حتى يُجنس بعد سنة[1] بناءا على القانون الذي ينص على الإقامة سنة في فرنسا مع تقديم خدمات لها، وطلبت وزارة الحرب تجنيسه استثناءا بناءا على المادة 2 من قانون 3 ديسمبر1849، التي نصت على تخفيض المدة من عشرة إلى سنة واحدة كفترة تدريب للأجنبي الذي قدم خدمات هامة لفرنسا.

ولكن مجلس الدولة رفض منحه حق المواطنة، وبعد انتظار طويل تم قبول تجنيس الملازم الأول محمد بن حسن في دورة 30 أكتوبر1866 لمجلس الدولة حسب مستخرج سجل المداولات لفرع التشريع والقضاء والشؤون الخارجية تحت رقم 79282[2]، وعن طريق المرسوم المشيخي لِـ 14جويلية1865 أصبح في 30أكتوبر1866 من مسلمي الجزائر الأوائل الذي تحصل على المواطنة الفرنسية>>[3].

أما ما حدث من ردود أفعال الجزائريين ضد قانون التجنيس فهو في حقيقة الأمر تحصيل حاصل، ومن جهة ثانية، من البديهي أن يرفض الجزائريون هذه الحقوق المشروطة والملفوفة بستار التجنس لما تحمله من تهديد لدينهم وهويتم، وهذا ما أكدته << الرسالة الجماعية المؤرخة في 1871م، وعريضة أخرى...جمعت 1700 إمضاء في 1887م، لقد تحدث فيها البورجوازيون القسنطينيون باسم الجزائر كلها، وذكّروا بشروط اتفاقية الجزائر 1830م...وقد استهلوا كلمتهم بهذه الديباجة: إن أخذ الجنسية الفرنسية، سوف يكون من نتائجه بالنسبة لنا، الإلغاء التام لقوانيننا ونظامنا...وأشد ما نحرص عليه، هو الحفاظ على قوانيننا >>[4]، هذه الرسائل تمثل رفضا جماعيا منظما للنخبة الجزائرية في هذه الفترة، وهذا لا يعني أنها كانت

[1] - BB 30/ 1604, Naturalisation. Lettre (Datée le 20 Juin 1864) de Mr Le Ministre Secrétaire d'État de la Guerre à Mr Le Garde des Sceaux Ministre de la Justice et des Cultes, Archives Nationales, Paris, Saint-Denis .

[2] - BB 30/ 1604, Naturalisation. Conseil d'État, Naturalisation (Algérie) du Mohamed ben Hacen. Archives Nationales, Paris, Saint-Denis .

[3] - Patrick Weil, Le statut des musulmans en Algérie coloniale…, op.cit, p 97.

[4]– الأشرف مصطفى، الجزائر: الأمة والمجتمع، ترجمة حنفي بن عيسى، دار القصبة للنشر، الجزائر، 2007، ص238.

أولى ردود الفعل على مرسوم 1865م، فمن الأكيد كانت هناك مواقف فردية نخبوية كثيرة في مختلف مناطق البلاد قد لعبت دورا فعالا في تبيين خطر التجنس على الدين الإسلامي والمسلمين في الجزائر، وربما ما يؤكد هذا ضعف عدد طلبات التجنيس .

وفي نظر المدافعين على المرسوم المشيخي لسنة 1865م بأنه لا يفرض على المسلم الجزائري التنكر للدين الإسلامي، "فالأنديجان" الذين أصبحوا مواطنين فرنسيين لديهم الحق بالبقاء أوفياء للدين الإسلامي ويواصلون ممارسته بكل حرية[1]، وعليهم احترام القانون المدني الفرنسي، بمعنى عدم ممارسة العادات الخمسة والتي تتعارض مع القانون المدني الفرنسي وهي: تعدد الزوجات ، قانون الجبر، العصمة الزوجية للرجل، ونظرية الطفل النائم[2]، وأخيرا أسبقية الذكور في الميراث، هذه العادات كان ينظر إليها على أنها عوائق حقيقية أمام إمكانية إدماج "الأنديجان" ومنحهم جماعيا المواطنة الفرنسية، وحسب ك.لازار Claude Lazard أن المشرع الفرنسي أراد من "الأنديجان" أن يتخلى مسبقا على قواعده البدائية ليكون مواطنا[3] .

أما الفقرة 2 من المادة الأولى من مرسوم 14جويلية1865، نصت على:<< يمكنه أن يكون مقبولا للخدمة في الجيوش البرية والبحرية، ويمكنه أيضا أن يُستدعى لشغل وظائف ومناصب مدنية في الجزائر>>[4]، فالمجال أصبح مفتوحا له للانضمام إلى الجيوش الفرنسية النظامية بدلا من الجيوش الملحقة ككتائب الصبايحية وزواوة والجيش الإفريقي...ألخ، فهذا الانخراط يكون في إطار التجنيد الإرادي،

[1] - Rouard de Card Edgard, Étude sur la naturalisation en Algérie, op.cit, p17 .

[2]- يقصد بهذه النظرية أن الفقه الإسلامي يعترف بوجود ظاهرة بقاء الجنين لمدة أكثر من 9 أشهر في بطن أمه، وعند المالكية إن أكثر مدة الحمل خمس سنين وهي رواية مالك، ينظر كتاب: الكافي في فقه أهل المدينة، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: 463هـ)، تحقيق محمد محمد أحيد ولد ماديك الموريتاني، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، الطبعة: الثانية، 1400هـ/1980م، ج3 ص 630.

[3] - Lazard Claude, L'Accession des indigènes algériens à la citoyenneté française, Librairie Technique et économique, paris, 1938, p 14.

[4] - René de Saint-Félix, Le voyage de S. M. l'Empereur Napoléon III en Algérie…, op.cit, p VIII.

فهذا المرسوم أعطاه الحق بالالتحاق بوظائف معينة، وقد أدرج مرسوم 21أبريل1866 الوظائف التي قد تسند إلى "الأنديجان" غير المواطنين، وهذه الحقوق التي أصبحت محددة بنص قانوني .

وهذه الحقوق التي منحت "للأنديجان" هي من باب الآثار المترتبة عن الوضع القانوني الجديد الذي آل إليه، وبناء على المادة5/الفقرة 2 من مرسوم 14جويلية1865 صدر المرسوم المؤرخ 21 أبريل1866 والمعدل بموجب المرسوم الصادر في 24 أكتوبر1870 والذي نص في المادة 2:<< إذا توفرت في "الأنديجان" المسلم شروط السن والقدرة المحددة في القوانين التنظيمية الفرنسية الخاصة بكل مصلحة يمكن أن يستدعى إلى وظائف ومناصب مدنية في الجزائر معينة في الجدول المرفق لهذا المرسوم>>[1]، وهي بالطبع بعض الوظائف البسيطة.

2-2-2- إجراءات وشروط المواطنة الفرنسية حسب مرسوم 1865

إن مرسوم س.ك 1865م ومراسيم لِـ16أوت1865 و21أبريل1866 هي أولى النصوص القانونية التي بينت شروط وإجراءات كيفية حصول "الأنديجان" المسلم على المواطنة الفرنسية

أ- شروط المواطنة

إن حصول "الأنديجان" المسلم أو اليهودي على المواطنة الفرنسية حسب ما جاء في المادة1و2/الفقرة3 من مرسوم س.ك 1865م:<< بإمكانه، وبطلب منه، أن يصبح مقبولا للتمتع بحقوق المواطن الفرنسي، وسيكون في هذه الحالة مُسَيَّرا بالقوانين المدنية والسياسية الفرنسية>>[2]، يقوم أساسا على تقديم الطلب، وهو أول إجراء لعملية أطلق عليها بالتجنيس La Naturalisation، وهذا الارتقاء إلى حق المواطنة، منطقيا ليس تجنيسا بمعنى الكلمة لأن "الأنديجان" هم فرنسيين، أي يحملون الجنسية الفرنسية قانونا، فالتجنيس منطقيا يكون للأجانب، وهو أمر متعارف عليه، بينما في المستعمرات فإن التجنيس هو الإجراء المستعمل لتحويل "الأنديجان" إلى مواطنين والذين هم وطنيين[3] من الناحية القانونية .

---

[1] - Rouard de Card Edgard, Étude sur la naturalisation en Algérie, op.cit, p11.

[2] - René de Saint-Félix, Le voyage de S. M. l'Empereur Napoléon III …, op.cit, pVIII.

[3] - Hervé Andrès, Le droit de vote des étrangers, état des lieux et fondements théoriques, op.cit, p192.

وحسب ك.بريتشيChristian Bruschi:"منذ فترة طويلة قد تجاهلت النصوص التشريعية مصطلح الجنسيةLa Nationalité ، ونصادف في النصوص السابقة مصطلحات أو تعابير كالمواطنة La Citoyenneté والصفة الفرنسيةLa Qualité de Français والتجنيس Naturalisation La ، ففي هذه الفترة لم تكن كلمة La Nationalité تنتمي بالفعل إلى اللغة القانونية[1] .

إن استعمال مصطلح التجنيسLa Naturalisation بعد 1865م والذي هو أقدم من مصطلح الجنسية La Nationalité بمعناه القانوني يعبر عن الخلط بين الفئات[2] في عملية التجنيس، وقد كان التمييز قبل مرسوم 1865م على أساس الصفة الفرنسية، حيث أُعتبر الجزائريون رعايا "أنديجان" فقط، وتقابلهم الفئة التي تتمتع بالصفة الفرنسية من ذوي الأصول الفرنسية، وكذا الأوروبيين الحاصلين على الصفة الفرنسية عن طريق التجنيس، والذين يطلق عليهم أيضا الفرنسيين.

إن التمييز في المتروبول كان بين الفرنسي/الأجنبي أما في الجزائر أصبح بين المواطن الفرنسي/"الأنديجان" الفرنسي، وبقي هذا الفرق الكبير بين المتروبول والمستعمرات على الأقل إلى غاية 1946م، على أن الجنسية لا تختلط مع المواطنة في المستعمرات[3] ، وما الذي يميز "الأنديجان" الجزائري عن الأجنبي المقيم في فرنسا ؟ فكلاهما مبعدان من الحقوق المدنية ولا يستفيدون من العديد من الحقوق الاجتماعية، فالأجنبي مثل "الأنديجان" يمثل الآخر.

وحسب مرسوم 14جويلية1865 أن الذين كانوا من قبل رعايا "أنديجان" فهم اليوم فرنسيين ولكن يبقون مبعدين من المواطنة الكاملة، وهذا يعني وبشكل ملموس وعملي أن حالتهم خاصة، فمن منظور القانون المدني يبقون خاضعين لأحوالهم الشخصية، وأما في القانون الجزائي فيُقاضون بإجراءات استثنائية جمعت في قانون الأنديجينا، أما في الحقوق السياسية فلا

[1] - Noiriel Gérard, Immigration antisémitisme et racisme en France XIX-XX siècle, Librairie Arthème Fayard, 2007, p 47.

[2] - Hervé Andrès, Le droit de vote des étrangers, état des lieux et fondements théoriques, op.cit, p192.

[3] - Colas dominique et autres (sous la direction de), Citoyenneté et Nationalité : Perspectives en France et au Québec, Presses Universitaires de France, 1991, 505 pages.p 123.

يشاركون في التصويت على ممثلي الشعب الفرنسي[1]، لأن مفهوم المواطنة بالمعنى الدقيق للكلمة، هو القدرة على المشاركة في ممارسة السيادة الوطنية من خلال الحق في التصويت[2] .

ورغم ما يبدو في هذا المرسوم من إغراء بالتمتع بالحريات المدنية والسياسية والمواطنة، فإن الجزائريين فضلوا البقاء على حالة الرعية تحت أحكام الشريعة الإسلامية مع الحرمان من تلك الحقوق[3] .

إن مبدأ التمييز القانوني، داخل المجتمع الكولونيالي الجزائري، كان بين صفة الفرنسي وصفة المواطن، أما عمليا بقيت تسمية الفرنسيين تطلق على المواطنين الفرنسيين وفي المقابل بقيت تسمية "الأنديجان" المسلمين تستعمل حتى في النصوص القانونية إلى غاية 1944م، أما عمليا إلى غاية الاستقلال على الرغم من أنهم فرنسيين قانونا منذ مرسوم 1865م، ولا زالت إلى يومنا هذه التسمية محل خلاف فكري وسياسي لدى نخب الضفتين، وقد انتشرت التسمية في السنوات الأخيرة (بعد 2005) في أوساط ذوي الأصول الجزائرية بفرنسا تحت شعار << "أنديجان" الجمهورية Les Indigènes de la République>> وهذه العبارة تحمل دلالة أوسع.

يعتبر أما ب.ويل Patrick Weil في تأريخه للجنسية الفرنسية، أن التجربة الكولونيالية الجزائرية هي تشويه Une Dénaturation للجنسية[4]، فأصبح المرسوم المشيخي لسنة 1865م قاعدة وأساس النظام القانوني التمييزي في الجزائر الفرنسية وفي بقية الإمبراطورية[5]، وهذا المرسوم سيكون بداية ومنطلقا ومرجعا لكل القوانين المتعلقة بموضوع الجنسية والمواطنة الفرنسية في الجزائر .

إن الجزائر لم تكن استثناءًا في المنظومة الكولونيالية الفرنسية بل كانت أرضية مثالية لتنفيذ المشروع الكولونيالي الأكثر وحشية في تاريخ إفريقيا الحديث، وذلك من خلال ما عرفته من تشريعات واجتهادات قضائية ونظريات فقهية، فكل ما سن بشكل عام من قوانين تحت مسمى

[1] - Saada Emmanuelle, Entre "assimilation" et "décivilisation"…, op.cit, p 33.

[2] - Spire Alexis, Semblables et Pourtany Différents…, op.cit, p 48.

[3] – سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثقافي، المرجع السابق، ص 373.

[4] - Hervé Andrès, Le droit de vote des étrangers, état des lieux et fondements théoriques, op.cit, p182.

[5] - Surkis Judith, Propriété, polygamie et statut personnel en Algérie coloniale, op.cit, p27.

الإصلاحات في مجالات عدة تم تعميمها على بقية المستعمرات، وخاصة ما تعلق بالتمييز بين المواطن الكامل الحقوق والرعية الذي تعرض لغزو وأُدمج كفرنسي ولكنه محروم من الحقوق، وتم بلورة هذه القوانين ببطء في الجزائر المستعمرة منذ 1830م لتطبيقها في المستعمرات الجديدة[1] .

أما المادة 3 من مرسوم 14جويلية1865م فهي خاصة بالأجانب، حيث نصت على: <<الأجنبي الذي يثبت إقامته في الجزائر لمدة ثلاثة سنوات يمكنه أن يقبل للتمتع بجميع حقوق المواطن الفرنسي>>[2]، هذه المادة قد سهلت عملية تجنيس الأجانب حيث خفضت شرط الإقامة من 10 سنوات إلى 3 سنوات، وبالتالي هي تشجع بشكل صريح على التجنس بل تدفع الأجانب دفعا نحو الجنسية الفرنسية، والغريب في الأمر، أن تقليص مدة الإقامة للأجانب لا تطبق إلا في الجزائر، بينما بالمتروبول فمدة 10 سنوات بقيت سارية المفعول، وبالطبع الهدف من ذلك هو الزيادة في عدد الكولون المجنسين لضمان بقاء واستمرارية الوجود الفرنسي بالجزائر.

ويظهر في القراءة الأولية لنص س.ك 1865م على أنه من ناحية الصياغة القانونية كان عاما ومجردا، مما يوحي بأن هناك غموض فيما يتعلق بالأجانب لأنه لم يحدد طبيعتهم، فالأجانب الموجودين في الجزائر يتكونون من الأوروبيين والمسلمين واليهود القادمين من البلاد الإسلامية، ولتعليل على أن النص يخاطب فقط الأوروبيين هو ما جاء في الفقرة1 من المادة1و2 من مرسوم 14جويلية1865، حيث شرط على "الأنديجان" المسلم أو اليهودي إذا أراد الحصول على المواطنة الفرنسية عليه أن يتخلى عن قانون أحواله الشخصية لما يحتوي عليه من مسائل تتعارض ونصوص القانون المدني الفرنسي.

وبالنسبة للأجانب "الأنديجان" من المسلمين واليهود لهم نفس الأحوال الشخصية مثل "أنديجان" الجزائر، ولا يعقل أن يستثنون من شرط التنازل، وإذا أرادوا التجنيس يخضعون لأحكام نفس المرسوم، أما إذا رفضوا التجنيس فيعتبرون "أنديجان" أجانب هذا هو وضعهم القانوني،

[1] - Burbank Jane. et Cooper Frederick., Empire, droits et citoyenneté, de 212 à 1946, Annales. Histoire, Sciences Sociales 2008/3,63e année, p. 495-531. op.cit, p 513.

[2] - René de Saint-Félix,Le voyage de S. M. l'Empereur Napoléon III…, op.cit, pVIII.

لأن الفقرة 1 من المادة 1و2 منحت الجنسية الفرنسية "لأنديجان" الجزائر فقط، ولا يعتبرون أجانب فقط لأن الأجانب الأوروبيين يخضعون للقانون المدني الفرنسي حتى ولو لم يتجنسوا.

أما فيما يتعلق بالجزء الثاني من المادة 3 من مرسوم 14جويليو1865 <<الأجنبي... للتمتع بجميع حقوق المواطن الفرنسي>> ، فالمقصود منه، أن تقديم طلب اكتساب الجنسية الفرنسية يترتب عنه مباشرة الحصول على كل الحقوق الاجتماعية والمدنية والسياسية، فهي تظهر على أنها جنسية كاملة، إلا أن ممارسة الحقوق السياسية تبقى جزئية، بمعنى له حق المشاركة في الانتخابات المحلية كناخب ومنتخب، أما بالنسبة للانتخابات التشريعية ينتهي حقه كناخب، فشرط مدة 10 سنوات للحصول على الجنسية الفرنسية الذي كان مفروضا سابقا، وقلص إلى 3 سنوات، قد أبقي عليه كمدة تدريب بعد الحصول على الجنسية حتى يصبح يتمتع بالجنسية الكبرى[1] أو الجنسية الكاملة، ويكون ناخبا ومنتخبا .

أما فيما يتعلق بموضوع السن فقد حددها مرسوم التجنيس في المادة 4: << لا يمكن الحصول على صفة المواطن الفرنسي، المشار إليها في المواد 1، 2، 3، من هذا المرسوم إلى غاية إتمام 21 سنة، حيث يصدر بشأنها مرسوم إمبراطوري يُحَضَّرُ له في مجلس الدولة>>، وشرط السن القانونية 21 سنة كاملة تطبق على كل طالبي التجنيس من "الأنديجان" المسلمين واليهود، وكذلك الأجانب.

ومنذ أواخر القرن التاسع عشر فإن منح المواطنة الفرنسية بالمستعمرات ستعطي الأهمية بشكل متزايد للوسط الذي يعيش فيه "الأنديجان"[2]، وبالنسبة للجزائر في 1865م، فالمواطنة كانت نظريا مفتوحة على أي شخص يعتمد نمط الحياة الفرنسية والتخلي عن الشريعة الإسلامية أو العادات[3]، فقط "الأنديجان" الذين تقربوا بما فيه الكفاية إلى الحضارة الفرنسية سيتم تدريجيا قبولهم إلى صف المواطنين[4].

[1] - Passols Antoine-Vincent, L'Algérie et l'assimilation des indigènes musulmans : op.cit, p 21.

[2] - Saada Emmanuelle, Entre Assimilation et Décivilisassions". op.cit, p 35.

[3] - Burbank Jane. Et Cooper Frederick., Empire, droits et Citoyenneté, de 212 à 1946, op.cit, p 513.
[4] - Saada Emmanuelle, 2005, Entre Assimilation et Décivilisation".op.cit, p 33.

ب- إجراءات كسب المواطنة الفرنسية

انطلاقا من عام 1865م يمكن للجزائريين الحصول على المواطنة الكاملة بطلب فردي وتحت شروط معينة[1]، ونحن نعلم أن المرسوم المشيخي لسنة 14جويلية1865 يسمح "للأنديجان" الحصول على المواطنة الكبرى، وبناء على طلبه وتحت بعض الشروط الأخلاقية[2]، هذه المواطنة تتعارض مع المحافظة على قانون الأحوال الشخصية[3] كما ذكرنا سابقا.

وإن إجراءات الحصول على صفة المواطنة الفرنسية من قبل "الأنديجان" الجزائري المسلم قررت صراحة بموجب المرسوم المشيخي لِـ16أوت1865 ومرسوم 21أبريل1866[4]، حيث نصت هذه القوانين على كل "أنديجان" مسلم أو إسرائيلي يريد التمتع بحقوق المواطن الفرنسي أن يتقدم شخصيا سواء أمام رئيس بلدية إقامته أو أمام رئيس المكتب العربي لتقديم طلبه والإعلان صراحة على أنه يريد الخضوع للقانون المدني الفرنسي .

أما بالنسبة للأشكال التي يجب أن تكون عليها طلبات التجنيس محددة بموجب مرسوم تنظيمي لِـ 21 أبريل1866[5] ومرسوم 5 فبراير1868 لينظم الإجراء المتبع للنظر في طلب التجنس[6]، وأما المادة1 من المرسوم الصادر في 24 أكتوبر1870 المتعلق بتجنيس "الأنديجان" المسلمين والأجانب المقيمين بالجزائر، تتناول، <<صفة المواطن الفرنسي المعلنة طبقا للمادتين 1 و3 من المرسوم المشيخي لِـ 14 جويلية1865، لا يمكن أن تتحقق إلا في سن الواحد وعشرين كاملة وتمنح بموجب مرسوم يصدر في مجلس الدولة>>[7].

---

[1] - Renucci Florence, Le débat sur le statut politique des israélites en Algérie et ses acteurs (1870-1943). ينظر كذلك: Blévis Laure, La citoyenneté française au miroir de la colonisation : op.cit, p30.

[2] - Passols Antoine-Vincent : L'Algérie et l'assimilation des indigènes musulmans : op.cit, p20.

[3] - Christian Bruschi, La Nationalité Dans Le Droit ColoniaL,op.cit, p 47.

[4] - Larcher Émile, Des effets juridiques du changement de religion en Algérie, op.cit, p10.

[5] - Rouard de Card Edgard, Étude sur la naturalisation en Algérie, op.cit, p13.

[6] - Hugues Albert , La nationalité française chez les musulmans de l'Algérie : op.cit, p31.

[7] - Rouard de Card Edgard, Étude sur la naturalisation en Algérie, op.cit, p15.

وقد جاء مرسوم 24 أكتوبر 1870 معدلا لبعض إجراءات س-ك 14 جويلية1865 ومرسوم 21أبريل1866 حول التجنيس في الجزائر، ومما نص عليه في المادة1: <<...ولتبرير شرط السن، فإنه يجوز إصدار إما شهادة الميلاد، وإذا تعذر ذلك، شهادة خطية، هذه الشهادة تحمل شهادة أربعة شهود موقعة من قبل قاضي الصلح إذا تعلق الأمر بأجنبي أو قاضي محل الإقامة إذا كان "أنديجانا" [1] .

أما الكيفية التي يتم بها الوصول إلى هذه المواطنة: على "الأنديجان" المسلم الذي يريد التمتع بحقوق المواطن الفرنسي يجب عليه أن يتقدم شخصيا أمام رئيس البلدية أو رئيس المكتب العربي للمقاطعة التي يقيم فيها [2]، وهذا ما نصت عليه المادة 11 من مرسوم 24 أكتوبر1870:<< الأنديجان المسلم الذي يريد التمتع بالحقوق المدنية عليه أن يتقدم شخصيا أمام رئيس المكتب العربي للمقاطعة التي يقيم فيها، من أجل تشكيل طلبه والإعلان على أنه عازم على أن يُسيّر بالقوانين المدنية والسياسية الفرنسية، ويعلن أنه يعتزم أن تحكمه القوانين السياسية والمدنية من فرنسا، ويتم تسجيل محضر للطلب والإعلان>>[3].

وهذا التجنيس الفردي والطوعي من طرف الذي أراد أن يستفيد يكون محل تحقيق عام من جانب الإدارة حول الطالب لمعرفة إن كان أهلا لهذا التفضيل Cette faveur [4]، ويشكل أمام الضابط العمومي طلبه المصحوب بإعلان أنه يعتزم على أن يسير بالقوانين الفرنسية[5]، والتخلي عن أحواله الشخصية، وبعد الفحص، يمكن قبوله بقرار للمواطنة الفرنسية[6]، الذي سيصدر لاحقا .

---

[1] - 81 F/ 1209-1212, Statut des Indigènes d'Algérie (Musulmans et Juifs), Archives Nationales d'Outre-Mer Aix-en-Provence . ينظر كذلك :Rouard de Card Edgard, Étude sur la naturalisation en Algérie,op.cit.p13 ;وكذلك , Hugues Albert, La nationalité française chez les musulmans de l'Algérie : op.cit, p 31.

[2] - Rouard de Card Edgard, Étude sur la naturalisation en Algérie, op.cit, p13

[3] - 24 oct- 7 nov1870 - Décret sur la naturalisation des indigènes musulmans et des étrangers résidant en l'Algérie (Bull. de Tours, n° 137).ينظر كذلك :, Rouard de Card Edgard, Étude sur la naturalisation en Algérie, op.cit, p14.

[4] - Kamel Kateb, Européens "indigènes" et juifs en Algérie (1830-1962): op.cit, p188.

[5] - Hugues Albert, La nationalité française chez les musulmans de l'Algérie : op.cit, p 31.

[6] - Meynier Gilbert, L'historiographie française de l'Algérie et les Algériens en système colonial, Intervention à Alger le 22 octobre 2010 à l'invitation *d'El Watan*

ويَشرع رئيس البلدية أو رئيس المكتب العربي في إجراء تحقيق عن سوابق وأخلاق الطالب، ويحول هذا التحقيق مع محضر يحتوي الطلب، حسب الحالات، إما إلى الوالي[1] أو إلى الجنرال قائد المقاطعة، الذي بدوره يرسل كل الوثائق، مع رأيه، إلى الحاكم العام للجزائر[2]، ثم يحول هذا الملف مع رأي الحاكم العام إلى وزير العدل، ويكون الإعلان عن التجنيس بمرسوم صادر عن مجلس الدولة، بناء على تقرير من حافظ الأختام[3]، ويتم الحصول على هذا التجنيس بصدور مرسوم إمبراطوري .

إن مسار المتقدم لطلب التجنيس كان محفوفا بالمعوقات، فالملف يتكون من ثمانية وثائق مختلفة بما في ذلك شهادة حسن المعيشة وشهادة حسن الأخلاق[4]، كما أن الاستمارات الإدارية لسنوات 1890م تشير إلى المعايير التالية: التحكم في اللغة الفرنسية، امتلاك شهادة فرنسية، والعلاقات المهنية والشخصية مع الأوروبيين[5]، وكانت تشكل عوائق إضافية تجاه طالبي المواطنة الفرنسية من "الأنديجان" .

إن إجراءات التجنيس التي أُخضع لها الجزائري المسلم كانت أكثر صعوبة من سوء نية الإدارة المحلية [6]، و في نظر بعض المؤرخين[7] أن في المرسومين 14جويلية 1865

---

[1] - Rouard de Card Edgard, Étude sur la naturalisation en Algérie, op.cit, p14

[2] - Décret Impérial portant Règlement d'administration publique pour l'exécution du Sénatus-consulte du 14 juillet 1865, sur l'état des Personnes et la Naturalisation en Algérie. Du 21 Avril 1866 ;ينظر كذلك , Hugues Albert , La nationalité française chez les musulmans de l'Algérie : op.cit, p32.

[3] - Hugues Albert, La nationalité française chez les musulmans de l'Algérie : op.cit, p 32 ;ينظر كذلك , Rouard de Card Edgard , Étude sur la naturalisation en Algérie, op.cit, p14.

[4] - Patrick Weil, Le statut des musulmans en Algérie coloniale…, op.cit, p103.

[5] - Hajjat Abdellali, Les frontières de l'identité nationale…,op.cit, p 67.

[6] - Patrick Weil, Le statut des musulmans en Algérie coloniale op.cit, p104.

[7]– سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثقافي، ص 473.

و21ابريل1866[1] شروطا تجعل من الصعب الحصول على التجنس بل إن التحقيقات المطلوبة في ذلك كان هدفها إبعاد "الأنديجان" عن التجنس، وحتى الشروط المطلوب توفرها للحصول على المواطنة تم تنظيمها وتعديلها عدة مرات خلال الحقبة الاستعمارية، وفقا لحركية اللوبي الكولونيالي، واستراتيجية السلطات الفرنسية، وكانت عموما مطبوعة بالمنطق العنصري[2]، على الرغم من مواقف التيارات الفرنسية المناهضة للاستعمار، وديناميكية مطالب النخبة الجزائرية.

2-2-3- موقف الجزائريين من التجنيس

لقد تباينت مواقف الجزائريين حول مسألة التجنيس منذ صدور مرسوم س.ك 1865م وما تبعته من قوانين لما كانت تحمله من شروط صريحة وما تخفيه من حقوق مقيدة، فهذا التباين ما هو إلا نتيجة تضارب المواقف السياسة للنخبة الجزائرية تجاه الكولونيالية الفرنسية في حد ذاتها، ولهذا كانت لكل اتجاه قراءة خاصة لفكرة المواطنة وأهميتها بالنسبة للجزائريين.

أ- رفض الجزائريين للتجنيس

إن مسألة التجنيس التي أثارها مرسوم 1865م قد شكلت نقطة تحول كبير في العلاقة بين المستعمَر والمستعمِر، وأعتبرها الكثير من الفرنسيين والكولون فرصة ليتخلص "الأنديجان" من الحالة الدونية التي كان يتخبط فيها، ولكن واقع الحال بيّن أنه لم يتقدم إلا القليل من المسلمين لطلب التجنيس، <<لأن قواعد الأحوال الشخصية المتعلقة بالحالة، والقدرة، وبشكل عام، العلاقات الأسرية...مرتبطة مباشرة وبشكل قوي بالتعاليم الدينية>>[3]، وقانون التجنيس كان يمثل

[1] - 81 F/ 1209-1212, Statut des Indigènes d'Algérie (Musulmans et Juifs), Archives Nationales d'Outre-Mer Aix-en-Provence . Décret 21 Avril 1866, portant règlement d'Administration Publique pour L'exécution du Senatus-Consulte du 14 Juillet 1865, sur La naturalisation en Algérie.

[2] - Hervé Andrès, Le droit de vote des étrangers, état des lieux et fondements théoriques, op.cit, p192.

[3] - Florence Renucci, Le débat sur le statut politique des israélites en Algérie et ses acteurs (1870-1943). ينظر كذلك:Blévis Laure , La citoyenneté française au miroir de la colonisation : op.cit,p30.

مساسا خطيرا لممارسة دينهم ليجعل منهم مرتدين في عيون إخوانهم في الدين[1]، والذين أطلق عليهم عليهم بـِ m'tourni [2] .

ومن جهة ثانية نعتقد بالإضافة إلى الوازع الديني، فهناك دوافع أخرى قد تكون من وراء ذلك، إما لأسباب شخصية–اجتماعية أو مواقف سياسية، وخاصة إذا علمنا أن الجزائريين رفضوا المواطنة المفروضة (التجنيس الجماعي) وهذا في حد ذاته موقف سياسي.

ولتفسير ضعف عدد المسلمين الجزائريين الذين طلبوا الحصول على الجنسية الكاملة يعتقد الباحث أنجللي Angelleli Jean.P:<<أن الدين هو الذي يمنع "الأنديجان" من الاستغلال الواسع لمرسوم 4فبراير1919 الذي يمكنه تحويل المسلمين إلى مواطنين فرنسيين، ولكن الغالبية تتمسك بقانونها الإسلامي>>[3]، ويرى البعض من أمثال النقيب باسولPassols A.V: <<أن التجنيس ينزع عنهم بعض الحقوق الممنوحة من قبل الشريعة الإسلامية، خاصة تعدد الزوجات>>[4]، ولهذا يعتقد الكثير من الفرنسيين أن "الأنديجان" لا يهتمون أبدا بالمطالبة بتجنيسهم، والتي قد تؤدي بهم إلى التنازل عن أحوالهم الشخصية والخضوع التام للقانون المدني الفرنسي، وهذا لا يلاءم أهواءهم .

ولقد انقسمت مواقف الجزائريين (النخبة بمفهومها الواسع) فيما يتعلق بمسألة التجنيس، هناك من شجعها وآخر رفضها أصلا، وكان موقف المعارضين للتجنس من القضاة يحمل ثقلا

---

[1] - Hugues Albert, La nationalité française chez les musulmans de l'Algérie :op.cit. p27. ينظر كذلك : Saidi Kamel, Conflit entre la loi Française et le statut personnel des Algériens Musulmans : Du conflit Interpersonnel au conflit International, Thèse pour le doctorat d'État en droit, 1992, p 34. ينظر كذلك : Kaddache Mahfoud, L'Algérie des Algériens de la Préhistoire à 1954, Éditions, Paris Méditerranée, 2003,p 654.

[2] - Valérie Esclangon-Morin, Les Français d'Algérie ou la constitution d'une communauté française à partir d'une double migration ,op.cit; ينظر كذلك, Larcher Émile, Des effets juridiques du changement de religion en Algérie, op.cit , p 12.

[3] - Angelleli Jean.P, L'opinion Française et L'Algérie de 1930 à Travers La Presse et le Livre, Thèse Droit et Lettres, 1972, N° T 4378, BU.Paris X-Nanterre, p21.

[4] - Passols, Antoine-Vincent, L'Algérie et l'assimilation des indigènes musulmans : op.cit, p 20.

خاصا، ذلك أنهم كانوا من فئة المتعلمين من جهة ومن الذين يمثلون الثقافة العربية–الإسلامية من جهة أخرى[1]، ومنذ 1900م كتب أبو بكر عبد السلام بن شعيب أن الاندماج مضر بالأغلبية من المسلمين، ودعا إلى التقارب وليس الاندماج، في بحث قدمه للمؤتمر الأول للسيكولوجية الكولونيالية [2].

إن "الأنديجان" الذي تخلى عن دينه محكوم عليه بازدراء من قبل إخوانه في الدين[3]، <<كما قال عبد المالك صياد: "إن انتقال المتجنس إلى جهة المستعمِر كانت خيانة حقيقية ليست وطنية فحسب وإنما كذلك اجتماعية>>[4]، بل هي أكثر من ذلك، لأنه ينظر إليه على أنه مرتد، فقد أحل دمه، فهو أكثر من الكافر، <<وهذا الموقف المتشدد والرافض الذي تبناه الجزائريون منذ صدور مرسوم 1865م قد بلغ ذروته خلال سنوات 1930م مع موقف جمعية العلماء ضد التجنس...وظهور ردود ضد التجنس من علماء الزيتونة وعلماء القرويين، وقد أفتى هؤلاء جميعا بأن المتجنس مرتد عن دينه، وأن حكم المرتد هو الكفر، ومن ثمة لا يمكن للمتجنس أن يرث أو يدفن في مقابر المسلمين ولا يتزوج على طريقتهم، وأن ذلك يسري على أولاده>> [5].

---

[1]– سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثقافي 1830–1954، ج4 ، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1998، ص 472.

[2]– سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثقافي 1830–1954، ج6، المرجع السابق، ص 371.

[3] - Hugues, Albert , La nationalité française chez les musulmans de l'Algérie : thèse pour le doctorat, présenté et soutenu le 2 Juin 1899; Faculté de droit de l'Université de Paris, Paris Librairie Ainé A. Chevalier-Maresco & Cie, Éditeurs, 246 pages. p193. يُنظر كذلك مؤلف : سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثقافي 1830–1954، ج6، دار الغرب الإسلامي، 1998، ص 374.

[4] - Blévis Laure, Sociologie d'un droit colonial : Citoyenneté et Nationalité en Algérie, op.cit, p 397, ينظر كذلك : Frémeaux Jacques et Daniel Lefeuvre, sociétés coloniales au maghreb, pp28-36, in Barjot Dominique et Jacques Frémeaux (sous la direction), Les Sociétés Coloniales à L'Age des Empires : des années 1850 aux années 1950, Éditions Sedes/Cned, Paris, 2012, 400 pages.

[5]– سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثقافي، المرجع السابق، ص 375. ينظر كذلك : Ageron Charles Robert, Les Algériens Musulmans et la France 1871-1919, op.cit,p 344.

أمام هذه المواقف الدينية والاجتماعية الرافضة للتنازل عن قانون الأحوال الشخصية يجعل من الصعب على أي كان أن يتقدم إلى طلب التجنيس، وكم هم الذين يمكنهم التجرؤ وبشجاعة على تحمل احتقار وكراهية إخوانهم في الدين؟[1]، وخير دليل على هذا أنه منذ صدور المرسوم المشيخي لِـ 1865م إلى غاية جانفي 1899م، لم يكن هناك سوى 1119 مرسوما إمبراطوريا للتجنيس، وهو رقم تافه بالمقارنة مع عدد "الأنديجان" الجزائريين[2] .

وحتى أولئك الذين تجرؤوا على تحدي شعور أبناء جلدتهم، وبالأخص عائلاتهم، ونحن نعرف جيدا الارتباطات الاجتماعية التي كانت قائمة آنذاك، حيث يقول أ.هيق Hugues. A : "وإذا نظرنا إلى الدوافع التي حركت بعض "الأنديجان" للتجنس...ندرك بسرعة أن معظم الحالات لم يحركها ذلك الشعور بالإخلاص والولاء تجاه الوطن الفرنسي...وأن غالبية المتقدمين طموحين، والذين لا يرون في التجنس إلا مصدرا للتفضيل والرعاية يحصلون عليه من الحكومة، أو نجد الفقراء التعساء الذين توجههم المصلحة الشخصية مثل تجنب دفع الضرائب المرتفعة جدا، والضرائب العربية"[3].

وقد حاول أ.هيق Hugues. A إعطاء دليلا على هذا التجنس الإداري بقوله: << إن الذين تجنسوا من الجزائريين المسلمين تحت أي ظرف أو سبب لا نجدهم يمارسون حقوقهم المدنية والسياسية مثل بقية المواطنين الفرنسيين إما بسبب جهلهم بها أو تخوفا من الذوبان التام في المجتمع الفرنسي، فهم مواطنون فرنسيون قانونا و"أنديجان" مسلمين فعليا>>[4].

ويلخص أ.هيق Hugues. A مسألة إدماج "الأنديجان" قائلا : " فإن استيعاب السكان "الأنديجان" في العائلة الفرنسية الكبيرة سيكون عمل عدة قرون" [5].

[1] - Rouard de Card Edgard, Étude sur la naturalisation en Algérie, op.cit, p19.

[2] - Hugues Albert, La nationalité française chez les musulmans de l'Algérie : op.cit, p192.

[3] - Ibid.

[4] - Ibid.

[5] - Ibid.

ب- "الأنديجان" المسلمون المجنسون

لقد كثر الحديث والكتابات حول مسألة تجنيس المسلمين الجزائريين منذ صدور مرسوم 1865م، ويتهم أجيرون الإدارة الفرنسية على أنها كانت تعرقل وترفض العديد من طلبات التجنيس منذ هذه السنوات(1865) إلى غاية 1910[1]، وبالفعل فالسلطات الفرنسية هي أيضا شجعت إلا قليلا هذه المبادرة[2]، وكثيرا ما عرقلت عملية تجنيس "الأنديجان"، وهذا الطرح تؤكده الرسالة المؤرخة في 27فبراير 1937 التي وجهها الحاكم العام للجزائر جورج.ل(Georges Le Beau) إلى وزير الداخلية الفرنسي عن سؤاله حول تجنيس "الأنديجان"، ومما جاء فيها: << أن مؤخرا، نشر مقال بالصحافة من طرف أواكليM.OUAKLI – معلم ورئيس جمعية "الأنديجان" المواطنين الفرنسيين– تحت عنوان " عرقلة للتجنيس الفردي" >>[3].

ومع صدور مرسوم 3 أكتوبر 1910 الذي سهل الحصول على التجنيس بالنسبة (للجزائريين) المجندين إراديا ويعرفون القراءة والكتابة باللغة الفرنسية[4]، كما كانت غالبية العسكريين مابين 1865م و1914م مهتمة بالتجنيس للحصول على رتب عليا المخصصة للمواطنين الفرنسيين، وهذا ينطبق كذلك على الأعيان الذين يتمنون التمثيل السياسي[5].

وما تم قبوله من طلبات التجنيس "للأنديجان" من 1865م إلى 1880م إلا 476 تجنيسا، أي بمتوسط 19 في السنة، ومنذ هذه الفترة لم يزد عددهم بحيث من 1880م إلى 1890م لم يصدر إلا 307 مرسوما أي بمعدل حوالي 31 في السنة[6] ، ويقول باسول: " وقليلا من

---

[1] - Pautremat (le) Pascal, La politique musulmane de la France au XX Siècle : op.cit, p 231.

[2] - Barjot Dominique et Jacques Frémeaux (sous la direction), Les Sociétés Coloniales à L'Age des Empires : des années 1850 aux années 1950, Éditions Sedes/Cned, Paris, 2012, p36.

[3] - 81 F/ 1213, Loi de 1919 et application . Lettre du Gouverneur Génénral de L'Algérie à M. Le Ministre de L'Intérieur, Le 27 Février 1937. Archives Nationales d'Outre-Mer Aix-en-Provence .

[4] - Pautremat (le) Pascal, La politique musulmane de la France au XX Siècle : De l'Hexagone aux terres d'Islam. Espoirs, réussites, échecs ; Maisonneuve et Larose, Paris, 2003, p 232.

[5] - Ibid, p 231.

[6] - Hugues Albert, La nationalité française chez les musulmans de l'Algérie : op.cit, p191.

الذين تقدموا إلينا فما بين 1866م–1900م كانوا 1151 متجنسا بمتوسط 31 سنويا"[1]، والجدول التالي يبين عدد طلبات التجنيس (طلب المواطنة) التي قدمها "الأنديجان" المسلمين في نهاية القرن 19م:

طلبات التجنيس للجزائريين

1898	1897	1896	1895	1894	1893	1892	1891
75	32	48	31	48	37	46	16

المصدر: Hugues Albert , La nationalité française chez les musulmans de l'Algérie

طلبات التجنيس للجزائريين

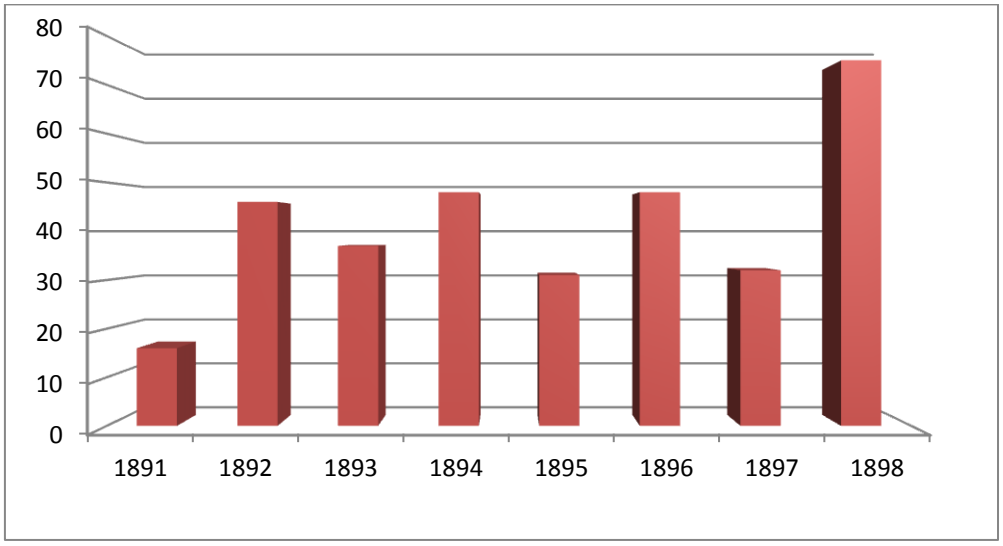

يقدم لنا الجدول أعلاه إحصاءًا لعدد الطلبات التي قدمها الجزائريون المسلمون خلال العشرية الأخيرة من القرن 19م، وهي المرحلة التي عرفت فيها سياسة الإدماج أَوْجَهَ، فالطلبات قد تزايدت بشكل ملحوظ في هذه الفترة، وقد بلغ متوسطها 41،6 طلبا، وإذا قارنا الطلبات

[1] - Passols, Antoine-Vincent (capitaine) : L'Algérie et l'assimilation des indigènes musulmans : Étude sur l'utilisation des ressources militaires de l'Algérie. Paris Henri Charles-Lavauzelle, Éditeur militaire, 1903, 119 p. monographie, p 20.

المقدمة في 1891م والتي قدمت في 1898م نجد أن هذه الأخيرة قد تضاعفت بأربع مرات، وحسب Hugues. A : " بالفعل، تم قبول 75 تجنيسا في 1898م ولكن هذه الزيادة كانت صدفة بحتة، وهذا لا يكشف عن دفعة جديدة في طريق التجنيس[1] .

وخلال الفترة 1865م-1878م، أي في مدة 13 سنة تحصل 428 "أنديجانا" على التجنيس[2]، ويرى ب. بورد Paul Bourde أن في 1880م :<< إذا ألقيتُ نظرة على الحالة الراهنة للجزائر، أرى أن 839 مسلما تجنسوا منذ أن فُرض الاحتلال، فهذا قليل، وأن 431 آخرين تقدموا للحصول على الجنسية دون الحصول عليها>> [3].

وحتى قانون 4 فبراير 1919 خلق إجراءا جديدا أكثر تعقيدا من سابقيه، والذي ظل ساري المفعول، وفي ظل هذا القانون تزايد عدد المجنسين، وبلغ ذروته في سنوات 1930م، حيث سجل مابين 100 و200 في السنة ثم أنهار في عام 1940م [4]، وما بين 1919م و1930م، تم تجنيس 1204 مسلما من بين 1547 طلبا يضاف إليهم 760 متجنسا بإجراءات المرسوم المشيخي لسنة 1865[5]، وبالنسبة لإجراء 1919م وصل المجموع 2395 مجنسا[6]، وحسب ما جاء في تقرير موتي Moutet: فيما يتعلق بالمرسوم المشيخي لِـ 1865م فإنه مابين 1865 و1915 لم يسجل إلا 2396 طلبا للتجنيس[7].

---

[1] - Hugues Albert, La nationalité française chez les musulmans de l'Algérie :op.cit. p192.

[2] - Rouard de Card Edgard), Étude sur la naturalisation en Algérie, op.cit, 26 p. ينظر كذلك : Ageron Charles Robert, Histoire de L'Algérie Contemporaine, op.cit, p 32.

[3] - Bourde Paul, A travers l'Algérie : souvenirs de l'excursion parlementaire…, op.cit, p 234.

[4] - Pervillé Guy, La politique algérienne de la France…, op.cit, p30.

[5] - Patrick Weil, Le statut des musulmans en Algérie coloniale…, op.cit, p108.

[6] - Ibid, p97.

[7]-. Patrick Weil, Le statut des musulmans en Algérie coloniale…, op.cit , p97. ينظر كذلك, Blévis Laure, Sociologie d'un droit colonial : op.cit, p404.

وحسب تعليمة صادرة في 27ماي1937 حول حصول "الأنديجان" الجزائريين على صفة المواطن الفرنسي، <<فإن النتائج المتحصل عليها بقانون 4فبراير1919 منذ بداية تطبيقها إلى يومنا: 2484 طلبا، 1810 طلبا مقبولا، 136 طلبا مرفضا، 443 طلبا بدون متابعة (الوفاة، الملف ناقص، التنازل...ألخ)، 95 طلبا في طريق البث، في حين النتائج المتحصل عليها بتطبيق س-ك 14جويلية1865 منذ سنة 1866م إلى يومنا، تُعد بِـ 2488 قبولا، كما لو قارنا بين عدد "الأنديجان" الحاصلين على المواطنة بإجراء س-ك 14جويلية1865 وقانون 4فبراير1919 لنفس الفترة 17 سنة: قُبل 679 طلبا في إطار س-ك1865م، و1810 طلبا في إطار قانون فبراير1919...وإذا اعتبرنا أن سكان الجزائر هو 6247432 "أنديجانا"، فإن العدد الإجمالي للمتجنسين 4298 في 70 سنة ضعيف جدا>>[1].

في ظل هذه الظروف، كان هناك عددا قليلا جدا من الطلبات مابين 1865م و1937م، والقليل الذي قبل منها 4298 طلبا، والغالبية كانت لصالح الموظفين المدنيين والعسكريين الذين كانت لهم طموحات للتساوي مع زملائهم [2] من الفرنسيين، ومنذ بداية العمل بقانون 4فبراير1919 وإلى غاية 31ديسمبر1933، فإن عدد الطلبات التي قدمها "الأنديجان" للحصول على المواطنة الفرنسية كانت 1996 طلبا، والعدد الذي قُبل هو 1392[3]، فإنهم أَزْيد بقليل من 6000 من مسلمي الجزائر الذين عن طريق أحد الإجراءين تحصلوا على الجنسية الفرنسية الكاملة (المواطنة) والذين نقلوها لأبنائهم[4].

وقد اعترفت محكمة النقض في حكمها الصادر في 30ديسمبر1907، ضد رأي محكمة الجزائر العاصمة، بأن تجنس أب عائلة من "الأنديجان" الأصليين ينجر عنه تجنيس أبنائه

[1] - 81 F/ 1213, Loi de 1919 et application . Note sur L'Accession des Indigènes à la Qualité de Citoyen Français. Archives Nationales d'Outre-Mer Aix-en-Provence .

[2] - Pervillé Guy, La politique algérienne de la France…, op.cit, p 30.

[3] - 81 F/ 1213, Loi de 1919 et application . Accession des indigènes à La Qualité de Citoyens Français en Vertu de la Loi du 4 Février 1919. Archives Nationales d'Outre-Mer Aix-en-Provence .

[4] - Patrick Weil, Le statut des musulmans en Algérie coloniale…, op.cit, p 97.

القصر، وفي 23جوان1949 اعتبرت أنهم فرنسيين بكامل الحقوق الأطفال الذين ينحدرون من أحد الوالدين خاضع للقانون العام [1](أي أن أحد الوالدين يتمتع بحقوق المواطنة).

وإلينا الإحصاءات التي نشرها علي مراد في الموضوع بين 1920-1938 تبين تصاعد في عملية التجنس بين الجزائريين [2] :

تطور عدد الجزائريين المجنسين

1938	1936	1934	1932	1930	1928	1926	1924	1922	1920
190	142	155	127	152	38	67	29	56	17

المصدر : سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثقافي 1830-1954، ج6، دار الغرب الاسلامي، 1998.

تطور عدد الجزائريين المجنسين

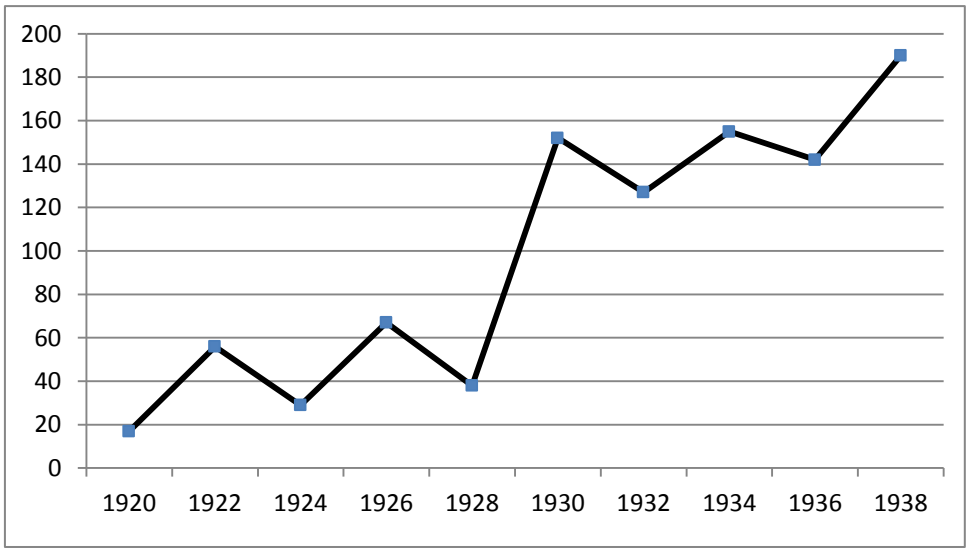

حسب الشكل البياني يمكننا تقسيم المعطيات الإحصائيات إلى مرحلتين، وهما: ففي المرحلة الأولى من 1920م إلى 1928م والمرحلة الثانية من 1930م إلى 1938م، وعليه فإن المرحلة الأولى قدر متوسط عدد المجنسين 41،5 ، أما في المرحلة الثانية فقد تضاعف ثلاث

[1] - Patrick Weil, Le statut des musulmans en Algérie coloniale…, op.cit, p 97 .

[2] – سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثقافي 1830-1954، ج6، دار الغرب الاسلامي، 1998، ص 377.

مرات حيث بلغ 2،153 مجنسا، فالسؤال الذي يطرح نفسه، لماذا هذا التباين الكبير بين المرحلتين؟ في حقيقة الأمر من الصعب تقديم قراءة كافية لهذه الظاهرة السياسية، إذا اعتبرناها كذلك، في غياب بحث عميق ودقيق حول الفئات التي تجنست، هل كانوا من العمال الجزائريين بالمهجر؟ أم هم فئة من الشبان المتعلمين (النخبة) أي خريجي المدارس الفرنسية ؟

في مثل هكذا حالات كل تساؤل يبقى صحيح وشرعي، وخاصة أن إجراءات التجنيس من 1920 إلى 1938 كانت نفسها، تستند على س.ك1865 وقانون فبراير1919، ربما يبقى تبرير آخر يتمثل في قانون 18أوت1929 الذي منح أخيرا للمرأة "الأنديجان" إمكانية الحصول فرديا على المواطنة[1]، كما يمكننا تفسير ذلك أنه من نتائج الحراك السياسي الذي عرفته الحركة الوطنية وموقفها من مسألة المواطنة.

وعلى الرغم من مشاركة "الأنديجان" في الحرب العالمية الأولى فهناك أقل من 2500 تحصلوا على صفة المواطن خلال 72 سنة (من 1865 إلى 1937) [2]، وعلى العموم فالعدد الإجمالي للمواطنين الفرنسيين من أصل "أنديجان" وأفراد أسرهم (بما في ذلك أطفال الزواج المختلط وأولئك المسلمين الأجانب الذين اعتبروا فرنسيين بموجب قانون 26جوان1889) لم يتجاوز أبدا 10 ألاف شخصا من بين 10 ملايين من الجزائريين المسلمين في 1962م[3].

إن هذه الأرقام لخير دليل على سياسة الإقصاء المطبقة بشكل علني من قبل الكولون وحماتهم من دعاة الكولونيالية بالمتروبول تجاه كل ماهو جزائري مسلم.

---

[1] - Renucci Florence, Le Statut Personnel des Indigènes : Comparaison entre les Politiques Juridiques Française et Italienne en Algérie et en Libye 1919-1943, Thèse pour le Doctorat en Droit, 455 pages, op.cit, p81.ينظر كذلك : Pautremat (le) Pascal, La politique musulmane de la France au XX Siècle : De l'Hexagone aux terres d'Islam. Espoirs, réussites, échecs ; Maisonneuve et Larose, Paris, 2003, p 251.

[2] - Blanchard Pascal, La France entre deux immigrations, pp176-186,In La Fracture Coloniale : la societé française au prisme de l'héritage colonial, Blanchard Pascal et autre, Éditions la Découverte, Paris, 2006, p 82.

[3] - Guy Pervillé, La politique algérienne de la France, de 1830 à 1962…,op.cit, p30.ينظر كذلك : Goinard Pièrre, Algérie : Œuvre française, Éditions Robert Laffont, Paris, 1984, p346.

ج- الآثار القانونية للتنصير

إن من المسائل القانونية التي عرضت على فقهاء القانون الفرنسيين والتي كثر الجدل حولها وهي المتعلقة بالآثار القانونية المترتبة عن تغيير الديانة، وهما حالتان :

- تخلي المسلم عن دينه وتنصره .
- اعتناق الفرنسي المسيحي للدين الإسلامي .

إن تحول الأنديجان إلى الكاثوليكية أمر ناذر[1] ، وقد قام أ.بونيشونAndré Bonnichon بتحريات لدى الرهبان بمنطقة القبائل، وحدد أن في 1931م كان يوجد 613 قبايلياKabyles مسيحيا، من بينهم 486 تحصلوا على المواطنة الفرنسية، وهذا بنسبة 79 %[2]، إلا أن من المسائل القانونية التي درست في الفترة الكولونيالية للجزائر، فهذه الفئة منها من تنصر إراديا لتحقيق غاية معينة ومن نشأ وترعرع في أحضان الأديرة .

وإن مصطلح مسلم لا يعني فقط العقيدة، ولكن بالأخص الانتماء لمجتمع[3]، إن كلمة مسلم توحي في ذات الوقت إلى مفهوم ديني وقانوني[4]، وبالفعل أصبح المسلم في الجزائر وضعا قانونيا وليس هوية دينية[5]، وليست العرق ولا الدين، اللذان يشكلان رسميا الفارق الأساسي[6]، ولكن من الناحية العملية والفعلية فإن التمييز كان يقوم أساسا على العاملين الديني والعرقي.

[1] - Larcher Émile, Des effets juridiques du changement de religion …, op.cit, p12.

[2] - Blévis Laure, Sociologie d'un droit colonial : Citoyenneté et Nationalité en Algérie (1865-1947), une exception républicaine ? op.cit, p 257.

[3] - Saidi Kamel, Conflit entre la loi Française et le statut personnel…, op.cit, p 46.

[4] - Larcher Émile, Des effets juridiques du changement de religion…, op.cit, p11.

[5] - Hervé Andres, Droit de vote : de l'exclusion des indigènes colonisés à celle des immigrés ", Revue Asylon*(s),* N°4, mai 2008, Institutionnalisation de la xénophobie en France, url de référence: http://www.reseau-terra.eu/article733.html

[6] - Hervé Andrès, Le droit de vote des étrangers, état des lieux et fondements théoriques, op.cit, p191.

فالتخلي عن الدين لا أثر له بمنظور القانون المدني ولا يغير الوضع القانوني[1]، بمعنى لا يخضع لأي تشريع إسلامي بحكم أنه نصراني إلا أن وضعه القانوني فهو فرنسي غير مواطن مثل بقية أبناء جلدته، فهو "أنديجان" جزائري كاثوليكي، وبالتالي تطبق عليه جميع القوانين الخاصة "بالأنديجان" على الرغم من أنهم فرنسيين، مثل قانون "الأنديجينا" والقوانين الاستثنائية الأخرى، وبالتالي فتحول "الأنديجان" المسلم إلى الكاثوليكية لا تكون له آثارا قانونية، ويبقى على وضعه السابق "أنديجان"، فالمتنصرون غير المجنسين هم بشكل عام يعاملون مثل "الأنديجان" المسلمين[2].

أما بالنسبة للحالة الثانية المتمثلة في اعتناق مواطن فرنسي الدين الإسلامي، فهذا لا يغير في وضعه القانوني، على الرغم من أنه أعتنق الإسلام يحتفظ تماما بوضعه السابق، فإنه يحتفظ بجميع الحقوق التي كان يتمتع بها [3]، لأن تغيير الدين لا أثر له كما ذكرنا سابقا، لأنه يمتلك حقوقا لا يمكن إسقاطها عنه إلا بتغييره وضعه القانوني، ويخضع لأحكام الشريعة، << وهذا ما قررته محكمة الجزائر العاصمة في 28أكتوبر1878 معلنة عدم الاختصاص فيما يتعلق بفرنسية اعتنقت الإسلام كانت تريد الطلاق من زوجها، وهو "أنديجان" مسلم، لأن قضية طلاق المسلمين من المسائل التابعة لقانون الأحوال الشخصية وهي من ضمن اختصاصات القضاء الإسلامي>>[4] .

كما أقرت غرفة القضاء الإسلامي بمحكمة الجزائر في 4ماي1896 أن اعتناق إيطالي الإسلام ليس له تأثير على جنسيته، حيث أنه ليس "أنديجانا" ولم يتزوج بشكل صحيح حسب الشريعة الإسلامية والتقاليد التي تسير "الأنديجان" المسلمين[5].

---

[1] - Larcher Émile, Des effets juridiques du changement de religion…, op.cit , p10.

[2] - Bonnichon André, La Conversion au Christianisme de L'Indigène Musulman Algérien et ses Effets Juridiques (Un cas de conflit colonial), Thèse pour Le Doctorat en Droit, 1931, p 16.

[3] - Larcher Émile, Des effets juridiques du changement de religion…, op.cit, p6.

[4] - Ibid, p7.

[5] - Saidi Kamel, Conflit entre la loi Française et le statut personnel des Algériens..., op.cit, p 46.

2-2-4- تجنيس "الأنديجان" االجزائريين ما بين 1919-1944

انتظر الجزائريون بعد نهاية الحرب العالمية الأولى إصلاحات سياسية من شأنها تغيير الوضع المزري الذي عانوا منه منذ الاحتلال، فأصدرت الإدارة الإستعمارية قوانين ومشاريع إصلاحية، فهل تقبلها الجزائريون؟ وكيف تعامل الكولون مع مسألة تجنيس "الأنديجان" الجزائريين؟

أ- التجنيس في ظل قانون 1919م

يرى الباحث أوبرمانOppermann Thomas :<<إن الموقف المُخلص للمسلمين تجاه فرنسا أثناء الحرب العالمية الأولى دفع بالمشرع الفرنسي إلى توسيع طرق الحصول على المواطنة الفرنسية عن طريق قانون 4 فبراير1919>>[1]، وهذا الرأي قد اعتقده الكثير من الكتاب والباحثين، على أن فرنسا أرادت إشراك في انتصارها الجزائر المسلمة التي حاربت بجانبها بمنحها الإصلاح السياسي لِـ 4فبراير1919[2]، كما أن الحكومة الفرنسية قد وعدت الجزائريين المسلمين أثناء الحرب العالمية بإصلاحات هامة[3]، وذلك بغية استمالتهم وتشجيعهم على الانخراط الواسع بجانبها في الحرب، ولتعويض وفاء "الأنديجان" خلال الحرب، تمت الإصلاحات[4].

وقد برر النائب ماريوس موتي[5]Marius Moutet في تقريره لمشروع القانون الذي صوت عليه في عام 1919م للحصول على نصف المواطنة "للأنديجان" الجزائريين، وهذا << الشكل من

---

[1] - Oppermann Thomas, Le problème algérien : données historiques, juridiques, politique, op.cit, p 35.

[2] - Ferhat Abbas, Le Jeune Algérien, Éditions ANEP, Alger, 2006, p 85.

[3] - Mahsas Ahmed, Le Mouvement révolutionnaire en Algérie : op.cit, p 40.

[4] - Angelleli Jean.P, L'opinion Française et L'Algérie de 1930 à Travers La Presse et le Livre, Thèse Droit et Lettres, 1972, N° T 4378, BU.Paris X-Nanterre, p 11.

[5]- ماريوس موتيMarius Moutet ولد في عام 1876، محام، ومؤسس رابطة حقوق الإنسان مع هيريو Édouard Herriot في عام 1898، ونائب اشتراكي لمقاطعة رون Rhône (1914-1929) وأصبح وزيرا للمستعمرات في حكومة الجبهة الشعبية، **ينظر**: Laure Blévis , Les avatars de la citoyenneté en Algérie coloniale., op.cit, p570

المواطنة بالنسبة لهذا البرلماني أنه حق التمدن "للأنديجان" أو موازيا له كخطوة أولى نحو المواطنة الفرنسية الكاملة وبطبيعة الحال، فإننا نسلم أن مسألة الأحوال الشخصية لا يمكن بأي حال من الأحوال أن تكون عائقا للوصول إلى الحقوق السياسية المحلية>>[1]، وأصبح مشروع موتيMoutet الذي قدمه جونارJonnart باسم حكومة كليمنصوClemenceau، معروفا بقانون جونارJonnart[2].

فأصدرت السلطات الفرنسية قانون 04فيفري1919(ملحق رقم2)، والذي اعتبرته إصلاحا هاما لتحسين أوضاع "الأنديجان" المسلمين اعترافا لهم لما قدموه أثناء الحرب العالمية الأولى، بينما اعتبره الكولون تساهلا كبيرا من جانب فرنسا لصالح الجزائريين، ولقد وقف الكولون ضد هذا القانون، حيث كانوا يرون فيه ضعفا للحكومة أمام القومية العربية، فقد حاول الحاكم العام جونار التقليل من الإصلاح، ففي تصريح للصحافة طمأن الأوروبيين موضحا أثر هذا القانون وحدوده، كما صرح أيضا : <<أن هذا القانون لا يحتوي على أي شيء من شأنه إقلاق المعمرين>>[3].

ولكن لقي القانون أشد الاحتجاجات من طرف الكولون، ورد الفعل الأكثر عنفا هو موقف رؤساء البلديات الذين اجتمعوا في مؤتمر 1920م، وصوتوا على لائحة رفضوا فيها هذه الإصلاحات، وطالبوا بالعودة إلى الوضع القائمStatut-quo وإعادة السلطات التأديبية[4].

إن قانون فبراير1919 كان في حقيقة الأمر انتصارا من حيث المبدأ على اللوبي الكولونيالي الداعي على الإبقاء على الوضع القائم، حيث كان هذا اللوبي يقف في وجه أي إصلاح يُخرج الجزائريين من وضعية "الأنديجينا".

---

[1] - Laure Blévis , Les avatars de la citoyenneté en Algérie coloniale., op.cit, p570.

[2] - Pautremat (le) Pascal, La politique musulmane de la France au XX Siècle : op.cit, p 240.

[3] – محفوظ قداش، تاريخ الحركة الوطنية الجزائرية (1919–1939)،ج1،المرجع السابق، ص 74.

[4] - Lakouaghet Messaoud, L'Opinion Algérienne Musulmane et Les Projets de Reforme de La Représentation (Parlementaire) des Musulmans 1919-1939, Revue d'Histoire Maghrébine, 23ème Année, N°82-83, Juin 1996, p491.

ولكن هذا القانون لم يكن إصلاحا للوضع القانوني للجزائريين ولم يُبَسط لهم إجراءات الخروج من حالة "أنديجان"–فرنسيين إلى حالة المواطنة بل زاد في تعقيد مسألة الحصول على المواطنة الفرنسية، وقلص مجالها.

وقد جاء في الفصل الأول من قانون فبراير1919 تحت عنوان انضمام "أنديجان" الجزائر إلى صفة المواطن الفرنسي، حيث نصت المادة1:<< يمكن "لأنديجان" الجزائر الحصول على صفة المواطن الفرنسي بمقتضى أحكام س–ك لِـ 14جويلية1865 وهذا القانون>> ، إن نص هذه المادة جاء بنفس صياغة مرسوم التجنيس 1865م باستعماله تعبير إمكانية حصول "الأنديجان" المسلم على المواطنة، والمقصود بذلك إعطاء حرية الاختيار "للأنديجان" في قبول الانضمام إلى المواطنة.

وبالتالي يكون الحصول على هذه المواطنة فرديا، كما أكدت هذه المادة على أن الحصول على حق المواطنة الفرنسية أصبح محصورا في قبول مرسوم 1865م وقانون 1919م، وبالتالي إن قانون 4 فبراير1919 لم يلغي مرسوم 1865م وإنما أصبحا القانونان مقرونين مع بعضهما ومكملين لبعضهما، حسب وضعية الأشخاص ومناطق تواجدهم، وهذا ما يوضحه منشور وزارة الداخلية المدمج في الجريدة الرسمية 27ديسمبر1919 حسب المادة 16، على أن تعليمات قانون 1919م تطبق فقط في الإقليم المدني، وأما "أنديجان" مناطق الحكم العسكري وأقاليم الجنوب يتبعون إجراءات س–ك 14حويلية1865 [1].

إن قانون 4 فبراير1919 بسط (وقلص) الوثائق المطلوبة مقارنة س–ك 1865، ولكنه لم يلغي هذا القانون[2]، وترك الإجراءين ساريي المفعول، ولكن كثر الجدل حول الغاية من الإبقاء على القانونين، على أن عدم إلغاء س–ك 1865م بنص قانوني صريح فتح باب التساؤل حول مشروعية العمل به، مما أثار التباين في التأويل القانوني لنص المادة1 من قانون 1919م،

[1] - Gantois René, L'Accession des Indigènes Algériens à la Qualité de Citoyen Français, Alger, Imprimerie la Typo-Litho, 1928, p83.

[2] - Ibid,p 76.

فمنهم من رأى الجمع بين الإجراءين، ومنهم من اعتبر أن قانون1919م قد ألغى س-ك1865م.

وما يؤكد قولنا أن النائب البرلماني م.مونجوفيM.Monjauvis قدم طلب معلومات إلى وزير الداخلية بتاريخ 26 مارس1938 حول الإجراء الذي يستعمله الجزائريون المسلمون الراغبون في الحصول على صفة المواطن الفرنسي، فالإجابة كانت: حصول "الأنديجان" الجزائريين على صفة المواطن الفرنسي يمكن أن يتحقق بطريقتين[1]:

1- حسب المادة1 من س-ك 14جويلية1865، في هذه الحالة يكفي أن يتقدم "الأنديجان" أمام رئيس البلدية أو المتصرف الإداري ببلديته، الذي يجري تحقيقا ويكوّن ملفا، ثم بعد ذلك يصدر بهذا الشأن مرسوما من مجلس الدولة.

2- حسب قانون 4فبراير1919 الذي يسمح "للأنديجان" الذي يتوفر على بعض الشروط للتقدم أمام المحاكم بهذا الشأن، وفي هذه الحالة يقدم طلبه لقاضي الصلح مع الوثائق المطلوبة، وقاضي الصلح يحول الملف للمحكمة، التي تبث في القبول خلال شهرين، إذا لم يكن هناك اعتراض (من الحاكم العام أو النائب العام للجمهورية).

فالقانون الذي صدر في عام 1919م جاء مكملا للمرسوم المشيخي 1865، حيث جاء في نص المادة1 من قانون1919:<< يمكن "لأنديجان" الجزائر الحصول على صفة المواطن الفرنسي بموجب إجراءات س-ك 14جويلية1865 وهذا القانون>>[2]، فالنص صريح فيما يتعلق بالقوانين التي تنظم مسألة تجنيس "للأنديجان" المسلمين، وعلى كل من يريد التجنس أن يختار القانون الذي يناسبه.

[1] - 81 F/ 1213, Loi de 1919 et application . Réponse du Chef de division des Renseignements administratifs à la Chambre des Députés, Paris le 2 Avril 1936. Archives Nationales d'Outre-Mer Aix-en-Provence .

[2] - Journal Officiel De La République Française, Cinquante et Unième Année, N°36, 6 Février 1919, p1358.

أما المادة 2 من القانون هي التي كانت تمثل محورا لهذا القانون لاحتوائها على شروط حصول "الأنديجان" المسلم على المواطنة الفرنسية، والتي نصت على:<< كل "أنديجان" جزائري يتحصل، وبطلب منه، على صفة المواطن الفرنسي، إذا توفرت فيه الشروط التالية[1]:

1-أن يكون عمره 25 سنة.

2-أن تكون له زوجة واحدة أو أعزب.

3- لم يُدان أبدا في جريمة أو جنحة، أفقدته الحقوق السياسية، ولم يتعرض لعقوبة تأديبية سواء في عمل عدائي ضد سيادة فرنسا، أو بسبب دعوة سياسية أو دينية مست بالأمن العام.

4-أن تكون له سنتان متتاليتان من الإقامة في نفس البلدية بفرنسا أو بالجزائر، أو في مقاطعة إدارية لمستعمرة فرنسية أو في بلد خاضع للحماية الفرنسية .

إن هذا القانون << قد فتح إجراءات جديدة للحصول على الجنسية الكاملة...منها العزوبة والزوجة الواحدة، والإقامة مدة سنتين بنفس البلدية...كما أن غياب شهادة ميلاد قانونية تجبر الطالب تقديم عقد اعتراف>>[2]، بمعنى جمع الشهود والتكفل بمصاريف نقلهم ودفع أجرة يومهم[3]، وهذا الأمر من الصعب تحقيقه في ظل الظروف الاقتصادية التي كان يعيشها الجزائريين، وخاصة إذا تطلب الأمر التنقل إلى مسافات بعيدة.

أما مسألة الزوجة الواحدة المذكورة في الشرط الثاني من المادة 2، فهو إعلان غير صريح برفض المشرع الفرنسي التعددية الزوجية، ولكن بأسلوب لبق، وكأن قانون فبراير1919 لم يشترط التنازل عن قانون الأحوال الشخصية بشكل كامل وصريح، ولكن تمسك برفضه التعددية والتي كانت تعتبر أهم عائق من العوائق الخمس (تعدد الزوجات، الجبر، العصمة الزوجية، الإرث، والطفل النائم) لإدماج المسلمين، وهذا لا يعني أن المشرع الفرنسي تسامح مع العوائق

[1] - Journal Officiel De La République Française, Cinquante et Unième Année, N°36, 6 Février 1919, p1358..

[2] - Patrick Weil, Qu'est-ce qu'un Français ? op.cit, p 362.

[3] - Bonnichon André, La Conversion au Christianisme de L'Indigène Musulman Algérien et ses Effets Juridiques (Un cas de conflit colonial), Thèse pour Le Doctorat en Droit, 1931, Université de Paris-Faculté de Droit, AIX-Biblio Droit-éco 1931, p14.

الأخرى، ولكن بمجرد ما يقدم "الأنديجان" المسلم ملف طلب المواطنة في إطار قانون 1919م فهو يتنازل ضمنيا عن قانون أحواله الشخصية، ويضع نفسه تحت سلطة القانون المدني الفرنسي .

وهناك من رأى في إجراءات قانون 1919م أنها بسيطة وقضائية[1]، هذا صحيح أنها إجراءات قضائية محضة بدءا بوضع الملف على مستوى المحكمة إلى تسلم القرار من ذات المحكمة، فمسار ملف طلب التجنيس يبقى تحت رقابة السلطة القضائية، وقرار الرفض أو القبول يكون من اختصاص السلطة القضائية فقط، وهذا هو الفرق الجوهري بين المسار الإداري التي يتبعه الطلب في مرسوم1865م، والمسار القضائي في قانون1919م.

ومن خلال دراستنا لقانون 4 فبراير1919 نجد مواده إقصائية حتى لا نقول تعجيزية من أجل الحصول على صفة المواطن الفرنسي، ففي المادة1 من القانون اشترط أن يكون للفرد الجزائري 25 سنة فما فوق للحصول على الجنسية الفرنسية، في حين المرسوم المشيخي حدد ذلك بِـ 21 سنة.

إن المقارنة بين نصي القانونين(1865 و1919) فيما يتعلق بشرط السن يكشف نية المشرع الفرنسي في إبعاد "الأنديجان" المسلمين عن التجنيس أو الحد بقدر المستطاع من المواطنين المسلمين، أو بتعبير آخر رفض إدماج "الأنديجان" المسلمين بكل بساطة.

كما جاء في نفس المادة أن صاحب الطلب لا يكون متعدد الزوجات، وهذا من الشروط التي تتنافى مع مبادئ الجزائريين خصوصا أن الشريعة الإسلامية تبيح تعدد الزوجات، فإن مواد قانون فبراير1919م تقترب من الخصائص الأساسية لسناتيس–ك 1865م، حيث في الحالتين يكون الحصول على الجنسية(التجنيس) إراديا وفرديا[2]، ويُقبل بناءا على طلب، ويَسْمح بإدماج المستفيد، ولكن يترتب عن ذلك فقدان القانون الشخصي[3] آليا، فمن جهة فإن قانون 1919م

[1] - Gantois René, L'Accession des Indigènes Algériens à la Qualité de Citoyen Français, op.cit, p 78.

[2] - Renucci Florence, Le Statut Personnel des Indigènes : Comparaison entre les Politiques Juridiques Française et Italienne en Algérie et en Libye 1919-1943, Thèse pour le Doctorat en Droit, 455 pages, op.cit, p 73.

[3] - Pautremat (le) Pascal, La politique musulmane de la France au XX Siècle : op.cit, p 250.

خفف من بعض الإجراءات ومن جهة أخرى شدد في البعض الآخر[1]، كما أنه وبموجب قانون 1919م فإن الالتحاق بالوظيف العمومي أصبح مفتوحا لكل "الأنديجان" دون التخلي عن أحوالهم الشخصية[2]، وهذا ما نصت عليه المادة14 من نفس القانون.

أما من حيث المناطق التي يطبق فيها قانون 1919م،<< فإنه كان محددا إقليميا، وحسب المادة 16 فإنه يطبق في كل الإقليم المدني للجزائر، "فالأنديجان" الذين ولدوا والمقيمين في الأقاليم العسكرية وأقاليم الجنوب لا يطبق عليهم، وهذا ما أكدته تعليمات التطبيق لقانون 4فبراير 1919 المدرجة في الجريدة الرسمية لِـ 27 ديسمبر 1919>>[3]، كما أن هذا القانون لا يطبق إلا في الجزائر، أي هو قانون خاص "بالأنديجان" المسلمين الجزائريين فقط، وبالتالي فهو يجمع بين خاصيتي الشخصية والإقليمية .

ولكن لم تتوقف المادة2 من قانون1919م في الشروط الأربعة السالفة الذكر، بل أضافت شروطا أخرى، حيث ذكرت : <<...وإذا توفر أيضا على أحد الشروط التالية[4]:

أ- أن يكون قد خدم في جيوش الفرنسية (القوات البرية والبحرية)، ومتحصل على شهادة حسن السلوك من السلطة العسكرية.

ب- معرفة القراءة والكتابة بالفرنسية.

ت- أن يكون صاحب أملاك أو مزارع في ملكية بالريف أو يمتلك مباني في المدينة، أو يكون مسجلا في الضرائب منذ سنة على الأقل في نفس البلدية لمهنة قارة.

ث- أن يكون حاصلا على وظيفة عمومية أو معاش تقاعدي للخدمات العامة.

---

[1] - Renucci Florence, Le Statut Personnel des Indigènes : op.cit, p78.

[2] - Goinard Pièrre, Algérie : Œuvre française, Éditions Robert Laffont, Paris, 1984, p 361.

[3] - Renucci Florence, Le Statut Personnel des Indigènes : op.cit, p78.

[4] - 81 F/ 1195,Textes Intéressant Les Français Musulmans D'Algérie-Statut. Archives Nationales d'Outre-Mer Aix-en-Provence. Archives Nationales d'Outre-Mer Aix-en-Provence .

ج- كان منتخبا لعهدة عمومية.

ح- أن يكون حاصلا على وسام فرنسي .

خ- أن يكون مولود من أب "أنديجان" أصبح مواطنا فرنسيا، وأن صاحب الطلب بلغ 21 سنة. وزوجة "الأنديجان" الذي أصبح مواطنا فرنسيا بعد زواجهما يمكنها طلب تبعية الوضعية الجديدة لزوجها>>.

ومما تقدم من شروط يتبين لنا جليا أن هذا القانون صدر خصيصا لتجنيس فئة معينة من المجتمع، والتي في اعتقادنا لا يمكن وصفها بالنخبة الجزائرية بالمفهوم السياسي ولا المفهوم الثقافي، أو تلك النخبة الفرنكوفونية المعروف عليها موالاتها للسياسة الفرنسية، كما جاء مشجعا لتجنيس الجزائريين الذين جندوا في الجيش الفرنسي خلال الحرب العالمية الأولى لما قدموه من تضحيات، وفي حقيقة الأمر هو ليس اعترافا برد الجميل لأنه مرتبط بشروط، ويمكننا حصر الفئات التي مسها هذا القانون فيما يلي:

- فئة المجندين.
- خريجو المدارس الفرنسية.
- البورجوازية الجزائرية.
- الموظفون المسلمون.
- الأعيان (المنتخَبون).

وكل ما يمكننا قوله أن هذا القانون جاء لإرضاء الفئة الاجتماعية المحظوظة التي كانت تتعامل أو تعاملت مع السلطة الكولونيالية في أي مجال، ومن هذا المنظور فإن قانون 1919م جاء ليُكَوِنَ فئة إندماجية من الجزائريين لتكون واسطة بين السلطة وأبناء جلدتها، ولتكون أيضا قاطرة للمشروع الإدماجي الكبير.

أما الإجراءات التي جاء بها هذا القانون حسب المادة3 من قانون1919م:<<على "الأنديجان" المسلم الجزائري الذي يود الإستفادة من هذا القانون أن يتوجه إلى قاضي الصلح أو لسلطة تنوب عنه بطلب مرفق بالوثائق التالية[1]:

[1] - 81 F/ 1195, Textes Intéressant Les Français Musulmans D'Algérie-Statut. Archives Nationales d'Outre-Mer Aix-en-Provence. Archives Nationales d'Outre-Mer Aix-en-Provence .

1- شهادة ميلاد، أو عقد اعتراف لأربعة شهود موقعة من طرف قاضي الصلح أو القاضي المسلم لمكان الإقامة.

2- الوثائق التي تثبت الشروط المنصوص عليها في المادة 2 .

3- شهادة السوابق العدلية.

4- شهادات الميلاد لأطفاله القصر، أو شهادات تثبت ذلك.

وتتم عملية التجنيس بإتباع هذه الخطوات مع تقديم الوثائق المطلوبة:<< تقديم طلب في نسختين-شهادة ميلاد أو شهادة تثبت أنه بالغ 25 سنة-شهادة تثبت أن له زوجة واحدة أو أعزب- شهادة تثبت بأنه مقيم لمدة سنتين متتاليتين بالبلدية التي قدم فيه الطلب-شهادة سوابق عدلية رقم 2-شهادة من السلطات تثبت بأنه لم يتعرض لأية عقوبة- شهادة تثبت أنه يتوفر شرط من الشروط السبعة-شهادات ميلاد أطفاله القصر- الإعلان عن نية الزوجة مع عقد الزواج إذا أرادت أن تلتحق بطلب زوجها>>[1].

إن قانون 1919م قد أعطى للحاكم العام حق الرفض في منح حق المواطنة لأي جزائري تحت أي سبب كان، فهي سلطة تقديرية يستعملها الحاكم العام كيف ما شاء، وكذلك وكيل الجمهورية يمكنه معارضة [2]طلب الحصول على الجنسية بنفس السلطة، وذلك بناءا على المادة6 من نفس القانون:<< وفي خلال شهرين من تاريخ تسجيل الطلب عند كاتب المحكمة المدنية، إذا لم يتلق معارضة من طرف الحاكم العام أو وكيل النيابة...>>[3]، في هذه الحالة يصبح "الأنديجان" المسلم الجزائري مواطنا فرنسيا.

[1] - Pautremat (le) Pascal, La politique musulmane de la France au XX Siècle : op.cit, p 250.

[2] - Patrick Weil, Qu'est-ce qu'un Français ? op.cit, p 362.

[3] - 81 F/ 1195, Textes Intéressant Les Français Musulmans D'Algérie-Statut. Archives Nationales d'Outre-Mer Aix-en-Provence. Archives Nationales d'Outre-Mer Aix-en-Provence .

كما أن نص المادة3 من قانون فبراير1919 قد استعمل تعبير <<"الأنديجان" المسلم الجزائري>> في وصف المسلمين الجزائريين، وهذا الأمر يمكن قراءته على عدة أوجه منها:

- إن استعمال "الأنديجان" المسلم لإبعاد يهود الجزائر من الاستفادة من هذا القانون.
- وإضافة الجزائري، تجسيدا لمبدأ شخصية وإقليمية القوانين، أن هذا القانون لا يطبق إلا على "الأنديجان" المسلمين الجزائريين.
- لإبعاد "الأنديجان" المسلمين الأجانب من الاستفادة من هذا القانون .
- لوضع حد لتصاعد حركة المجزأرينLes Algérianistes (الكولون الذين سموا أنفسهم بالجزائريين).
- وفي جميع الأحوال فهو اعتراف ضمني من السلطة الفرنسية بخصوصيات الشعب الجزائري.

ومهما يكن قصد المشرع الفرنسي من تغيير الصفة القانونية "للأنديجان" المسلم فإن استعمال صفة جزائري في نص قانوني ولأول مرة يفتح الباب للتساؤل عن القصد والهدف الذي تريد الوصول إليه السلطة الفرنسية بالمتروبول .

وفي إطار سياسية توسيع الإصلاحات السياسة تجاه "الأنديجان" المسلمين جاء مرسوم 06 فبراير1919مكملا لقانون 4 فبراير1919، وتضمن بعض المواد المتعلقة بالمجالس في البلديات الكاملة الصلاحيات والبلديات المختلطة وكذلك الجماعة بالدوار، وأما فيما يخص شروط الناخبين فقد بينتها المادة10 من مرسوم فبراير1919 :<< إنهم ناخبون بصفة "أنديجان" بالبلديات الكاملة الصلاحيات والمختلطة كل "الأنديجان" المسلمين الجزائريين الذين بقوا خاضعين للقانون الشخصي الإسلامي، والبالغين 25 سنة كاملة، ولا يوجدون في أية حالة من حالات عدم القدرة المنصوص عليها في القانون الفرنسي، ولهم سنتين متتاليتين من الإقامة في البلدية، بالإضافة إلى توفر أحد الشروط التالية لديهم[1]:

[1] - Journal Officiel De La République Française,Cinquante et Unième Année, N°39, 9 Février 1919, p1499.

1- أن يكون قد خدم في الجيوش الفرنسية البرية والبحرية.

2- أن يكون صاحب أملاك أو مزارعا أو تاجرا ومسجلا بدفع الضرائب بالبلدية منذ سنة على الأقل .

3- أن يكون موظفا عند الدولة بالعمالة والبلدية، أو يمتلك معاش تقاعدي .

4- أن يكون عضوا في الغرفة الزراعية أو الغرفة التجارية.

5- أن يكون حاصلا على شهادة مسلمة من مدرسة حكومية، ولقب جامعي أو شهادة التعليم الابتدائي.

6- أن يكون حاصلا على أوسمة فرنسية شرفية، أو ميدالية ممنوحة بمرسوم أو قرار وزاري.

7- متحصل على إجازة إما في المعارض أو المسابقات الزراعية والصناعية >>[1].

لقد وسع مرسوم 6 فبراير 1919 الوعاء الانتخابي "للأنديجان" الجزائريين البالغين 25 سنة المنتمين إلى سبعة فئات[2]، حيث وصل عدد الناخبين في القوائم الانتخابية إلى 103,000 في الانتخابات البلدية، فبلغت نسبة 10% من الرجال الذين تزيد أعمارهم عن 25 سنة، و400.000 ناخبا في المجالس البلدية[3]، كما أن قانون 4 فبراير 1919 يحدد لأول مرة الأقسام الانتخابية "للأنديجان" : أكثر من 100.000 ناخبا بالنسبة للمجالس العامة والمندوبين الماليين (10.5٪ من المسلمين الذين تتراوح أعمارهم بين 25 سنة وما فوق)، وأكثر من 400.000 للمجالس البلدية للبلديات الكاملة الصلاحيات وجماعة الدوار (43٪) [4]، وهو نفس الرقم الذي حدده أجيرون، فعدد الناخبين المسلمين عنده بِـ 100 ألف بالنسبة للمجالس العامة والوفود

[1] - Journal Officiel De La République Française,Cinquante et Unième Année, N°39, 9 Février 1919, p1499.

[2] - Pautremat (le) Pascal, La politique musulmane de la France au XX Siècle : op.cit, p 241. ينظر كذلك: Blévis Laure, Sociologie d'un droit colonial : Citoyenneté et Nationalité en Algérie (1865-1947), une exception républicaine ? op.cit, p 170.

[3]- Barrière Louis-Augustin ، Le Statut Personnel Des Musulmans d'Algérie De 1834 à 1962، Dijon، Édition Universitaire De Dijon.

[4] - Pervillé Guy, La politique algérienne de la France, de 1830 à 1962 (1995), op.cit, p 31.

المالية، و400 ألف لمجالس الدواوير[1]، وحسب النائب البرلماني م. موتيMarius Moutet، أن الناخبين البلديين "الأنديجان" انتقل من حوالي 38.000 في 1866م إلى 57 000 في 1914م، ثم إلى 421.000 في 1924 [2].

لقد أنشأ قانون 4فبراير1919 قسما انتخابيا خاصا "بالأنديجان" ينتخبون فيه ممثليهم[3]، ويقول عنه أبو القاسم سعدالله:<< والحق أن هذا القانون، 1919م، كان غير ديمقراطي، حيث أبقى على القسمين الانتخابيين منفصلين: جزائري وفرنسي>>[4]، وبرر موقفه بقوله: <<أن الأعضاء الجزائريون، الذين يمثلون الأغلبية فإنهم يُمثّلون بربع الأعضاء(أعتقد كان يريد القول ثلث) وبالإضافة إلى ذلك فإن الانتخاب في البلديات المختلطة كان بطريقة غير مباشرة بينما كان في البلديات ذات الصلاحيات الكاملة بطريقة مباشرة>>[5].

وإن كان مع قانون 4فبراير1919 وجد مشكل التمثيل في المجالس المحلية حلا ثابتا[6]، إلا أنه تمثيل في حقيقة الأمر صوري، ويقول عنه فرحات عباس:<< في حين منح قانون (فبراير)1919 "للأنديجان" المسلمين ممثلين إداريين>>[7]، لأنهم كانوا يشكلون أقلية داخل المجالس ومن جهة ثانية تمت عملية انتخاب غالبيتهم بإرادة الإدارة .

---

[1] - Angelleli Jean.P, L'opinion Française et L'Algérie de 1930 à Travers La Presse et le Livre, op.cit, p11. ينظر كذلك : Louis-Augustin Barrière، Le Statut Personnel Des Musulmans d'Algérie De 1834 à 1962، Dijon، Édition Universitaire De Dijon.

[2] - Andrès H., Le droit de vote des étrangers, état des lieux et fondements théoriques…, op.cit, p185 ;. ينظر كذلك, Pautremat (le) Pascal, La politique musulmane de la France au XX Siècle : op.cit, p 249.

[3] - Pervillé Guy, Les étudiants Musulmans Algériens de l'université Française 1880-1962 :op.cit, p114.

[4] – أبو القاسم سعد الله، تاريخ الحركة الوطنية الجزائرية،ج2، المرجع السابق، ص 275.

[5] – أبو القاسم سعد الله، المرجع نفسه، ص 275.

[6] - Lakouaghet Messaoud, L'Opinion Algérienne Musulmane et Les Projets de Reforme de La Représentation (Parlementaire) des Musulmans 1919-1939, Revue d'Histoire Maghrébine, 23ème Année, N°82-83, Juin 1996, p490.

[7] - AI 67 Archives de Constantine, Manifeste Du Peuple Algérien.

أما فيما يتعلق بالسماح للمستشارين البلديين من "الأنديجان" بالمشاركة في انتخاب رئيس البلديةLe Maire كما ورد في المادة12/الفقرة3 من قانون 4فبراير1919:<< المستشارون البلديون "الأنديجان" يشاركون، حتى ولو لم يكونوا مواطنين فرنسيين، في انتخاب رؤساء البلديات ونوابهم>>[1]، فإشراك ممثلي "الأنديجان" المسلمين في اختيار رئيس البلدية ونوابه يعتبر في حد ذاته انتصارا لمطالب النخبة الجزائرية،وهو استجابة للمطالب الأكثر استعجالا للمسلمين[2] منذ 1884م، ومن جهة أخرى لوضع حد لنفوذ الكولون، وهذه المسألة هي التي أثارت سخط الكولون، بحيث أصبح للمستشارين "الأنديجان" مكانة حقيقية في العملية الانتخابية داخل المجالس بالبلديات الكاملة الصلاحيات، سواء في اختيار رؤساء البلديات، أو اتخاذ القرارات، وهذا أمر لا يطاق بالنسبة للكولون في ظل نظام "الأنديجينا".

وهذا ما دفع بالأستاذ أبي القاسم سعد الله إلى قول:<< والواقع أنه كان لقانون 1919م، محاسن وعيوب. فالمظاهر الإيجابية فيه هي توسيع القسم الانتخابي الجزائري، واسترجاع العمل بنظام (الجماعة)، وحق الجزائريين في المشاركة في انتخاب رؤساء البلديات >>[3].

ولكن ما يؤخذ على مرسوم 6 فبراير1919، أنه لم يقحم الناخبين الجزائريين بشكل جدي في العملية السياسة، وفيما يخص نسبة تمثيل "الأنديجان" في المجالس بقي يراوح مكانه، حيث ما جاءت به المادة1/الفقرة2 :<< عدد المستشارين البلديين بلقب "أنديجان" حدد كالآتي: 4مستشارين من 100 إلى1000 ساكنا، وما فوق هذا العدد، سيضاف مستشار بلقب "أنديجان" لكل 1000 ساكنا، دون أن يتعدى عدد هؤلاء المستشارين3/1 (ثلث) عدد المجلس، وألا يتعدى عدد 12 >>[4]، هذه المادة كانت إعادة حرفية لمرسوم 13جانفي1914المتعلق بتوسيع

[1] - 81 F/ 1195, Textes Intéressant Les Français Musulmans D'Algérie-Statut. Archives Nationales d'Outre-Mer Aix-en-Provence.

[2] - Pautremat (le) Pascal, La politique musulmane de la France au XX Siècle : De l'Hexagone aux terres d'Islam. Espoirs, réussites, échecs ; Maisonneuve et Larose, Paris, 2003, p 250.

[3] – أبو القاسم سعد الله، تاريخ الحركة الوطنية الجزائرية،ج2، المرجع السابق، ص 276.

[4] - 81 F/ 1195, Textes Intéressant Les Français Musulmans D'Algérie-Statut. Archives Nationales d'Outre-Mer Aix-en-Provence.

دائرة القسم الانتخابي الجزائري[1]،والذي نقل عدد المستشارين البلديين "الأنديجان" من 4/1 إلى 3/1 من العدد الإجمالي للمجلس، والحد الأقصى يكون 12 بدلا من 6 مستشارين[2].

وهذا التمثيل في حد ذاته لا يتطابق مع عدد الجزائريين الناخبين في البلديات الكاملة الصلاحيات، والذي كان يشكل نصف عدد المسجلين في القوائم الانتخابية من مواطنين و"أنديجان"، أما بالنسبة لممثلي "الأنديجان" المسلمين في البلديات المختلطة فليس لهم الحق في انتخاب رئيس البلدية لأنه معين من قبل الإدارة، فتواجدهم بهذه المجالس ليس له تأثير، فهو تمثيل صوري بمعنى الكلمة.

إن قانون 4فبراير 1919 لم يغير الشيء الكثير في الوضع القانوني ولا حتى الوضع السياسي للجزائريين، فهم سياسيا فرنسيون وقانونيا "أنديجان".

ولا يكون رد الاعتبار للجزائريين إلا بقانون ينصفهم ويمنحهم حق المواطنة الكامل، ولكن الذي حدث في رأينا هو صدور قانون زاد في تعقيدات إجراءات التجنيس بدلا من تخفيف الشروط التي فرضها مرسوم التجنيس 14جويلية1865 الذي سبقه، والذي يعتبر رحم القانون الكولونيالي بتعبير ل.بليفيس L.Blévis .

إن إصلاحات فبراير1919م قد خلقت شرخا حقيقيا في صفوف النخبة الجزائرية عامة بين مؤيد ومعارض لما جاءت به فيما يتعلق بالتجنيس، <<فجماعة بوضربة وبن تامي أكتفت بهذه الإصلاحات، واعتبرت أن التجنيس كان وسيلة كافية لضمان على المدى البعيد تحرر الجزائريين، أما جماعة الحاج موسى الذي يسانده الأمير خالد ثبتت على مطالبة التجنيس ضمن الأحوال الشخصية>>[3].

ومما جاء في مؤلف ك.لآزار Claude Lazard (L'accession des Indigènes Algériens à la citoyenneté Française, 1938) : << أن مابين 1919و1936 ارتفع عدد طلبات

[1]- سعد الله أبو القاسم، الحركة الوطنية الجزائرية، ج2(1900-1930)، دار الغرب الإسلامي، ط4، 1992، ص 262.

[2] - Pautremat (le) Pascal, La politique musulmane de la France au XX Siècle : op.cit, p 237.

[3] - Pervillé Guy, Les étudiants Musulmans Algériens de l'université Française 1880-1962 : op.cit, p119.

التجنيس بموجب قانون 1919م إلى2435 أي بمعدل 130 طلبا في السنة، وفي نفس الفترة كان عدد المقبولين المعلن عنهم 1793>>[1]، كما أن قانون 18أوت1929 منح للمرأة "الأنديجان" المسلمة إمكانية الحصول على المواطنة[2]، لأن التجنيس في 1919م لم يكن مفتوحا للنساء[3] .

ب – إدماج نخبة "الأنديجان" الجزائريين ما بين 1919 و1944

عرفت الجزائر في مرحلة ما بين الحربين عدة مشاريع إصلاحية سياسية قدمها برلمانيون وسياسيون ممن يطلق عليهم بالمحبين "للأنديجان"Les Indigénophiles الذين اقتنعوا بضرورة إشراك "الأنديجان" الجزائريين في تسيير أمورهم وساندوهم في مطالبهم، وكان المشروع الأكثر جرأة وشهرة هو الذي قدمه م.فيوليتMaurice Violette[4] في1931م، وأحيته حكومة الجبهة الشعبية في1936، وبالفعل، كان يهدف هذا المشروع إلى فتح قائمة الناخبين الفرنسيين لِـ 9 فئات من "الأنديجان" الجزائريين الفرنسيين[5] .

إن مشروع بلوم–فيوليت كان يهدف إلى منح المساواة السياسية لمجموعة قليلة من السكان الجزائريين ثم توسيعها تدريجيا إلى عدد أكبر، دون أن تتخلى عن القانون الإسلامي... أي حوالي21 ألف شخصا حاملين للشهادات والرتب والأوسمة العسكرية6، فهذا المشروع كان تدبيرا

[1] - Renucci Florence, Le Statut Personnel des Indigènes : Comparaison entre…, op.cit, p102.

[2] - Pautremat (le) Pascal, La politique musulmane de la France au XX Siècle : De l'Hexagone aux terres d'Islam. Espoirs, réussites, échecs ; op.cit, p 251.

[3] - Bonnichon André, La Conversion au Christianisme de L'Indigène Musulman…, op.cit, p 14.

[4]- موريس فيوليت Maurice Viollette محامي ونائب برلماني، ورئيس بلدية درو Dreux من 1902–1919 ثم 1924–1930، وأخيرا عضو مجلس الشيوخ l'Eure et Loir من عام 1930 إلى عام 1939، متخصص في مجلس النواب في القضايا الاستعمارية هو حاكم الجزائر 1925–1927 وفي عام 1936 قدم مشروع قانون لمنح الجنسية إلى 20000 من النخبة المسلمة [4] وهو صاحب كتاب: L'Algérie vivra t-elle ? Notes d'un ancien Gouverneur général. ، ينظر: Patrick Weil, Le statut des musulmans en Algérie coloniale Une nationalité française..., op.cit, p105.

[5] - Blévis Laure, Sociologie d'un droit colonial : Citoyenneté et Nationalité en Algérie…, op.cit, p173.

[6] - Stora Benjamin, Le Nationalisme Algérien avant 1954, CNRS Éditions, Paris, 2010, p 26.

إدماجيا ولم يكن شيئا آخر، بحيث أنه يمنح المواطنة الفرنسية إلى 20 ألفا مسلما جزائريا، والذين أدمجوا كليا في الفكر الفرنسي[1].

وهذه المشاريع التي كانت تمثل بصيص أمل بالنسبة للجزائريين لم تتحقق لاصطدامها بقوة معارضة الكولون، الذين كانت تمثلهم فيدرالية رؤساء البلديات في الجزائر، والتي تعتبر من أدوات القوة الضاربة للحزب الكولونيالي في الجزائر، وهذا ما ذكره بيان الشعب الجزائري: <<وقد رفضت هذه المبادئ مبدئيا لأنها كانت ترمي إلى تجنيس هذه النخبة من "الأنديجان" مع محافظتها على قانون أحوالها الشخصية، فكل المشاريع الإصلاحية والوعود لم تتحقق، ويمكننا القول الآن، لا يمكن لأي مشروع أن يتحقق>>2، ما دام للكولون سلطة الرفض في الجزائر.

وكاد أن يتكرر الأمر أثناء الحرب العالمية الثانية، على الرغم من أن فرنسا كانت في موقع ضعف، وبأشد الحاجة إلى الجزائريين، وخاصة أن نصف أراضي المتروبول كانت تحت أقدام الألمان، وبعد وقوع الإنزال الأنجلوسكسوني بسواحل الجزائر في8نوفمبر1942، ومع تزايد إلحاح السلطات الفرنسية على المزيد من المجندين "الأنديجان" المسلمين.

ففي هذه الظروف تقدمت النخبة الجزائرية إلى السلطات الفرنسية بجملة من المطالب لإصلاح أوضاع أبناء جلدتها تحت اسم بيان الشعب الجزائري بتاريخ 10فبراير1943، ثم أتْبعتها بمذكرة[3] سلمت للحاكم العام ومما جاء فيها عن الوضع القانوني للجزائريين:<<الجزائر المسلمة 8،5 مليون عرب وأمازيغ، تم تعريفهم من قبل س-ك 1865م على أنهم "أنديجان" مسلمين رعايا فرنسيين، فأبقوا على هذا الوضع إلى يومنا، وهي حالة المهزوم والخاضع>>[4]،

[1] - Ageron Charles Robert, France Coloniale ou Parti Colonial ? op.cit, p200 .

[2] - AI 67, Manifeste Du Peuple Algérien. Archives de Constantine.

[3]- AI 67, Mémoire remis le 31 Mars 1943 à M.le Gouverneur Général par MM. Ferhat Abbas, Bendjelloul, Benkhellaf, Docteur Tamzali, Saiah Abdelkader et Zerrouk Mahieddine. Archives de Constantine.

[4] - AI 67, Manifeste Du Peuple Algérien. Archives de Constantine

فبيان الشعب الجزائري لممثلي الحلفاء يهدف إلى التعريف بالأوضاع المزرية التي يتخبط فيها الشعب الجزائري منذ الاحتلال، ومن جهة أخرى الضغط على فرنسا لقبول مطالبهم .

وجاء قرار 11ديسمبر1943 من قبل اللجنة الفرنسية للتحرير الوطني الذي نص على: <<أن السياسة الفرنسية تجاه الفرنسيين المسلمين للجزائر عليها أن تتجه بشكل متواصل ومتطور لرفع أوضاعهم السياسية والاجتماعية والاقتصادية إلى مستوى أوضاع الفرنسيين غير المسلمين، وانطلاقا من هذا المبدأ ترى اللجنة ضرورة : منح النخبة المسلمة ودون انتظار ودون التخلي أن الأحوال الشخصية القرآنية، المواطنة الفرنسية[1]، وأنشئت لجنة[2] مكلفة بوضع برنامج إصلاحات سياسية واجتماعية واقتصادية لصالح المسلمين الفرنسيين للجزائر، وذلك بناء على قرار وقعه الحاكم العام كاترو Catroux بالجزائر في 14ديسمبر1943[3] .

ولكن تَعَنّت الفرنسيين، وتعصبهم، وكراهيتهم "للأنديجان" المسلمين دفعهم على الاستمرار في رفض منح حق المواطنة للجزائريين بشكل جماعي ضمن أحوالهم الشخصية، وفي نهاية الأمر أقرت لجنة التحرير الوطني برئاسة ديغول أمرية 7مارس1944، التي أعطت بموجبها لبعض المسلمين إمكانية أن يصبحوا مواطنين فرنسيين مع المحافظة على قانون أحوالهم الشخصية للقانون الخاص[4].

---

[1] - F Delta Rès 364/5, Décision du Comité de la Libération Nationale, Alger le 11 Décembre 1943. Archives B.D.I.C, Nanterre, Université ParisX .

[2] – عُين في هذه اللجنة 6 أعضاء فرنسيين مسلمين، وهم: شيخ العرب سي بوعزيز بن غانا، الدكتور بن جلول والدكتور تمزالي، الفوضيل مندوب مالي، الشيخ العقبي، وقاضي عبد القادر رئيس جمعية الفلاحين، ينظر الأرشيف التالي: F Delta Rès 364/5, Arrêté Instituant une Commission Chargée D'Établir un Programme de Réformes Politiques, Sociales et Économiques en Faveur des Musulmans Français D'Algérie. Archives B.D.I.C, Nanterre, Université ParisX .

[3] - F Delta Rès 364/5, Arrêté Instituant une Commission Chargée D'Établir un Programme de Réformes Politiques, Sociales et Économiques en Faveur des Musulmans Français D'Algérie. Archives B.D.I.C, Nanterre, Université ParisX .

[4] - Oppermann Thomas, Le problème algérien : données historiques, juridiques…, op.cit, p 36.

ففي نظر السياسيين الفرنسيين أن هذه الأمرية كانت خطوة كبيرة نحو الإدماج الشامل للجزائريين ضمن المجموعة الفرنسية، وبالتالي أسقطت هذه الأمرية بجرة قلم مبدأ استحالة المواطنة الفرنسية في إطار المحافظة على قانون الأحوال الشخصية، وهو المبدأ الذي كثيرا ما تحججت به السلطات الفرنسية المتعاقبة منذ مرسوم س–ك 1865م، ولهذا تعتبر هذه الأمرية انتصارا لمطالب النخبة منذ 1912م خاصة، حتى ولو كان هذا الانتصار من الناحية المبدئية فقط، وأنه جاء متأخرا، ولكن الشيء الذي يعاب فيما يتعلق بأمرية مارس1944 أنها همشت سواد الأمة الجزائرية واكتفت بمنح هذه المواطنة للفئة النخبوية فقط، مع احتفاظها بقانون أحوالها الشخصية.

لقد نصت المادة1 من أمرية 7مارس1944 على أن:<< الفرنسيين المسلمين الجزائريين يتمتعون بكل حقوقهم ويخضعون لكل الواجبات التي يخضع لها الفرنسيون غير المسلمين، وكل الوظائف المدنية والعسكرية مفتوحة أمامهم.>>[1]، فالشيء الملاحظ في هذه المادة، أنها قسمت سكان الجزائر إلى مسلمين وغير المسلمين، وتم إسقاط رسميا صفة "الأنديجان" من القاموس السياسي الفرنسي بإلغاء قانون "الأنديجينا"، وهذا ما ورد بشكل صريح في نص المادة2/الفقرة1 من نفس الأمرية أن:<< القانون يطبق على الفرنسيين المسلمين، والفرنسيين غير المسلمين من دون تمييز، وكل القوانين الاستثنائية المطبقة على الفرنسيين المسلمين هي ملغاة>>[2]، كما أنها تخلت عن التعامل بكلمة الجزائريين كصفة مضافة إلى "الأنديجان" المسلمين التي جاء ذكرها في قانون فبراير1919، وأصبحت تسميهم بالفرنسيين المسلمين .

وفي مجال الأحوال الشخصية أقرت نفس أمرية 7مارس1944 في المادة2 الفقرة2و3 والمعدلة بأمرية 23نوفمبر1844 بالمادة1/الفقرة2و3 حيث جاء فيها:<<...الفرنسيون المسلمون بالجزائر الذين لم يعبروا صراحة عن إرادتهم للخضوع للقانون الفرنسي يبقون يسيرون بقوانينهم وعاداتهم فيما يتعلق بأحوالهم الشخصية، ومواريثهم وعقاراتهم التي لا تتطابق ملكيتها مع

[1] - 81 F/ 1195, Fonds Ministériels : Textes Intéressant Les Français Musulmans D'Algérie- Statut. Archives Nationales d'Outre-Mer Aix-en-Provence.

[2] - Ibid.

القوانين الفرنسية للنظام العقاري بالجزائر أو ليست لها شهادة إدارية أو توثيقية أو قضائية، وإذا لم يكن هناك اتفاق، فالمنازعات بين الفرنسيين المسلمين تبقى خاضعة للمحاكم التي لها صلاحية النظر حاليا، حسب القوانين المعمول بها>>[1]، هذه المادة جاءت لتؤكد على أن حق تقاضي الجزائريين(المسلمين الفرنسيين) أمام القضاء الإسلامي فيما يتعلق بأحوالهم الشخصية لازال قائما وكذلك بالنسبة للمواريث والعقارات التي لم تخضع للمنظومة العقارية أو التي ليس لها وثيقة إدارية أو محررة لدى موثق أو تحمل قرارا قضائيا.

كما أن هذه المادة أوضحت مسألتين أساسيتين وهما:

- يمكن أن يتخلى الفرنسي المسلم عن قانون أحواله الشخصية وعاداته وذلك بإعلانه صراحة ذلك، وبالتالي سيقاضى بالقوانين الفرنسية.
- كما يمكن عرض منازعات الفرنسيين المسلمين على القضاء الفرنسي بإتفاق الأطراف فيما يتعلق بالمواريث والعقارات التي لم تحمل الصفة الرسمية أي التي أنشئت بشكل عرفي.

أما المادة3 من أمرية7مارس1944 جاءت معدلة للمادة2 من قانون 4فبراير 1919 المتعلقة بحصول أنديجان الجزائر على الحقوق السياسية، حيث أنها حددت من جديد الجزائريين (الفرنسيين المسلمين) الذين تمنح لهم المواطنة الفرنسية الكاملة، وهي بذلك أعادت النظر في طبيعة الفئات، وقد نصت على:<< يعلن أنهم مواطنين فرنسيين، بصفة شخصية، ويسجلون في نفس قوائم الإنتخاب للفرنسيين غير المسلمين ويشاركون في نفس الإقتراعات، الفرنسيون المسلمون الذكور البالغين 21 سنة وينتمون إلى الفئات التالية:

- الضباط القدماء.
- الحاصلون على الشهادات الآتية: شهادة التعليم العالي، بكالوريا التعليم الثانوي، إجازة التعليم المتوسط، إجازة الإبتدائي، إجازة الدراسات الإبتدائية العليا، شهادة نهاية الدراسات

[1] -81 F/ 1195, Fonds Ministériels : Textes Intéressant Les Français Musulmans D'Algérie- Statut. Archives Nationales d'Outre-Mer Aix-en-Provence.

.

الثانوية، شهادة المدارس الإسلامية، شهادة التخرج من مدرسة وطنية كبيرة أو مدرسة وطنية للتعليم المهني الصناعي أو الزراعي أو التجاري، إجازة اللغة في العربية والبربرية.

- موظفون أو وكلاء للدولة، بالعمالات، بالبلديات، للمصالح العمومية أو المعترف بها، ينشطون أو متقاعدون، حاصلون على وظائف دائمة وخاضعون لوضع قانوني، حسب الشروط التي ستحدد بمرسوم.
- الأعضاء الحاليون أو السابقون للغرف التجارية والزراعية.
- الباشاغات، الآغات، والقياد الذين مارسوا وظيفتهم خلال على الأقل 3سنوات ولم يتعرض لاحقا للعزل.
- شخصيات تمارس أو مارست ولايات كمندوب مالي، مستشار عام، مستشار بلدي في بلدية كاملة الصلاحيات، أو رئيس جماعة (الدوار).
- عضو الهيئة الوطني للوسام الشرفي.
- أصحاب هيئة التحرير.
- الحاصلون عل ميدالية المقاومة.
- الحاصلون على الميدالية العسكرية.
- الحاصلون على ميدالية العمل وأعضاء حاليون وسابقون في مجالس النقابات العمالية المؤسسة بانتظام، بعد 3سنوات من ممارسة وظائفهم.
- الوكلاء القضائيون.
- أعضاء حاليون وسابقون في مجالس الإدارة لجمعيات الأنديجان لرعاية الحرف والزراعة(Les Sociétés Indigènes de Prévoyance).
- أعضاء حاليون وسابقون في فروع جمعيات الأنديجان لرعاية الحرف والزراعة(Les Sociétés Indigènes de Prévoyance).>>[1]

[1] -81 F/ 1195, Fonds Ministériels : Textes Intéressant Les Français Musulmans D'Algérie- Statut. Archives Nationales d'Outre-Mer Aix-en-Provence.

ومما تقدم يتبين لنا أن عملية منح المواطنة الكاملة "للأنديجان" المسلمين (الفرنسيين المسلمين) عرفت توسيعا كبيرا في قائمة الفئات المستفيدة مقارنة بقانون 4فبراير1919 الذي حصرها في 7 فئات فقط، ولهذا السبب أرتفع عدد الجزائريين الذين أصبحوا مواطنين فرنسيين مع المحافظة على قانون الشخصي.

وبالتالي تظهر هذه الأمرية 7مارس1944 على أنها انتصار لمطالب الحركة الوطنية وتحقيق حلم حركة الشبان الجزائريين فيما يتعلق بالتجنيس ضمن قانون الأحوال الشخصية، وأنه رضوخ للسلطة الكولونيالية للأمر الواقع، وأنه تراجع للسلطة الفرنسية عن مبدأ إستحالة منح المواطنة ضمن القانون الشخصي للجزائريين، ولكن أعتقد أن الأمر أعمق من ذلك، فهذه المواطنة غير المشروطة استعملتها السلطة الفرنسية لإحتواء مخاطر ما جاء في بيان الشعب الجزائري، ومن جهة ثانية لكسب ما تبقى من دعاة الإدماج لضرب جماعة البيان.

إن أمرية 7مارس1844 كانت في حقيقة الأمر استمرارية لمشروع بلوم –فيولت الذي طرح فكرة التجنيس للفئة النخبوية مع محافظتها على قانونها الشخصي الإسلامي، والصيغة المقترحة سابقا من طرف السيناتور الجمهوري م.فيوليت Viollette الاشتراكي الحاكم العام السابق للجزائر: قبول أفراد الفئة النخبوية التي تحدد بالشهادات، الرتب أو الأوسمة العسكرية، الوظائف السياسية، الإدارية أو الاقتصادية، في قسم المواطنين الفرنسيين، ودون التنازل عن الأحوال الشخصية للمسلمين[1]، هذا الطرح الذي رفضته السلطة الفرنسية قبيل الحرب العالمية الثانية تم إحيائه وبعثه وتنفيذه في مرحلة تراجع فيها نفوذ الكولون، وتزايد ضغط النخبة الجزائرية الملتفة حول بيان الشعب الجزائري.

أما نظام المواطنة ذي السرعتين في نهاية الأمر تم إبقائه بأمرية 17 أوت1945 الذي وضع الفصل بين القسمين الانتخابيين، قسم لفرنسيي المتروبول(المواطنين) والآخر للفرنسيين المسلمين[2]، ومن جهة أخرى كانت أرضية لقانون 7 ماي1946 ومتجانسة مع المواد 80–82

[1] - Pervillé Guy, La politique algérienne de la France, de 1830 à 1962 (1995), op.cit, p 35.

[2] - Spire Alexis, Semblables et Pourtant Différents : La Citoyenneté Paradoxale des Français Musulmans d'Algérie en Métropole, Genèses 53, Déc 2003, p48.

من الدستور الفرنسي 1946، والمواد 2و3 من القانون الخاص بالجزائر 20سبتمبر1947[1]، إلا أن قانون الجزائر الخاص 1947م جاء ليكرس رسميا سياسة العزل والفصل والتمييز الإثني والديني بين سكان الجزائر: المسلمون/غير المسلمين، وذلك من خلال الأقسام الانتخابية ونسبة التمثيل في المجالس.

وبموجب هذه القوانين أصبح الجزائريون يتمتعون بحقوق وحريات المواطنة الفرنسية دون تنازلهم عن قانون أحوالهم الشخصية، وهكذا فإن مسألة التنازل التي قد أثارت جدلا كبيرا وطويلا في مختلف الأوساط سواء بالجزائر أو بالمتروبول منذ 1865م، والتي كانت محل اختلاف وخلاف داخل النخبة الجزائرية، وشكلت عائقا نحو الإدماج السياسي الكلي للجزائريين، لم تعد بعد 1944م حجة تخفي الوجه الحقيقي للسياسة الإقصائية والعنصرية المطبقة تجاه الجزائريين، وبذلك سقط قناع كولونيالي آخر أمام ثبات الجزائريين وتمسكهم بأحوالهم الشخصية التي كانت تمثل بالنسبة لهم آخر حصن للهوية والشخصية الوطنية ومقوما أساسيا للأمة الجزائرية .

[1] - Oppermann Thomas, Le problème algérien : données historiques, juridiques…, op.cit, p 37.

الباب الثالث مجالات السياسة الإدماجية في الجزائر

3-1- الفصل الأول: الإدماج الجزئي للمجالات الأساسية

3-1-1- من الإدماج الإداري إلى الاستقلالية المالية

3-1-2- سياسة إدماج القضاء الإسلامي

3-1-3- الإدماج في المنظومة التعليمية بالجزائر

3-2- الفصل الثاني: نجاحات وإخفاقات الإدماج في الجزائر

3-2-1- التجنيد وإدماج الجزائريين

3-2-2- إدماج منظومة الضرائب

3-2-3- الإدماج العقاري

3-2-4- من إخفاقات الإدماج

الباب الثالث: مجالات السياسة الإدماجية في الجزائر

منذ دخول الاستعمار الفرنسي إلى الجزائر حاولت أنظمته السياسية المتعاقبة تطبيق سياسة إدماجية شاملة في الجزائر مست جميع المجالات، ولكن تطبيق هذه السياسة عرف نوعا من التردد مابين 1830م إلى 1870م، وأما في عهد الجمهورية الثالثة جعلت من فلسفة الإدماج أداة احتواء للمنظومات المُسَيرة لشعوب مستعمراتها، وأداة توسع خارج القارة الأوروبية بغية إنشاء إمبراطورية استعمارية مضاهية للدول الاستعمارية الأخرى، ولما حققته من توسعات أصطلح عليها بالجمهورية–الإمبراطورية .

3-1- الفصل الأول: الإدماج الجزئي للمجالات الأساسية

إن السياسة الإدماجية التي تبنتها الجمهورية الثالثة عرفت نوعا من المرحلية، ففي بداية الجمهورية من1870م إلى1896م كانت سياسة إدماجية مركزة على جميع الفئات الاجتماعية بالمستعمرات، وموسعة لجميع المجالات، ولكن مع بداية القرن 20م اعتمدت أسلوب الدمج الحذر، والذي يقوم على الإدماج الجزئي والتدريجي لمجالات معينة أُعتقد أنها أساس السياسة الإدماجية الشاملة، ومن المجالات التي تعرضت لهذه العملية هي: الإدارة والقضاء والتعليم.

3-1-1: من الإدماج الإداري إلى الاستقلالية المالية

في اليوم التالي من الاستسلام، أي في 6جويلية1830، أصدر الجنرال–القائد الفرنسي(دي برمونDe Bourmont) قرارا بإنشاء لجنة حكومية مكلفة بتوفير الاحتياجات الآنية، واقتراح في المستقبل، شكل تنظيمي[1]، <<هذه اللجنة قامت بتسيير أمور الجزائر العاصمة غداة احتلالها، حيث اعتمدت في بداية الأمر على أعيان المدينة، الذين تم تعيينهم من قبل قيادة سلطات الاحتلال، وفي أكتوبر1830م تم وضع نظام بلدي مع مجلس معين، والذي شارك فيه أعيان من العرب والإسرائليين>>[2].

[1] - Bequet (ex-chef de bureau à la direction des affaires civiles à Alger), L'Algérie en 1848, tableau géographique et statistique... avec un calendrier approprié au pays, L. Hachette (Paris), 1848, 518 pages.(p 63).

[2] - Blévis Laure, Sociologie d'un droit colonial : Citoyenneté et Nationalité en..., op.cit, p57.

إن سياسة إدماج الجزائر بفرنسا تم ارتجالها بين1830م و1848م، ففي أول الأمر كانت تهدف إلى إدماج إقليم الجزائر في إقليم فرنسا[1]، وألحقت الجزائر بفرنسا، وأطلق عليها تسمية الممتلكات الفرنسية بشمال إفريقيا بناء على الأمر الملكي المؤرخ في 22جويلية1834، وبالتالي فإدماج الإقليم يترتب عنه بالضرورة إدماج السكان المهاجرين (الأوروبيين) أو المحليين، ما دام كان عدد المهاجرين من ذوي الأصول فرنسية قليلا، فهم لا يشكلون الأغلبية[2].

وبموجب أمرية 22جويلية1834 أسندت القيادة العامة والإدارة العليا للممتلكات الفرنسية في شمال أفريقيا إلى حاكم عام، تحت أوامر وزارة الحرب[3]، وبموجب هذه الأمرية المتعلقة بالقيادة العامة، نصت المادة 1: << القيادة العامة والإدارة العليا للمتلكات الفرنسية في شمال إفريقيا عهدت لحاكم عام، الذي يمارس سلطاته تحت أوامر وإدارة وزارة الحرب>>[4]، وله جميع السلطات العسكرية والمدنية.

وصدر قرار وزاري متعلق بالإدارة المدنية والبلدية في 1سبتمبر1834، حيث جاء في المادة6 منه : <<يتكون الهيكل البلدي من رئيس البلدية، ونائب فرنسي، ونائب مسلم، ونائب إسرائيلي حسب المناطق، ومستشارين بلديين>>، أما المادة 9 منه، نصت على:<< يتكون المجلس البلدي من فرنسيين و3أنديجان>> ، وجاء في المادة 10:<< أن المستشارين البلديين يتم تسميتهم من قبل الحاكم العام، وهو الذي يختارهم من بين أعيان سكان كل منطقة>>[5] .

وأنشأ بقرار من الحاكم العام بتاريخ 18 نوفمبر1834 في الجزائر العاصمة مجلسا بلديا، وكان يتألف من رئيس البلدية وتسعة عشر عضوا ينتمون إلى مختلف السكان، <<كما أنشأت

[1] - Pervillé Guy, La politique algérienne de la France, de 1830 à 1962 (1995), op.cit, p 28.

[2] - Ibid.

[3] - Bequet, L'Algérie en 1848, tableau géographique et statistique...op.cit,(p 65).

[4] - Ménerville P. De De la législation Algérienne, V1, *1830-1860 ;* 2eme Edition, Alger, Bastide Libraire, 1867,702 pages. p 7.

[5] - Ménerville P. De De la législation Algérienne, V1, *1830-1860 ;* 2eme Edition, Alger, Bastide Libraire, 1867,702 pages. p 10.

قرارات أخرى في 22ديسمبر1834 مجالس بلدية في عنابة ووهران...واستمرت هذه المجالس حتى نهاية عام 1837>> [1].

وحسب إيميPoivre Aimé (محامي لدى المجلس الإمبراطوري بالجزائر العاصمة)، أن ضم الجزائر يظهر لنا أنه تحقق ضمنيا بما يلي [2]:

1-استسلام 1830م، وقرار 8 سبتمبر1830م الذي أدخل في أملاك الدولة (الدومين) Domaine public كل ممتلكات الداي والبايات وأتراك أيالة الجزائر.

2-والأمران الملكين 22جويلية1834 و10أوت1834 حَوَلا الاحتلال العسكري الفرنسي للجزائر إلى ممتلكة بشمال إفريقيا .

3- وأخيرا هذا الإلحاق أعترف به ضمنيا عن طريق أمرية 27نوفمبر1834، والتي أكدتها المادة 21 من الأمر الملكي 11نوفمبر1835، التي أعلن السيادة الفرنسية على كامل إقليم الجزائر معتبرا أن السيادة الفرنسية تمس مجموع الإقليم الذي كان خاضعا قبل الغزو لسلطة الداي وأعوانه، وسواء يكون هذا الإقليم محتلا أو غير محتل من طرف القوات الفرنسية .

وفي عام 1838م اعتمد تسمية الجزائرL'Algérie بقرار من وزير الحرب، وبدأ يسود استخدامها واستعمالها في الوثائق العمومية[3]، وكأن هذه التسمية لم تكن من قبل، فالقول المعقول أن تسمية الجزائر تكون قد فُرْنِسَت إلى كلمة Algérie في هذه الفترة، وشتان بين التسمية والفرنسة أو الترجمة ، والشيء الأكيد أن التسمية التي كانت متداولة قبل احتلال الجزائر هي : La Régence D'Alger، وكذا La république d'Alger و Le royaume d'Alger ، ولكن كانت تستعمل باللغة العربية تسمية إيالة الجزائر للدلالة على إقليم الجزائر ككل، وفي اعتقادنا أن ادعاء أن فرنسا بأنها هي التي أطلقت تسمية Algérie على كامل الإقليم هي مغالطة تاريخية مقصودة .

---

[1] - Bequet, L'Algérie en 1848, tableau géographique et statistique..., op.cit, p 63.

[2] - Poivre Aimé, Les Indigènes algériens, leur état civil et condition juridique, op.cit, p 17.

[3] - Bequet, L'Algérie en 1848, tableau géographique et statistique..., op.cit, p 66.

وجاء في الأمر الملكي المؤرخ في 15 أبريل1845 المتعلق بتنظيم الإدارة العامة والمقاطعات بالجزائر : تواصل الجزائر البقاء تحت نظام الأوامر، ومن صلاحيات وزارة الحرب، فهي مقسمة إلى ثلاثة مقاطعات: الجزائر، وهران وقسنطينة، وكل مقاطعة تنقسم إلى دوائر وبلديات أو إلى خليفات وآغاليك وقايدات [1].

فهذا التنظيم يجمع بين التنظيمين المدني والعسكري، ففي الأقاليم المدنية نجد الدوائر والبلديات، وفي مناطق الحكم العسكري ينتشر التنظيم الموروث عن أيالة الجزائر، والتي تعرف بالأقاليم العربية، وتدار عسكريا، ولا يمكن للأوربيين الاستقرار بها إلا بموجب رخصة خاصة وشخصية[2].

إن التنظيم الإداري الأولي للجزائر نجد في الدرجة الأولى لِسُلَم المجالس: جماعات الدواوير، فهي مجالس للأعيان بالقبائل، وكانت موجودة في جميع الأوقات، ومكلفة بحماية المصالح المشتركة، بمعنى إدارة الدوار، كما وجد في البداية نوعان من البلديات، البلديات الكاملة الصلاحيات على الطريقة الفرنسية، والبلديات المختلطة تحت سيطرة الإدارة الكولونيالية[3]، وسيكون من الضروري جعل البلديات الكاملة الصلاحيات تواجد شرعي، وفي البلديات المختلطة، توسيع صلاحياتها بجعلها انتخابية [4].

كما وسع الحاكم العام شانزيChanzy الإقليم المدني وضاعف عدد البلديات الكاملة الصلاحيات من 96 بلدية في 1869م إلى 176 في 1879م، كما عمم أيضا– ضد رغبة الكولون– إنشاء المقاطعات البلدية تحت اسم البلديات المختلطة[5]، وتغطي مناطق واسعة مسها الاستعمار ولكن مسكونة بغالبية من "الأنديجان"، وفي عام 1888، بعض هذه البلديات

[1] - Bequet, L'Algérie en 1848, tableau géographique et statistique..., op.cit, p 67.

[2] - Ibid, p 68.

[3] - Gilbert Meynier , L'historiographie française de l'Algérie et les Algériens en système colonial, Intervention à Alger le 22 octobre 2010 à l'invitation *d'El Watan*

[4] - Messimy Adolphe, Statut des indigènes algériens ,op.cit, p 42.

[5] - Ageron Charles Robert, Histoire de L'Algérie Contemporaine, op.cit, p 43.

المختلطة كانت تغطي 150.000 هكتارا وعدد سكانها أكثر 30.000 شخصا[1]، والقانون الخاص الذي أُعطِي لهذه البلديات هو وسط بين قانون الأقاليم العسكرية وقانون البلديات الكاملة الصلاحيات[2]، ثم أصبحت 73 بلدية مختلطة في الإقليم المدني سنة 1900م و6 بلديات في الإقليم العسكري...وبلديات "الأنديجان" تحت إدارة ضباط الشؤون العربية منشئة بالمناطق العسكرية التي بقي منها 12 في 1900م[3] ، بالإضافة إلى تواجد الجماعة والتي كانت تكون من 6 إلى 16 عضوا يجدد انتخابها مرة كل 4 سنوات [4].

وفي مناطق الحكم العسكري حيث تُسير من قبل العسكر، فإن القادة السامون ينوب عنهم مكتب إداري تحت مسؤوليتهم، يدعى المكتب العربي، متكون من وكلاء لهم القدرة والكفاءة على تسيير شؤون العرب، وتم إعدادهم لأعراف ولغة "الأنديجان"، وهؤلاء الوكلاء هم ضباط برتبة نقيب، وملازم أول أو ملازم، منتدبين من الفيالق[5]، فالمكاتب العربية هي مؤسسات عسكرية لإدارة شؤون الجزائريين في مختلف أنحاء المدن والقرى، ويقول أبو القاسم سعد الله: "...وكان القاضي (المسلم) تابعا ذليلا للعقيد الفرنسي الذي يترأس المكتب العربي"[6].

وهذه المكاتب المنتشرة في كل مناطق الحكم العسكري هي تنظيم من أشهر ما ابتكرته العبقرية الفرنسية، فهي تنظيم عسكري وإداري، وأداة رقابة وأمن وقمع، وأداة اتصال ووسيط بين السلطة الكولونيالية و"الأنديجان"، وهذه المكاتب تتلقى جميع الشكاوى والطلبات المتعلقة

[1] - Merle Isabelle, De la légalisation de la violence en contexte colonial. Le régime de l'indigénat en question,In: Politix. Vol. 17, N°66. Deuxième trimestre 2004. pp. 137-162.p 145.

[2] - Ibid.

[3] - Ageron Charles Robert, Histoire de L'Algérie Contemporaine ,op.cit, p 43.

[4] - Tahar Ouachi, La mise en place de l'administration civile en Algérie et la pérennité du caïdat, (pp 80-88), p 81 ; (Sous la direction de Samia El Mechat), Les Administrations Coloniales.État De L'Historiographie. Structures et Acteurs, bulletin de l'institut d'histoire du temps présent Bulletin de l'Institut d'histoire du temps présent, N 87, 2007, 107pages. http://www.ihtp.cnrs.fr
.

[5] - Lunel Eugène , La Question algérienne. Les Arabes, l'armée, les colons. Op.cit, p36.

[6]– سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثقافي 1830–1954، ج4، المرجع السابق، ص346.

بالمصالح الخاصة والعامة "للأنديجان"، وتوجه في أغلب الأحيان قرارات القائد السامي، فهي المدافع المباشر على "الأنديجان" في علاقاتهم مع الأوروبيين ومختلف الإدارات المدنية بالمستعمرة[1]، بالطبع نظريا.

لقد جمعت المكاتب العربية بين وظائف كل السلطات، حيث كان من مهامها أيضا العمل القضائي، << (فرؤساء المكاتب) هم ضباط شرطة قضائية أيضا، ولهم الحق...في فرض الغرامات...ويراقبون كل أعمال الأغوات والقياد وأعضاء القضاء الإسلامي...ويحرسون على دقة القوائم الضريبية المقدمة من قبل القايد...وفي الحملات العسكرية يقودون القوم les goums في دائرتهم>> [2].

ونُظِمت مديرية الشؤون العربية بقرار من الحاكم العام المؤرخ في 16 أوت1841، وتم الفصل بين قيادة الوحدات غير النظامية "للأنديجان" ومديرية الشؤون العربية، وأضاف هذا القرار في المادة 2:<< أن مدير الشؤون العربية ستكون له وحده، بإسمنا (باسم الحاكم العام)، السلطة على القياد والشيوخ والقضاة والمفتيين، وعلى كل سلطة من "الأنديجان"...>>[3] .

كما أن هناك تعليمات جديدة أعطيت على وجه بالتحديد عن طريق مرسوم إمبراطوري لِـ 8أوت1854 منشئا مكاتب عربية للعمالات بالإقليم المدني[4]، كانت تشكل المكاتب العربية في السابق إدارة داخل الإدارة، وأصبح المكتب العربي حكومة داخل الحكومة...أو بالأحرى أصبح نفسه الحكومة، مدعما كل يوم الروابط التي تربط السلطات العسكرية بالمناطق الموضوعة تحت تشكيلات قانونية استثنائية [5] .

[1] - Lunel, Eugène , La Question algérienne. Les Arabes, l'armée, les colons. op.cit ,p37.

[2] - Ibid .

[3] - Bequet , L'Algérie en 1848, tableau géographique et statistique. op.cit, p 255 .

[4] - Mohamed Adda Djelloul, « Société colonisée et droit colonial : les Elus des délégations arabe et kabyle face au projet Albin ROZET »op.cit p 182.

[5] - Viguier Paul, Au Nom des Colons Algériens, Simple note sur les mesures urgentes à prendre pour répondre aux voeux de l'Algérie , 2e édition, impr. de Brière (Paris), 1870, p 4.

وبالتالي إن هذه المكاتب العربية تمثل السلطة العليا في دائرة اختصاصها، كما أن غالبية الضباط الذين مروا بهذه المكاتب تمرسوا في المعرفة العميقة لتركيبة وبنية الريف الجزائري وتنظيمه القبلي، ولذا نجد الكثير من الضباط الفرنسيين الذين كتبوا عن الجزائر قد تخرجوا من مدرسة المكاتب العربية بحكم احتكاكهم ومعرفتهم للمجتمع الجزائري .

أما النموذج القديم من التمثيل المحلي وهو نظام القايدات caïdat الموروث عن الأتراك، فمن الواضح أن الجهاز الإداري الفرنسي كان بجانب هذا الهيكل القديم الذي يعود تاريخه إلى العصر العثماني، وفي الواقع أن قرار الإبقاء على نظام القايداتcaïdat لا يتناغم مع العمل الإدماجي الفرنسي الذي حدد كهدف منذ عام 1884م، بتطبيق قانون البلدية الفرنسي بالجزائر.

إن القايد هو على مفترق الطرق بين شكلين من السلطة: السلطة الإدارية (نوع من الهيمنة القانونية) والسلطة التقليدية التي هي جماعة الدوار (نوع من الهيمنة التقليدية)[1]، <<وقد أنهى العديد من القيادCaids من العائلات الكبيرة وظائفهم في اليوم الذي انتقلت قياداتهم إلى مناطق الحكم المدني...فالبَلْدِيَةُ (أي الحضر) والقبائل وبني زاب بإمكانهم أن يحبون المؤسسات المدنية الفرنسية، أما العربي ابن الخيمة الكبيرة، الذي يجر من ورائه الجماهير، هو الذي يتخوف ويكره هذه المؤسسات، لأنه يعلم أنها سوف تدمر امتيازاته ونفوذه>> [2] .

وإن الدور المسند للقايد هو في المقام الأول مهمة الشرطة، ومن مهامه إبلاغ السلطة البلدية، ومساعدتها في جمع الضرائب، والسهر على دقة الإعلانات المتعلقة بالحالة المدنية للمسلمين[3] ، منذ البداية، جدد الفرنسيون الطريقة التركية التي تمنح للقايد حصة 10/1 (العشر)

[1] - Tahar Ouachi, La mise en place de l'administration…,op.cit, p 80 Tahar Ouachi, La mise en place de l'administration civile en Algérie et la pérennité du caïdat, (pp 80-88), p 80 .

[2] - Un chef de bureau arabe, L'Algérie assimilée : Étude sur la constitution et la réorganisation de l'Algérie, L. Marle (Constantine), Challamel (Paris) ,1871,(160 pages), p 7.

[3] - Tahar Ouachi, La mise en place de l'administration…,op.cit, p 80.

من قيمة الغرامات والضرائب المفروضة [1]، وكان القايد عضوا كاملا في اللجنة البلدية ويترأس الجماعة .

وحسب المؤرخ أجيرون Ageron في مؤلفه :<< Les Algériens Musulmans et la France 1871-1919. ، أنه منذ تنصيب الحاكم العام جيل كومبونJules Cambon في 1881م، كان يريد دمقرطة اختيار القياد، وأنه أعاد النظر في طريقة توظيف القياد، وبالفعل، عند سابقيه هذه الوظيفة كانت حكرا على الموظفين الصغار والصبايحية والدرك، ورجال الشرطة الريفية Gardes champêtres والخوجات>> [2]، ثم بدأ اختيار القياد من العائلات المعروفة صاحبة المال والنسب، وبقي العمل بهذه الطريقة في اختيار القياد إلى غاية 1947م، ثم أقرت الجمعية الجزائرية على أن عملية توظيف القياد تتم بواسطة مسابقة لاختيار 10/5 هذه الهيئة [3].

وبالنسبة لمنصب آغا العرب هو موظف هام في نظر العرب أنفسهم (السكان "الأنديجان")، وفي اقتراح ف.جوانيPharaon Joanny(م1803-1846م):<< فمن اللائق عدم تحطيم كليا هذه القوة المعنوية على العرب، مع إجراء عليها بعض التعديلات، ويجب المحافظة على شبح السلطة، وتوسيعها أيضا في نظر العرب، وتقليصها تجاه السلطة الفرنسية" [4]، فوظائف الخليفة والآغا أو القايد الموروثة عن عهد الأيالة تؤطرها السلطة الكولونيالية، مع إفراغها من بعدها الاجتماعي والقبلي، وشحنها بالبعد السياسي والتسلطي والقهري، بجعلها أداة دفاع وتأديب لحركية القبائل الجزائرية المناهضة والرافضة، وربط وجودها بوجود وبقاء سلطة وكيان الكولونيالية .

لقد قسمت الجزائر إلى ثلاث مناطق وأقاليم مدنية، وأقاليم مختلطة، وأقاليم عربية، وذلك بموجب الأوامر الملكية لِـ 15 أبريل-31 أوت1845، وبعد ثلاثة سنوات وضعت جمهورية 1848م رسميا تقسيم الجزائر إلى أقاليم مدنية وأقاليم عسكرية بقرار من السلطة التنفيذية بتاريخ

---

[1] - Goinard Pièrre, Algérie op.cit, p 354. كذلك: ينظر Tahar Ouachi, La mise en place de l'administration…, op.cit ,p 80.
[2] - Tahar Ouachi, La mise en place de l'administration…, p 81 .
[3] - Ibid, p 83 .

[4] - Pharaon Joanny, De la Législation française, musulmane et juive à Alger, Paris, Théophile barrois fils, libraire, 1835, 196 p. p111.

9ديسمبر1848، الصادر في 16مارس1849 [1]، <<وفي منطق اليعاقبة الفرنسيين توجد عملية محاصرة للبلاد بشبكة إدارية حقيقية، ولكن مصممة للهيمنة والتمييز لشعب من طرف شعب آخر...>>[2].

إن تقسيم الجزائر إلى ثلاثة عمالات في 1848م كان بداية لإدماجها إداريا بالمتروبول، وقد قسمت كل عمالة من إلى إقليم مدني وعسكري، ففي الإقليم المدني، فالعامل(الوالي) له كامل السلطات الإدارية، وهو ممثل السلطة التنفيذية، وفي الإقليم العسكري، يمارس القائد العام جميع الصلاحيات المخولة لسلطة عامل العمالة [3].

ويعتبر التنظيم الإداري الجديد للجزائر بتقسيمها إلى عمالات، في الواقع كانت عملية إدماج شكلي فقط، لأن المادة 109 من دستور1848م نصت على أن:<< إقليم الجزائر والمستعمرات أعلِن أنه إقليم فرنسي وسيخضع تسييره لقوانين محددة إلى غاية صدور قانون خاص يضعه تحت نظام هذا الدستور>>، وهكذا أُعلنت الجزائر جزءا من الإقليم الفرنسي[4]، ولكن تبقى خارج مجال هذا الدستور.

إن المادة 27 من دستور 14يناير1852 فتحت المجال أمام التأويل القانوني الذي وضعه المشرع فيما يتعلق بالقوانين التي يمكن تطبيقها على المستعمرات، فهو بذلك لم يحدد القوانين الخاصة بها، وجاء في المادة 27:<< أن مجلس الشيوخ ينظم بمرسوم مشيخي دستورا للمستعمرات والجزائر>>[5]، ويمكن قراءة هذا النص الدستوري على أن المشرع الفرنسي فرق بين المتروبول ومستعمراتها بشكل صريح، وأن دستور 1852م غير ساري المفعول خارج فرنسا، وأبقيت المستعمرات تُسَيَر بنظام المراسيم والأوامر ريثما يُصدر دستورها، الذي لم يرى النور

[1] - Un chef de bureau arabe, L'Algérie assimilée : Étude sur la constitution et la réorganisation de l'Algérie, op.cit, p 4. ينظر كذلك : Blévis Laure, Sociologie d'un droit colonial : Citoyenneté et Nationalité en Algérie (1865-1947), une exception républicaine ? op.cit, p49.

[2] - Meynier Gilbert, L'historiographie française de l'Algérie et les Algériens en système colonial, Intervention à Alger le 22 octobre 2010 à l'invitation *d'El Watan*

[3] - Rouard de Card, Edgard , Étude sur la naturalisation en Algérie, op.cit .p14

[4] - Un chef de bureau arabe, L'Algérie assimilée : op.cit, p 23.

[5] - Viguier Paul, au nom des colons algériens…, op.cit , p 10.

أبدا، بمعنى آخر إبقاء المستعمرات تحت رحمة السلطة التنفيذية، وهذه الحالة كما لخصها الفقيه الكبير دارستP. Dareste :<< إن القوانين المتروبوليتانية لا تمتد بموجب القانون إلى المستعمرات، التي تُسير بتشريع خاص بها >>[1]، وبقي هذا الوضع حتى عام 1946م.

وأمام هذا الوضع غير المنتظر من قبل الكولون قدم بول فيجييPaul Viguier بإسم الكولون مطالبا إلى المتروبول على شكل اقتراح لتدابير تراها الكولونا ضرورية، وهي كما يلي [2]:

1-التوقف عن تطبيق المادة 27 من دستور 14يناير1852 في الجزائر، وستسير بموجب القانون بدستور الإمبراطورية، وستبقى من اليوم فصاعدا خاضعة مثل فرنسا وبنفس الطريقة لولاية السلطة التأسيسية أو السلطة التشريعية .

2-سترسل الجزائر فورا ثلاثة نواب إلى الهيئة التشريعية، نائب عن كل عمالة .

ولكن مع الإعلان عن قيام الإمبراطورية الفرنسية الثانية في ديسمبر1852م، نُسفت مطالب الكولون مع الجمهورية الثانية، وتواصل العمل بنظام الأوامر في المستعمرات، كما أن المرسوم المشيخي الصادر في 3ماي1854 نص على أن المستعمرات تُسير بمرسوم إمبراطوري، فنظام القوانين الخاصة ليس بالأمر الجديد في السياسة الكولونيالية الفرنسية سواء في المرحلة الأولى أو الثانية للاستعمار الفرنسي، حيث نجد دستور السنة الثامنة (1800م) للثورة الفرنسية نص في المادة 91:<< النظام في المستعمرات سيحدد بواسطة قوانين خاصة >>، وهذا لإبعاد مبدأ الإدماج [3].

وهكذا كانت جميع المستعمرات الفرنسية تخضع لنظام المراسيم، كما أن النظام المؤرخ بالمرسوم المشيخي 1854م أرسى مبدأ التخصص القانوني الكولونيالي، وهذا يعني أن

---

[1] - Maulin Eric, Les statistiques ethniques et le mythe de la conception républicaine …,op.cit p 5. ينظر كذلك Blévis Laure, Sociologie d'un droit colonial : Citoyenneté et Nationalité en Algérie (1865-1947), une exception républicaine ? op.cit, p46.

[2] - Viguier Paul, Au nom des colons algériens…, op.cit, p 13.

[3] - Deschamps Léon (1849-19..), Histoire de la question coloniale en France, op.cit, p 351.

التشريعات المعتمدة للمتروبول لا تطبق في المستعمرات، أو بالأحرى إلا بعد إشارة محددة من المشرع أو قرار من السلطة التنفيذية [1]، والمصدر الرئيسي للقانون بالنسبة لمعظم الأقاليم يوجد إذن داخل وزارة المستعمرات/أو على مستوى حاكم إقليم، فحتى المراسيم المصادق عليها لا يمكن أن تطبق إلا بعد صدورها من قبل هذا الأخير، ولم يكن ملتزم بأية مهلة [2] .

وفيما يتعلق بالتشريعات الخاصة بالمستعمرة، فكل نص قانوني يرفضه الحاكم العام لا يطبق، هذا يجعل من الجزائر أكثر من مستعمرة بل ملكية خاصة للسلطة الكولونيالية الحاكمة بها، فالحاكم العام له من السلطات التقديرية لم تكن للإمبراطور ولا الملك ولا رئيس الجمهورية، فحاكم المستعمرة قد يأمر باعتقال وحتى ترحيل مواطن من دون محاكمة[3].

وما يؤكد هذا الأمر الرسالة التي وجهها وزير العدل الفرنسي إلى رئيس المجلس ووزير الداخلية المؤرخة في 10ماي1900 والمتعلقة بقضية "الأنديجان" ب.ك الجيلالي الذي نفي إلى تادمايت(الصحراء) بقرار إداري أتخذه الحاكم العام للجزائر في 5جويلية1899[4]، دون محاكمة تذكر، ومن دون سبب خطير قد يهدد النظام العام، فواقع الحال أن المدعو ب.ك دخل في صراع مع أحد المستشارين "الأنديجان" فقط، ورئيس البلدية(بمنطقة الشلف) وقف مع هذا الأخير، وكتب تقريرا إلى الحاكم العام ضد ب.ك، والذي أمر بنفيه، وهذا المظلوم اشتكى إلى وزير العدل، هذه القضية تبين حقيقة السلطات غير المقيدة التي كان يتمتع بها الحاكم العام في الجزائر(الملحق3).

وقد كان للحاكم العام بالجزائر سلطة سن نصوص قانونية على شكل أوامر وتعليمات، كما أنه يمارس حق النقض الذي يجعل من وظيفة المشرع الأعلى لبرلمان باريس وهمية[5]، ولهذا

---

[1] - Dimier Véronique, De la France coloniale à l'outre-mer , op.cit. p 45.

[2] - Ibid, p 44.

[3] - Mahy François de, Le régime politique aux colonies : op.cit. p 8.

[4] - F80/ 1816, Archives Nationales d'Outre-Mer Aix-en-Provence : Lettre du Ministre de la Justice au Président du Conseil et au Ministre de L'Intérieur sur une Requête d'Internement d'un Indigène.

[5] - Frimigacci Jean. L'État colonial français, du discours mythique aux réalités, op.cit ,p 31.

طالبت المستعمرات بأن تكون سلطات الحاكم العام مقيدة ومحددة[1]، ومساوية وليست أعلى من سلطات رئيس الدولة[2]، وكان الحاكم يتمتع بسلطات هائلة، تتم متابعتها عن طريق مسؤولي الإدارة الكولونياليين[3].

لقد انتظر الكولون حتى سقوط نظام نابليون الثالث لتجديد مطالبهم، مع صدور مرسوم 24أكتوبر 1870 المتعلق بالتنظيم السياسي للجزائر، الذي جاء فيه:<< أن الجزائر تضم ثلاث عمالات...وكل عمالة تعين ممثلين من الشعب...وعمالات الجزائر تشكل إقليما واحدا>>[4]، ومع تطبيق قانون 1871م المتعلق بانتخاب المجالس العامة وقانون 1884م المتعلق بانتخاب المجالس البلدية، أصبح للكولون ممثلين على مستوى البرلمان.

ولكن الإدماج الإداري والسياسي للجزائر يبقى ناقصا، لأن قوانين المتروبول لا تطبق مباشرة بالجزائر إلا إذا حملت إشارة صريحة بذلك من المشرع [5]، وحسب المادة 27 من دستور 14جانفي1882 عُهد لمجلس الشيوخ صلاحية تسوية بمرسوم مشيخي دستورا للمستعمرات والجزائر...وبقي هذا المبدأ نافذا في ظل الجمهورية الثالثة، إلا أن هذا الدستور لم يرى النور أبدا[6].

وفي 1870م مع سقوط الإمبراطورية وبروز الجمهورية الثالثة أدى إلى نهاية النظام العسكري في الجزائر بطلب من فرنسيي الجزائر، وتأسست حكومة عامة مدنية في الجزائر مرتبطة بوزارة الداخلية وليس لوزارة الحربية [7]، وانطلقت عملية إدماج الجزائر بفرنسا، وأصبح

---

[1] - Mahy François de, Le régime politique aux colonies ,op.cit. p 10.

[2] - Ibid .

[3] - Dimier Véronique, De la France coloniale à l'outre-merop.cit p 44.

[4] -81 F/ 1209-1212, Statut des Indigènes d'Algérie (Musulmans et Juifs). Archives Nationales d'Outre-Mer Aix-en-Provence .

[5] - Dimier Véronique, De la France coloniale à l'outre-mer, op.cit, p 45.

[6] - Bruschi Christian, La Nationalité Dans Le Droit ColoniaL, op.cit , p 30.

[7] - Kamel Kateb, La statistique coloniale en Algérie…, op.cit , p 6.

الحاكم العام للجزائر عمليا واليا ساميا، وأصبحت شؤون الجزائر كلها من اختصاص الوزارات بباريس وفقد الحاكم العام كثيرا من سلطاته[1]، وترتب عن هذا الارتباط الإداري أن جميع شؤون الجزائر تتم معالجتها في باريس من قبل الوزارات المختلفة منذ عام 1878م [2].

وهكذا أصبحت الإدارة في الجزائر مدنية منذ 1870م، وأدمجت الجزائر إداريا بفرنسا وأصحبت كل إداراتها مرتبطة با .

ومواصلة لعملية الإدماج الإداري للجزائر بفرنسا بدأت إلزامية تسجيل شهادات الأحوال المدنية منذ قانون 23 مارس1882، وقد صوت على هذا القانون من طرف البرلمان تحت اسم القانون المتعلق بإنشاء الحالة المدنية "للأنديجان"، ثم في 13 مارس1883 ظهر مرسوم ينظم تطبيقه[3]، فتأسيس الحالة المدنية يسجَل أيضا ودون شك في عملية فردنة "الأنديجان" في مواجهة المصالح الإدارية[4]، هذا صحيح بالنسبة للمجتمعات الكاثوليكية حيث كانت الكنيسة هي المسؤولة عن الحياة الاجتماعية والدينية لأتباعها، وكانت تحتفظ على سجلات للولادات والوفيات والعقود...ألخ .

كما أن القانون الحالة المدنية يظهر على<< أنه مكمل لقانون 1873 حول تأسيس الملكية الخاصة...فالمادة 17 من هذا القانون تعطي لكل رب عائلة "أنديجان" اسما عائليا يكون له شخصيا وينقله إلى أحفاده>>[5]، وإلى غاية 1882م تقريبا لم يكن لكل السكان "الأنديجان" الجزائريين اسما مشتركا لكل أفراد العائلة، ومساوئ هذه الوضعية نلمسها خاصة عند تطبيق

---

[1]– بوعزيز يحي، سياسة التسلط الاستعماري والحركة الوطنية الجزائرية 1830–1954، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية،ص30.

[2] - Kamel Kateb,La statistique coloniale en Algérie…, op.cit, p 7.

[3] - Mercier Ernest, La propriété foncière chez les musulmans d'Algérie : ses lois sous la domination française, constitution de l'état civil musulman, Paris Ernest Leroux, Éditeur, 1891, 62 pages, p42.

[4] - Kamel Kateb, La statistique coloniale en Algérie…, op.cit . p 12.

[5] - Vignes Kenneth, Le Gouverneur Général Tirman et le Système des Rattachements, Thèse pour le Doctorat ès Lettres, Université de Paris, 1958, Q 8756, 430 pages. p 135.

قانون 26جويلية1873م المتعلق بتكوين الملكية الفردية[1]، الذي نصت المادة8 فيه 73 على: << في المقاطعات التي طبق فيها قانون 26جويلية1873 حول تشكيل الملكية الفردية، فإن اللقب العائلي "للأنديجان" صاحب الملكية بناء على المادة 17، لا يمنح للعائلة إلا إذا اختاره الذين لهم الحق المخصص بالمواد 3 و4 لهذا القانون>>[2] .

فإذا كان تسجيل كل ما يتعلق بالحالة المدنية من ولادات ووفيات وزواج وطلاق أمرا جديدا على المجتمع الجزائري، لأن هذه الأمور كانت من ضمن الأمور الشخصية والعائلية، والتي لا يتعدى التعريف بها خارج العائلة والقبيلة، ولم يكن من عادات الجزائريين إعلان أسماء نسائهم وبناتهم[3]، ولهذا واجهت عملية تنظيم الحالة المدنية رفض واسع من قبل السكان المحليين وصل إلى حد العصيان، فسكان دوار–بلدية الحمادنة[4] واجهوا السلطات الفرنسية بعنف يوم 16ماي1888 أثناء محاولتها فرض الحالة المدنية أو التعداد السكاني[5] عليهم.

فالشيء الوحيد الذي أفاد المجتمع الجزائري من هذه تسجيلات الحالة المدنية هي العملية التوثيقية، فإن مسألة الميلاد والوفاة لم تعد مقرونة بالحدث الاجتماعي والديني أو الاقتصادي، وأما بالنسبة للإدارة فأهمية التسجيل تكمن في إحصاء السكان وتوزيعهم والتعرف على تطورهم الطبيعي، فأصبح التعداد السكاني يأخذ الشكل العلمي والدقيق، كما أن هذه العملية أعطت للسلطات الكولونيالية أداة رقابة ناجعة فيما يخص مسألة الضرائب والتجنيد العسكري والتنظيم الإداري عامة.

---

[1] - Cambon Jules (1845-1935), Le Gouvernement général de l'Algérie (1891-1897) , Paris Librairie Edouard CHampion, 1918, 448 p. p29.

[2] - BB 30/ 1465, L'État Civil des Indigènes Musulmans de L'Algérie. Archives Nationales, Paris, Saint-Denis .

[3] - Sifou Fatiha, La Protestation Algérienne contre la Domination Française op.cit, p210.

[4]- الحمادنة، إحدى بلديات ولاية غليزان، وتقع هذه المدينة على بعد 28 كم من مقر الولاية .

[5] - F80/ 1816,: Lettre (datée le 9 juin 1888) du Ministre de la Justice au Président du Conseil et au Ministre de L'Intérieur sur les évènements du Douar Hamadna (Mostaghanem). Archives Nationales d'Outre-Mer Aix-en-Provence .

كما يمكننا اعتبار قانون 1882م المتعلق بالحالة المدنية خطوة في طريق إدماج الحالة المدنية الجزائرية ضمن المنظومة الإدارية الفرنسية، ولكن عرفت الجزائر قبل هذا القانون مرسوم 8 أوت1854 الذي فرض على "الأنديجان" تسجيل أنفسهم لدى المكاتب العربية، وهو أول مرسوم شرع في هذه المادة (الحالة المدنية)، وعُنْوِن بـِ : شكل إدارة "الأنديجان" في الإقليم المدني، وجاء في مادته 10:<< تشهادات الحالة المدنية المتعلقة بولادات ووفيات العرب الساكنين خارج المدن والقرى، تسلم لشيوخ القبائل، وتكتب بالعربية حسب الشكل المحدد، وهذه الشهادات تحول عاجلا إلى رئيس البلدية لتسجل باللغة الفرنسية في سجلات الحالة المدنية للبلدية>>[1].

أما مراسيم 8أوت1854 و18أوت1868 لم تهتم إلا بالولادات والوفيات ولم تشر إلى الزواج والطلاق، وفي منشور للحاكم العام (شانزيChanzy) المؤرخ في 26جويلية1875 حاول أن يذكر بمنشور 29ماي1875 المتعلق بتسجيل زواج "الأنديجان" بسجل خاص[2].

ومن الناحية الإدارية فإن المرحلة التي تمتد من 1881م إلى 1896م والتي يسمونها مرحلة الارتباط هي الأكثر إدماجا التي عرفتها الجزائر[3]، كما أن الفرنسة الواسعة لأسماء الأماكن كانت تهدف بشكل ما إلى تحويل المنظر الاجتماعي للبلد[4]، ولكن بسرعة تراجع الكولون عن فكرة الإدماج التي رؤوا فيها تهديدا لمصالحهم، لأن كل إدارة في الجزائر أصبحت مرتبطة بالوزارة الوصية بالمتروبول بمصلحة خاصة بوزارة الداخلية[5]، فالإصلاح الذي حوّل الحاكم العام

[1] - BB 30/ 1465, L'État Civil des Indigènes Musulmans de L'Algérie. Archives Nationales, Paris, Saint-Denis.

[2] - BB 30/ 1465, Circulaire à MM. Les Généraux commandant les divisions et Préfets des département de L'Algérie. Archives Nationales, Paris, Saint-Denis

[3] - Collona Fanny, Les Instituteurs Algériens 1883-1939, Presses de la fondation nationale des sciences politiques, 1975, p 22.

[4] - Ibid, p 23.

[5] - Betts Raymond.f, Assimilation and Association in French Colonial Theory 1890-1914,op.cit , p 21.

بالجزائر إلى منفذ بسيط وجعل من المكاتب الباريسية المركز الوحيد المحرك للسياسة الجزائرية كان بالطبع ضد رغبة غالبية الكولون[1].

ومن جهة أخرى ارتفعت أصوات منددة بهذه السياسة الإدماجية لأن الإدماج السياسي للكولونا بالمتروبول قد تحقق، وبالتالي إن مواصلة تنفيذ سياسة إدماجية شاملة لا تخدم مصالحها، وقد تنتهي بإدماج "الأنديجان"، وفي هذا الصدد استنكر سارو Sarraut في قوله : <<أن منظري المتروبول يحلمون بإقامة فورا في المستوطنات المساواة السياسية والإدارية، ونقل بدون مرحلية أشكال حكمنا>> [2]، ولهذا قال برفيي Pervillé Guy :<< فالإدماج الذي هو الهدف الرسمي للسياسة الجزائرية لفرنسا، لا يزال هدفا بعيد المنال، فهو مثالي، وعقيدة جمهورية، ولكنه لم يكن أبدا حقيقة واقعة>> [3].

واشتد الصراع بين المتروبول والكولونا من جهة وبين "الأنديجان" المسلمين والكولونا من جهة ثانية، فكثرت العرائض والتوقيعات من الجانبين، ومنذ 1890م بدأت السياسة الإدماجية تتعرض للنقد الشديد...وبالأخص من طرف جونار[4] Jonnart، وظهور شعار الجزائر للجزائريين كان حدثا بارزا، فشبح الانفصال عن فرنسا لم يكن مرغوبا [5] في حقيقة الأمر، ولكن كان تهديدا لاستقرار الأوضاع بالجزائر.

وفي 1891م نصب مجلس الشيوخ (الفرنسي) لجنة من 18 عضوا برئاسة جول فيري لدراسة الإصلاحات التي يتم إدخالها في إدارة الجزائر[6]، وكونت منها لجنة تحقيق برلمانية وجهت إلى الجزائر ترأسها جول فيري Ferry كانت مكونة من 7 برلمانيين – تعرف بلجنة 18– قامت برحلة تحريات مدة 53 يوما (من17مارس1891 إلى 6جوان1892)، قطعت فيها

[1] - Bouveresse Jacques, Un Parlement Colonial : Les Délégations Financières…, op.cit, p 33.

[2] - Lecour Grandmaison Olivier, La République impériale - Politique et racisme d'État, op.cit, p 139.

[3] - Pervillé Guy, La politique algérienne de la France, de 1830 à 1962 op.cit , p 27.

[4] - Almi Saïd, Urbanisme et colonisation: présence française en Algérie, Éditions Mardaga, 2002 ,159 pages . p 62.

[5] -Ibid, p 60.

[6] - Cambon Jules (1845-1935), Le Gouvernement général de l'Algérie (1891-1897) , op.cit, p 9.

مسافة 4000 كلم، تلقت فيها آراء ومواقف وشكاوى الكولون والمسلمين في 102 مركزا و89 قرية استيطانية[1]، وقدم فيري تقريره المشهور أمام مجلس الشيوخ في 27أكتوبر1892م تحت عنوان: Le Gouvernement de l'Algérie [2].

إن الاقتراحات التي قدمتها اللجنة البرلمانية (1891) كانت تتعارض مع مبادئ الإدماج، واقترحت مشروعا انتهى بصدور مرسوم 31ديسمبر1896 المتعلق بالاستقلالية الإدارية واللامركزية للجزائر[3]، الذي يستعيد أساس الصيغ التي بلورها جول فيريFerry [4]، ولقد أعلن ف.ديسوليي Felix Dessolliers (رجل سياسي من الكولون) في 1894م شعار "الجزائر حرة" لتحديد جزائر حرة في ميزانيتها وتسيير شؤونها[5].

وبدأ الإصلاح الإداري مع مرسوم 23 أوت 1898 وقانون 19 ديسمبر 1900، الذي أعطى للجزائر كيانا سياسيا مع الشخصية الاعتبارية، بالإضافة إلى الاستقلالية المالية، كما أعاد صلاحيات الحاكم العام للجزائر، وفي نفس الوقت منح المستعمرة مجلسا مكلفا باتخاذ القرارات بشأن الموارد المالية للبلاد (ميزانية الجزائر أصبحت مستقلة عن الميزانية العامة للدولة الفرنسية) [6]، وهكذا كللت عملية الإدماج– التي كانت شعارا للجمهورية الثالثة– سنة 1898م بإنشاء الحكم الذاتي المالي[7]، وتحققت اللامركزية للجزائر ما بين 1896 و1902 مع إنشاء

---

[1] - Ageron Charles Robert, L'Algérie algérienne de Napoléon III à de Gaulle op.cit , p 73. وللتعرف أكثر على ما جاء في تقرير هذه اللجنة ينظر لنفس المرجع (ص ص73–92)

[2] - Luizard Pierre-Jean, Le choc colonial et l'islam : op.cit, p 92.

[3]- Saïd Almi, Urbanisme et colonisation: présence française en Algérie ,op.cit . p 63

[4] - Lecour Grandmaison Olivier, La République impériale - Politique et racisme d'Etat, op.cit , p 133.

[5] - Ageron Charles Robert, De L'Algérie Française à L'Algérie algérienne, op.cit, p 203.

[6] - Kamel Kateb,La statistique coloniale en Algérie (1830-1962)…,op.cit p 8. ينظر كذلك : Blévis Laure, Sociologie d'un droit colonial : Citoyenneté et Nationalité en Algérie, op.cit, p54.

[7]- سعد الله ابو القاسم، تاريخ الجزائر الثقافي 1830–1954، ج6، دار الغرب الاسلامي، 1998، 456 صفحة، المرجع السابق، ص 369.

مجالس تمثيلية وبالأخص مجالس المندوبين الماليين "الأنديجان" بمرسوم 23أوت 1898[1] والذين لم يكن لهم تأثير بحكم قلة عددهم في المجلس.

ومما جاء في تقرير مشروع إصلاحات 26 ماي1943–الذي ألحق ببيان الشعب الجزائري لِـ 10فبراير1943– الذي قدمه المندوبون الماليون العرب والقبايلLes Kabyles: << في 1900م، وقع حادث هام ثَبّتَ النظام الكولونيالي الفرنسي في الجزائر، فالمتروبول منح للمستعمرة استقلاليتها المالية التي طالبها الكولون، فقانون 1900م أعطى للجزائر ميزانية دولة>>[2]، ولقد تركت الاستقلالية المالية للمنذوبين الماليين (50 من الملاكين العقاريين من بين 70 منذوبا) تسيير ميزانية الجزائر من 1900م إلى 1946م [3].

إن الاستقلالية المالية للجزائر كانت نهاية لسياسة الإدماج التي حاول المتروبول تطبيقها في الجزائر، وانتهت معها فكرة أن المستعمرة أنشئت من أجل المتروبول، لتعوض بفكرة أن لا بديل عن الكولون في أي مشروع كولونيالي .

3-1-2: سياسة إدماج القضاء الإسلامي

من بين الأدوات الحضارية الأكثر قوة لابد من ذكر في الدرجة الأولى التأثير العام للتشريع والأحكام القضائية، فحسب المفكر الفرنسي مونتي سكيوMontesquieu فإن التشريع يُكوّن الأخلاق العامة للأمة[4]، كلما كانت القوانين ترفع من كرامة الإنسان باحترامه العدالة، وفي نفس المنحى ذهب ابن خلدون الذي اعتبر أن العدل هو أساس الملك (الحكم)، فمن هذا المنطلق يمكننا طرح مسألة أهمية بقاء القضاء الإسلامي من عدمه من منظور السلطات الكولونيالية في الجزائر، ونحاول كشف السياسة الكولونيالية المنتهجة في احتواء المنظومة القضائية الإسلامية، وتنظيمها الموروث عن الجزائر العثمانية .

---

[1] - Pautremat (le) Pascal, La politique musulmane de la France au XX Siècle :.op.cit, p 236.

[2] - AI 67,Projet de Réformes 26 Mai 1943, faisant suite au Manifeste Du Peuple Algérien. Direction des Archives de la Wilaya de Constantine

[3] - Bourdieu Pierre, Sociologie de L'Algérie, Que-Sais-Je ? , Presses Universitaires de France, Paris, 1963, p 109.

[4] - Poivre Aimé , Les Indigènes algériens, leur état civil et condition juridique, op.cit, p 3.

وبالنسبة لكثير من الكتاب الفرنسيين، فإن المشرعين للاستعمار الفرنسي في الجزائر تأخروا كثيرا في الاستعانة بهذه الأداة الحضارية كوسيلة للتربية السياسية، وعن طريقها كان بالإمكان توجيه السكان "الأنديجان" نحو الأخلاق الاجتماعية والمدنية والاقتصادية الفرنسية بشكل أسرع من تأثير السيطرة المادية، وذهب البعض منهم إلى تبرير تأخر المشرع الفرنسي بناء على أساس احترام الفقرة 5 لمعاهدة الاستسلام 5جويلية1830:<< إن ممارسة الدين المحمدي تظل حرة...>>.

إن هذا النص قد أسال الكثير من الحبر، وذلك لما يحمل من أبعاد سياسية واقتصادية واجتماعية، ويرى رجل القانون شارنيCharnay Jean-Paul :<<وعلى نطاق مجال تطبيقه المادي والإقليمي، قد أشار في اليوم الأول من الاحتلال إلى أقوى معاقل مقاومة التغريب: الدين والمرأة في الإسلام...فالإسلام لا يفصل القانون عن الدين، والسلوك الاجتماعي والقاعدة اللاهوتية–القانونية>>[1]، فحرية العبادة واحترام التقاليد الدينية معناها إعتراف بوجود عدة فئات اجتماعية في الجزائر متباينة من حيث العقيدة والأعراف، ولكن هناك من ذهب للقول أن معاهدة الاستسلام تبقى تعهدا فقط.

ولكن قام الفرنسيون مباشرة بعد الاحتلال بنفي شيخ الإسلام وهو محمد ابن العنابي، وإلغاء هذا المنصب سنة 1830م، كما أن وظيفة شيخ الإسلام قد ألغيت في قسنطينة منذ احتلالها سنة 1837م، وكان آخر من لقب بذلك هو محمد الفكون[2]، وكانت أول أعمال الحاكم العام الجنرال كلوزيلBertrand Clauzel هو إلغاء ما يسمى بالمحكمة الحنفية وإقرار محكمة الإسرائليين[3]، وأنشأ المحكمة المختلطة[4] التي كُونت من قضاة فرنسيين وعرب ويهود، فالتنظيم

[1] - Charnay Jean-Paul. Le rôle du juge français dans l'élaboration du droit musulman algérien. In: Revue internationale de droit comparé. Vol. 15 N°4, Octobre-décembre 1963. (pp 705-721), p 705. http://www.persee.fr/web/revues/home/prescript/article/ridc_0035-3337_1963_num_15_4_13766

[2]- سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثقافي 1830-1954، ج4، دار الغرب الاسلامي، 1998، ص349.

[3]- حمدان بن عثمان خوجة، المرآة، تقديم وتعريب وتحقيق محمد العربي الزبيري، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، الجزائر، 2006، 276ص، (ص 209).

[4] - Pharaon, Joanny (1803-1846), De la Législation française, musulmane et juive à Alger, op.cit, p 4.

الغريب لهذه المحكمة صعب وعقد من عملها، وجعلها لا تعمر[1]، وكانت تتكون من رئيس وقاضيين وقاضي احتياطي (فرنسيون) ومن قاضيين وآخر احتياطي (عرب) وهم على التوالي: محمد بن نيقرو وحميدو وعلي بن البحري، وقاضيين وقاضي احتياطي (يهود)، ووكيل للملك وكاتب الضبطية القضائية (فرنسيون) [2].

حقيقة إن تركيبة هذه المحكمة كانت غريبة جدا من حيث الأشخاص ومن حيث طبيعة قوانين كل فئة دينية وعرقية، فكانت فعلا أولى عمليات الإدماج الحقيقي للقضاء الإسلامي واليهودي ضمن القضاء الفرنسي، وبعد هذه المحكمة ظهرت تنظيمات قضائية أخرى، كما أضيفت المحكمة الجنائية في عهد الدوق ريفيقو Duc Rivogo، ففي هذه الفترة من التنظيم القضائي كل المعينين والعاملين بهذا الجهاز، لم يكونوا من سلك القضاء[3] .

ثم أنشئت محكمة خاصة في 9 سبتمبر 1830 بقرار[4] من الجنرال–القائد العام(كلوزيل) تنظر في كل الإدعاءات والقضايا والمنازعات، وكذلك في كل الجنح والجرائم[5]، وحسب عقيدة أطراف النزاع، وتستعين هذه المحكمة بمساعدين مسلمين واسرائليين[6]، وهذا القرار جعل من القاضي المسلم أو اليهودي إلا نائبا ومساعدا للقاضي الفرنسي، وبالتالي رأي كل منهما استشاري فقط، فكان هذا القرار مساسا بسيادة القضاء الإسلامي، لأن القضاة المسلمون كانوا في نظر الشعب هم رموز السلطة الباقية، سلطة الدين التي تعني الهوية بكل أبعادها[7].

---

[1] - Poivre Aimé, Les Indigènes algériens, leur état civil et condition juridique, op.cit, p 3.

[2] - Pharaon, Joanny (1803-1846), De la Législation française, musulmane et juive à Alger, op.cit, p 5.

[3] - Ibid, p7.

[4]- هذا القرار المكون من 16 مادة كان مؤقتا إلى غاية صدور قرار 22 أكتوبر1830، ينظر مؤلف : Franque Alfred, Lois de l'Algérie, du 5 juillet 1830 (occupation d'Alger) au 1er janvier 1841, J. Corréard (Paris), p8.

[5] - Bequet , L'Algérie en 1848,op.cit, p 94 .

[6] - Rinderhagen, L'organisation de la Justice Musulmane en Algérie, pp 346-351, (p346), Congrès de l'Afrique du Nord, tenu à Paris, du 6 au 10 octobre 1908. Compte-rendu , publié par M. Ch. Depincé, Tome II, 1909, 924 p, PARIS, AU SIÈGE DU COMITÉ D'ORGANISATION DU CONGRÈS, l'Union Coloniale Française.

[7]- سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثقافي 1830-1954، ج4، المرجع السابق، ص322.

كما أن أول عمل رسمي علينا أن نذكره في مجال الإدماج القضائي هو القرار الصادر في 22 أكتوبر 1830، من قبل القائد العام، الكونت كلوزيلClauzel، هذا القرار يؤسس محكمة قضائية في الجزائر العاصمة، التي تنظر في جميع القضايا المدنية والتجارية، إذا كان أحد أطرافها فرنسيا أو أجنبيا أوروبيا، ولها حق النظر كدرجة أخيرة في الدعاوى التي تصل قيمة 12000 فرنكا، وأُذن لهذه المحكمة أن تطبق القوانين الفرنسية أو قوانين مملكة الجزائر العاصمة، إذا رأتها مناسبة [1]، كما جاء هذا القرار في المادة1 : ترفع جميع دعاوى المسلمين في الميدانيين المدني والجنائي إلى القاضي العربي[2].

إن مبدأ إبقاء "الأنديجان" المسلم خاضعا للتشريع الإسلامي مرتبط بمعاهدة الاستسلام التي نصت في الفقرة5 على:<< أن ممارسة الدين المحمدي تبقى حرة، وحرية السكان بكل طبقاتهم، دينهم، ممتلكاتهم، تجارتهم وصناعتهم لا تمس، ونساؤهم تحترمن>>[3]، إن هذا النص القانوني أُوِّلَ على أن القانون عند المسلمين مرتبط ومتداخل مع الدين، فاحترام دينهم يقتضي احترام قانونهم، ولا يمكن الفصل بينهما، لأن التشريع القضائي الإسلامي مستمد كليا من الشريعة، وهذا ما دفع بالسلطات الكولونيالية للتمييز بين القانون الخاص وقانون العقوبات، كما أن تنفيذ الأحكام الجزائية بشكل عام تحتاج إلى سلطة منفذة، ولهذا يعد القضاء من ضمن الأمور السيادية .

لقد أنشأ قرار 22أكتوبر 1830 محكمة قضائية فرنسية تمتد صلاحياتها إلى كل القضايا المدنية والتجارية ما بين الفرنسيين أو الأجانب، ومحكمة الجنح لها نفس صلاحية مثيلاتها بفرنسا، أما بالنسبة "للأنديجان" المسلمين واليهود يواصلون الخضوع والمثول أمام القضاة والربيين، وبقرار من القائد العام(René Savry) لقوات الاحتلال في 16أوت1832 أنشئت في الجزائر العاصمة محكمة جنايات خاصة بمحاكمة الجرائم التي تحمل عقوبة مؤلمة أو سيئة

[1] - Bequet , L'Algérie en 1848,op.cit. p 94. ينظر كذلك : Rougier J.C.Paul, Précis de Législation et D'Économie Coloniale, op.cit, p 271.

[2] – حمدان بن عثمان خوجة، المرجع السابق، ص 210.

[3] - Rouard de Card Edgard, Étude sur la naturalisation en Algérie, op.cit.p9.

السمعة ارتكبها فرنسيون أو أجانب، وواصل مجلس الحرب في محاكمة نفس الجرائم المرتكبة من طرف السكان الأصليين[1](الجزائريين).

وعلى الرغم من أن أمرية 22جويلية1834 ألحقت الجزائر بفرنسا ولكن هذه القاعدة لم تطبق على المسلمين "الأنديجان"، وهذا ما كان مساسا بالسيادة الفرنسية ومخالفا للمبادئ الأساسية للمادة 3 من القانون المدني[2]، فالقاعدة المسيطرة على قانون العقوبات جاءت في المادة3 من القانون المدني الفرنسي التي نصت على أن قوانين الشرطة والأمن تفرض على كل الأشخاص الذين يعيشون أو يقيمون على الأراضي الفرنسية، بغض النظر عن دينهم وجنسيتهم[3]، ولكن مجالس الحرب قد واصلت النظر دون استثناء لأي شخص، في الجرائم والجنح المرتكبة خارج حدود الاختصاصات المدنية [4].

وقد بقي العمل على هذا التنظيم القضائي إلى غاية 1834م، حيث صدر الأمر الملكي 10 أوت1834 المتعلق بتنظيم النظام القضائي وإدارة العدالة في الممتلكات الفرنسية بشمال إفريقيا، والذي كان انطلاقة حقيقية للسياسة القضائية الفرنسية في الجزائر من حيث الجانب التنظيمي والبشري، ولأول مرة يتنقل موظفون من السلك القضائي من فرنسا إلى الجزائر.

ولقد صدر هذا الأمر باسم لويس فيليب ملك الفرنسيين، فالمادة 1، جاء فيها:<< في الممتلكات الفرنسية بشمال إفريقيا، يدار القضاء باسم الملك في المحاكم الفرنسية ومحاكم "الأنديجان" تبعا للتمييز المحدد في هذه الأمرية>>[5]، وهذه المادة تؤكد على بداية فرض سيادة السلطة الفرنسية على القضاء الإسلامي[6]، وإخضاعه للمنظومة القضائية الفرنسية، فهي تهدف

[1] - Bequet (ex-chef de bureau à la direction des affaires civiles à Alger), L'Algérie en 1848, op.cit. p 95.

[2] - Hugues, Albert , La nationalité française chez les musulmans de l'Algérie :op.cit, p 62.

[3] - Ibid, p 61.

[4] - Bequet (ex-chef de bureau à la direction des affaires civiles à Alger), L'Algérie en 1848,op.cit. p 97 .

[5] - Franque Alfred, Lois de l'Algérie, du 5 juillet 1830 au 1er janvier 1841, op.cit, p 170 ; ينظر كذلك : Pharaon Joanny , De la Législation française…, op.cit, p149.

[6] - Belmessous Saliha, Assimilation and Empire : op.cit.p 131.

إلى إجبار القاضي المسلم على الاعتراف بالسيادة الفرنسية، وبموجب هذا القانون ارتبط القضاة المسلمين مباشرة بالدولة الفرنسية، حيث أصبحوا أجراء لديها[1]، وتحول القاضي المسلم إلى مجرد موظف بعدما كان يمتلك السيادة والاستقلالية عن أية سلطة، وهكذا تمكنت فرنسا من تتويج مرحلة التردد –حسب تعبيرهم– من إسقاط آخر قلعة وسلطة كانت تمثل ما تبقى من السيادة الجزائرية التي تلاشت مع معاهدة الاستسلام.

وحسب الأمر الملكي لِـ 10أوت1834، يواصل المسلمون الخضوع للمحاكمة من طرف القضاة العرب، والإسرائيليون من طرف الربيين[2]، وأبقي على المحاكم الإسرائيلية فقط للمسائل الدينية [3]، أما المادة 25 راحت أبعد مما كان يتصور القضاة المسلمون الذين بقوا صامدين وصابرين، وجاء فيها : << الإبقاء على المحاكم الإسلامية، المفتيون والقضاة تتم تسميتهم من طرف الملك أو باسمه من طرف الحاكم العام، ويتقاضون أجورهم من طرف الدولة، وتُحدد لاحقا بناء على اقتراح الحاكم>>[4]، ونستنتج من نص هذا المادة ما يلي :

1–الإبقاء على التنظيم القضائي الإسلامي تحت حجة احترام معاهدة جويلية1830م .
2–يتم تعيين القضاة والمفتيين من طرف السلطة الكولونيالية مما يفتح مجالا لمسألة الإقصاء والتهميش، وخلق قضاة جدد من الموالين لها.
3–إن إعطاء حق تحديد أجور موظفي القضاء الإسلامي للحاكم كشف عن النية المبيتة ضدهم، ومن جهة ثانية ميز بين أجور القضاة الفرنسيين والمسلمين .

[1] - Renucci Florence, Le Statut Personnel des Indigènes : Comparaison entre les Politiques Juridiques Française et Italienne en Algérie et en Libye 1919-1943, Thèse pour le Doctorat en Droit, p21.

[2] - Bequet, L'Algérie en 1848, tableau géographique et statistique... op.cit, p 95 .

[3] - Ibid, p 97 .

[4] - Pharaon Joanny, De la Législation française, musulmane et juive à Alger, op.cit, p155. ينظر كذلك : Franque Alfred, Lois de l'Algérie, du 5 juillet 1830 au 1er janvier 1841, op.cit, p 172.

4-وحتى تسمية القاضي المسلم فُرنست إلى كلمة Cadi ولم تترجم إلى كلمةJuge المعروفة، وهذا معناه أن في نظر الفرنسيين هناك فرق بين Cadi[1] وJuge ، قد نتفهم ذلك باعتبار أن المنظومة القضائية الفرنسية أصلها لاتيني أما المنظومة الإسلامية أصلها إسلامي، ولكن التمييز في الأجور معناه هناك نظرة دونية تجاه القضاء الإسلامي .

وبالنسبة للمادة 27 التي نصت على:<< المحاكم الفرنسية تنظر في كل القضايا المدنية والتجارية أطرافها فرنسيين أو ما بين فرنسيين و"أنديجان" أو أجانب، وما بين "أنديجان" من ديانات مختلفة، وما بين "أنديجان" وأجانب، وما بين الأجانب، وأخيرا ما بين "أنديجان" من نفس الديانة إذا قبلوا القضاء الفرنسي>>[2]، إن هذه المادة وسعت من صلاحيات القضاء الفرنسي بالنسبة لطبيعة الأطراف المتنازعة، وأول مرة تفتح هذه المادة مجال إمكانية المسلمين التقاضي أمام القضاء الفرنسي بل شجعتهم.

أما إدارة مسألة الأمن والنظام العام فقد أقرتها المادة 32 التي نصت على :<< المحاكم الفرنسية تنظر في المخالفات لقوانين الشرطة والأمن مهما كانت أمة أو ديانة التي ينتمي إليها المتهم، وفي كل الجرائم والجنح المرتكبة من طرف الفرنسيين والإسرائليين أو الأجانب، وفي الجرائم والجنح المرتكبة من طرف المسلمين "الأنديجان" إذا تسببت في ضرر للفرنسيين أو إسرائليين أو أجانب>>[3]، نستنتج من هذه المادة ما يلي : تنظر المحاكم الفرنسية في كل ما تعلق بمسألة الأمن والاستقرار حتى لو كانت مخالفات، ويؤكد هذا المرسوم من خلال هذه المادة أن السلطات الفرنسية لن تتساهل أو تتنازل أمام المسألة الأمنية، حتى ولو كانت مخالفة، لأن تنفيذ العقوبة عليها تدخل ضمن الأمور السيادية .

---

[1]- إن مصطلح قاضي (القاضي المسلم) في النصوص القانونية الفرنسية لم يترجم إلى مصطلح Juge الذي تقابله في اللغة العربية قاضي، لأن في قناعة السلطات الفرنسية من تنفيذية وتشريعية وقضائية إلى فقهاء القانون أن مصطلحي قاضي وJuge لا يحملان نفس الدلالة، وأن القاضي المسلم ليست له مكانة القاضي الفرنسي لا من الناحية المعرفية ولا الحضارية، فلا يمكن أبدا أن يتساوى "الأنديجان" والأوروبي حتى في التسمية .

[2] - Franque Alfred, Lois de l'Algérie, du 5 juillet 1830 au 1er janvier 1841, op.cit p 172.

[3]- Ibid, p 173.

وفيما يتعلق بمسائل الحق العام والذي يجسد سيادة السلطة فإن المادة 39 أوضحت ذلك بما يلي:<<...أحكام الإدانة (في الجنايات والجنح من قبل القضاء الإسلامي) لا تنفذ إلا بعد أن توقع بالصيغة التنفيذية للمدعي العام بالعاصمة أو نائبيه بوهران وعنابة، والتنفيذ في جميع الحالات يكون على يد القوات العمومية>>[1]، والشيء الملاحظ في هذه المادة أنها جمعت مابين الضمني والصريح، كما أنها قلصت من استقلالية القضاء الإسلامي في الجنايات والجنح، بالإضافة إلى أن ربط أحكام القضاء الإسلامي بالقوة العمومية في مسألة التنفيذ هو بداية لإدماج القضاء الإسلامي في المنظومة القضائية الفرنسية من جهة، ويبين للقضاء الإسلامي أنه لا يعلو على السلطة العمومية.

وفي إطار تنظيم القضاء الإسلامي صدرت الأوامر الملكية 28فبراير1841 و26سبتمبر1842، واللذان سجلا أولى الإصلاحات المتعلقة بالتشريع الخاص "بالأنديجان"، وهذه الإصلاحات تظهر للوهلة الأولى على أنها سطحية وخارجية، ولكنها كانت محبوكة بهدف التحويل الجذري على المدى البعيد للقضاء الإسلامي تجاه القضاء الفرنسي ثم احتوائه وإدماجه نهائيا .

لقد ألغى الأمر الملكي الصادر فيِ 28فبراير1841 صلاحيات القاضي المسلم في المواد الجنائية، كما سمح بالطعن في أحكام القضاة المسلمين أمام محكمة الجزائر العاصمة، وكانت بذلك خطوة نحو إدماج النظامين القضائيين، وحتى المادة 463 من قانون العقوبات المتعلقة بتخفيف الأحكام، فلا تطبق على الجرائم والجنح المرتكبة من طرف "الأنديجان" في القضايا التالية: 1- ضد أمن الدولة . 2- ضد الملكية العامة. 3- ضد فرنسي أو أوروبي أو "أنديجان" في خدمة فرنسا [2] .

أما الأمر الملكي 26سبتمبر1842 جاء معدلا ومكملا للأمرين الملكيين السابقين 10أوت1834 و28 فبراير1841، حيث نص في مادته 38:<< المحاكم الفرنسية تنظر في

[1] - Pharaon Joanny, De la Législation française, musulmane et juive à Alger, op.cit, p158.

[2] - Bequet , L'Algérie en 1848, tableau géographique et statistique..., op.cit. pp 100-101 .

الجنايات والجنح أو المخالفات مهما كانت أمة أو ديانة المتهم>>[1] ، هذه المادة أنهت بشكل صريح وقطعي ما نصت عليه المادة 39 من الأمر الملكي 10 أوت1834، فالمادة 38 من هذا المرسوم جاءت تؤكد نفس المادة من مرسوم 28 فبراير1841، حيث جرد القاضي المسلم من أحقيته النظر في محاكمة كل مسلم يرتكب جناية أو جنحة أو حتى مخالفة معاقب عليها في القانون الفرنسي .

وقد ذهبت المادة 44 من أمرية1842 بعيدا في نصها على:<< أن القاضي المسلم ينظر في كل المخالفات المرتكبة من طرف المسلمين المعاقب عليها حسب قانون البلد عندما لا تمثل هذه المخالفة جناية أو جنحة أو مخالفة من منظور القانون الفرنسي، مع إخطار السلطات الفرنسية، وتنفيذ الأحكام في جميع الأحوال من طرف القوات العمومية>>[2]، بناء على نص هذه المادة نستشف أن الرقابة القضائية على القضاء الإسلامي امتدت إلى القضايا التي لا تعتبر جنايات أو جنح أو مخالفات في التشريع الفرنسي، وهكذا تم تقييد ومراقبة القاضي المسلم من جديد، وهذا ما أكدته المادة 46 التي جاء فيها: << كل الأحكام الصادرة عن القاضي المسلم في جميع القضايا تدون في سجل، ويقدم في كل شهر للنائب العام ليؤشر عليها>>[3]، إن مراقبة النائب العام الذي هو فرنسي لسجل الأحكام القضائية الصادرة من لدن القاضي المسلم، معناه:

- إخضاع أحكام القضاء الإسلامي لرقابة القضاء الفرنسي .
- مراقبة المداخيل المالية للقضاء الإسلامي .

[1] - Henry Jean-Robert, La Doctrine Coloniale du Droit Musulman Algérien : Bibliographie systématique et introduction critique, Paris, Editions du Centre National de La recherche Scientifique, 1979, p 18. ينظر : كذلك Blévis Laure, Sociologie d'un droit colonial : Citoyenneté …, op.cit, p 105.

[2] - Girault Arthur, Principes de colonisation et de Législation Coloniale, Tome II, Second édition, Paris, L.Larose, 1904, p 512.

[3] - Bulletin des lois du Royaume de France, IX Série, Deuxième Semestre 1842, Tome Vingt-Cinquième, Paris , Imprimerie Royale, Février 1843, N°947, p 311.

وهذه الرقابة البَعْدِية على التسيير القضائي والمالي للمحاكم الإسلامية المقصود منها بالدرجة الأولى التقليص من استقلاليته، بوضعه تحت الرقابة الدائمة للنائب العام، تتنافى ومبادئ القضاء الإسلامي، فالقضاء الإسلامي يضمن السيادة والاستقلالية التامة للقاضي المسلم، وبالتالي حتى ولو كان التفسير الظاهري لنص هذه المادة يؤكد على أنه بداية إدماج القضاء الإسلامي في المنظومة القضائية الفرنسية، إلا أن هذه الرقابة تتنافى مع نص وروح الفقرة 5 من معاهدة الاستسلام 1830م، التي تضمن حرية ممارسة الدين والقضاء الإسلامي.

ومن جهة ثانية فمن منظور المنظومة القضائية الفرنسية أن هذه الرقابة إدارية ومالية فقط، فالقاضي حر في إصدار الأحكام وأن تكون تتماشى مع التشريع المعمول به، فالسوابق القضائية ناذرة في القضاء الفرنسي، عكس القضاء الإسلامي الذي يعتمد على الفتاوى والاجتهاد القضائي، وانطلاقا مما تقدم يمكننا القول أن القضاء الإسلامي أقرب إلى المنظومة الأنجلوسكسونية من المنظومة اللاتينية التي هي مرجعية المنظومة القضائية الفرنسية .

وهكذا أصبح القضاء الإسلامي محصورا في المجال المدني والتجاري، وهذا ما نصت عليه المادة 43 من أمرية1842م:<< يواصل القضاة المسلمون النظر في قضايا المسلمين فقط والمتعلقة بالجانب المدني والتجاري، ويواصلون كذلك في إبرام العقود ما بين المسلمين في حالة عدم وجود أي موثق فرنسي قاطن في منطقة أقل من 20 كلم، كما يمكن للقاضي معاينة وتدوين كل العقود التي يكون أحد أطرافها مسلم>>[1]، هذه المادة أبقت صلاحية النظر للقاضي المسلم في المسائل المدنية المتعلقة بالأحوال الشخصية والديون وما يترتب عنها وكذلك المعاملات التجارية المتعلقة بالبيوع الدائرة ما بين المسلمين فقط ، أما في مسألة إبرام العقود، يحق للقاضي المسلم تدوينها بالشكل المتعارف عليه عند المسلمين، وباللغة العربية في الحالات التالية :

- عدم وجود الموثق الفرنسي على مسافة أقل من 20كلم، وكأن هذا الحق استثنائي .
- أن يدون العقود التي أطرافها فرنسي ومسلم أو أجنبي ومسلم أو يهودي ومسلم .

[1] - Bulletin des lois du Royaume de France, IX Série, Deuxième Semestre 1842, Tome Vingt-Cinquième, Paris , Imprimerie Royale, Février 1843, N°947, p310.

إن هذه المراسيم فتحت المجال أمام المسلمين لتقديم الطعون في أحكام القضاة المسلمين أمام القضاء الفرنسي، وذلك بهدف تهميش القضاء الإسلامي، ومن جهة أخرى هي محاولة لتقريب المسلمين من القضاء الفرنسي لإثبات مدى قوة وفعالية وعدالة المؤسسات القضائية الفرنسية، بالإضافة إلى تسهيل عملية التأثير الحضاري، وما هذه إلا خطوة نحو توحيد التقاضي، والتوجه التدريجي نحو الإدماج، فهذه الإصلاحات التي جاء بها مرسومي 28فبراير 1841 و26سبتمبر 1842، والتي تظهر على أنها سطحية وخارجية ولكنها محبوكة بهدف التحويل الجذري على المدى البعيد للقضاء والتشريع الإسلامي، وخير دليل على ذلك <<أن القضاة (المسلمين) بدؤوا يصدرون أحكامهم بالسجن بدل الضرب... وان استعمال السجن بدل الضرب يدل على التأثير الفرنسي في الجزائر>>[1].

لقد استمر هذا التنظيم، الذي كان بالتأكيد قاعدة لكل التنظيمات اللاحقة إلى غاية الأمر الملكي لِـ 28فبراير 1841، هذا الأمر أسس نهائيا: مجلس ملكي مقره الجزائر العاصمة، ومحاكم الدرجة الأولى في كل من العاصمة ووهران وعنابة، وفي أماكن إذا كانت ضرورية، ومحاكم الصلح، ومحكمة تجارية في العاصمة، ومحاكم إسلامية بعدد غير محدد[2]، إن أوامر 28فبراير 1841 و26سبتمبر 1842 سجلت أولى الإصلاحات التي أقيمت حول تشريعات "الأنديجان"[3]، وخاصة أمرية 26سبتمبر 1842 تمثل معلما هاما جدا في التشريع الجزائري[4].

فهذه الأوامر جعلت حدا لهذا التناقض بإعلان سيادة القانون الجنائي الفرنسي على قانون "الأنديجان"، سواء من حيث الاختصاصات أو العقوبات، وهذه التشريعات قد أكدها دستور 4 نوفمبر 1848، الذي أعلن في المادة 109 على أن الجزائر إقليم فرنسي[5] .

---

[1]- سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثقافي 1830-1954، ج6، المرجع السابق، ص532.

[2] - Bequet , L'Algérie en 1848, tableau géographique et statistique..., op.cit . p 98 .

[3] - Poivre Aimé, Les Indigènes algériens, leur état civil et condition juridique, op.cit ,p 8.

[4] - Rinderhagen, L'organisation de la Justice Musulmane en Algérie, op.cit, p346 .

[5] - Hugues Albert, La nationalité française chez les musulmans de l'Algérie : op.cit, p 62.

ومنذ صدور أمرية 26سبتمبر1842، فإن مسلمي الإقليم المدني كانوا خاضعين لقوانين الجزائية الفرنسية...فالجرائم، والجنح، والمخالفات المرتكبة من طرف المسلمين مثل تلك التي يرتكبها الأوروبيون تحال إلى ثلاث درجات من المحاكم القمعية : محاكم الجنايات ومحاكم تأديبية، محاكم بوليسية، وفقا لنفس قواعد الاختصاص، وبنفس أشكال الإجراءات المطبقة في فرنسا [1].

وفي ظل الإمبراطورية الثانية هناك ثلاثة مراسيم هامة صدرت في 01 أكتوبر1854 و31ديسمبر1859 و10سبتمبر1866 تتعلق بالتنظيم القضائي الإسلامي[2] ، فالمرسوم الإمبراطوري01 أكتوبر1854 دعم سياسة استقلالية نظام القضاء الإسلامي كليا في المجال المدني عن القضاء الفرنسي[3]، وكان بهدف الفصل النهائي للنظامين القضائيين الفرنسي والإسلامي، وقد جاء مكملا ومدعما لقرار20أوت1848، الذي فصل بوضوح القضاء الإسلامي عن القضاء الفرنسي[4]، فالقضاء الفرنسي وضع تحت وصاية وزارة العدل، وهذا تحقيقا لإدماج القضاء الكولونيالي المطبق في الجزائر بالقضاء الفرنسي بالمتروبول، وتحقيقا لمطالب الكولون، أما القضاء الإسلامي بقي خاضعا لوزارة الحربية.

وحسب جيرو Girault Arthur أن بناء على مرسوم 01 أكتوبر1854، << فقد النائب العام كل سلطة على القضاء الإسلامي، وأصبح هذا الأخير خاضعا لسلطة الولاة Les Préfets والقادة العسكريين، فاستئناف أحكام القضاة أمام محكمة الجزائر لم يعد قائما، فقد استبدل بالمجالس، هذه المجالس التي كان عددها 21، والتي فقدت خاصيتها الاستشارية لترفع إلى محاكم درجة

[1] - Mohamed Adda Djelloul, Société colonisée et droit colonial : op.cit , p 176.

[2] - Rougier J.C.Paul, Précis de Législation et D'Economie Coloniale, op.cit, p 271.

[3] - Renucci Florence, Le Statut Personnel des Indigènes : op.cit, p22. ينظر كذلك : Girault Arthur, Principes de colonisation et de Législation Coloniale, op.cit, p 544.

[4] - Ibid, p22 .

ثانية، وأحكامها تكون نهائية، كما تم تنصيب مجلس إسلامي للإفتاء مكون من مفتيين وقضاة، مقره الجزائر العاصمة، مهمة هذا المجلس المحافظة على وحدة الإفتاء>>[1].

ففي أكتوبر 1854م صدر مرسوم تنظيم القضاء الإسلامي، وقد نص على ما يلي: إنشاء مجلس فقهي وقد كان موجودا من قبل، ولكن أعيد إليه الاعتبار، ومنحه صلاحية محكمة الاستئناف[2]، فإن مرسوم 1 أكتوبر1854 ألغى الحق في الاستئناف أمام المجلس الملكي بالعاصمة بالنسبة لقرارات القاضي، وإنشاء السلطة المطلقة للعدالة الإسلامية بإعداد مجالس ذات سيادة، وبالتالي خسرت فرنسا الملاذ الأخير للعدالة التي هي سمة المميزة للسيادة، والإقليم العسكري توقف بشكل ما على أنه إقليم فرنسي بالاستقلال المطلق للقضاة المسلمين [3] .

هذه الإصلاحات التي مست القضاء الإسلامي، والتي حاولت بشكل ما تخليص القضاء الإسلامي من مراقبة القضاء الفرنسي، والتفريق والفصل بين المنظومتين، وإعادة المصداقية للقضاء الإسلامي، بإعادة بناء هياكله وتوسيع صلاحياته، كل هذا يدخل ضمن سياسة الإشراك التي تبناها الإمبراطور نابليون الثالث تحت عنوان المملكة العربية، هذه السياسة التي وضعت حدا لسياسة الإدماج المنتجهة تجاه القضاء الإسلامي .

وأمام هذا الوضع ارتفعت أصوات كثيرة من سلك القضاء الفرنسي خاصة معارضة لاستقلالية القضاء الإسلامي عن القضاء الفرنسي حيث صدر مرسوم 31ديسمبر1859 الذي ألغى مرسوم 01أكتوبر1854، وأعاد المحاكم الإسلامية إلى رقابة رؤساء المحاكم الفرنسية، وسمح من جديد بالاستئناف أمام المحاكم الفرنسية[4]، وألغى المجالس التي كانت محاكما للاستئناف[5]، أما مرسوم 10سبتمبر1866 الذي عدل مرسوم 31ديسمبر1859، قد سمح

[1] - Girault Arthur, Principes de colonisation et de Législation Coloniale, op.cit, p 544.

[2]- سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثقافي 1830-1954، ج4، المرجع السابق، ص435 .

[3] - Poivre Aimé, Les Indigènes algériens, leur état civil et condition juridique, op.cit,p 9.

[4] - Girault Arthur, Principes de colonisation et de Législation Coloniale, ,op.cit , p 544.

[5] - Ainouche Azzedine, L'Administration Française et L'organisation officielle du Culte Musulman en Algérie Coloniale 1830-1907, op.cit, p 445.

للمدعي المسلم الذي يفضل التوجه إلى المحاكم الفرنسية على أن يقدم دعواه أمام قاضي الصلح(وهو فرنسي)، الذي يصدر أحكامه حسب التشريع الإسلامي، والقاضي المسلم هو الذي ينفذ العقوبة[1]، كما تم تنصيب المجلس الأعلى للقضاء الإسلامي مكون من 5 مفتيين من المسلمين[2]، والذي ألغاه مرسوم 11 نوفمبر1875[3] .

أما في عهد الجمهورية الثالثة ظهر توجه جديد يهدف إلى تقليص مجال تنفيذ التشريع الإسلامي ودور القضاء الإسلامي، وجاء بعد ذلك القانون العقاري بتاريخ 26جويلية1873، فجردهم من صلاحية النظر في القضايا العقارية[4]، كما أن مرسوم 29أوت1874 نظم القضاء بمنطقة القبائل، هذه المنطقة التي كانت خارجة عن سلطة وصلاحية القضاء الفرنسي والإسلامي على السواء، فالقضاء بهذه المنطقة كان تحت سلطة الجماعة (تاجماعت)، فهذا المرسوم(29أوت1874) نصب قاضي الصلح بدلا من هذه الجماعة[5]، وذلك لإنهاء الاستقلالية القضائية للمنطقة من جهة، وإبعادها عن القضاء الإسلامي لتحقيق الأسطورة القبائلية Le mythe Kabyle ، وما ترك للقاضي المسلم إلا المسائل المتعلقة بالتوثيق .

وحسب المادة 3 من مرسومي 31ديسمبر1859 و14جانفي1860 تؤكد سلطة المحاكم الفرنسية في محاكمة المخالفات المعاقب عليها في قانون العقوبات، والمادة 16 من مرسوم 29أوت1874 تحتوي على تدبير مماثل تجاه "الأنديجان" القبائل، والذين كان خضوعهم فقط في 1857[6].

---

[1] - Girault Arthur, Principes de colonisation et de Législation Coloniale, op.cit, p 545.

[2] - Ibid.

[3] - Ainouche Azzedine, L'Administration Française et L'organisation officielle…, op.cit, p 445.

[4]- الشيخ سليمان، الجزائر تحمل السلاح أو زمن اليقين، المرجع السابق، ص 215.

[5] - Girault Arthur, Principes de colonisation et de Législation Coloniale, op.cit, p 545. ينظر كذلك :
Ainouche Azzedine, L'Administration Française et L'organisation officielle…, op.cit, p 447. وكذلك : Ageron Charles Robert, Histoire de L'Algérie Contemporaine, op.cit, p62.

[6] - Hugues Albert , La nationalité française chez les musulmans de l'Algérie : op.cit, p 63.

وبالنسبة لقاضي الصلح في الجزائر وظيفته في القضاء الإسلامي لا تختلف عن وظيفة القاضي المسلم، وعلى هذا النحو، فإن نطاق اختصاصاته العادية تختلف حسب المناطق، فهي في الاتجاه المعاكس لاختصاصات القاضي Cadi العادي(المسلم) في المناطق المدنية، فيما عدا منطقة القبائل فهو لا يمتلك اختصاص النظر في مسائل الأحوال الشخصية والتركات[1]، كما جرد مرسوم 10سبتمبر1886 القضاة المسلمين من حق النظر في المسائل العقارية، فالقاضيCadi في الإقليم المدني حافظ منذ مراسيم 10سبتمبر1886 و17أبريل1889 على اختصاصات مقلصة واستثنائية وأنه لا يقاضي إلا في المنازعات المتعلقة بالأحوال الشخصية والميراث .

وبموجب المادة 2 من المرسوم الصادر في 10سبتمبر1886 المتعلق بإعادة تنظيم العدالة الإسلامية، يخضع جميع "الأنديجان" المسلمين المستقرين في الجزائر للقانون الفرنسي بالنسبة للمحاكمة والمعاقبة على الجرائم، الجنح والمخالفات، هذا التدبير ورد كذلك في المادة2 من المرسوم الصادر في 17أبريل1889[2]، وهكذا وجد "الأنديجان" المسلمون أنفسهم بهذا الإدماج خاضعين لنفس العقوبات التي تفرض على الفرنسيين بالنسبة لجميع المخالفات التي ارتكبوها حسب القانون الفرنسي[3].

إن مرسوم 10سبتمبر1886 في مادته1، نص على :<< المسلمون القاطنون بالجزائر الذين لا يتمتعون بحقوق المواطن الفرنسي، يدارون بقوانينهم وعاداتهم فيما يتعلق بالقانون الشخصي والميراث والعقارات التي لم تحدد بعد حسب قانون 26 جويلية1873>>[4]، هذه المادة جاءت لتميز وتفرق بين "الأنديجان" المسلمين والمواطنين الفرنسيين، كما تقلص هذه المادة من صلاحية القاضي المسلم للنظر في العقارات المسجلة والمحددة حسب القانون العقاري1873م.

[1] - Larcher Émile, Des effets juridiques du changement de religion en Algérie , op.cit, p 25.

[2] - Hugues, Albert , La nationalité française chez les musulmans de l'Algérie : op.cit, p 63.

[3] - Ibid.

[4] - Bulletin des lois de la République française, XII Série, Deuxième Semestre 1886, Tome Trente-Troisième, N°1040, Paris , Imprimerie Nationale, Avril 1887, p 733.

أما المادة7 من نفس المرسوم تفتح المجال للأطراف المتنازعة في المسائل المذكورة في المادة1 بإمكانهم عرض المنازعة أمام قاضي الصلح[1]، كما أكدت المادة 7 في الفقرة 3 على أن المنازعات بين المسلمين في المسائل غير المذكورة في الفقرة1 تكون من صلاحية قاضي الصلح[2]، وقد حددت المادة19 القيمة المالية المتعلقة بالميراث، فإذا كانت أقل من 500 ف، فقاضي الصلح يكون حكمه فيها نهائيا، والتي تتعدى قيمتها 500 ف يكون حكمه ابتدائيا[3]، وكذلك القضايا المتعلقة بالأحوال الشخصية .

ومما تقدم يتبين لنا أن مرسوم 1886م لم يأت ليقلص من صلاحية القاضي المسلم فقط، ولكن لتوسيع صلاحيات قاضي الصلح[4]، التي أصبحت في تزايد، ومن جهة أخرى جعل سلطة القاضي المسلم أقل درجة من قاضي الصلح، وأن هذا التوجه كان ينحو إلى تهميش القاضي المسلم نهائيا، فمرسوم 10سبتمبر1886 قلب كليا مبادئ التشريع فيما يتعلق بالقضاء الإسلامي حيث أصبح القاضي الفرنسي هو قاضي القانون المدني (الأحوال الشخصية الإسلامية) وأما القاضي المسلم فقضاؤه استثنائي[5].

ومما تقدم يتبين لنا جليا أن القضاء الفرنسي كان يتوجه بشكل واضح لأن يكون بديلا للقضاء الإسلامي[6]، وهذا ما أكدته المادة 3 من مرسوم10سبتمبر1889، التي جاء فيها : << في المسائل المبينة في المادة1، المسلمون يمكنهم التنازل بواسطة بيان عن تطبيق قوانينهم

---

[1] - Renucci Florence, Le Statut Personnel des Indigènes : op.cit, p22.

[2] - Girault Arthur, Principes de colonisation et de Législation Coloniale, op.cit, p 513.

[3] - Mercier Ernest, La question indigène en Algérie : au commencement du XX siècle, Paris, Harmattan,2006 (1ère édition 1901), p 80.ينظر كذلك : Rougier J.C.Paul, Précis de Législation et D'Economie Coloniale, op.cit, p 271.

[4] - Goinard Pièrre, Algérie : Œuvre française, op.cit, p 358.

[5] -Marchis. F, Des réformes à apporter à l'organisation et à l'administration de la justice en Algérie, Imprimerie centrale (Bône), 1891, 19 p. (p 14).ينظر كذلك : Kenneth Vignes, Le Gouverneur Général Tirman et le Système des Rattachements, op.cit, p139.

[6] - Renucci Florence, Le Statut Personnel des Indigènes : op.cit, p22.

الإسلامية وعاداتهم للخضوع للتشريع الفرنسي، وأن يختار القضاء الفرنسي، ويرفع دعواه أمام قاضي الصلح بدلا من الخضوع للقاضي المسلم>>[1]، وهذه السياسية الاقصائية التي تعرض لها القضاء الإسلامي دفعت بسكان قسنطينة إلى إرسال عريضة إلى مجلس الشيوخ الفرنسي مطالبين بإلغاء أو على الأقل تعديل مرسوم 1886[2].

ولذلك كان القضاة المسلمون يعيشون وضعا غير مريح، فقانون 7 أبريل1889 قد زاد من التضييق عليهم في ممارسة صلاحياتهم الشرعية، وقد اعتبره البعض هو الضربة القاضية للقضاء الإسلامي[3]، وجعلت مراسيم 1886م و1889م من التشريع الإسلامي قانونا استثنائيا[4]، كما أبعدت صراحة الأقاليم العسكرية من تطبيقهما، وأما المبادئ التي وضعت بمرسوم 1866 بقيت سارية المفعول فيها.

وهذه المراسيم تبين ازدواجية السياسية الكولونيالية تجاه القضاء الإسلامي، ومحاولتها ممارسة سياسة الفصل بين المسلمين الجزائريين، حيث أن سكان منطقة القبائل اخضعوا لسلطة قضاة الصلح والعرف، وأدرج سكان المناطق الشمالية الأخرى نحو القضاء الفرنسي بتقليص صلاحية القاضي المسلم، أما سكان الجنوب أبقوا تحت سلطة القاضي المسلم، أما في الجنوب الجزائري حيث يتواجد الحكم العسكري واصل القضاة المسلمون النظر في المسائل التي تتعلق بالأحوال الشخصية والميراث وبشكل عام في كل ما يتعلق بالقانون الخاص .

ويتبن لنا مما تقدم أن التشريع الإسلامي لم يعد مطبقا إلا في بعض المسائل المحدودة وتمس الأحوال الشخصية، الميراث، والعقارات التي لم تخضع بعد لقانون 26جويلية1873، وحتى يتراجع العمل بالقضاء الإسلامي بدأ تقليص عدد القضاة، فمرسوم 8أوت1873 قلص

[1] - Girault Arthur, Principes de colonisation et de Législation Coloniale, op.cit , p 512.

[2] - Sifou Fatiha, La Protestation Algérienne contre la Domination Française…, op.cit , p 219.

[3] – سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثقافي 1830–1954، ج4 ، المرجع السابق، ص 475.

[4] - Blévis Laure, Sociologie d'un droit colonial : Citoyenneté et Nationalité en Algérie p107. ، ينظر كذلك
Henry Jean-Robert, La Doctrine Coloniale du Droit Musulman Algérien : op.cit, p 25.

عدد القضاة من 184 إلى 159[1] قاضيا، وفي الإقليم المدني فإن مراسيم 10سبتمبر1886 و17أبريل1889 شكلت تعجيلا في سياسة الإدماج[2]، وضيقت على القضاة المسلمين في ممارسة صلاحياتهم الشرعية، وقد اعتبره البعض هو الضربة القاضية للقضاء الإسلامي[3] .

لقد تمكن القضاء الفرنسي من التكيف، بالرغم من تقاليده الإدماجية، مع الأوضاع المستجدة وبلغ به الأمر إلى درجة إنشاء محاكم خاصة بالمسلمين، والقضاء الإسلامي الذي تم تفكيك أوصاله، منذ سنة 1886م، لم يشهد أي تطوير بعد سنة 1892[4]، ولم يعد عدد المستخدمين في هذا السلك القضائي يفي بالحاجة، ولم يبقى منهم، في سنة 1897م سوى 76 قاضيا مسلما في مناطق الحكم المدني و58 قاضيا في مناطق الحكم العسكري، ففي حين كان لدى الأوروبيين قاضي صلح واحد لكل 5100 ساكنا، ولم يكن لدى المسلمين سوى قاض مسلم واحد لكل 45000 ساكنا في مناطق الحكم المدني، وقاض واحد لكل 920 ساكنا في مناطق الحكم العسكري[5].

وفي حقيقة الأمر أن تناقص عدد القضاة المسلمين قد بدأ قبل 1886م، كما صدر قرار 8أوت1873 فجعل عددهم 159 بدلا من 184 وقرار 10سبتمبر1874، ثم جعلهم 145 قاضيا، وضيق من صلاحياتهم أخيرا بقرار 10سبتمبر1886، والتي اقتصرت على مجال الأحوال الشخصية والإرث[6].

---

[1] - Ainouche Azzedine, L'Administration Française et L'organisation officielle du Culte Musulman en Algérie Coloniale 1830-1907, op.cit , p 448.

[2] - Renucci Florence, Le Statut Personnel des Indigènes..., op.cit, p25.

[3]- سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثقافي 1830-1954، ج4 ، المرجع السابق، ص 475.

[4]- أجيرون شارل روبير، الجزائريون المسلمون وفرنسا 1871–1919، الجزء الثاني، دار الرائد للكتاب، الجزائر، 2007، ص120.

[5]- المرجع نفسه، ص124.

[6]- الشيخ سليمان، الجزائر تحمل السلاح أو زمن اليقين، المرجع السابق، ص 261.

وفي ظل هذه الإجراءات القانونية التي مست القضاء الإسلامي في العمق، وأثرت على منصب القاضي المسلم الذي كان تواجده بشكل ما دليل على احترام معاهدة الاستسلام، ولهذا تحرك أعيان قسنطينة في سنة1891م تحركا جماعيا فكتبوا عريضة تاريخية إلى السلطات الفرنسية طالبوا فيها بأمور اقتصادية واجتماعية وثقافية، منها احترام اللغة العربية والقضاء الإسلامي والعادات والتقاليد الوطنية والتعليم الإسلامي[1].

ومن جديد جاء مرسوم 25ماي1892 ليعدل التنظيم الذي أقرته مراسيم 1886م و1889م خاصة فيما يتعلق بأحقية النظر لمجلس العاصمة في أحكام القضاة المسلمين وقضاة الصلح[2]، والتدبير الأساسي لمرسوم 1892م ساند المحافظة على قانون "الأنديجان" بإنشاء غرفة مراجعة للقضاء الإسلامي[3]، فمرسوم 25ماي1892 لم ينشر رسميا، بالجزائر، إلا في 25 أوت 1894، والذي نص على حق القضاة المسلمين في البتِ، بناء على طلب كل الأطراف المعنية، في الخصومات الشخصية والنزاعات العقارية التي تنشب داخل الأسواق شرط أن لا تتجاوز قيمة الأصول مبلغ 200 ف[4]، وفي المنازعات التي لها علاقة بالأحوال الشخصية كالمواريث والزواج والطلاق، حيث اعتبر المرسوم حكم القاضي المسلم نهائيا في المنازعات التي لا تزيد قيمتها عن 200 فرنكا.

أ- القضاء القمعي

أُخضع الجزائريون منذ عام 1842م لقانون العقوبات الفرنسي فيما يتعلق بالجنايات والجنح والمخالفات، أما في المناطق الحكم العسكري وكذلك في أقاليم الجنوب لا توجد محاكم تأديبية خارج المحاكم العادية القمعية المختصة فقط بالأوروبيين واليهود، فالمحكمة القمعية الوحيدة

[1]- سعد الله أبو القاسم، أبحاث وآراء في تاريخ الجزائر، ج2، المرجع السابق، ص 193. ينظر كذلك : أجيرون شارل روبير، الجزائريون المسلمون وفرنسا 1871-1919، المرجع السابق، ص122.

[2]- Renucci Florence, Le Statut Personnel des Indigènes…, op.cit, p25.

[3]- Ibid, p28.

[4]- أجيرون شارل روبير، الجزائريون المسلمون وفرنسا 1871-1919، المرجع السابق، ص122.

الخاصة "بالأنديجان" المسلمين هي مجالس الحرب، ولكن، في الواقع، كانت تُمارَس صلاحيات تأديبية واسعة جدا من قبل اللجان التأديبية، من طرف القادة العسكريين وقادة "الأنديجان"، ويستمدون سلطاتهم بواسطة قرار بسيط من الحاكم العام لِـ 14نوفمبر 1874 [1].

ثم أنشئت محاكم خاصة "بالأنديجان" وهي المحاكم القمعية (التي أنشئت في عام 1904م وألغيت في 1931م) وهذه المحاكم أنشئت بموجب قرار صدر بتاريخ 29مارس1902، والذي قد قضى بإنشاء محكمة قمعية في كل مركز مديرية لكل قاضي صلح، وجاء قرار 1فبراير1911، فأكثر من هذه المحاكم في كل منطقة[2]، كما أنشئت محاكم جنائية في 30ديسمبر1902، والتي ألغيت في 1942م، وتنظر هذه المحاكم في جرائم "الأنديجان" بالإقليم المدني .

وهذه المحاكم مكلفة بشكل خاص بمحاكمة الجرائم التي تعزى حصرا إلى "الأنديجان" المسلمين، فمرسوم 29 مارس 1902 في المادة 14، ثم مرسوم 9 أوت1903، في المادة 28، التي جاء فيها:<< في البلديات المختلطة، إن المخالفات البوليسية التافهة المرتكبة من قبل "الأنديجان" ستحاكم من طرف المتصرف الإداري في النماذج المستخدمة لقمع المخالفات في قانون الأنديجينا، وبالتالي "فالأنديجان" المسلم لا يحاكم من قبل المتصرفين الإداريين على مخالفات لم ينص عليها قانون الأنديجينا ـ وهكذا اخضع "الأنديجان" لعقوبات خاصة واستثنائية ـ وفي إقليم الجنوب فالقاعدة تنص على أن لا يدخل في اختصاص مجالس الحرب الأوروبيون واليهود، في حين التحول إلى الكاثوليكية ليس له أي تأثير على الاختصاص>>[3].

إن العدالة الفرنسية في الجزائر 1830م–1962م لم تقدم أبدا كما هي عليه في فرنسا، لأن الغالبية العظمى من الناس في هذا البلد (الجزائر) لم يعتبروا أبدا فرنسيين حقيقيين[4]، فالتنظيم

[1] - Larcher Émile, Des effets juridiques du changement de religion en Algérie , op.cit, p 23.

[2]- الشيخ سليمان، الجزائر تحمل السلاح أو زمن اليقين، المرجع السابق، ص 261.

[3] - Larcher Émile, Des effets juridiques du changement de religion…, op.cit, p 29.

[4] - Pervillé Guy, La politique algérienne de la France, de 1830 à 1962…, op.cit, p 27.

القضائي الذي أدمج فعليا في المنظومة القضائية الفرنسية هو ذلك التنظيم الأولي للقضاء في المجال الجنائي الذي كان مطبقا على كل سكان الجزائر، أما القضاء الإسلامي قد أدمج منه الجزء الكبير في المنظومة القضائية الفرنسية، وما تبقى منه قد تأثر بشكل كبير بنظيره الفرنسي لا من حيث التنظيم ولا من حيث الأحكام، وعملية فرنسة القضاء الإسلامي كانت بتقليص مجال تطبيقه وتوسيع مجال القضاء الفرنسي[1].

والشيء الذي لم تتمكن السلطات الفرنسية من تحقيقه، هو، عدم قدرتها على فرض لغتها وإجراءاتها القانونية على القضاء الإسلامي وإدماجه نهائيا في المنظومة القضائية الفرنسية، وذلك بسبب رفض الجزائريين والكولون للسياسة الإدماجية الشاملة.

ب- مسألة تدوين الشريعة

بدأ التفكير في كيفية إدماج التشريع الإسلامي المتعلق بالأحوال الشخصية ضمن المنظومة القضائية الفرنسية منذ المرحلة الأولى للاستعمار الفرنسي للجزائر، لأنه كان يشكل حاجزا أمام السياسة الإدماجية، كما أعطى الاستقلالية للقضاة المسلمين، وقد اقترح رجل القانون جواني (1803-1846) Pharaon Joanny في بداية الاحتلال مشروع قانون يحتوي على 234 مادة سماه :<< الأحكام الأساسية للقانون المدني للمسلمين>>[2]، وفي هذا القانون قد جمع بين ماهو من التشريع الإسلامي وما هو من العرف.

ثم تشكلت لجنة أخرى مكونة من قضاة ورجال القانون أعدت أمريتين في 23نوفمبر1844، لإعادة تنظيم العدالة الإسلامية، وإنشاء غرفة مراجعة في المسائل الإسلامية، لتقريب الشريعة الإسلامية من القانون الفرنسي بتطوير اجتهاداته القضائية[3]، كما أن << ما جمعه الفقيهان هانوتو Hanoteau ولتورنو Letourneux حول تقاليد القبايل Kabyles كان أنجيلا حقيقيا بالنسبة

[1] - Henry Jean-Robert, La Doctrine Coloniale du Droit Musulman Algérien…, op.cit, p 23.

[2] - Pharaon Joanny, De la Législation française, musulmane et juive à Alger, op.cit, p 22.

[3] - Pervillé Guy, La politique algérienne de la France, de 1830 à 1962 ,op.cit p 35.

لقضاة الصلح العاملين بمنطقة القبايل>>[1]، كما أن مبادرة تدوين القواعد الإسلامية تعود إلى عهد الجنرال مكماهونMac Mahon[2].

وفي نهاية القرن 19م وبداية القرن 20م أرادت السلطات الإيطالية والفرنسية أولا تحديد بشكل مضبوط قواعد القانون الشخصي "للأنديجان" المسلمين المالكيين[3]، وتم ترجيح كتاب المختصر لسيدي خليل(المتوفي في 1422م) ليكون أساسا لعملية تدوين الشريعة الإسلامية على طريقة القانون المدني الفرنسي، وهو المؤلف الذي ترجم بشكل واسع من قبل الباحثين الفرنسيين، والذي كان محل اتفاق بين فقهاء وقضاة المالكية في البلاد المغاربية، وقد أنجز القاضيEd Norès بحثا حول تدوين القانون الإسلامي طبقا لأبواب القانون الفرنسي[4]، وهذا ما شجع، وأقنع الكثير من المترددين بالدعوة إلى فكرة التدوين .

إن مسألة تدوين الشريعة الإسلامية[5] كانت من بين القضايا الحساسة التي أثارت جدلا فكريا وسياسيا واسعا في أوساط الجزائريين والأوروبيين، وخاصة أن بلدانا إسلامية في هذه الفترة قد خاضت هذه التجربة، فأولى عمليات تدوين الشريعة الإسلامية على شكل قانون كانت بمصر وتركيا، والأمر يتعلق بالمجلات أو القانون المدني العثماني(1877م) والقانون المصري للأحوال الشخصية والميراث[6]، وهذه التجارب التي تم تطبيقها على المذهبين الحنفي والشافعي

---

[1] - Blévis Laure, Sociologie d'un droit colonial : Citoyenneté et Nationalité en Algérie, op.cit, p 229.

[2] - Renucci Florence, Le Statut Personnel des Indigènes : op.cit, p134-135.

[3] - Ibid, p 136.

[4]- أجيرون شارل روبير، الجزائريون المسلمون وفرنسا 1871-1919، الجزء الثاني، دار الرائد للكتاب، الجزائر، 2007، ص136.

[5]- للتعرف أكثر على موضوع تدوين القانون الإسلامي في الجزائر، ينظر : أجيرون شارل روبير، الجزائريون المسلمون وفرنسا 1871-1919، الجزء الثاني، دار الرائد للكتاب، الجزائر، 2007، ص ص 133-149.

[6] - Renucci Florence, Le Statut Personnel des Indigènes : op.cit, p 140;ينظر كذلك :

سعد الله أبو القاسم ، تاريخ الجزائر الثقافي 1830-1954، ج6،4،3، المرجع السابق، ص530.

فتحت الطريق للقيام بنفس العملية على المذهب المالكي، حيث تم تدوين القانون المدني والتجاري التونسي من 1896م إلى 1911م[1].

وأقيمت حملة دعائية واسعة لإنجاح عملية التدوين، إذ نظمت صحيفةRevue de L'Islam في سنة 1896م حملة لصالح توحيد القوانين الفرنسية والإسلامية في الجزائر، وذلك بواسطة مدونة للشريعة وبإضفاء صبغة إسلامية على القانون الفرنسي[2]، كما استجاب لهذه الفكرة عدد من الجزائريين أنفسهم، وطالب المندوبون الماليون الجزائريون تدوين الشريعة الإسلامية في مارس 1904م، أما غالبية الجزائريين رفضوا الأمر منذ البداية، حيث قدم 1700 شخصا من سكان الحَضر قسنطينة في 1895م عريضة يتوسلون فيها عدم تدوين الشريعة[3]، واعتبروا ذلك مساسا بالشريعة الإسلامية وتحريفا لها، وأن العملية تتعارض ومعاهدة 5جويلية1830م، ولكن السلطة الحاكمة في الجزائر كانت مقتنعة بأهمية العملية.

وكلف الحاكم العام جونار بقرار 22مارس1905 لجنة من 16 عضوا تضم مختصين في القانون وجامعيين وممثلين عن "الأنديجان"[4]، وترأس موراندMarcel Morand (عميد كلية الحقوق بالجزائر) هذه اللجنة، وبدأ تدوين قانون موراند في 1905[5]، ولقد نوه الأستاذ لارشيLarcher منذ سنة 1907م بالأستاذMorand، قائلا:"...حتى وإن كتب الفشل للمدونة، كمبادرة تشريعية،

---

[1] - Renucci Florence, Le Statut Personnel des Indigènes : op.cit , p 140.

[2]- أجيرون شارل روبير، الجزائريون المسلمون وفرنسا 1871-1919، المرجع السابقص135.

[3] - Rivet Daniel, Le Maghreb à L'épreuve de la Colonisation, Hachette Littératures, Paris, 2002, p 184 : ينظر كذلك Smati Mahfoud, Les Élites Algériennes sous la Domination Coloniale, Éditions Dahleb, Alger, 2009, p 190.

[4] - Renucci Florence, Le Statut Personnel des Indigènes : op.cit, p134-135.ينظر كذلك : Guignard Didier, L'Abus de Pouvoir en Algérie Coloniale 1880-1914 : op.cit, p 61.ينظر كذلك : سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثقافي 1830-1954، ج6،4،3، المرجع السابق، ص533.

[5] - Guignard Didier, L'Abus de Pouvoir en Algérie Coloniale 1880-1914 : op.cit, p 61,ينظر كذلك : Renucci Florence, Le Statut Personnel des Indigènes : op.cit, p134-135.وكذلك: سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثقافي 1830-1954، ج6،4،3، دار الغرب الاسلامي، 1998،ص533.

فسوف تبقى كأحسن عمل لحوصلة التشريع الإسلامي"[1]، ولكن أي مساس مباشر أو غير مباشر لقاعدة فقهية، ولو كانت ماديا كتقنية قانونية بسيطة، قد يؤدي إلى احتجاجات عنيفة أو محزنة، حسب الوضع السياسي[2] الذي كانت تمر به البلاد .

وتمت صياغة مشروع قانون إسلامي جزائري في ماي1914م، وتألف من 781مادة، وبعد الانتهاء من النشرات الجزئية تم تجميعها فيما يسمى قانونMorand وتفسيرها ونشرها في نسخة كامة بالجزائر في سنة 1916[3]، ونشر قانون موراند في 1916م ولكن لم يصادق عليه واستعمل كمرجع إلى غاية الاستقلال[4] من قبل قضاة الصلح خاصة، كما يكون القضاة المسلمون قد استأنسوا به، خاصة أن هذه النوع من القضاة في العقود الأخيرة للاستعمار لم يكونوا من ذوي الكفاءة الفقهية، وينقسم هذا القانون إلى أربعة كتب: الكتاب الأول مخصص للأحوال الشخصية، والثاني للميراث، والثالث خاص بالقانون العقاري، والرابع لأدلة الإثبات[5] .

لقد تعرض هذا القانون لكثير من النقد سواء من قبل المسلمين أو حتى الفرنسيين، وهناك من رأى في خطره لأنه مدون على غرار القانون الفرنسي، وهناك من رأى بأن موراندMorand حاول تحديث الشريعة الإسلامية بتدوينها في مدونة على شكل قانون ولكن في نهاية المطاف قد حجّرها وخاصة أن الأحكام في الشريعة الإسلامية تخضع لقاعدة الاجتهاد، وهناك من رأى أن هذا التدوين كان توجها ضد الإدماج.

---

[1]- أجيرون شارل روبير، الجزائريون المسلمون وفرنسا 1871-1919، المرجع السابق، ص144.

[2] - Charnay Jean-Paul. Le rôle du juge français dans l'élaboration du droit …, op.cit p 705.

[3]- أجيرون شارل روبير، الجزائريون المسلمون وفرنسا 1871-1919، المرجع السابق، ص143.

[4] - Guignard Didier, L'Abus de Pouvoir en Algérie Coloniale 1880-1914 :op.cit, p 61. ينظر كذلك : Goinard Pièrre, Algérie : Œuvre française, Editions Robert Laffont, Paris, 1984, p 358.

[5] - Morand Marcel, Avant-projet de Code Présenté à La Commission de Codification du Droit Musulman Algérien, Typographie Jourdan, Alger, 1916, 543 pages. p 17.

وحسب أبو القاسم سعد الله أن:" إيميل لارشيLarcher أحد القضاة الفرنسيين عارض تدوين الفقه لأنه رأى فيه خطوة نحو التعريب"[1]، لأنه سيكوّن سياجا لأحكام الشريعة حيث يصعب أن تقتحمه الاجتهادات القضائية الفرنسية ويكون تأثير المنظومة القضائية الفرنسية على المنظومة الإسلامية إلا من حيث الشكل، ويقول أجيرون: " وفي هذه الأثناء (1919م) تحرك أصحاب العمائم القديمة ضد المدونة الإسلامية المزعومة: ذلك القانون الذي صيغ من طرف غير المسلمين فاعتبروها مرفوضة"[2]، ولكن خلال العشرينيات من القرن 20م وما عرفته الجزائر من إصلاحات وخاصة مع انتشار فكرة الإشراك <<قد أعيد بعث مشروع سن قانون موراندMorand بمبادرة موريس فيوليت في 11فبراير1926...وعدد القضاة المسلمين الذين تمت استشارتهم من 106 قاضيا قد وافق عليه 56 وعارضه 27 وأمتنع 23 قاضيا>>[3] عن الإدلاء برأيهم، ولكن اصطدم الحاكم العام فيوليتViollette في سنة 1926-1927 بنفس المقاومات الرافضة لهذا القانون.

وحسب سعد الله أبو القاسم:" وقد ثبت أن نية علماء الاستعمار الفرنسي لم تكن تقريب المذاهب الإسلامية وتفادي الخلافات وإنما كانت نيتهم هي دمج ما بقي من اختصاص المحاكم الإسلامية في القانون الفرنسي"[4]، ومحاولة تقريب أحكامه للقانون المدني الفرنسي .

إن عملية تدوين الشريعة الإسلامية من طرف لجنة موراندMorand وجمعها في مدونة حملت نفس اسم اللجنة كانت سابقة في تاريخ الجزائر، وفي اعتقادنا أن هذه التجربة كانت عملا إضافيا ومميزا في مجال التشريع الإسلامي، وأن السبب الحقيقي الذي كان من وراء فشلها هو السياق التاريخي الذي ولدت في رحمه، وخير دليل على ذلك تبني نفس العملية في الجزائر المستقلة في 1984م تحت اسم قانون الأسرة، والذي حقق نجاحا كبيرا.

---

[1]- سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثقافي 1830-1954، ج3،4،6، المرجع السابق، ص532.

[2]- أجيرون شارل روبير، الجزائريون المسلمون وفرنسا 1871-1919، المرجع السابق، ص145.

[3] - Renucci Florence, Le Statut Personnel des Indigènes : op.cit, p155-156.

[4]- سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثقافي 1830-1954، ج3،4،6، المرجع السابق، ص530.

3-1-3 : الإدماج في المنظومة التعليمية بالجزائر

يعتبر التعليم باللغة الفرنسية أهم أدوات الإدماج التي اعتمدت عليها فرنسا منذ بداية الاحتلال، ولكن التساؤل الذي بقي مطروحا، لماذا لم تستعمل السلطات الكولونيالية هذه الأداة بشكل فعال ؟ هل يعود ذلك إلى عدم اهتمام الجزائريين بالتعليم الفرنسي الرسمي؟ أم أن موقف الكولونا الرافض لتعليم "الأنديجان" كان من وراء ذلك؟

مباشرة بعد الاحتلال ترك السلطات الفرنسية الخواص الأوروبيين يفتحون المدارس الابتدائية للنصارى واليهود بين 1830م-1832م، ففي 1832م فتحت ثلاث مدارس خاصة لأبناء الأوروبيين ولقد كان عدد التلاميذ بها 100 تلميذا[1]، وفي السنة الموالية 1833م تدخلت السلطة وأنشأت مدرسة سميت بمدرسة التعليم المشتركMutueL وهي طبعا موجهة لأبناء النصارى واليهود ولمن أراد من المسلمين[2] ، وافتتحت في أبريل 1833م وكانت تضم حوالي 200 تلميذا، وقيل أن بعض الأطفال الجزائريين قد دخلوها[3].

وعلى أساس المادة17 من قانون غيزو[4] Guizot 28جوان1833، فقد وضع كل من مؤسسات التعليم الابتدائي تحت إشراف ورقابة لجنة محلية مكونة من رئيس البلدية أو نائبه من قاضي الصلح، وقس، ومن واحد أو عدة أعيان [5]، ويفرض قانون غيزو على كل بلدية إقامة

---

[1]- تيران إيفون، المواجهات الثقافية في الجزائر المستعمرة: المدارس والممارسات الطبية والدين 1830-1880، تر محمد عبد الكريم أوزغلة، دار القصبة، 2007، ص47.

[2]- سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثقافي 1830-1954، ج3، المرجع السابق، ص 284.

[3]- المرجع نفسه، ص 292.

[4]- غيزو François Guizot (1787-1874)، رجل دولة، ومؤرخ فرنسي، كان وزيرا في عهد لويس فيليب. ينظر: Larousse universel : Nouveau Dictionnaire encyclopédique. publié sous la direction de Claude Augé, Larousse (Paris), 1922, Tome1(1276p), p 1064.

[5] - Bequet, L'Algérie en 1848, op.cit, p 129.

مدرسة ابتدائية[1] وفي كل عمالة مدرسة تكوين المعلمين، وعندما أنشئت مدارس ابتدائية فرنسية موجهة للجزائريين سميت باسم خاص، حيث أطلق عليها بالمدارس العربية–الفرنسية[2]، وقد تأسست أول مدرسة عربية–فرنسية في الجزائر العاصمة وأخرى في عنابة، ثم انتشرت المؤسسات التعليمية عبر أنحاء البلاد[3]، فمن 1830م إلى 1883م كان يوجد تعليما ابتدائيا مختلطا، يجمع التعليم القرآني بالعامية والتعليم الابتدائي الأوروبي، فالمدرسان يتناوبان في اليوم الواحد[4].

ولتعزيز تواجد المدارس العربية–الفرنسية جاء مرسوما 14 جويلية–و6أوت1850 في وقت بدأت الجزائر تعرف حركة هجرة جديدة للأوربيين، وأقر بإنشاء هذه المدارس في المدن التالية : العاصمة، وهران، عنابة، بليدة، قسنطينة ومستغانم، وألزم التعليم المزدوج "للأنديجان" بالعربية والفرنسية[5]، حيث تُدرس العربية في الصباح والفرنسية في المساء لحوالي 1300 مسلما[6]، وتتألف من المدير الفرنسي وله نائب "أنديجان"[7].

ومنذ مرسوم 1850م المكمل بمرسوم 1865م وحتى 1883م لم تؤسس إلا 19 مدرسة عربية–فرنسية[8]، وهناك من ذهب إلى أن عددها بلغ في 1870م حوالي 36مدرسة (30 حسب

[1] - Lehmil Linda, « L'édification d'un enseignement pour les indigènes : Madagascar et l'Algérie dans l'Empire français », *Labyrinthe*, N°24, 2006, p 98.

[2]- سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثقافي 1830-1954، ج3، المرجع السابق، ص 285.

[3] - Bequet, L'Algérie en 1848, op.cit, p 129.

[4] - Phan Bernard, Colonisation et décolonisation XVI-XX siècle, Presses Universitaires de France, 2009, p199.

[5] - Khoudja Louis, La question indigène : à la Commission du Sénat, impr. de L. Girard (Vienne), 1891, 68 p.(p 15) ينظر كذلك: Collona Fanny, Les Instituteurs Algériens 1883-1939, op.cit, p16.

[6]- أجيرون شارل روبير، تاريخ الجزائر المعاصرة، المجلد الثاني، ترجمة بالمعهد العربي العالي للترجمة، شركة دار الأمة، 2008، ص245.

[7]– حلوش عبد القادر، سياسة فرنسا التعليمية في الجزائر، شركة دار الأمة الجزائر، 1999، ص 50 .

[8]– المرجع نفسه، ص129.

إحصائيات أخرى)[1]، كما أنشئت أول متوسطة فرنسية–عربية Collège في الجزائر العاصمة في 1857م، وتكون بذلك أول متوسطة تعرفها الجزائر في العهد الاستعماري، ثم فتحت في قسنطينة ووهران[2] ، وفي 1859م تم تدشين مدرسة تحضيرية للطب والصيدلة...وفي 4ديسمبر 1879 أنشئت ثلاثة مدارس عليا في الحقوق والآداب والعلوم[3] .

لقد عرفت المدارس العربية–الفرنسية انتعاشا في عهد الحكم العسكري وقد بين الدوق دومال Duc Dumale من هذا التعليم قوله:" إقامة مدرسة بين الجزائريين أحسن وأفضل من كتيبة عسكرية لفرض الأمن والتغلغل داخل الجزائر "[4]، ولإرغام الجزائريين على الالتحاق بهذه المدارس، أصدرت الإدارة الفرنسية مرسوم 1859م والذي يقضي بتحديد عدد الكنائس والتلاميذ الملتحقين بها بقرارات ولائية(العمالات) في كل دائرة ومقاطعة، وفي 2 ماي1860، صدر قرار من الحاكم العام للجزائر لإنشاء المدارس العربية–الفرنسية في الأقاليم المدنية والعسكرية[5].

والشيء المثير للانتباه كثرة غيابات التلاميذ المسلمين خاصة المسجلين في المدارس العربية–الفرنسية، ويمكن تفسير ذلك لعدة أسباب قد تختلف من الحواضر الكبرى إلى القرى[6]، ومنها الموضوعية والذاتية، إلا أن هذه المدارس شهدت نفور "الأنديجان" منها، ومن هنا بدأت تعيش مرحلة الأفول والزوال، وهنا ما لاحظه ياكونو Yaconno بقوله: "المدارس العربية–الفرنسية الثلاث الموجودة في منطقة الحكم العسكري أورليان فيل (الشلف) والتي أسستها

[1] - Jouin Serge et autres, L'Ecole en Algérie : 1830-1962, De la Régence aux Centres sociaux ducatifs, Editions PUBLISUD, France, 2001, p19.

[2] - Ageron Charles Robert, Histoire de L'Algérie Contemporaine, op.cit , p 34.

[3] - Goinard Pièrre, Algérie : Œuvre française, op.cit, p256.

[4] - Georges Voisin: L'Algérie pour les Algériens, Michel.Lévy Frères-Libraires, Editeurs, Paris. 1861, P 45.

[5] - Khoudja Louis, La question indigène : à la Commission du Sénat, op.cit, p 15.

[6] - Collona Fanny, Les Instituteurs Algériens 1883-1939, op.cit, p 16.

المكاتب العربية نزل عدد تلاميذها إلى الصفر سنة 1869م بعد أن كان هذا العدد 110 تلميذا، وذلك عندما أصبحت القبائل تحت سلطة القضاء المدني..."[1].

وقد اعتبرت سنة 1861م أحسن سنوات تعليم الجزائريين، لأنه بعد ذلك شهدت هذه المدارس معارضة من طرف المعمرين الرافضين لتعليم "الأنديجان" وكذلك البلديات التي كانت تشرف عليها، في جو من العداء العام بالمستعمرات ضد المدرسة المحررة، فكان يقول منتخبو الجزائر(ممثلو الكولون):" إذا أعطيتم المدارس "للأنديجان" فالعنصر المحلي يبتلع العنصر الأوروبي[2]، وحسب بوليو Leroy-Beaulieu، في 1880م، فإن من ميزانية الكولونيالية لم توجه إلا 74000ف لتعليم "الأنديجان" من بين 27 أو 28 مليون ف[3] للتعليم الفرنسي، وما بقيت إلا 16 مدرسة عربية–فرنسية ذات القسم الواحد في 1882م مقابل 24 مدرسة في 1877م ثم ألغيت نهائيا في 1883م[4].

إن هذه المدارس جاءت لتحقيق أهداف استعمارية، حيث أوضح أحد الفرنسيين مبينا النية من ذلك في سنة 1861م:<<إن الغرض من نشر التعليم الفرنسي بين الجزائريين عن طريق المدارس المختلطة (العربية–الفرنسية) هو القضاء على المدارس العربية الإسلامية الخاصة والحرة>>[5].

إن هذه السياسة التعليمية التي تبنتها السلطات الكولونيالية قد مهدت لها مع بداية الاحتلال، فمن هذا المنظور يرى ك.كولو Claude Collot:<< أن قرارات 7ديسمبر1830

---

[1]– عبد القادر حلوش، المرجع السابق، ص55.

[2] - Ageron Charles Robert, France Coloniale ou Parti Colonial ? op.cit, p197. ينظر كذلك : Collona Fanny, Les Instituteurs Algériens 1883-1939, op.cit, p198.

[3] - Bordier A, La Colonisation scientifique et les colonies françaises, Paris, C. Reinwald, Libraire-Éditeur, 1884, 506 pages, op.cit, p 190.

[4]- أجيرون شارل روبير، تاريخ الجزائر المعاصرة، المجلد الثاني، المرجع السابق، ص248.

[5]–نفس المرجع ، ص 54 .

و23مارس1843 و4جوان1843 التي ضمت لأملاك الدولة(Les Domaines) عقارات المساجد والحبوس، وبذلك قد قضت على الموارد المادية الموجهة للتعليم العمومي>>[1] في الجزائر، لأن المدرسة الجزائرية قبل الاحتلال كانت مرتبطة وملازمة للمسجد، لارتباط التعليم بالدين ارتباطا وثيقا[2]، وترتب عن هذه المصادرة الواسعة للأوقاف شل حركة التعليم بالجزائر، مما فتح المجال أمام بدائل أخرى معدة لتحقيق المشروع الاستعماري، وهي: المدارس العربية–الفرنسية ومدارس الهيئات الدينية المسيحية[3]،<<ففي المرحلة الأولى 1830–1845 بلغ عدد الجمعيات التبشيرية التي وفدت إلى الجزائر خلال هذه المرحلة 9 جمعيات، أغلبها أستقدم من طرف المطران ديبشDupèche>>[4]في ربط العملية التعليمية بالتنصير بشكل صريح.

ولكن تراجع دور الحركة التنصيرية في المجال التعليمي مع وصول الجمهوريين إلى السلطة، حيث دار النقاش الأول حول الحرية: إذا كانت الدولة تنشئ وتراقب المدرسة العمومية، وهل تسمح ببقاء القطاع الحر أساسا تحت رقابة الكنيسة ؟ أما النقاش الثاني، دار حول الأخلاق: هل يجب على المدرسة العمومية إدماج الأخلاق التي ضمن المجال الديني؟ وبعبارة أخرى، هل يمكن للأخلاق أن تُكَوِن أخلاق جمهورية ؟... فالنقاش الثاني في مبدئه، تم الفصل فيه منذ جول فيري: فقانون 1883م استبدل التربية الأخلاقية والدينية بالتربية الأخلاقية والمدنية، ولكن التربية المدنية، والتمدن كقيمة لائكية، يمكن غرسها كما كانت عليه القيم الدينية في التعليم

[1] - Jouin Serge et autres, L'Ecole en Algérie : 1830-1962, De la Régence aux Centres sociaux ducatifs, op.cit , p 17.

[2]- حمدان بن عثمان خوجة، المرآة، تقديم وتعريب وتحقيق محمد العربي الزبيري، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، الجزائر، 2006، 276ص. ص 172 .

[3] - Jouin Serge et autres, L'École en Algérie : 1830-1962, op.cit, p 17.

[4]- وعلي محمد الطاهر، التعليم التبشيري في الجزائر من 1830 إلى 1904: دراسة تاريخية تحليلية، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، الرغاية الجزائر، 2009، ص ص36–40.

المسيحي؟[1] واعتبر الجمهوريون أن مكافحة الجمعيات الدينية هي جزء من محاربة التعليم الكاثوليكي الخاص[2] .

ولا نريد الخوض في هذه المسألة، فإن النقاش حول حرية التعليم في فرنسا يثار من قرن إلى آخر، والشيء المؤكد أن التعليم الحكومي في الابتدائي جاء مع قانون قيزو Guizot 1833، وحرية التعليم تحققت بالنسبة للثانوي مع قانون فالو Falloux لسنة 1850م .

وفي إطار سياسة فرنسة مجالات الأخرى صدر مرسوم إنشاء المدارس الشرعية–الفرنسية بتاريخ 30سبتمبر 1850 لاحتواء وإدماج القضاء الإسلامي، وقد نص على إنشاء ثلاث مدارس واحدة في قسنطينة، وأخرى بتلمسان وثالثة في المدية(وهذه الأخيرة نُقلت من بعد إلى البليدة ثم العاصمة)[3] لتكوين موظفين سامين في السلك القضائي: من موثق (العدل) والوكيل والقاضي والمفتي وأستاذ بالمدرسة الشرعية[4]، ويقول أبو القاسم سعد الله:" وهذه المدارس الشرعية–الفرنسية هي التي أصبحت تخرج القضاة أيضا على المقاس الفرنسي، وأول شروط هذا المقاس هو معرفة الفرنسية وشيء من الفقه على قواعد مختصر الشيخ خليل والرسالة لأبي زيد القيرواني، وشيء من النحو في مستوى الأجرومية وقطر الندى"[5].

إن النشر الواسع للتعليم كان من بين الشروط الأساسية للفرنسة، وكذلك للإدماج المدني "للأنديجان"[6] ، وقد تمم مرسوم 1883م بمرسوم 8نوفمبر 1887 الذي جعل من كل القوانين المدرسية الفرنسية تطبق في الجزائر، ومرسوم 9ديسمبر 1887 الذي نظم التعليم العام والخاص

[1] - Borne Dominique, Les valeurs de la République , Cahiers français n° 336, (pp 66-69). , p 68.

[2] - Ibid, p 68.

[3]- سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثقافي 1830-1954، ج3، المرجع السابق، ص370.

[4] - Ageron Charles Robert, Histoire de L'Algérie Contemporaine, op.cit, p 34.

[5]- سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثقافي 1830-1954، ج4، المرجع السابق، ص347.

[6] - Vignes Kenneth, Le Gouverneur Général Tirman et le Système des Rattachements, op.cit, p153.

"للأنديجان"[1]، فمرسوم 13فبراير1883 الخاص بتنظيم أمور التعليم في الجزائر والذي جعله فرنسيا شاملا لكل جوانب التعليم، حيث نصت المادة 42 من هذا المرسوم على:<< في بلديات "الأنديجان" يمكن خلق مدارس بقرار من الحاكم العام، وبناء على اقتراح الجنرال القائد أو بطلب من مفتش الأكاديمية، وفي الحالتين بعد رأي مجلس العمالة...>>[2].

وبالتالي كان هذا القانون(مرسوم 8نوفمبر1887) وراء إنشاء نوعين من المدارس الفرنسية، الأول خاص بأبناء المعمرين والثاني بأبناء الجزائريين، وكلاهما يتلقى تعليما بالفرنسية، والهدف من ذلك هو إبعاد اللغة العربية من برامج المدارس الابتدائية، فمدرسة الجمهورية التي نظريا كانت مفتوحة للجميع، قد لجأت إلى نوعين من التعليم[3]:

أ- نوع مطابق لما هو عليه بالمتروبول.
ب- ونوع موجه "للأنديجان" (مدرسة "الأنديجان" École Indigène).

وهكذا قسم التعليم العمومي الابتدائي في الجزائر من 1892إلى 1948م إلى اتجاهين مختلفين، وحتى شهادات التعليم الابتدائي كانت مختلفة، والمعلمين كذلك[4]، وحتى المعلمين "الأنديجان" خريجي مدرسة المعلمين ببوزريعة كانوا برتبة معلمين مساعدين ولم تكن لهم نفس أجرة المعلمين الفرنسيين[5].

وجاء مرسوم1895 الخاص بتنظيم المدارس الإسلامية("الأنديجان")الحكومية، وكذلك قيام المجالس الجزائرية(المجالس البلدية) والحكومة العامة بإعطاء برامج سنة 1898م طابعا تطبيقيا بإدخالهم للعمل اليدوي والفلاحي[6]، وحتى خلال المؤتمر الدولي لعلم الاجتماع

[1] - Vignes Kenneth, Le Gouverneur Général Tirman et le Système des Rattachements, op.cit, p148.

[2] - Khoudja Louis, La question indigène : à la Commission du Sénat, op.cit.p 1.

[3] - Goinard Pièrre, Algérie : Œuvre française, op.cit, p248.

[4] - Pervillé Guy, Les étudiants Musulmans Algériens de l'université Française 1880-1962 : op.cit, p13.

[5] - Meynier Gilbert, L'Algérie Révélée : La guerre de 1914-1918…, op.cit, p 215.

[6]- حلوش عبد القادر، سياسة فرنسا التعليمية في الجزائر، المرجع السابق، ص160.وينظر كذلك: Pervillé Guy, Les étudiants Musulmans Algériens de l'université Française 1880-1962 :op.cit, p13.

الكولونيالي 1900م، فالطلب الذي قدمه أستاذ التشريع الكولونيالي بكلية الحقوق بباريس لزير M.Leseur ، حقق إجماعا، وهو:" إن تعليم الأنديجانL'enseignement Indigène عليه أن يكون تعليما مناسبا، بمعنى أن طرقه وبرامجه ملائمة لعقلية "الأنديجان"[1]، وكان هذا تحقيقا لمطالب الكولون الذين رؤوا في التعليم العام يشكل خطرا على المدى البعيد على الكولونا، وأن "الأنديجان" هم بحاجة إلى تعليم يضمن لهم لقمة العيش، ولا يتأتى لهم ذلك إلا بالتعليم المهني، فالكولونا بحاجة إلى يد عاملة محلية ورخيصة.

وكان الكولون يريدون تعليما متواضعا وعمليا قادرا على توفير لهم اليد العاملة[2]، والجزائر في غنى عن التعليم الذي تريده المتروبول، وخاصة أن نفقات هذا النوع من التعليم كانت على حساب البلديات، والتي كانت تحت سيطرة الكولون سواء الكاملة الصلاحيات أو المختلطة[3]، ومن هنا يتبين لنا أن حتى التعليم الذي يعتبر أهم أداة إدماجية واجهته معارضة من الكولونا التي تدرك جيدا خطورته على مصالحها.

ولقد لجأت المدرسة في الجزائر في أواخر القرن 19م وحتى في أوائل القرن 20م على تقنيات الفرز والتدريب الأيديولوجي التي استخدمت في فرنسا منذ خمسين عاما خلت[4]، وكانت تهدف هذه السياسة إلى الفصل بين أبناء الكولون وأبناء "الأنديجان" وذلك في إطار تطبيق السياسة التمييزية منتهجة في الجزائر.

ويتلقى المسلم في التعليم الموجه "للأنديجان" على المعارف الملائمة بالنسبة للوسط الذي ينتمي إليه[5]، يقال عنه خاص ومهني ويدوي[6]، وهكذا، في المقام الأول، يكون التعليم منتشرا على نطاق واسع بقدر الإمكان، ولكنه بسيط جدا، ومفاهيم التعليم المهني سهلة التطبيق

[1] - Paligot Carole Reynaud, La République raciale : Paradigme racial..., op.cit, p 263.

[2] - Meynier Gilbert, L'Algérie Révélée : La guerre de 1914-1918…,op.cit , p 214.

[3] - Pervillé Guy, Les étudiants Musulmans Algériens de l'université Française 1880-1962 : op.cit, p 9.

[4] - Colonna Fanny. Verdict scolaire et position de classe dans l'Algérie coloniale. op.cit, p 184.

[5] - Couderc-Morandeau Stéphanie, Philosophie Républicaine et Colonialisme :op.cit, p232.

[6] - Lehmil Linda, « L'édification d'un enseignement pour les indigènes :op.cit, p103.

وفورية، فالنموذج الثاني يُكون العمال الفنيين وصغار الموظفين، أما المتعاونين من المستوى العالي سيتم تكوينهم في التعليم الكامل[1].

وكان لهذا التعليم الخاص "بالأنديجان" طابعا نفعيا تماما، وفي الوقت نفسه مضاعفة معرفة اللغة الفرنسية المعتادة، وسيكون هدفه تكوين المزارعين والعمال، فمصلحة المتروبول التي تتداخل مع مصلحة "الأنديجان" هي المرشد الأكثر ضمانا في هذه المسألة[2].

وعلى الرغم من أن هذا التعليم المتواضع والخاص بأبناء "الأنديجان" المسلمين، والذي لم يكن يشكل خطرا على استقرار الوضع العام، ولا على امتيازات الكولون، فقد صادق مؤتمر رؤساء البلديات للجزائر في 1909م على اقتراح يطلب اختفاء التعليم الأنديجاني، على الرغم من المعارضة اليائسة لرئيس الجامعة جون ميرJeanmaire، وهو من رواد ودعاة مدرسة الجمهورية[3] .

إن مرسوم 13فبراير1883 قد أدى خدمة كبيرة للمستعمرة، بإدخال مبادئ مجانية وإلزامية التعليم الابتدائي لجميع الأطفال، للفرنسيين وللأجانب من أصل أوروبي، فالمدارس عديدة، وكل عام يتم بناء مدارس جديدة، وهذه وسيلة رائعة لإدماج[4] العناصر الأوروبية في المجموعة الفرنسية، ولكن قوانين التعليم المصادق عليها بالمتروبول والتي جاءت بمبادئ: المجانية والإجبارية واللائكية، كانت من المفروض أن تطبق في الجزائر، ولكن في الحقيقة طبق مبدأ الإجبارية على أبناء الأوروبيين فقط[5]، أما بالنسبة لأبناء الجزائريين بقيت الأمور كما كانت عليه من قبل.

---

[1] - Richet Étienne (1873-1929), Le problème colonial, Editions de l'Autre France (Paris), 1919,196 pages. p 151.

[2]- Ibid, p 150.

[3] -Gilbert Meynier L'historiographie française de l'Algérie et les Algériens en système colonial, Intervention à Alger le 22 octobre 2010 à l'invitation d'El Watan. كذلك وينظر: Pervillé Guy, Les étudiants Musulmans Algériens de l'université Française 1880-1962 :op.cit, p 9.

[4] - Vignon Louis, La France dans l'Afrique du Nord, Algérie et Tunisie , op.cit, p 21.

[5] - Paligot Carole Reynaud, La République raciale : Paradigme racial…, op.cit, p 268.

ومن المعارك الأساسية للمدرسة ستكون محاربة بكل الوسائل تعدد اللغات[1]، وترى ف.كولونا Fanny Colonna:<< أن هذا القانون كان حجر الزاوية لسياسة إدماج "الأنديجان"، وهذا التنظيم الجديد للتعليم كان معاصرا لمجموعة من التدابير التي لها آثار في نفس الاتجاه: القوانين العقارية 1873م و1887م>>[2]، وأن مابين 1883م و1898م نلاحظ لأول مرة منذ الاحتلال وضع نظام تعليمي مؤسس "للأنديجان"[3]، يقوم على نفس التنظيم المتواجد عليه في فرنسا، لأن المدرسة هي التي تقود عملية الدمج والتحويل، وفي تقرير لمدير أكاديمية رينRennes، أكد في سنة 1880م على التعجيل بفرنسة بريتانياBretagne والتي لم ترتبط إراديا بفرنسا[4]، هذا ما يؤكد لنا أن الجمهورية الثالثة جعلت من التعليم(اللغة الفرنسية) أداة فعالة في الإدماج الإداري والاجتماعي والثقافي لكل الفرنسيين.

وهكذا انطلق التعليم الفرنسي الفعلي في الجزائر بما يحمله من مباديء وأفكار مغايرة لما كانت في مرحلة الحكم العسكري، ففي سنة 1892م قدر 12.300 تلميذا و124 مدرسة و48 معلما، وفي 1900م أصبح 25.300 تلميذا و228 مدرسة و427 قسما خاصا بالإضافة 474 قسما "للأنديجان" ملحقا بالمدارس الأوروبية[5] ، كما استحدثت بموجب مرسوم 9نوفمبر1881 ثمانية مدارس وزارية في بلاد القبائل[6]، وهذه العملية كانت ضمن السياسة المركزة على التعليم الفرنسي الواسع بمنطقة القبائل – بالطبع في إطار الأسطورة القبائلية– التي كان ينظر إليها باهتمام خاص .

[1] - Bancel Nicolas et Pascal Blanchard, Le Colonialisme…, op.cit, p 83.

[2] - Jouin Serge et autres, L'Ecole en Algérie : 1830-1962, De la Régence…, op.cit, p 21.

[3] - Collona Fanny, Les Instituteurs Algériens 1883-1939, op.cit , p 15.

[4] - Citron Suzanne, Le Mythe national : l'Histoire de France en question, Co-édition : les Editions ouvrières et Etudes et Documentation internationales, Paris, 1987, p 271.

[5] - Collona Fanny, Les Instituteurs Algériens 1883-1939, op.cit, p 16.

[6]- أجيرون شارل روبير، تاريخ الجزائر المعاصرة، المجلد الثاني، المرجع السابق، ص253.

وفي سنة 1914م كان في الجزائر 47.263 تلميذا "أنديجانا" 5% فقط من مجموع أطفال المسلمين[1]، وفي 1914م كان يوجد 30 طالبا مسلما بجامعة الجزائر[2]، وفي 1937م كان عدد الأطفال المتمدرسين 104.748 (تقابلها 50.000 في المدارس القرآنية)...يمثلون 10/1 الأطفال الذين هم في سن الدراسة[3]، وفي 1944م كانت تضم مدارس "الأنديجان" Ecoles Indigènes 92.000 تلميذا منهم 2.000 أوروبيا، والمدارس الفرنسيةLes Écoles Françaises 160.000 منهم 40.000 "أنديجانا"[4]، وقد << انتقل عدد التلاميذ الأنديجان المتمدرسين مابين 1892م و1944م من حوالي 10ألف إلى حوالي 100 ألف متمدرسا، الشيء الذي يمثل تطورا في مجموع التمدرس من 1،7 إلى 6،8 % ...كما تطور عدد الثانويين من 86 في 1898م إلى 945 في 1936م، وعدد الطلبة من 50 في 1927م إلى 94 في 1930م>>[5].

ومما تقدم يتبين لنا أن بعد ح.ع.الأولى عرفت الجزائر تزايدا في عدد المتمدرسين "الأنديجان"، وهذا نتيجة تغير موقف الجزائريين من التعليم الفرنسي، فاصبحوا يطالبون التعليم للذكور والإناث[6]، وذلك نتيجة تراجع في السياسة الإقصائية الكولونيالية بتوسيع مجال إشراك المسلمين "الأنديجان" في المجالس المحلية وبعض الوظائف الخاصة .

إن سياسة الإدماج الصورية كانت تهدف في الدرجة الأولى القضاء على التعليم الإسلامي وإبعادهم الجزائريين عن التعليم الفرنسي، وهذا ما تؤكده الإحصائيات، ففي 1875م، كان (بالمدارس الفرنسية) خليط من 1460 تلميذا فرنسيا و212 أجنبيا و212 إسرائيليا، بالمقابل لم يوجد إلا 226 مسلما (الذين أصبحوا 69 في 1893م) [7]، أما بالنسبة للتعليم في كل أشكاله

[1] - Thobie Jacques et autres, Histoire de la France Coloniale 1914-1990, op.cit, p 33.

[2] - Phan Bernard, Colonisation et décolonisation XVI-XX siècle, op.cit, p200.

[3] - Goinard Pièrre, Algérie : Œuvre française, op.cit, p251.

[4] - Ibid, p248.

[5] - Collona Fanny, Savants Paysans : éléments d'Histoire Sociale sur L'Algérie Rurale, op.cit, p238.

[6] - Angelleli Jean.P, L'opinion Française et L'Algérie de 1930 à Travers La Presse…, op.cit, p21 .

[7] - Goinard Pièrre, Algérie : Œuvre française, op.cit , p 254.

قدرت في الجزائر نسبة المتمدرسين من السكان الأنديجان 2% في 1889م، و8،9 % في 1930م، و15% في 1954م، في حين بلغت نسبة المتمدرسين الأوروبيين 84% في 1901[1]، وإلى غاية 1911م أوصل التعليم الفرنسي 226 "أنديجانا" إلى رتبة مساوية أو أعلى من البكالوريا[2] .

إن مجموع المتمدرسون في التعليم الابتدائي في 1938م كان بالنسبة للسكان الأوروبيين 140 لكل 1000 ساكنا ولم يكن إلا 16 بالنسبة للسكان المسلمين[3]، أما الحصيلة العامة بالنسبة لإنجاز التعليم، ووفقا للأرقام الرسمية، فإن 5٪ من السكان تمدرسوا في المدارس الفرنسية في 1914م، وأقل من 15٪ في عام 1954م [4].

أما فيما يخص التعليم العالي فقد تم تأسيس جامعة الجزائر في أواخر القرن التاسع عشر في مدينة الجزائر، وهي الأخرى كان فيها التعليم باللغة الفرنسية على غرار الجامعات الفرنسية، << فالجزائر كانت المدينة المغاربية الوحيدة التي توجد فيها جامعة، فالمدارس العليا الأربعة المؤسسة في 1879م حولت إلى جامعة في 1909م، ووجد بها 61 طالبا مسلما في 1916م>>[5]، وفي سنوات 1930م استقبلت الجامعة أقل من 100 "أنديجانا" من بين 2200 طالبا[6]، وبلغت حصة الطلبة المسلمين في جامعة الجزائر العاصمة حوالي 9٪ من عدد الطلبة

[1] - Paligot Carole Reynaud, Race, racisme et antiracisme dans les années 1930 ; Presses Universitaires de France, Paris, 2007, p 106.ينظر كذلك : El-Mechat Samia(sous la direction), Les administrations Coloniales XIX-XX Siècles :op.cit, p 160.

[2] - Meynier Gilbert, L'Algérie Révélée : La guerre de 1914-1918 et le premier…, op.cit, p 216.

[3] - Phan Bernard, Colonisation et décolonisation XVI-XX siècle, op.cit , p274.

[4] - Gilbert Meynier, L'historiographie française de l'Algérie et les Algériens en système colonial, Intervention à Alger le 22 octobre 2010 à l'invitation d'El Watan, وينظر كذلك مؤلفه : « L'Algérie Révélée : La guerre de 1914-1918 et le premier quart du XX siècle », op.cit ,p 213.

[5] - Paligot Carole Reynaud, La République raciale : Paradigme racial…, op.cit, p 269.

[6] - Ibid, 106.

الإجمالي في عام 1952، وهم بالكاد أكثر من 200 طالبا [1]، وهذه الأرقام تعكس حقيقة السياسة التعليمية الفرنسية المطبقة في الجزائر.

ولتحقيق الإدماج السريع "للأنديجان"عن طريق التعليم كان من الضروري خلق واسطة بين المدرسة الفرنسية والجزائريين الخائفين والمترددين من السياسة التنصيرية التي قد تختفي وراء التعليم الفرنسي، ولهذا كانت الدعوة ملحة لتكوين فئة من المعلمين "الأنديجان" لجر وجلب أبناء "الأنديجان" المسلمين نحو المدرسة الفرنسية، وأسست لهذا الغرض <<أول مدرسة تكوين المعلمين في 1865م بالجزائر العاصمة (بمصطفى باشا ثم نقلت إلى بوزريعة في 1888م) بهدف تكوين المعلمين "الأنديجان"...ثم مدارس مماثلة في مليانة 1874م وقسنطينة ووهران ثم بونة(عنابة)، تلمسان، مستغانم، الأصنام(الشلف)، سطيف...>>[2]، لتكوين المساعدين والممرين "الأنديجان"[3].

ولقد فتحت هذه المدارس أبوابها لكل النجباء، <<وكان خريجو مدرسة المعلمين من أصل قبائلي يشكلون الجزء الأكبر من المتعلمين بمدرسة بوزريعة في 1890م...ولم تكن تختلف عن مدارس المعلمين في أوفارني أو الألزاس D'Auvergne ou d'Alsace بفرنسا في 1860م، لأن الأمر يتعلق بتكوين وسطاء ثقافيين، أصولهم من الثقافة البربرية ومكلفين بنشر الثقافة المشروعة>>[4]، فالمعلم "الأنديجان" المراقب بشكل صحيح، يعرف كيفية تقديم الخدمات وبساطة الهدف تسمح له بتحقيق النتائج[5]، وإن أولى محاولات تعليم "الأنديجان" للجمهورية الثالثة

[1] - Spire Alexis, Semblables et pourtant différents. La Citoyenneté paradoxale, op.cit , p 54.

[2] - Goinard Pièrre, Algérie : Œuvre française, op.cit , p246.

[3] - Jouin Serge et autres, L'École en Algérie : 1830-1962, De la Régence aux Centres sociaux ducatifs, op.cit, p35.

[4] - Colonna Fanny, Verdict scolaire et position de classe dans l'Algérie coloniale. op.cit, p 184.

[5] - Richet Étienne, Le problème colonial, op.cit, p 150.

مدفوعة من طرف جول فيري تتعلق بالقبايل (الأسطورة القبائلية)، حيث تم إنشاء مدارس وزارية بقرار من فيريFerry، وجسدت في 1884[1]، وهي مدارس على شاكلة المدارس الفرنسية .

ولكن مع مرور السنوات بدأ عدد المعلمين "الأنديجان" الذين تم توظيفهم لتعليم أبناء الجزائريين في تراجع مستمر، ففي عام 1877م كان عددهم 216 معلما، وفي عام 1882م انخفض العدد إلى 198 معلما وبحلول عام 1886م تراجع عددهم إلى 115 ليتقلص عام 1889م إلى 81 معلما، وبحلول عام 1893م تراجع عدد المعلمين الجزائريين إلى 69 معلما فقط ، ولما تم إلغاء مدارس تكوين المعلمين في 1924م كانت قد كونت في هذه السنة 800 مدرسا من السكان المحليين (المسلمين)[2] .

إن المدرسة والسلطة الكولونيالية لم تكن لديهما بالضرورة نفس التوقعات تجاه الرعايا المتمدرسين المدعوين ليصبحوا وكلاء لنشر الثقافة السائدة، حتى لو كان يمكن أن تظهر المدرسة في الواقع ترتبط ارتباطا وثيقا بالسلطة، هذا يتطلب معلمين أكفاء ولكن مضمونين سياسيا[3]، ويجب أن يتم اختيار المعلمين الكولونياليين بعناية كبيرة، وسيكون خطأ كبيرا بإرسال إلى المستعمرات المعلمين الجامحين وغير المنضبطين، لأن المعلم يكون في عيون الأطفال "الأنديجان" مثلا حيا، وعليه أن يكون من نوع الرجل السوي[4] لتمرير الرسالة .

وباسم الإدماج ثم اللائكية تم تقليص المدارس القرآنية[5] بشكل كبير، وبمرسوم 18أكتوبر1892 أخضعت المدارس الإسلامية والمدرسين إلى نظام الرخصة ورقابة الحاكم العام [6]، كما جاء قانون 01جويلية1901 المتعلق بالجمعيات وقانون 7جويلية1904 الذي

[1] - Paligot Carole Reynaud, La République raciale : Paradigme racial et idéologie républicaine 1860-1930, op.cit, p 268.

[2] - Goinard Pièrre, Algérie : Œuvre française, op.cit, p246.

[3] - Colonna Fanny, Verdict scolaire et position de classe dans l'Algérie coloniale, op.cit p 184.
[4] - Richet, Étienne, Le problème colonial, op.cit , p 154.

[4] - Ibid.

[5] - Ageron Charles Robert, Histoire de L'Algérie Contemporaine, op.cit , p 62.

[6] - Collona Fanny, Les Instituteurs Algériens 1883-1939, op.cit, p17.

يلغي التعليم الديني[1] ، كما جاء قانون 24 ديسمبر 1904 يمنع الجزائريين من فتح مدارس حرة إلا بترخيص، والترخيص معناه إعطاء حق الرفض للإدارة الكولونيالية، والقبول معناه رضا الإدارة عن الشخص واطمئنانها على توجهاته ومواقفه، كما أن عند منح الرخصة لأي شخص تشترط عليه عدة شروط منها [2]:

- لا يزيد التعليم في المدرسة عن تحفيظ القرآن الكريم.
- عدم تفسير الآيات القرآنية التي تتعلق بالجهاد والتضحية والاستعباد الحرية.
- استبعاد دراسة التاريخ أي تاريخ الجزائر بصفة خاصة والتاريخ الإسلامي بصفة عامة.

وهذا جعل من الثقافة العربية محصورة في بعض الكتاتيب القرآنية والزوايا التي لم تصلها يد الاستعمار، فاللغة العربية لم تكن تدرس في النظام الفرنسي، وكانت تدرس إلا في المدارس الشرعية الثلاثة، ثم بعد الحرب العالمية الثانية في الثانويات الفرنكو–إسلامية[3].

ولم تكتف السلطات الاستعمارية في إعلانها للحرب ضد اللغة العربية، وإعلان فرنسة المجتمع، بل تعددت من حرب المدارس إلى القضاء على المدارس القرآنية، والمعاهد والكتاتيب التي كانت منتشرة في كل التراب الوطني حيث قال إيميريت M.Emerit <<كان العربي قبل 1830م يعرف القراءة والكتابة، ولكنه أصبح يتخبط في ظلمات الجهل عندما مضى نصف قرن من الاحتلال>>[4] .

إن مرسوم 13فبراير 1883 الخاص بتنظيم أمور التعليم في الجزائر قد استفاد منه فعليا أبناء الأوروبيين، حيث أصبحت لهم نفس المنظومة المطبقة بالمتروبول، أما بالنسبة لأبناء

[1] - El-Mechat Samia(sous la direction), Les administrations Coloniales XIX-XX Siècles : Esquisse d'une histoire comparée, Presses Universitaires de Rennes, 2009, p250.

[2]- حلوش عبد القادر، سياسة فرنسا التعليمية في الجزائر، ط1، دار الأمة، 2010، ص82.

[3] - Meynier Gilbert, L'historiographie française de l'Algérie et les Algériens en système colonial, Intervention à Alger le 22 octobre 2010 à l'invitation d'El Watan.

[4]– مصطفى الأشرف، الجزائر: الأمة والمجتمع، ترجمة حنفي بن عيسى، م. و. ك، الجزائر، 1983م، ص 414.

الجزائريين، فإن مرسوم 9ديسمبر 1887 الذي نظم التعليم العام والخاص "للأنديجان"[1]، قد عمق فكرة سياسة الفصل والتمييز بين الكولون والمسلمين.

ومما تقدم نعتقد أن الفكرة المنتشرة لدى الكثير من الناس على أن فرنسا ألغت التعليم العربي (القرآني) وفرضت تعليمها على الجزائريين لدمجهم بشكل فعلي ضمن المجموعة الفرنسية وذلك بفرنسة المناهج، يبقى هذا الكلام غير مؤسس، لأن واقع الحال يبين أن عدد المتمدرسون والمتعلمون سواء في المدارس القرآنية أو الرسمية كان في تناقص مستمر.

حقيقة هناك فئة قليلة من الجزائريين قد استفادت من التعليم الفرنسي، ولكن الغاية من ذلك كانت واضحة، فقد اعترف بها الحاكم العام جونارJonnart في 1908م بقوله: "...لدينا فائدة كبيرة بخلق من بينهم("الأنديجان") نخبة مثقفة قادرة على نشر أفكارنا للعدالة والتقدم"[2]، كما اعتبر الحاكم العام السابق فيولت في 1932م الطلبة المسلمين على أنهم أحسن سفراء للتأثير الفرنسي في وسطهم الأصلي[3] .

وإذا قمنا بقراءة نقدية للمتمدرسين المسلمين بالمدارس الفرنسية الخالصة، فإن التعلم في هذه المدارس لا يرتبط بالهيبة والجاه، فالآباء في المناطق الحضرية وشبه الحضرية الذين يعرفون القراءة والكتابة باللغة الفرنسية 59٪، مقابل 23.9 ٪ بالريف، في حين في المناطق الريفية المنحدرين من العائلات المرموقة 15.7٪ مقابل 0.3٪ في الحضر و5٪ لشبه الحضرية، كذلك الهيبة والشهرة لا علاقة له بالإقامة في الحضر فهو يرتبط بالمستوى الاقتصادي المرتفع : 34٪ من سكان الريف هي العائلات الثرية أو الراقية تقابلها 23.5٪ في الحضر و26.6٪ في المدن الصغير[4] .

ولو قمنا بتحليل بسيط لهذه المعطيات الإحصائية سنتوصل إلى مجموعة من التساؤلات، وللإجابة عليها نعتمد بالأساس على معطيات تاريخية دقيقة، وذلك بالقيام بعملية مسح

[1] - Vignes Kenneth, Le Gouverneur Général Tirman et le Système des Rattachements, op.cit, p148.

[2] - Pervillé Guy, Les étudiants Musulmans Algériens de l'université Française…, op.cit, p105.

[3] - Ibid.

[4] - Colonna Fanny. Verdict scolaire et position de classe dans l'Algérie coloniale. Op.cit, p 193.

للتوجهات والمواقف السياسة لكل الفئات المدروسة، وهذا يحتاج إلى بحث علمي دقيق مستقل، وهو ليس ضمن مجال بحثنا.

ومهما يكن، وفي اعتقادنا، أن الفئة الاجتماعية التي يطلق عليها ذات المال والجاه، تختلف في أصولها وتركيبتها ما بين الريف والمدينة، وخاصة في مواقفها وعلاقتها مع السلطة الكولونيالية، ففي المدن (الحضر) الغالبية الساحقة لهذه الفئة قد ورثت هذه المكانة منذ العهد العثماني في الجزائر وأكثريتهم من أصول أندلسية، فهم يمثلون الموروث الحضاري المتبقي عن الحضارية الإسلامية الأندلسية، فهم تجار وأصحاب الصنائع الثمينة (الحلي والأواني)، ففي رأينا كانوا يشكلون حاجزا اجتماعيا في وجه سياسة الإدماج المعلنة، ولهذا كانوا أقل تحمسا للتعليم الفرنسي الذي يرون فيه أداة إدماجية خطيرة تهدد الكيان الجزائري، كما أنهم بحكم علاقاتهم الخارجية وقدراتهم المادية تسمح بإرسال أبنائهم للتعلم في البلاد الإسلامية.

وهذا ما لا نجده لدى فئة المال والجاه الريفية التي غالبيتها كانت صنيع الكولونيالية من قياد وآغات وباشاغات، فهم لا يمثلون البعد الحضاري للمجتمع الجزائري، وهم يشكلون أداة للسيطرة والرقابة الكولونيالية، وليس بالأمر الغريب أن يكونوا سباقين في إرسال أبنائهم إلى هذه المدارس، وخاصة أنهم لا يمثلون إلا ثلث الفئات الاجتماعية المرموقة في الجزائر التي تعرف القراءة والكتابة بالفرنسية، وإن حاجتهم في تعليم الفرنسية لأبنائهم ليكونوا أدانهم وألسنتهم تجاه السلطة الكولونيالية.

ولإدراك السياسة التعليمية الفرنسية في الجزائر، لابد من دراسة وفهم تطور موقف الجزائريين منها، وهذا يساعدنا بشكل كبير على فهم السياسة الإدماجية للجمهورية الثالثة في الجزائر، لأن في الوقت الذي كانت تواجه فيه المدرسة الفرنسية في البداية مقاومة من طرف الجزائريين، فهي ترفض أكثر فأكثر التلاميذ في ما بين الحربين[1]، وبدون تحليل وتفلسف فإن من الشروط نجاح الإدماج الكامل هو النشر الوسع للتعليم في أوساط كل فئات المجتمع دون تمييز وإقصاء، وهذا ما لم تطبقه السلطات الكولونيالية في الجزائر.

[1] - Meynier Gilbert, L'historiographie française de l'Algérie et les Algériens en système colonial, Intervention à Alger le 22 octobre 2010 à l'invitation d'El Watan

3-2- الفصل الثاني: نجاحات وإخفاقات الإدماج في الجزائر

في الواقع إن كل تدبير لا يخدم مصلحة الكولونا تأخرت فيه عملية الإدماج، كما أن الاعتماد على سياسة الإدماج المزدوج المطبقة في مختلف المجالات كانت هي السمة السائدة في الجزائر مما جعل المجتمع الجزائري ينقسم إلى مجتمع كولونيالي ومجتمع "الأنديجان"، فمن الناحية الشكلية يظهر كلاهما يخضع لنفس المنظومة المطبقة بالمتروبول ولكن عمليا ما هو مطبق على "الأنديجان" المسلمين يدخل ضمن منظومة سياسة "الأنديجينا"، وهناك رأي كان يقول بإمكان دمج الجزائريين بطرق عديدة، ولكن، ببطء[1]، وذلك عن طريق المجالات التالية:

3-2-1- التجنيد وإدماج الجزائريين

عرفت الجزائر عملية تجنيد لأبنائها في صفوف القوات الفرنسية وذلك منذ الاحتلال، <<فالقبائل الزواوية التي تم الاتفاق معها منذ 25 أوت1830 قد جندت عناصرها ضمن قوات جيش الاحتلال، فإن 500 فارسا من العناصر الزواوية التي تركها الكونت دي بورمون معسكرة بمدينة الجزائر تحت تصرف الفرنسيين مكنت الحاكم الجديد الجنرال كلوزيلClauzel من التغلب على صعوبة التعامل مع الجزائريين...والذي اتخذ قرارا بإنشاء فيلقين من المجندين الجزائريين بتاريخ 1أكتوبر1830، وقد دعم هذا القرار بالأمرية الملكية بتاريخ 21مارس1831، وأطلق على هذين الفيلقين تسمية الزواويينLes Zouaves>>[2] .

كما نجد فرق الصبايحيةLes Spahis التي كانت من ضمن فرق المجندين في صفوف الجيش الإفريقي، وهي فرق عسكرية كانت معروفة وموجودة في الساحة الوطنية منذ العهد التركي، وتعني باللغة التركية الخيالة، أما عامة الشعب الجزائري تسميهم السبايس[3]، إن فيلق الصبايحية النظامي لمقاطعة الجزائر العاصمة تم استدعائه لوظائفه إلى غاية 15أبريل1837[4]

---

[1]- سعد الله ابو القاسم، تاريخ الجزائر الثقافي 1830-1954، ج6، المرجع السابق، ص 370.

[2]- بجاوي محمد صالح، متعاونون ومجندون جزائريون في الجيش الفرنسي، المرجع السابق، ص ص 33-34.

[3]- المرجع نفسه، ص169.

[4] - Bequet, L'Algérie en 1848, op.cit , p 255 .

وأنشئت مديرية الشؤون العربية، وفي نفس اليوم عين نقيب من القيادة العامة بيليسي Pélissier على رأس هذه المديرية، وحافظ على هذا المنصب إلى غاية 1840م[1]، بالإضافة إلى ذلك لقد جُند الشباب الجزائري في تنظيمات عسكرية أخرى، حيث كونت منهم فيالق للرماة تابعة للجيش الإفريقي، فهذه القوات الجزائرية التي شكلت جزءا هاما ضمن قوات جيش الاحتلال كانت تعرف بالقوات المساعدة Les Forces auxiliaires.

وبالنسبة للوضع القانوني للمجندين "الأنديجان" في صفوف الجيوش المساعدة قد نظمها س-ك 14جويلية1865 والمرسوم المؤرخ 21إبريل1866 المتعلق بالخدمة والترقية، والذي نص على مدة الالتزام هو أربع سنوات، وفي الثلاثي الأخير من السنة الرابعة من الخدمة، يمكن أن يرخص "للأنديجان" من قبل مجلس إدارة الهيئة التابع لها إلى إعادة التعاقد[2]، كما أن مرسوم 1903م سمح للجزائريين بالتجنيد في مختلف هيئات الجيش الفرنسي وليس فقط في الهيئة المخصصة "للأنديجان"[3].

إن مسألة إلزامية الخدمة العسكرية "للأنديجان" معقدة، لأنها تمس وجود شعب مقاوم من حيث المبدأ لأي تجديد، والغرض من هذا التجنيد أن يكون له تأثير كبير على التقاليد والأعراف لدى "الأنديجان" ، ويصبح أفضل وسيلة للإدماج التدريجي لهذا العرق [4]، ولقد تم فرض الخدمة العسكرية الإلزامية بمرسوم 3 فبراير1912، وهذا حتى ضد رأي الكولون Colonat.

وكانت أول عريضة للسكان المسلمين التي عارضت إنشاء الخدمة العسكرية في الجزائر، هي التي كتبها سكان تلمسان، وبعثوها إلى رئيس الجمهورية الفرنسية في 1891م، والتي وقعها 1971 شخصا ضد مشروع مارتينو Martineau الذي قدمه في جويلية 1890م[5] ، كما بعث

[1] - Bequet, L'Algérie en 1848, op.cit , p 255 .

[2] - Rouard de Card Edgard, Étude sur la naturalisation en Algérie, op.cit, p10

[3] - Meynier Gilbert, L'Algérie Révélée : La guerre de 1914-1918…, op.cit, p 89.

[4] - Passols Antoine-Vincent , L'Algérie et l'assimilation des indigènes musulmans…, op.cit, p 7.

[5] - Sifou Fatiha, La Protestation Algérienne contre la Domination Française…, op.cit, p 237. ينظر كذلك : Meynier Gilbert, L'Algérie Révélée : La guerre de 1914-1918 …, op.cit, p 88.

أعيان تلمسان عريضة في سبتمبر 1908م مرفقة بـِ 17 صفحة موقعة، أعلنوا على نيتهم على الهجرة من الجزائر بدلا من تحمل التجنيد[1] ، كما أن مما جاء في المطالب التي قدمها وفد[2] الجزائريين للحكومة الفرنسية أثناء زيارته لباريس في جوان 1912م:<< إن الظروف التي صدر فيها مرسوم 3 فبراير1912 المنشئ للخدمة العسكرية "لأنديجان" الجزائر قد أثار قلقا كبيرا في كل الجزائر...>>[3].

إن مرسوم 3 فبراير1912 حول تجنيد "الأنديجان" في الجزائر أثار حركة شعبية معارضة في أوساط الجزائريين، وحسب ميسيميMessimy Adolphe (1869-1935) إن عمليات القرعة وفحص اللياقة البدنية في 1ماي1912م انتهت من دون وقوع أي حادث خطير[4]، ولقد جند 1726 مدعوا في سبتمبر1912، ومن هذا العدد لاحظنا 50 من الفارين[5]، فالمرسوم الرئاسي 3فبراير1912 حول التجنيد الاجباري "للأنديجان" في الجزائر، ينص في المادة الأولى:<< يتم تجنيد "الأنديجان المسلمين غير المجنسين بالجزائر:

1- عن طريق التجنيد الإرادي.
2- عن طريق إعادة التجنيد.
3- عن طريق استدعاءات خاصة مقابل علاوة، ويتكامل مع الشكلين السابقين >> [6].

---

[1] - Meynier Gilbert, L'Algérie Révélée : La guerre de 1914-1918…, op.cit, p 91.

[2]- تكون وفد النخبة الجزائرية من : دكتور بن تامي (مستشار ببلدية الجزائر) ، مخطار الحاج سعيد (محامي بقسنطينة) ودكتور موسى (مستشار ببلدية قسنطينة)، بوشريط علاوة (مستشار ببلدية قسنطينة)، حاج عمار(مستشار ببلدية جيجل)، الجودي (مستشار ببلدية بسكرة)، بن عثمان (مستشار بلدي)، بن ددوش (مستشار ببلدية تلمسان)، قارة علي (من أعيان عنابة).

[3] - AH39 Note sur les mesures Demandées par les musulmans français de L'Algérie en compensation de la Conscription Militaire. (Direction des Archives de la Wilaya de Constantine).

[4] - Messimy Adolphe , Statut des indigènes algériens…, op.cit, p 22.

[5] - Ibid, p 24.

[6] - Journal Officiel De La République Française, Quarante-quatrième année, N° 37, 7 Février 1912, p1209

ونصت المادة 22 على:<<المجندون المعينون عن طريق القرعة لهم القدرة على أن يستبدلوا، شريطة أن يقبل البديل من قبل السلطات العسكرية>>[1]، كما جاء في المادة 25: للمجندين إجباريا نفس أجور المجندين طواعية، ولهم الحق في علاوة التجنيد بقيمة 250 ف، منها 150 فرنكا تدفع بمجرد تلبية الاستدعاء والدخول تحت الراية الفرنسية، و100 ف تدفع بعد سنتين من الخدمة [2] .

وجاء في تقرير السيد ليتوLutaud (الحاكم العام) موجه إلى الحكومة في ختام عمليات التجنيد، على الرغم من كل الشروحات التي أعطيت للسكان المسلمين، <<فمن الواضح من هذا التقرير أن العديد من مراكز "الأنديجان" لم تكن تدرك جيدا العملية، ففي خنشلة، على سبيل المثال، النساء يصرخن ويلطمن وجوهن، لظنهن أننا سنأخذ كل شباب البالغين العشرين سنة وإرسالهم إلى المغرب...وفي برج بوعريريج Bordj-bou-Arreridj لاحظنا أن الشباب الذين تم استدعائهم بصفة عامة كان يبدو عليهم الخوف، وشرح شيخهم هذا الموقف بالقول أن العديد منهم لم يأت أبدا إلى سوق البرج ولم يروا أوروبيا قط...وأن في البرج بعض الأوروبيين كانوا ينصحون علنا "الأنديجان" لعدم الخضوع للقانون، وأن السيد ليتوLutaud لاحظ عند إنهاء تقريره، أن الصحافة الجزائرية كانت مصممة على تضخيم هذه الحوادث المختلفة>> [3].

وحسب أ.مسيميMessimy. A ، أن الحدث الوحيد الذي يجب أن نتذكره هو امتناع بعض الدواوير، حيث المسجلين فيها تغيبوا، وخاصة في بلدية ندرومة Nédromah، كما بقي الوضع هناك هادئا تماما على الرغم من القلق الصاخب الذي أعرب عنه إسرائيليو المدينة، واعتبرته السلطات المحلية: أن له ما يبرره إلى حد ما [4] .

[1] - Journal Officiel De La République Française, Quarante-quatrième année, N° 37, 7 Février 1912, p1209.

[2] - Ibid .

[3] - Messimy Adolphe, Statut des indigènes algériens , op.cit, pp 22-23.

[4] - Ibid , p 23.

وفي عدد من المجالس البلدية أو جماعات الدواوير وقعوا عرائض جماعية، وهذه العرائض تأتي إما من المجالس البلدية أو من الجماعات أو توقيعات معزولة تدل على ثقافة معينة، والتي تعلن قبولها عبء الخدمة العسكرية، ولكن تطالب بقوة التعويض، وهذه المطالب لم تكن في صالح المجندين ذاتهم، ولكنها مطالب ذات مقاصد أكثر علوا، وهي تهدف السياسة العامة لفرنسا تجاه السكان "الأنديجان"...والتي ظهرت في السنوات الأخيرة في كل مكان، وخاصة في العديد من صحف "الأنديجان" أو رسائل إلى شخصيات مختلفة بالمتروبول التي تهتم بهذه المسائل[1]، كما أن أغلب العرائض التي وصلت إلى البرلمان القابلة للخدمة العسكرية، لأن أكثرية هذه العرائض كانت من إنجاز النخبة[2]، وهذه النخبة الجديدة التي أطلق عليها جول فيري حزب الشباب[3].

فالشكاوى التي أراد إسماعها "الأنديجان" تمس عدة أشياء أساسية، أعمال السخرة المختلفة، والنظام الغابي، وما إلى ذلك، والنظام الذي يقال عنه قانون الأنديجينا، والنظام المالي، والنقص في النظام التمثيلي الحالي[4]، ومنذ 1908م تفاعلت حركة الشبان الجزائريين(النخبة)[5] مع مشروع قانون التجنيد الإجباري، وقدم الوفد الذي استقبله الرئيس بوانكاريPoincaré في جوان 1912م المطالب التالية التي عرفت باسم بيان الشاب الجزائري[6]:

[1] - Messimy Adolphe, Statut des indigènes algériens , op.cit, p 26.

[2] - Sifou Fatiha, La Protestation Algérienne contre la Domination Française…, op.cit, p 242.

[3] - Ibid, p 235.

[4] - Messimy Adolphe, Statut des indigènes algériens , op.cit, p 30.

[5] – وقد مثل هذا التيار جيل من الشباب منهم: أحمد بن بريهمات ومجذوب بن قلفاط وربيع الزناتي وسعيد الفاسي ومحمد صوالح وعباس بن حمانة وأحمد بوضربة وبلقاسم بن تهامي والشريف بن حبيلس ومحمد الصالح بن جلول وفرحات عباس ونحوهم . ينظر: أحمد مريوش، القضايا الوطنية في اهتمامات الأنتلجانسيا الجزائرية ما بين 1876–1927، مجلة حولية المؤرخ، العدد الثاني، 2002 .

[6] - Pervillé Guy, Les étudiants Musulmans Algériens de l'université Française:op.cit, p 116. ينظر كذلك :
Sifou Fatiha, La Protestation Algérienne contre la Domination Française…, op.cit, p 248.

- إلغاء قانون الأنديجينا.
- تقليص اللامساواة الضريبية والميزانية.
- زيادة توسيع التعليم .
- التمثيل الجاد والكافي في المجالس الجزائرية والتمثيل في البرلمان أو مجلس منتخب مماثل.
- حق المجندين السابقين الحصول على صفة المواطن الفرنسي بتقديم إعلان بسيط.

وكل ما قدم "للأنديجان" المجندين من امتيازات قانونية وسياسية قد جاءت في مرسوم 19سبتمبر1912 الذي منح بعض المزايا "للأنديجان" الذين أكملوا خدمتهم العسكرية، ونص في المادة1:<<"الأنديجان" المسلمون الجزائريون المجندون، المستدعون أو البدلاء، الذي أدوا بالكامل مدتهم للخدمة العسكرية، أو الذين لم يقطعوها إلا لظروف خارج إرادتهم يتوقفون عن الخضوع للنظام الخاص "للأنديجينا"، شريطة أن يحصلوا على شهادة حسن السلوك القانونية عند تحررهم من الخدمة العسكرية، ولا تطبق عليهم الإجراء الاستثنائي للاعتقال إلا في حالة مناورة ضد أمن الدولة>>[1].

أما الحق في المواطنة الفرنسية كمقابل للتجنيد أصبح بالنسبة لهم ولجماعة الشبان الجزائريين أمرا مرفوضا بنص مرسوم 19سبتمبر1912، فالتجنيد الذي يقابله مبلغ مالي معناه شكل من الخدمة العسكرية التي يقدمها المرتزقة، وهذا ما كانت تتخوف منه جماعة الشبان (النخبة) لأنه مساس بكرامة الجزائري، ولهذا كانت تطالب بتجنيد يقابله الحق في المواطنة لأنه سيعمل تحت الراية الفرنسية، أو يجند دون مقابل مثله مثل الفرنسي–المواطن بحكم أن "الأنديجان" المسلم فرنسي بموجب مرسوم 14جويلية1865، وخاصة أن هذا المرسوم قد فتح صفوف الجيش الفرنسي للعرب في كامل الإمبراطورية[2].

وتخوفا من تزايد هجرة الجزائريين إلى البلدان الإسلامية رفضا لقانون التجنيد الإجباري، خاصة مع اشتداد التحالفات الأوروبية، وظهور ملامح حرب كونية في الأفق، أصدرت

[1] - Messimy Adolphe, Statut des indigènes algériens, op.cit, p 65.

[2] - Belmessous Saliha, Assimilation and Empire…, op.cit, p 141.

السلطات الفرنسية مرسوم _25نوفمبر1913، والذي جاء فيه أنه لا يمكن للرعية الحصول على جنسية أخرى دون رخصة صريحة من السلطات الفرنسية[1]، وهذا المرسوم جاء ليقطع الطريق أمام أية محاولة للتهرب من التجنيد في الجيش الفرنسي .

وبناء على مرسوم7سبتمبر1916 فرضت الخدمة العسكرية على كل "الأنديجان" المسلمين غير المجنسين للجزائر، وقد ألغي الحق في التبديل في 1917م[2]، ولكن تجنيد 173 ألف جزائريا للحرب الأولى تقريبا لم يقدم لهم شيئا ما عدا قانون جونار Jonnart التافه لسنة 1919[3]، وهو المعروف بقانون فبراير1919م ، والذي مما نص عليه في هذا الصدد أحقية المجندين بعد أداء الخدمة العسكرية بالتجنيس.

وبعد ح.ع.الأولى دافعت رابطة حقوق الانسانLDH بشدة على المساواة بين "الأنديجان" المسلمين والفرنسيين في مدة الخدمة العسكرية[4]، كما راسلت لجنة العمل الفرنكو–إسلامية لشمال إفريقيا وزير الداخلية الفرنسي بتاريخ 22نوفمبر1922 بتوقيع كاتبها العام M.Lavenarde طالب فيها من الوزير: إعادة النظر في مدة تجنيد "الأنديجان"(3سنوات) التي وردت في قانون 8جوان1922 والمتعلق بالتجنيد العسكري، الذي صادقت عليه غرفة النواب[5]، ونتيجة للجدل الذي عرفه موضوع مدة التجنيد الإجباري للأنديجان منذ صدور القانون انتهى الأمر بصدور مرسوم 7سبتمبر1926 المتعلق بالخدمة العسكرية "للأنديجان" الجزائريين، حيث جاء فيه أن

[1] - Bruschi Christian, La Nationalité dans Le Droit Colonial, op.cit, p62.

[2] -81 F/1441, comité d'Action Franco-Musulman de L'Afrique du Nord. Lettre au Ministre de L'interieur du 22 Novembre 1922. Archives Nationales d'Outre-Mer Aix-en-Provence .

[3] - Gilbert Meynier L'historiographie française de l'Algérie et les Algériens en système colonial, Intervention à Alger le 22 octobre 2010 à l'invitation *d'El Watan*

[4] - 81 F/ 1441, Ligue Française pour la Défense des Droits de l'Homme et du Citoyen, 10 Novembre 1924. (Lettre au Ministre de la Guerre). Archives Nationales d'Outre-Mer Aix-en-Provence .

[5] -81 F/1441, comité d'Action Franco-Musulman de L'Afrique du Nord. Lettre au Ministre de L'interieur du 22 Novembre 1922. Archives Nationales d'Outre-Mer Aix-en-Provence

مدة الخدمة العسكرية المفروضة على كل مجند هي سنتين[1]، وبقي العمل بهذا القانون إلى غاية اندلاع الحرب العالمية الثانية.

إن إعادة النظر في مدة التجنيد كان من باب خلق المساواة بين "الأنديجان" المسلمين وباقي المواطنين الفرنسيين في مجال مدة الخدمة العسكرية لا غير، لأن الامتيازات المترتبة عن هذا بقيت كما نص عليها قانون فبراير 1919 ومرسوم فبراير 1919 فيما يتعلق بمسألة المواطنة والانتخابات، كما أن تخفيض مدة الخدمة يدخل ضمن سياسة الإصلاحات التي عرفتها الجزائر بعد الحرب الكبرى .

3-2-2- إدماج منظومة الضرائب

إن الضرائب المباشرة كما هي معروفة في فرنسا لم تكن موجودة بالجزائر في المرحلة الأولى للاحتلال، ولكن فرضت ضريبة العمل[2] فقط، << هذه الضريبة أنشئت بموجب الأمر الملكي لِـ 15يناير 1847...وتتعلق بالصناعات الصغيرة خاصة صناعات "الأنديجان">>[3]، كما تفرض على كل شخص يمارس تجارة أو صناعة ومقيم بالمدن أو بلديات مناطق الحكم المدني والمختلطة[4]، وقد صدرت أمرية 17جانفي1845 التي نظمت الضرائب الخاصة "بالأنديجان" المسلمين، والتي احتوت على:1-الحكور. 2-العشور.3-الزكاة. 4-اللزمة. 5-العسة. 6-حق الشبير. 7-حق البرنوس، ثم ألغيت الضريبتان الأخيرتان[5].

[1] -81 F/ 1441, Recrutement des Indigènes. Note sur Le Service Militaire des Indigènes algériens. Archives Nationales d'Outre-Mer Aix-en-Provence .

[2] - Bequet, L'Algérie en 1848, op.cit, p 165.

[3] - Ibid.

[4] - Ibid.

[5] - Bonzom Lucien ,Du Régime fiscal en Algérie, ses conséquences sur la situation et le développement économique de cette colonie. Université de Paris. Faculté de droit. Thèse pour le doctorat (ès sciences politiques et économiques). L'acte public sera soutenu le 30 octobre 1899.p 18.

إن الضريبة العربية، والتي هي أصلها ديني...تمس الأراضي وقطعان الماشية، ففي الحالة الأولى تسمى العشور Achour أو الحكورhokor وفي الثانية الزكاة zekkat (في منطقة القبائل هناك نوع آخر من الضرائب تسمى اللزمة Lezma، وهي ضريبة الرأس)[1] ، فالضرائب العربية: العشور هي زكاة قديمة خاصة بالمحاصيل، الزكاة هي ضريبة تفرضها الدولة على الماشية، واللازمة هي ضريبة الاستسلام هي بديلة بمنطقة القبائل عن الزكاة والعشور، والحكور هي ضريبة قديمة كانت تقدمها الجزائر للدولة العثمانية [كان تدفع فقط لبايلك الشرق] مطبقة فقط بعمالة قسنطينة[2]، اعتمادا على قيمة الأرض ونتيجة للحصاد، كما يستند العشور على كمية الأراضي المحروثة وعوائدها.

وأما الضريبة على الماشية هي الزكاة zekkat، وتحسب كالآتي: الإبل من3 إلى4 ف.ف للرأس، والبقر 2إلى3 ف.ف، والغنم 0،10 سنتيما، الماعز من 0،15 إلى0،20 سنتيما، (الخيول والحمير والبغال لا تخضع للضريبة في مناطق الحكم العسكري، أما في مناطق الحكم المدني تفرض عليها ضرائب بلدية) [3].

ونلاحظ أن العشور والزكاة هي مسألة تتعرض لتغيرات هامة، فالحاكم العام يحددها كل سنة حسب القيمة التجارية للماشية والتي ترتفع قيمتها بسبب انخفاض عدد الماشية [4] في شهر يناير من كل سنة توضع قوائم من طرف القياد، يتحقق منها من طرف المكتب العربي، ثم

[1] - Lunel, Eugène , La Question algérienne. Les Arabes, l'armée, les colons. op.cit, p 77.

[2] - Pautremat (le) Pascal, La politique musulmane de la France au XX Siècle : op.cit, p 241. ينظر كذلك : Vignes Kenneth, Le Gouverneur Général Tirman et le Système…, op.cit, p188.

[3] - Bordier, A.: La Colonisation scientifique et les colonies françaises, op.cit, p 191. ينظر كذلك : Lunel, Eugène , La Question algérienne. Les Arabes, l'armée, les colons. op.cit, p 77 ;وكذلك : Pautremat (le) Pascal, La politique musulmane de la France au XX Siècle : op.cit, p 241 ; وكذلك : Kenneth Vignes, Le Gouverneur Général Tirman et le Système des Rattachements, op.cit, p189.

[4] - Lunel, Eugène , La Question algérienne. Les Arabes, l'armée, les colons.op.cit, p 77.

تصبح قابلة للتنفيذ بقرار من الحاكم العام[1]، ولا تدفع العشور إلا في شهر نوفمبر، بعد جني الغلة[2].

وقد عرفت الضرائب العربية عدة محاولات لتوحيدها، ولكن لم تتحقق، وبدلا من إلغائها كاملة كانت تدعم بما يعرف بالسنتيم الإضافي[3]، ويضاف إلى الضريبة العربية السنتيم الإضافي، والذي يدخل في ميزانية البلدية مقابل الخدمات، ويمثل هذا السنتيم من 15 إلى 18٪ من الضريبة الأساسية[4]، وعلى سبيل المثال وما بين 1880م إلى 1896م فإن مناطق الحكم العسكري بالعاصمة وقسنطينة جلبت لميزانية العمالات على التوالي 600.000 ف.ف و550.000 ف.ف[5]، وقد أحصي في 1891م: 18 سنتيما إضافيا للبلدية و10سنتيما إضافيا لتكوين ملكية "الأنديجان...وبالنسبة للكتلة النقدية للضرائب الأخرى المباشرة وغير المباشرة تقدر 61 مليون تضاف إلى الضرائب العربية المقدرة 35 مليون[6].

ويتم اقتطاع من إجمالي الضريبة العربية 10/5 لتدفع للمجالس العامة، التي تستعملها لصالح المقاطعة، بمعنى لصالح المستعمرة الأوروبية، و10/1 تدفع للقياد كبديل عن أجورهم[7] بالإضافة إلى النسبة التي يحصلون عليها من الغرامات المفروضة[8] على إخوانهم "الأنديجان، وهذا ما يفسر تعنت وعدم تسامح القياد في مسألة الضريبة العربية، لأن تراجعها هو مساس سريع ومباشر بمصالحهم، كما أن ربط السلطة الكولونيالية أجرة القايد بالضريبة العربية

[1] - Lunel, Eugène , La Question algérienne. Les Arabes, l'armée, les colons.op.cit, p 78.

[2] - Ibid.

[3] - Bonzom Lucien ,Du Régime fiscal en Algérie, ses conséquences sur la situation et le développement économique de cette colonie. Université de Paris. Faculté de droit. Thèse pour le doctorat (ès sciences politiques et économiques). L'acte public sera soutenu le 30 octobre 1899.p 18.

[4] - Ibid.

[5] - Messimy, Adolphe, Statut des indigènes algériens , op.cit, p 34.

[6] - Kenneth Vignes, Le Gouverneur Général Tirman et le Système des Rattachements, op.cit, p 186.

[7] - Lunel Eugène , La Question algérienne. Les Arabes, l'armée, les colons. Op.cit, p 78.

[8] - Ibid.

والغرامات لإجباره على المراقبة المستمرة وعدم التسامح مع أبناء جلدته، وكذلك للآغاوات نصيب في الغرامات بالإضافة إلى أجرتهم الرسمية .

إن هذه السياسة الضريبية التمييزية كانت تمس خاصة الجزائريين على الرغم من صدور قانون 29ديسمبر1884 الذي أدمج إقليم الجزائر في الإقليم الفرنسي، فالضرائب العربية المحددة (العشور، الحكور، اللزمة، الزكاة) كانت تدفع من قبل الجزائريين حتى عام 1918م، وأضيفت لهم السنتيمات المضافة، ثم انكشف في أثناء رحلة بعض أعضاء مجلس الشيوخ إلى الجزائر- زيارة اللجنة 1892م- وجود ضريبة خدمات ثقيلة[1]، وصار أ.إيتيان E.Etienne مضطرا إلى الاعتراف أمام البرلمان يوم 9نوفمبر1896 بقوله أن :" الحقيقة هي أن الأهالي يعانون : إنهم يتحملون ضرائب ثقيلة جدا وفوق اللزوم، وهذا هو مصدر كل الشرور"[2]، حيث كانت إلى حد كبير تذهب3/1 و5/1 مداخيلهم("الأنديجان") إلى الضرائب، التي كانت تمول الاستعمار الفرنسي، بمعنى كانوا يمولون عملية تجريدهم من أموالهم [3] .

وكان مليونان ونصف(من"الأنديجان") يدفعون الضرائب التي يتم توزيعها دون استشارتهم، وهذا أمر لا يطاق أن يكون هناك استثناء مخالف للقانون الحديث[4]، "فالأنديجان" يدفعون بالفعل من مجموع إيرادات الجزائر، والبالغة 94 مليون.ف، حوالي42 مليون.ف، وبالأخص من 26 مليون.ف.ف من الضرائب المباشرة، يدفعون 18 مليون.ف.ف، أي الثلثين، إضافة إلى ذلك يدفعون نصف الضرائب البلدية (15 مليون من 31) [5] ، والتي لم يتم إنفاق شيء منها على "الأنديجان" الدافع الحقيقي للضرائب [6].

---

[1]- أجيرون شارل روبير، الجزائريون المسلمون وفرنسا 1871-1919، المرجع السابق، ص 150.

[2]- المرجع نفسه، ص 169.

[3] - Gilbert Meynier, L'historiographie française de l'Algérie et les Algériens en système colonial, Intervention à Alger le 22 octobre 2010 à l'invitation d'El Watan

[4] - Bourde Paul, A travers l'Algérie : souvenirs de l'excursion…, op.cit, p 250.

[5] - Messimy Adolphe , Statut des indigènes algériens…, op.cit, p 34.

[6] - Hugonnet Léon, Crise algérienne et la démocratie…, op.cit, p 18.

وفي سنوات 1900م ينطلق التأثير الليبرالي الذي جسده بوليو[1] Leroy-Beaulieu الذي وجد أن إدماج الجمارك خنق اقتصاد المستعمرات إلى درجة أنها أصبحت تشكل ثقلا على المتروبول بدلا من أن تكون قوة مساندة لها [2]، ولكن هذا الإصلاح الجمركي لم يستفد منه "الأنديجان" لا من قريب ولا من بعيد، على الرغم من أن الكولون استفادوا منه كثيرا، ولكن المنظومة الضريبية المفروضة على الجزائريين تواصل العمل بها.

ولقد واصلت السلطة الفرنسية إلى غاية 1918م في الضغط على الجزائريين بواسطة الضرائب العربية، وأخيرا في 18-21جوان1918 ألغيت الضرائب العربية القديمة فيما عدا أقاليم الجنوب التي أبقيت فيها إلى غاية 1948[3]، ومبدأ المساواة الضريبية ما بين الأوروبيين والمسلمين تم حله بمراسيم 1و6ديسمبر 1918[4]، وأوضح مرسوم 1ديسمبر1918 المساواة الجبائية المطلقة[5]، وتحصل جونار على إلغاء الضرائب العربية واستبدلت بضريبة على الممتلكات العقارية غير المبنية[6].

وهكذا تم التخلص من مسألة الضرائب العربية التي أعاقت كثير التطور الاجتماعي "للأنديجان" المسلمين، والتي كانت مفروضة عليهم باعتبارهم كذلك، وفي نهاية المطاف تراجعت السلطات الكولونيالية عن مواقفها وقبلت بعملية توحيد المنظومة الضريبية وإدماجها

---

[1]- بوليو Leroy-Beaulieu (ولد في 1842) كاتب ومفكر فرنسي، ودير مدرسة العلوم السياسية وعضو أكاديمية العلوم الأخلاقية. ينظر: Larousse universel en 2 volumes : Nouveau Dictionnaire encyclopédique. Publié sous la direction de Claude Augé, Larousse (Paris), 1922,Tome 2 (1292 p) p47.

[2] - Frimigacci Jean. L'Etat colonial français, du discours mythique aux réalités…, op.cit, p28.

[3] - Pautremat (le) Pascal, La politique musulmane de la France au XX Siècle : op.cit, p 242.

بنظر كذلك: أجيرون شارل روبير، الجزائريون المسلمون وفرنسا 1871-1919، المرجع السابق، ص168.

[4] - Pautremat (le) Pascal, La politique musulmane de la France au XX Siècle : op.cit, p 242.

[5]- أجيرون شارل روبير، الجزائريون المسلمون وفرنسا 1871-1919، المرجع السابق، ص168.

[6] - Goinard Pièrre, Algérie : Œuvre française, Editions Robert Laffont, op.cit, p 360.

بمنظومة المتروبول، وبذلك حققت السلطات الفرنسية نجاحا آخر في سياستها الإدماجية الشاملة.

3-2-3- إدماج المنظومة العقارية

يعتبر موضوع العقار في الجزائر بعد الاحتلال من أول ضحايا السياسة التوسعية الفرنسية، وقد دشن الاحتلال الفرنسي سياسته بعملية واسعة من مصادرة ممتلكات الأتراك والجزائريين على السواء دون وجه حق ولا احترام لقانونهم ولا لقانون هذا البلد، ولا حتى للمعاهدة التي قطعوها على أنفسهم.

إن مابين 1830م و1850م تم مصادرة 2،7 م.هـ[1]، وكان من السهل على رجال القانون صناعة قوانين وتأويلها على طريقتهم، فالعملية المسماة "إثبات الملكية" حسب أمرية أكتوبر 1844[2] لعبت دورا مفصليا في شرعنة عملية المصادرة الواسعة لممتلكات "الأنديجان" المسلمين التي تمت في هذه المرحلة، والفعل القانوني الأول، والمتعلق بالملكية، كان هذا الأمر الملكي لـ21أكتوبر1844، الذي نظم تكوين الملكية [3]، والذي أعقبته أمرية من 21 جويلية-08أوت1846 حول تحديد الملكيات والتحقق من العقود، فهدف الأمرية الرئيسي تنظيم المعاملات العقارية بين الأوروبيين و"الأنديجان" [4] .

إن صدور أمرية أكتوبر1844 كان بغرض ضرب القبائل المعادية للاستعمار، لأن أراضي القبيلة هي ملكية جماعية، وكانت من قبل تمتلك بحق الانتفاع وتحمل اسم أرض العرش، وهناك عدد قليل من العائلات التي تمتلك أراضي تعتبر كملكية خاصة، هي الأراضي المسماة بأراضي الملك، وهي التي تملكوها من الأتراك إما بالتنازل أو بالبيع، وناذرا ما يعثر على

[1] - Belmessous Saliha, Assimilation and Empire : Uniformity in French and British…, op.cit, p 122.

[2] - Ferhat Abbas, La Nuit Coloniale, op.cit, p 63.

[3] - Mercier Ernest , La propriété foncière chez les musulmans d'Algérie…, op.cit, p 13.

[4] - Ibid, p 14.

أوراقها القانونية، وفي جميع الحالات، فأراضي الملك تخضع لشيوع العائلة، مثل أراضي العرش تخضع للقبيلة على الشيوع [1].

لقد صدر س- ك 1863م حول نشأة الملكية في الأراضي التابعة للعرب، وجاء في مادته1: << إن قبائل الجزائر هم ملاك للأراضي التي لهم فيها حق المنفعة الدائمة والتقليدية، وأيا كانت الصفة التي لهم فيها>>[2]، وهكذا أصبحت هذه الأراضي ممتلكات نهائيا[3]، ولقد أراد الإمبراطور بهذا المرسوم طمأنة المسلمين بتأمين ممتلكاتهم نهائيا والتي كانت مهددة من قبل الكولون[4] .

ويعتبر هذا المرسوم إدانة للنظام السابق : لقد أعلن أن القبائل المالكة لأراضي التي لديها عليها حق الانتفاع الدائم والتقليدي، وأمر بترسيم أراضي القبائل وإقامة الملكية الفردية، ولكن إنشاء الملكية الفردية قد أهمل، ويمكننا القول أن القليل منها تم تثبيتها إلى غاية 1870م [5].

إن س-ك لعام 1863م الذي أعلن أن القبائل التي كان لها حق الانتفاع تصبح مالكة لهذه الأراضي، لم يتمكن من وضع حدا لنظام الطرد والإبعاد الذي غير شكله واسمه، فاليوم يسمى نظام المصادرة بالمنفعة العامة [6]، وكان هناك في الجزائر 9 م.ه من الأراضي الصالحة للزراعة : فهو الثلث في الكمية، ولكن من حيث النوعية كانت أفضل الأراضي التي تم أخذها، بفعل الحجز، والمصادرة لأسباب تتعلق بالمنفعة العامة، والانتزاع بسبب الديون[7].

---

[1] - Lunel Eugène, La Question algérienne. Les Arabes, l'armée, les colons. op.cit, pp 27-28.

[2] - Mercier Ernest, La propriété foncière chez les musulmans d'Algérie…, op.cit, p 15. ينظر كذلك : Ageron Charles Robert, Histoire de L'Algérie Contemporaine, op.cit, p 31.

[3] - Lunel Eugène, La Question algérienne Les Arabes, l'armée, les colons. op.cit, p 27.

[4] - Smati Mahfoud, Formation de la Nation Algérienne, op.cit, p 161.

[5] - Vignon Louis, La France dans l'Afrique du Nord, Algérie et Tunisie , op.cit, p 231.

[6] - Ibid, p 231.

[7] - Meynier Gilbert, L'historiographie française de l'Algérie et les Algériens en système colonial, Intervention à Alger le 22 octobre 2010 à l'invitation d'El Watan.

لقد مس مرسوم س–ك (1863) 373 قبيلة مما أدى إلى تشكيل 667 دوارا (قرية صغيرة) مست 2.129.052 جزائريا، وهكذا بطريقة قانونية سرقت الدولة الكولونيالية من الجزائريين 2.520.207 هكتارا أي 36% من أراضيهم[1]، وهذا المرسوم خلق وحدات جديدة وهي دواوير، والتي لم يحترم في أغلب الأحيان في تقطيعها الإقليمي المفاصل الطبيعية للمجتمع التقليدي، فمن غير المعتاد أن توزع فلقة من القبيلة الواحدة ما بين عدة دواوير[2] .

أما القوانين العقارية 1873م و1887م التي تلت س–ك 1863، والتي كانت تهدف إلى تقسيم ملكية "الأنديجان" ولكن أيضا لانهيار النظام القبلي[3]، حيث أن قانون وارنييWarnier 26حويلية1873 كان يهدف فرنسة أراضي الأنديجان[4]، وذلك بإدماج ممتلكات المسلمين بالممتلكات الفرنسية وإخضاعها كلها للقانون الفرنسي[5].

لقد كانت لهذا القانون نتائج كارثية[6]، ومن هذه النتائج أن الأرض تتغير ملكيتها وفقدت خاصيتها الجماعية[7]، وقد استندت السلطات الكولونيالية في تفكيك الملكية الجماعية "للأنديجان" على المادة 825 من القانون المدني: << لا شيء يبقى غير قابل للتقسيم>> وهكذا تم إلغاء حق الشفعة الذي كان يحمي الملكية العائلية[8]، وكان هذا الإلغاء خرقا للفقرة 5 من معاهدة الاستسلام، بل إن شروط البيع والشراء الإجباري للعقارات بالجزائر العاصمة –غداة الاحتلال–

---

[1] - Kaddache Mahfoud, L'Algérie des Algériens de la Préhistoire à 1954, op.cit, p 649.

[2] - Bourdieu Pierre, Sociologie de L'Algérie, Que-Sais-Je ? op.cit, p 121.

[3] - Collona Fanny, Savants Paysans : éléments d'Histoire Sociale sur L'Algérie Rurale, op.cit, p 167.

[4] - Rivet Daniel, Le Maghreb à L'épreuve de la Colonisation, op.cit, p 178.

[5] - Smati Mahfoud, Formation de la Nation Algérienne, op.cit, p 173.

[6] - Goinard Pièrre, Algérie : Œuvre française, op.cit, p 153.

[7] - Smati Mahfoud, Formation de la Nation Algérienne, op.cit, p 175. ينظر كذلك : Ageron Charles Robert, Histoire de L'Algérie Contemporaine, op.cit, p 49.

[8] - Goinard Pièrre, Algérie : Œuvre française, op.cit, p 153.

كانت خرقا لمعاهدة الاستسلام[1]، إما لأنها تمت بطريقة الغبن أو الجبر أو التزوير أو التهديد مما يجعل من كل العقارات التي بيعت من قبل الجزائريين في هذه الفترة تدخل تحت دائرة البطلان.

إن القانون العقاري المسمى بقانون وارنييWarnier جاء ليعزز الاستعمار عن طريق إنشاء هيمنة القانون الفرنسي في موضوع العقار،<< فإنشاء الملكية العقارية في الجزائر، والمحافظة عليها، وانتقال عقود العقارات وحقوق العقارات مهما يكن مالكيها، تخضع للقانون الفرنسي، وكل المنازعات المتعلقة بالملكية العقارية أصبحت من صلاحية القضاء الفرنسي، مع الإبقاء على حق القضاء الإسلامي النظر في المواريث>>[2]، فهذه الفرنسة للأرض الإسلامية كانت وسيلة جديدة ساعدت على التوسع الاستعماري[3]، وأن هذا القانون المتعلق بإنشاء والحفاظ على الممتلكات في الجزائر، نص في المادة 7:<< وهذه المادة لا تخالف قانون الأحوال الشخصية، ولا قواعد التوارث فيما بين "الأنديجان">> [4].

لقد كان قانون 1873 خيبة أمل، فبعض رجال الأعمال تعسفوا في التسهيلات التي أعطيت لهم في مصادرة وإفلاس عدد من العائلات[5]،<<في حين جاء قانون 26جويلية1887 ليحدد ممتلكات القبيلة...وتسهيل حصول الكولون على أراضي العرش>>[6].

كما لا ننسى أن قانون وارنييWarnier أو قانون الكولون[7] جاء ليضع حدا لنظام س–ك 1863، الذي قد أعترف للقبائل بملكية أقاليم كان لها حق التمتع الدائم والتقليدي[1]، كما أنه جاء

[1] - Patrick Weil, Qu'est-ce qu'un Français ? Histoire de la nationalité Française…, op.cit, p 349.

[2] - Blévis Laure, Sociologie d'un droit colonial : Citoyenneté et Nationalité en Algérie…, op.cit, p 74. : ينظر كذلك Belmessous Saliha, Assimilation and Empire…, op.cit, p 143.

[3] - Sifou Fatiha, La Protestation Algérienne contre la Domination Française-Plaintes…, op.cit, p 117.

[4] - Rouard de Card Edgard , Étude sur la naturalisation en Algérie, op.cit, p10

[5] - Cambon Jules, Le Gouvernement général de l'Algérie (1891-1897) , op.cit, p16.

[6] - Rivet Daniel, Le Maghreb à L'épreuve de la Colonisation, op.cit, p 174.

[7] - Ageron Charles Robert, Histoire de L'Algérie Contemporaine, op.cit, p 48.

مكملا لعملية قمع انتفاضة 1871م الذي كان شديدا للغاية، فكل أراضي الثوار وضعت مؤقتا تحت الحجز، منها: 446.000 هكتارا بقيمة 19 مليون ف تقريبا، صدرت بشكل دائم، وغرامة 36.582.000 فرنكا مفروضة بسبب المساهمة في الحرب[2].

إذا كان س–ك لسنة 1863 أداة قانونية لتنظيم ملكية الأراضي بالجزائر، إلا أنه قد استفاد منه الدومين والكولون أكثر من "الأنديجان"[3]، حيث أن مساحة الملكية الخاصة الأوروبية (الكولون) تطورت بشكل سريع خاصة في الفترة ما بين 1870م و1880م، والجدول الآتي يبين ذلك بوضوح:

الوحدة:ألف هكتار

1850	1870	1880	1890	1900
115	765	1245	1635	1912

المصدر: Sifou Fatiha, La Protestation Algérienne contre la Domination Française, op.cit, p 104

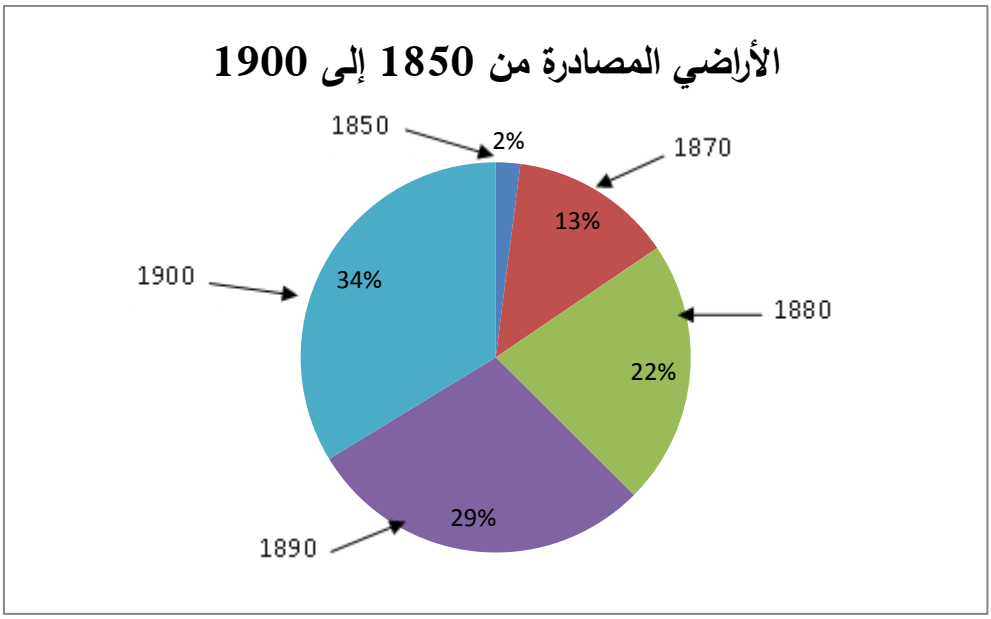

[1] - Patrick Weil, Qu'est-ce qu'un Français ? op.cit, p 350.

[2] - Vignon Louis, La France dans l'Afrique du Nord, Algérie et Tunisie , op.cit, p 231.

[3] - Sifou Fatiha, La Protestation Algérienne contre la Domination Française-Plaintes…, op.cit, p 109.

وحسب المعطيات الإحصائية[1] المسجلة في الشكل البياني نستنتج: أن الكولونا قد استحوذت من 1850م إلى 1900م أي خلال 50 سنة على 5.672.000 هكتارا، بالطبع كانت من أخصب الأراضي، وهو ما يمثل نسبة قد تتراوح ما بين80% إلى 90% من المساحة الصالحة للزراعة في هذه الفترة، والتي قد لا تكون تتعدى 7مليون هكتارا.

فالشكل يبين لنا أن عملية تزايد استحواذ الكولونا على الأراضي الزراعية كانت موازية لسياسة التوسع الكولونيالي، حيث أن في 1850م لم تكن نسبة المصادرة إلا 2% من مجموع الأراضي الصالحة للزراعة، لأننا في مرحلة المقاومة المنظمة، في حين أن سنة 1900م سُجلت نسبة 34% وهي أوج عملية انتقال ملكية الأراضي من يد الجزائريين إلى قبضة الكولونا، وهذه المرحلة تعتبر مرحلة استقرار للكولونا، ومن جهة أخرى تمثل مرحلة تحول الجزائريين من ملاكين إلى خماسين، مع انتشار الفقر.

وهذه الأوضاع التي عاش فيها المجتمع الجزائري تعكس مدى رفض الكولون لتقسيم الثروة مع السكان الأصليين، وإدماجهم، ففي دراسة حول ظروف حياة الجزائريين المسلمين في شرق الجزائر في 1937م، فإن 55٪ من السكان يعيشون تحت سقف الفقر، وحسب تقدير المتحرّين في هذه الفترة أن متوسط الدخل العائلي السنوي 2000 ف، وفي كثير من الحالات يكون هذا الدخل زهيدا لا يسمح حتى للوصول متوسط 307. ف للشخص في السنة [2].

ولقد تبنت القوة الكولونيالية سياسة إدماجية تجاه الجزائر لذلك ظهرت ضرورة تثبيت القانون العقاري، وذاك كان الهدف من قوانين 26جويلية1873 و28أبريل1887 من جهة و16فبراير1897 و4أوت1926 من جهة أخرى، فالإصلاح المؤسس بواسطة هذه القوانين كان هدفه محاربة عدم الأمن للنظام العقاري الجزائري بتقليص مجال تطبيق القانون المشترك عن طريق مبدأ فرنسة الأراضي الجزائرية[3]، وبواسطة هذه القوانين تم نزع الملكية من "الأنديجان"،

[1] - Sifou Fatiha, La Protestation Algérienne contre la Domination Française-Plaintes…, op.cit, p 104.

[2] - Djerbal Daho, Les auxiliaires de l'administration française dans L'Est algérien des années trente et quarante, Intégration et dissidence, (pp 89-96), p 89. http://www.ihtp.cnrs.fr

[3] - Henry Jean-Robert, La Doctrine Coloniale du Droit Musulman Algérien…, op.cit, p 21.

وإنشاء الملكية الفردية على طريقة القانون الفرنسي في بعض المناطق[1]، وتواصلت العملية بشكل واسع لإنجاح سياسة الإدماج العقاري.

3-2-4- من إخفاقات الإدماج

إن تطبيق كل سياسة تواجهها صعوبات مادية واجتماعية، وخاصة إذا تعلق الأمر بالسياسة الإدماجية التي هي في حد ذاتها عائق بالنسبة للآخر، ومن العوائق الأساسية للإدماج نجد البعد الديني للمجتمع الذي يراد إدماجه، لأن الجانب الديني يشكل أساس هوية أي مجتمع، ولهذا تحتاج عملية الإدماج الاجتماعي الكلي وقتا طويلا، في حين يمكن تحقيق الإدماج السياسي بشكل سريع، والذي يجسده التجنيس والمشاركة في الانتخابات، فكيف تعاملت السلطات الفرنسية مع هذه العوائق ؟

أ- مسألة فصل الدين عن الدولة

شُيدت بدايات اللائكية في فرنسا مع ثورة عام 1789م بصدور القانون المنظم للعلاقات بين الدولة والكنيسة الكاثوليكيةLe Concordat في 8أبريل1802م تحت سلطة نابليون بونابرت، وحتى قبل ذلك بقليل عندما وافق لويس XVI بإصدار أمر ملكي في 1787م متعلق بالحالة المدنية للبروتستانت، وهكذا بدأت حركة بأكملها التي تأخذ من الكنيسة الحالة المدنية، لتعهد إلى الدولة، فمراقبة الحياة المدنية للفرنسيين لم تعد تختلط مع الحياة الدينية، فالبعد الأول للائكية هو عدم الخلط بين القانون الديني والقانون المدني[2]، قبل هذا الأمر الملكي كان البروتستانت في فرنسا يعيشون حالة من التهميش بعدما توقفت الحروب الدينيية بين الكاثوليك والبروتستانت مع التوصل إلى اتفاقية وست فاليا Westphalie 1648م، وفي المناطق التي كان فيها البروتستانت أقلية تعرضوا للتهميش والضغوطات النفسية، وكان ينظر لهم وكأنهم ارتدوا عن المسيحية أصلا.

[1] - Guignard Didier, L'Abus de Pouvoir en Algérie Coloniale 1880-1914…, op.cit, p 33.

[2] - Borne Dominique, Les valeurs de la République , op.cit, p 67.

ومثلما أقصت الكاثوليكية البروتستانت من الحقوق المدنية وحتى السياسية، أقصى دعاة اللائكية الإسلام من مبدأ اللائكية، كما أقصت السلطة الفرنسية الجزائريين من حق التمتع بالمواطنة الفرنسية على الرغم من اعترافها لهم بالجنسية الفرنسية.

إن الجمهورية الفرنسية لائكية (علمانية) تعريفا، ومستقلة عن أي دين، ولكن تضمن الحرية الدينية للمواطنين، وأن مبدأ حرية العقيدة تكفله الدولة، وهو من المبادىء المقدسة لدى الجمهورية الفرنسية منذ ثورة 1789م، وهو التوجه الذي أقره نص قانون الفصل (الفصل بين الدين والدولة) لعام 1905م، ومما جاء في مادته1:<< تضمن الجمهورية حرية الاعتقاد وتضمن حرية ممارسة الديانات>>، وفي المادة2 من مرسوم 27سبتمبر 1907 المتعلق بتطبيق قانون 1905م بالجزائر، جاء فيها:<< الجمهورية لا تعترف بأي أجير، ولا تدعم ماليا أية ديانة>>[1].

ومما جاء في قانون 1905م المتعلق بفصل الدين عن الدولة ومرسوم1907م يظهر أن هناك تأرجح بين الفصل الصارم من جهة والحرية من جهة أخرى، ويوجد هذا الأمر كذلك في تنظيم التعليم[2]، وفي ذهن المروجين لقانون الفصل، إن قانون فصل الكنائس عن الدولة لِـ 9ديسمبر 1905 صمم له على أنه المرحلة النهائية للائكية (العَلمنة) في الفضاء العمومي الفرنسي، ووصف هذا القانون بأنه الأداة التشريعية المساهمة في ترسيخ الجمهورية الثالثة[3].

وحتى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمواطن المؤرخ بتاريخ 10ديسمبر 1948 نص في المادة 10:<< لا يضايق أحد بسبب آرائه، حتى الدينية، شريطة أن مظاهرها لا تعكر صفو النظام العام الذي وضعه القانون>>، هذه المادة نصت على حرية التفكير، فالمواطنون ليسوا ملزمين بأية عقيدة، يمكنهم ممارسة بحرية دينهم، والكاثوليكية ليست دين الدولة[4]، وهكذا أبعدت الديانة عن السلطة ولم تعد الكنيسة من ضمن مؤسسات الدولة.

---

[1] - Sellam Sadek, La France et ses Musulmans : Un siècle de politique musulmane 1895-2005, Librairie Arthène Fayard, 2006, p164.

[2] - Borne Dominique, Les principes républicains : signification et portée…, op.cit, p 66.

[3] - Achi Rabeh, La séparation des Eglises et de l'Etat à l'épreuve de la situation coloniale. Les usages de la dérogation dans l'administration du culte musulman en Algérie (1905-1959), In: Politix. Vol. 17, N°66. Deuxième trimestre 2004. (pp. 81-106), p 81.

[4] - Borne Dominique, Les principes républicains : signification et portée…, op.cit, p 67.

وقد عرف الفكر اللائكي انتعاشا كبيرا في عهد الجمهورية الفرنسية الثالثة وخاصة مع وصول اليساريين إلى السلطة، وحتى << الأكثر اعتدالا من الجمهوريين حاربوا الأكليروسية وكل تدخل للكنيسة في كل ما هو من المجال الزمني، وبالعكس، فالأكثر راديكالية من الجمهوريين أرادوا انفصالا هجوميا، أي ضد الدين، الذي لا يتوقف عند حد حياد الدولة...بل على الجمهورية أن تعلن عن قيمها، فاللائكية (العَلمنة)المنتصرة في 1905م تحمل في ذاتها التقدم والعقل>>[1]، فانتخاب جان جوريس[2] Jean Jaurès لأول مرة في عام 1885م، ومع جيله قد عاصر القوانين اللائكية لجول فيري Jules Ferry، وساند الإجراءات ضد الجمعيات الدينية، وقد لعب بجانب أ. بريون[3] Aristide Briand دورا هاما في تحضير قانون فصل الكنيسة عن الدولة [4]، وبالنسبة لأرستيدAristide:"أن الاحتفاظ بعبادة رسمية هو تحديا للمنطق والحس السليم"[5]، ويرى جوريسJaurès في قانون الفصل هو تفتح نحو الحرية.

في الواقع، إن الرغبة في تحويل هذا القانون (قانون 1905م) إلى المستعمرات شكل واحدة من العديد من المهام للرسالة الحضارية، ولكنها من المواضيع الرئيسية غير المعروفة في إيديولوجية الجمهورية في تلك الفترة، ودخلت في تناقض مع ضرورة سياسة الحفاظ على مراقبة الديانات في المستعمرات، وهذا التوتر يوجد بشكل مثالي في الجزائر بسبب وضعها القانوني الخاص داخل الإمبراطورية الاستعمارية، فالديانة الكاثوليكية والبروتستانتية واليهودية والإسلامية كانت مدعومة، ومراقبة ومستغلة بطرق متنوعة من طرف السلطات الكولونيالية [6] .

---

[1] - Borne Dominique, Les principes républicains : signification et portée…, op.cit,p 68.

[2]- جان جوريسJean Jaurès 1859-1914، رجل سياسي فرنسي، ورئيس الحزب الاشتراكي، اغتيل في 1914، ينظر: Larousse universel en 2 volumes : Nouveau Dictionnaire encyclopédique. Publié sous la direction de Claude Augé, Larousse (Paris), 1922, Tome1(1276p) p1234.

[3]- أرستيد بريونAristide Briand ،ولد في 1862، رجل سياسي فرنسي، اشتراكي، وكان رئيسا للمجلس الوطني الفرنسي عدة مرات. ينظر: Larousse universel en 2 volumes : Nouveau Dictionnaire encyclopédique. Publié sous la direction de Claude Augé, Larousse (Paris), 1922, Tome1(1276p) p299.

[4] - Borne Dominique, Les principes républicains : signification et portée…, op.cit,p 66.
[5] - Ibid, p 68.
[6] - Achi Rabeh, La séparation des Eglises et de l'Etat à l'épreuve de la situation coloniale. Op.cit, p 82.

لقد كان الدين الإسلامي محل مراقبة منذ بداية الاستعمار من قبل السلطات العسكرية ثم المدنية، فاتفاقية دي برمون Bourmont عام 1830م، التي أنجر عنها استسلام داي الجزائر، كانت في المادة 5 تلزم القوة الكولونيالية على احترام ممارسة الدين الإسلامي[1]، فالحبوس (الأوقاف) تم حجزها غداة الغزو وألحقت بأملاك الدولة[2]، وإن إدراج المؤسسات الوقفية في المجال العمومي والتي كانت تستخدم لتمويل الأنشطة الدينية ألزم المستعمِر على إدارة وتمويل الدين الإسلامي، فالقرار الوزاري لِـ 30أبريل1851، الذي تلته مناشير من الحكومة العامة للجزائر صنفت الموظفين ومناطق العبادة الإسلامية من أجل تبسيط الرقابة[3]، وفي ميزانية 1886م، فالمصاريف الخاصة بالديانات المدعمة في الجزائر، كانت كالآتي [4] :

- الديانة الكاثوليكية 880,900 فرنكا .
- " الإسلامية 216,340 " .
- " البروتستانتية 93,500 " .
- " اليهودية 26,600 " .

فالدولة كانت تصرف للكاثوليك 2،93 ف للشخص و11،08 ف للبروتستانت، ولم تمنح إلا 0،731 ف لليهودي و0،076 ف للمسلم[5]، فهذه الأرقام تعكس لنا حقيقة النظرة الإحتقارية تجاه الإسلام، والذي كان يمثل ديانة غالبية سكان المستعمرة.

إن صدور المرسوم التنفيذي 27سبتمبر1907 لقانون 1905 في الجزائر ألغى رسميا قرار 30أبريل1851...وقد جاء لتطبيق قانون الفصل مدمجا المواد الأساسية لقانون 1905م

[1] - Achi Rabeh, La séparation des Eglises et de l'Etat à l'épreuve de la situation coloniale. op.cit, p 82.

[2] - Brozzo Anna, Islam et République une Longue Histoire de Méfiance, pp77-84,In La Fracture Coloniale : la societé française au prisme de l'héritage colonial, Blanchard Pascal et autre, Éditions la Découverte, Paris, 2006, p 82.

[3] - Achi Rabeh, La séparation des Eglises et de l'Etat à l'épreuve de la situation coloniale. Op.cit, p 82.

[4] - Vignon Louis, La France dans l'Afrique du Nord, Algérie et Tunisie , Librairie Guillaumin (Paris), 1887, 308p, (p 244).

[5] - Sellam Sadek, La France et ses Musulmans : Un siècle de politique musulmane, op.cit, p167.

المتعلقة بحرية العبادة وحياد الدولة، مع تسجيل الإجراءات الاستثنائية ضمن القانون، وكان الهدف هو الحفاظ على الرقابة الإدارية والسياسية على الديانات من خلال منح تعويضات مؤقتة للوظيفة، بدلا من الذهاب إلى حياد الحكومة العامة للجزائر في المسائل الدينية، وهذا المرسوم سمح على استمرار تأطير الديانة الإسلامية[1]، بهدف المراقبة الجيدة للسكان "الأنديجان" المسلمين[2]، لهذا طالبت النخبة الجزائرية ضرورة تطبيق مبدأ الفصل على جميع الديانات، ومن أشهر المثقفين المسلمين(الجزائريين) الذين شاركوا في النقاش العام حول مسألة الفصل نجد بن علي فكار(دكتور في القانون وأستاذ بالغرفة التجارية بليونLyon)[3].

إن تحويل قانون 1905م إلى الجزائر أثار جدلا متناقضا بالمتروبول ثم داخل الحكومة العامة بالجزائر...ولكن عندما نوقش فصل الكنائس عن الدولة، فإن مبدأ تطبيقه في الجزائر لم يثر أية معارضة هامة في المجلس الوطني[4]، ثم قامت جماعات سياسية ودينية بمعارضة تدخل السلطات الكولونيالية في الأنشطة الدينية، وبلورت بذلك نقدا سيغذي الخطاب المناهض للكولونيالية، وتأثير هذه التعبئة يكون بإجبار السلطات الفرنسية والكولونيالية بأخذ بعين الاعتبار ودون تناقض مطالب "الأنديجان" مع فصل الدين الإسلامي عن الدولة [5].

إن قانون 9ديسمبر1905 ، في المادة 43، نص على : << ستحدد قوانين الإدارة العمومية الشروط التي سيطبق فيها هذا القانون في الجزائر والمستعمرات>>[6]، وجاء في مرسوم التنفيذي 27سبتمبر1907، في المادة11 الفقرة 6 :<< ولكن في المقاطعات المحددة بقرار متخذ في

[1] - Achi Rabeh, La séparation des Eglises et de l'Etat à l'épreuve de la situation coloniale. Op.cit, p 83.
[2] - Ibid. p 84.

[3] - Sellam Sadek, La France et ses Musulmans : Un siècle de politique musulmane, op.cit, p 163.

[4] - Achi Rabeh, La séparation des Eglises et de l'Etat à l'épreuve de la situation coloniale. Op.cit, p 84.
[5] - Ibid.

[6] -Sellam Sadek, La France et ses Musulmans : Un siècle de politique musulmane, op.cit, p163.

مجلس الحكومة، يمكن للحاكم العام، للمصلحة العامة والوطنية، أن يمنح تعويضات عن الوظيفة لا تتعدى 1800 فرنكا، وألا يتجاور بقائها مدة عشر سنوات>>[1].

وحسب أندري ماجينو André Maginot (مستشار الحاكم العام للجزائر)، فإن إلغاء النفقات عن الدين الإسلامي يتضمن مخاطر جسيمة على السيطرة الفرنسية في الجزائر لأنه يؤدي إلى فقدان الدعم من رجال الدين ويعيد النظر في الالتزام الذي اتخذته السلطة الاستعمارية في عام 1830م – في حقيقة الأمر هذا الطرح ما هو إلا تحجج تختفي وراءه السلطة الكولونيالية، وهو موقف تعود كلما رأت في أي إصلاح أنه قد يحسن من وضع "الأنديجان" المسلمين– ومع ذلك، فإن هذا الالتزام ترك للتفسير الوحيد للسلطات الكولونيالية، لأن احترام ممارسة الدين الإسلامي كان يمكن أن تأخذ شكل استقلالية الممارسة تجاه القوة الكولونيالية [2].

وقبل اعتماد المرسوم التنفيذي، تطور الخطاب السياسي–الديني، وجاء ذلك من أحد ممثلي الدين الإسلامي مفتي مسجد الجزائر ابن زكري، الذي حض السلطات على التدخل أكثر ماليا وسياسيا، في المجال الديني، وهذا المفتي وجه نداءا تجاه إخوانه في الدين وإلى الدولة الجمهورية[3]،<< وتحصل الحاكم العام على عريضة سلمت إليه من طرف والي العاصمة في أبريل 1909م، أعدت بمبادرة من شيوخ الإسلام والتجار، وقدم أصحاب هذه العريضة فكرة أن المرسوم الذي يريد إلغاء الدعم المالي للدين الإسلامي يعيد النظر في الالتزام الذي أُتخذ من طرف فرنسا على احترام الدين الإسلامي المنصوص عليه اتفاق 5جويلية1830>> [4].

ففي الجزائر، فإن مرسوم 27سبتمبر1907 لم يُرجع للمسلمين مساجدهم ولا أوقافهم، فالسلطات الكولونيالية كانت تنظم بنفسها عملية الحج إلى مكة[5]، كما أن الزوايا جُردت من ممتلكاتها (الحبوس) وأصبحت تعيش أساسا على الصدقات والتبرعات، والتي تكون ناذرة في فترات الأزمة[6]، ويمكننا أن نسجل أن مرسوم 1907م تم تمديده بمراسيم 19سبتمبر1917،

[1] - Sellam Sadek, La France et ses Musulmans : Un siècle de politique musulmane, op.cit, p 165.

[2] - Achi Rabeh, La séparation des Eglises et de l'Etat à l'épreuve de la situation coloniale. op.cit , p 85.
[3] - Ibid, p 90.
[4] - Ibid.
[5] - Lorcerie Françoise, L'islam comme contre-identification française : trois moments…, op.cit, p 522.

[6] - Collona Fanny, Les Instituteurs Algériens 1883-1939, Presses de la fondation…, op.cit, p 31.

و31أوت1922، و25سبتمبر1932، وبدون تحديد المدة بمرسوم 19ماي1941، فالمصلحة السياسية للحفاظ على هذا النظام القانوني كانت كل مرة تقدم من قبل الحاكم العام[1].

وفي سنوات 1920م، كان الإسلام في الجزائر تحت السيطرة تماما، فقد ألحقت الإدارة الأوقاف بالأملاك الفرنسية(الدومين)، هذه الأوقاف(الحبوس) كانت في العهد العثماني تضمن استقلالية العبادة والخدمات الاجتماعية المختلفة، وفي الفترة الاستعمارية حُول أئمة المساجد إلى موظفين، وأبقي على هذا النظام على الرغم من وجود قانون فصل الكنائس عن الدولة، أما في قانون 20سبتمبر1947 المتعلق بالقانون العضوي للجزائر، في المادة 56 نص على: <<استقلالية الدين الإسلامي مضمونة تجاه الدولة بنفس الطريقة المطبقة على الديانات الأخرى، في إطار قانون 9ديسمبر1905 ومرسوم 27سبتمبر1907، وتطبيق هذا المبدأ...يكون محل قرارات من الجمعية الجزائرية>>[2].

إن الدين الإسلامي لم يستفد من أية استقلالية،<< أما بالنسبة للديانات الأخرى فالقانون أعطى لجمعياتها الثقافية الصلاحية القانونية لتسيير مواردها لتمويل دياناتها والأنشطة المرتبطة لها، بينما الجمعيات الثقافية الإسلامية الثلاثة التي أنشئت بالعمالات الثلاثة، كانت تحت رعاية الولاة>>[3]، وقد أسستها الإدارة، والتي كانت مراقبة بصرامة، ومخترقة من طرف الشرطة، وهذه الجمعيات هي التي تتحصل على الدعم المالي من قبل الإدارة[4]، مما جعلها تفقد المصداقية والثقة من قبل الجزائريين، ولكن مع مرور الوقت أصبحت هذه الجمعيات الإسلامية منبرا للنشاط الفكري والديني السياسي للنخبة الجزائرية، وقد ظهرت جمعيات جزائرية أخرى في ظل قانون 1901م كان لها دورا رياديا في سنوات 1920م و1930م في الساحة الوطنية، من بين مطالبها استرجاع الأوقاف الإسلامية والدفاع عن الهوية الوطنية.

[1] - Achi Rabeh, La séparation des Eglises et de l'Etat à l'épreuve de la situation coloniale. Op.cit, p 86.
[2] - Ibid.

[3] - Luizard Pierre-Jean, Le choc colonial et l'islam : les politiques religieuses…, op.cit, p 215.

[4] - Brozzo Anna, Islam et République une Longue Histoire de Méfiance, pp77-84,In La Fracture Coloniale : la societé française au prisme de l'héritage colonial, Blanchard Pascal et autre, op.cit, p 82.

ومع ظهور جمعية العلماء المسلمين الجزائريين قد جعلت من مسألة إخضاع الدين الإسلامي للسلطة الكولونيالية من نقاط معارضة الوضع الكولونيالي...فأولى مطالبها كانت تتعلق بالتطبيق الصارم لقانون1905م على الدين الإسلامي وتسليم المؤسسات الوقفية إلى الجمعيات الدينية[1].

ومما تقدم يتأكد لنا أن مبدأ فصل الدين عن الدولة الذي أسس نهائيا لائكية الجمهورية الفرنسية، وتخلص من نفوذ رجال الدين بتهميش مؤسسة الكنيسة، وأنهى الخلاف الذي كان قائما في فرنسا منذ قرن حول هذه المسألة الحساسة، بينما في الجزائر فتطبيق هذا المبدأ نُظِر إليه على أنه قد يشكل خطرا على السياسة الكولونيالية وربما حتى على السيادة الفرنسية ذاتها، لأن استقلالية الدين الإسلامي عن الإدارة لا يتطابق مع السياسة الكولونيالية العامة المطبقة بالجزائر، وبالتالي فإن الدين الإسلامي كان هاجسا لهم، واعتبر من جديد حاجزا أمام مشروع إدماج "الأنديجان" المسلمين، وبالنسبة لهم فإن الإسلام يمثل أكثر من ديانة لما يحمله من خصوصيات مقارنة بالديانات الأخرى.

ب- الانتخابات كأداة للإدماج السياسي

إن غياب الحقوق السياسية لا يعني عدم المشاركة في الانتخابات المحلية من نوع إداري، ولكن هي عدم المشاركة في كل الانتخابات التي لها علاقة بالسيادة، فالعلاقة بين عدم تطبيق القانون المدني الفرنسي وعدم المشاركة السياسية يخدم جيدا وبوضوح الجمهورية في تبريرها السامي للوضع القانوني للرعية [2]، ويظهر في المستعمرات أن المواطنة لم تكن حتى شرطا ضروريا طوال فترة معينة، وأن الأجانب (الكولون الأوروبيون) كانوا ناخبين ومنتخبين في المجالس البلدية إلى غاية 1884م، وفي المجالس العامة إلى غاية1870[3].

ومع مرسوم 27ديسمبر1866 حسب المادة 12 منه، فإن "الأنديجان" البالغين 25 سنة، ولهم ثلاثة سنوات إقامة في البلدية، ومسجلين في قائمة البلدية، يكونون منتخبين في مجلس

[1] - Achi Rabeh, La séparation des Eglises et de l'Etat à l'épreuve de la situation coloniale. op.cit, p 93.

[2] - Christian Bruschi, La Nationalité Dans Le Droit ColoniaL, op.cit, p52.

[3] - Hervé Andrès, Le droit de vote des étrangers, état des lieux et fondements théoriques, op.cit, p189.

البلدية[1]، وهي الفئة القليلة من "الأنديجان" المسلمين، التي تشتغل في بعض الوظائف البسيطة المفتوحة لهم، وهذه الفئة تشكل نواة للنخبة الجزائرية، والنتيجة هي أن "الأنديجان" المسلمون من حيث المبدأ، لا يتمتعون بالحقوق المتأصلة واللصيقة بصفة المواطن، فَهُم مبعدون من كل مشاركة في ممارسة الحقوق السياسية، لأنهم ليسوا لا ناخبين ولا منتخبين، سواء في البرلمان أو المجالس العامة، وهذا ما جاء في المادة 11 من قانون 2 أوت1875[2] .

إن مرسوم 27ديسمبر1866 أنشأ مجالس بلدية منتخبة من طرف أربعة أقسام منفصلة[3]، وهذه الأقسام مكونة من: قسم المواطنين الفرنسيين– قسم الأوروبيين الأجانب – قسم خاص باليهود – قسم "الأنديجان" المسلمين، وبشكل إجمالي لقد تكوّن الوعاء الانتخابي في الانتخابات البلدية في 1867م، من : 29.078 مواطنا فرنسيا، و30.178 غير مواطن منهم 19.078 مسلما و8.863 أجنبيا[4].

إن هذا المرسوم<< جعل المجالس البلدية بالبلديات الكاملة الصلاحيات في الإقليم المدني منتخبة، ويكون بها تمثيل خاص مخصص للمنتخبين "الأنديجان" المسلمين والاسرائليين والأجانب، وألا يتعدى هذا التمثيل ثلث أعضاء المجلس>>[5]، فمراسيم 27ديسمبر1866م و19ديسمبر1868م سمحت لهم للمشاركة بالمجالس البلدية في بلديات الإقليم المدني[6]، على أن يمدد الإصلاح البلدي للإقليم العسكري في 1869م.

[1] - Rouard de Card Edgard , Étude sur la naturalisation en Algérie, op.cit, p11.

[2] - Hugues Albert , La Nationalité française chez les musulmans de l'Algérie : op.cit, p 52.

[3] - Manceron Gilles, Marianne et les colonies : une introduction à l'histoire coloniale de la France, Editions la Découverte/Poche, Paris, 2003, p 169.

[4] - Ageron Charles Robert, Politiques Coloniales au Maghreb, Presses Universitaires de France, 1° édition 1973, p 71.

[5] - Ibid, p 70.

[6] - Pautremat (le) Pascal, La politique musulmane de la France au XX Siècle : De l'Hexagone aux terres d'Islam. Espoirs, réussites, échecs ; Maisonneuve et Larose, Paris, 2003, p 231.

ثم جاء قانون 23سبتمبر1875م الذي نص في المادة1 على: << هناك في كل عمالة من الجزائر مجلس عام يتكون من أعضاء فرنسيين ومستشارين مسلمين>>[1]، وأضافت المادة5 من نفس القانون:<< يتم اختيار المستشارين المسلمين من بين الأعيان "الأنديجان" المقيمين في العمالة، والذين لهم ممتلكات، ويعينون من قبل الحاكم العام ويشاركون في المجلس على قدم المساواة مع الأعضاء المنتخبين>>[2].

وذكر مرسوم 23سبتمبر1875 في مواده 1 و5، أن 6 مساعدين مسلمين يختارون من بين الأعيان من طرف الحاكم العام للجزائر، ولهم مقاعد في المجالس بنفس مكانة الأعضاء المنتخبين، إلا أنه ليس لهم حق المشاركة في انتخاب نواب مجلس الشيوخ[3]، لأنهم ناقصي الأهلية السياسية باعتبارهم فرنسيين غير مواطنين، فالقانون الفرنسي حرمهم من حق المشاركة في كل انتخاب له طابع الوطني وليس بإقليم الجزائر فقط، وبول ليزيارPaul Dislère ذهب أبعد من ذلك في قوله: "إن قانون الأحوال الشخصية يتعارض مع أهلية المنتخب وحتى مع أهلية الناخب للبرلمان، لا شيء يجبر السكان الأصليين على الامتثال لقوانيننا، والتخلي عن تعدد الزوجات، واعتماد قواعدنا في الميراث" [4] .

ومن ناحية أخرى، إن "الأنديجان" المسلمون هم ناخبون ومنتخبون في المجالس البلدية عندما يستوفون الشروط التي حددها المرسوم الصادر في 7 أبريل1884م ، والمواد 2 و3 تحدد شروط الناخب والمنتخب في المجالس البلدية[5] ، فقط "الأنديجان" الذين طالبوا تسجيلهم في القوائم الانتخابية والذين أعمارهم 25 عاما، وبرروا سنتين متتاليتين من الإقامة في البلدية، وعلاوة على ذلك، وتتوفر فيهم الحالات التالية[6]:

[1] - Rouard de Card Edgard, Étude sur la naturalisation en Algérie, op.cit, p11.

[2] - Ibid.

[3] - Hugues Albert , La nationalité française chez les musulmans de l'Algérie : op.cit, p 52.

[4] - Dislère Paul , Notes sur l'organisation des colonies, op.cit, p 145.

[5] - Hugues Albert , La nationalité française chez les musulmans de l'Algérie :op.cit, p 52.

[6] - Ibid .

-مالك عقار أو مزارع في ملكية فلاحية.

- موظف حكومي في العمالة أو البلدية.

- عضو في جوقة الشرف.

- حائز على وسام عسكري، أو وسام الشرف أو وسام تذكاري من الحاكم العام أو من ممثل له.

وهذه الشروط التي وضعها القانون بهدف الحد من وعاء الناخبين "الأنديجان"، ووفقا للمادة4 من المرسوم 7أبريل1884م، يجتمع المستشارون المسلمون مع المستشارين الفرنسيين في نفس المجلس، إلا أنهم لا يشاركون في انتخاب رئيس البلدية ونوابه ولا في تعيين المندوبين لانتخابات مجلس الشيوخ إلا بشرط أن يكونوا مواطنين فرنسيين[1]، وبالنسبة "للأنديجان" ووفقا للمادة1 من مرسوم 7 أبريل1884م، يحق لهم تمثيلا خاصا في كل مرة يصلون إلى 100 ساكنا في البلدية، ويمكن أن ينتخبون بما يتناسب مع ربع عدد منتخبي المجلس، دون أن يتعدى عددهم 6 مقاعد، ولا يكون أقل من مقعدين[2].

فالحقوق السياسية للمسلمين في الجزائر، هي محدودة جدا، فهم ممثلين، ولكن هذا التمثيل محدد ويقتصر على ثلث أعضاء المجلس في البلديات، وعدد أعضاء المجالس البلدية المسلمين لا يمكن أبدا أن يتجاوز عدد 6 نواب، بما في ذلك داخل المجلس البلدي للجزائر العاصمة الذي يحتوي على 40 عضوا [3] .

وكان على الهياكل السياسية والإدارية للجزائر أن تتبع عن كثب تطور الهياكل الموجودة بالمتروبول، ولا سيما مع تنفيذ قانون 1871م المتعلق بانتخاب المجالس العامة، وكذلك قانون 1884م المتعلق بانتخاب المجالس البلدية، ومع ذلك فالإدماج الإداري والسياسي، كان غير

[1] - Hugues Albert , La nationalité française chez les musulmans de l'Algérie :op.cit, p 52 .

[2] - Hugues Albert , La Nationalité française chez les musulmans de l'Algérie : op.cit, p 52.ينظر كذلك : Ageron Charles Robert, Histoire de L'Algérie Contemporaine, op.cit, p 45.

[3] - Maulin Eric, Les statistiques ethniques et le mythe de la conception républicaine…, op.cit, p 5.

مكتمل، فقوانين المتروبول لا يمكن أن تطبق إلا إذا كانت تحمل إشارة صريحة بذلك من قبل المشرع[1] ، ولهذا بقيت عملية الإدماج الحقيقي معلقة إلى حين.

وحسب المادة 3 من قانون 26جوان1889م، فإن الأجنبي لا يكون منتخبا في البرلمان إلا بعد10سنوات من صدور مرسوم تجنيسه، وهل ينطبق ذلك على "الأنديجان" المسلم المتجنس؟ حسب أ. هيق Hugues Albert، أن نص المادة 3 لا يمتد إلى "الأنديجان" المسلمين الذين هم فرنسيين بموجب مرسوم التجنيس1865م، فطلب التجنيس لديهم هو للحصول على حقوق المواطنة الكاملة...، وليس مثل الأجانب للحصول على الجنسية الفرنسية، إذن فالاختلاف بينهم في المراكز القانونية، ونرى من هنا أن الوضع السياسي "للأنديجان" المجنسين مشابه لوضع الفرنسيين المولودين مواطنين...فهو مثل فرنسي الأصل، وهو مقبول ليخدم في جيوش البرية والبحرية، بنفس الشروط، ونتيجة لذلك سيخضع لالتزام الخدمة العسكرية، تحت القيد المحدد للجزائر بموجب المادة 81 من قانون 15جويلية1889م[2] .

وفي البلديات المختلطة، "فالأنديجان" هم أعضاء في اللجنة البلدية، وهم غير منتخبين ولكن معينين من طرف الإدارة...وهؤلاء "الأنديجان" يشاركون في انتخاب المستشارين العامين "الأنديجان" وأعضاء الوفد المالي[3]، كما أن البلدية المختلطة باعتبارها بلدية لا تشارك في انتخاب نواب مجلس الشيوخ Sénateurs، ولا يشارك المستشارون "الأنديجان" للبلدية في تعيين مندوبي البلدية المكلفين بانتخاب نواب مجلس الشيوخ للجزائر، ولا النواب الماليين، وهذه المجالس المالية المكلفة بالمصادقة على ميزانية الجزائر تحت رقابة الحاكم العام والبرلمان[4]، يتكون المجلس المالي من: وفدين فرنسيين (الكولون وغير الكولون) يتكون كل واحد من 24 عضوا، ووفد "الأنديجان" لا يتكون إلا من 21 عضوا منهم 9 ممثلين للأقاليم المدنية (منتخبين) و6 ممثلين منطقة القبائل (منتخبين بطريقة خاصة)، و6 ممثلين للأقاليم العسكرية، يعينهم

[1] - Dimier Véronique, De la France coloniale à l'outre-mer, op.cit, p 46.

[2] - Hugues Albert , La nationalité française chez les musulmans de l'Algérie : op.cit, pp122 -123.

[3] - Messimy Adolphe, Statut des indigènes algériens, op.cit, p 43.

[4] - Hervé Andrès , Le droit de vote des étrangers, état des lieux et fondements…, op.cit, p184.

الحاكم العام[1]، وهذه المجالس تتكون بطريقة غير متناسبة : 48 منتخبا يمثلون الكولون وغير الكولون الأوروبيين (لسكان 630.000 شخصا) و21 مندوبا مسلما يمثلون 3،6 مليون شخصا [2].

وحسب مرسوم 24سبتمبر1908 أصبح المستشارون البلديين "الأنديجان" مدعوين لانتخاب المستشارين العامين المسلمين[3]، وبذلك جاء هذا المرسوم معدلا لمرسوم 23سبتمبر1875م المتعلق بتنظيم المجالس العامة بالجزائر وانتخاب الأعضاء المسلمين، فالمادة 5 المعدلة نصت على:<<...يُنتخب المستشارون العامون المسلمون من قبل المستشارين البلديين "الأنديجان" في البلديات الكاملة الصلاحيات، ومن قبل أعضاء اللجان البلدية "الأنديجان" في البلديات المختلطة وبلديات "الأنديجان"، وبدائرة تيزي-وزو من طرف رؤساء الجماعة المسماة خروبة>>[4] .

وسمح مرسوم 13جانفي1914 بتوسيع الوعاء الانتخابي "للأنديجان" ونقل عدد المستشارين البلديين "الأنديجان" من 4/1 إلى 3/1 من العدد الإجمالي للمجلس، والحد الأقصى يكون 12 بدلا من 6 مستشارين[5]، وللمشاركة في الانتخابات المحلية قد اشترط على المصوت الجزائري: أن يكون عمره 25 سنة على الأقل ومقيما باستمرار في بلديته لمدة ثلاث سنوات، ومحققا لواحد من الشروط التالية [6]:

[1] - Messimy Adolphe, Statut des indigènes algériens, op.cit, p 44.

[2] - Hervé Andrès , Le droit de vote des étrangers, état des lieux et fondements…, op.cit, p184.

[3] - De Boeck Ch, La Naturalisations des Indigènes Algériens et L'Accession aux Droits politiques dans L'Afrique du nord, la Revue Indigène, Juillet-aout 1911, Paris, p2.

[4] -81 F/ 1195, Archives Nationales d'Outre-Mer Aix-en-Provence : Sur L'Organisation des Conseils Généraux en Algérie.

[5] - Pautremat (le) Pascal, La politique musulmane de la France au XX Siècle…, op.cit, p 237.

[6]- سعد الله أبو القاسم، الحركة الوطنية الجزائرية، ج2(1900-1930)، المرجع السابق، ص 262.

- أن يكون ملاك مقيما في بلديته سنة على الأقل.
- أن يكون أو كان موظفا.
- أن يكون عضوا في الغرفة الزراعية أو التجارية.
- أن يكون حاملا لشهادة ممنوحة له من معهد تربوي فرنسي.
- أن يكون حاصلا على وسام فرنسي.
- أن يكون حاملا لجائزة زراعية أو تجارية معدة خاصة للجزائريين.

وعلى الرغم من الفيتو Veto المطبق من قبل الحاكم العام على كل مشروع إصلاحي إلى غاية نهاية الحرب، إلا أن المستشارين "الأنديجان" للمجالس البلدية CIAM قدموا في سبتمبر 1916م رغبات للحصول على الحقوق والواجبات السياسية "للأنديجان"[1] ، وهذه المطالب تعتبر استمرارية ومواصلة لنضال النخبة الجزائرية في الدفاع عن حقوق الشعب الجزائري.

وبعد نهاية ح.ع.الأولى أصدر السلطات الفرنسية قانون 04فبراير1919، والذي حدد لأول مرة الأقسام الانتخابية "للأنديجان":أكثر من 100.000 ناخبا بالنسبة للمجالس العامة والمندوبين الماليين (10.5٪ من المسلمين الذين تتراوح أعمارهم بين 25 سنة وما فوق)، وأكثر من 400.000 ناخبا للمجالس البلديات الكاملة الصلاحيات وجماعة الدوار (43٪)[2]، فالوعاء الانتخابي انتقل من 57 ألفا ناخبا في مارس 1914م إلى 90 ألفا في 1919م [3]، وارتفع عدد الناخبين في 1920م أكثر من 425 ألفا أي 43 % من الذكور المعنيين[4]، وحسب النائب البرلماني م. موتي Marius Moutet، أن الناخبين البلديين "الأنديجان" انتقل من حوالي

[1] - Pautremat (le) Pascal, La politique musulmane de la France au XX Siècle…, op.cit, p 237.

[2] - Pervillé Guy, La politique algérienne de la France, de 1830 à 1962 (1995), op.cit, p 31.

[3] - Pautremat (le) Pascal, La politique musulmane de la France au XX Siècle…, op.cit, p 249.

[4] - Gallissot René, La République Française et les Indigènes…, op.cit, p66.

38 000 ناخبا في 1866م إلى 57 000 ناخبا في 1914م، ثم إلى 421.000 ناخبا في 1924م [1].

وحدد عدد المستشارين البلديين "الأنديجان" كالآتي: 4 مستشارين لكل 100 إلى 1000 ساكنا، وما فوق هذا العدد يضاف مستشار "أنديجان" لكل 1000 ساكنا مسلما، دون أن يتعدى عدد المستشارين "الأنديجان" ثلث مجموع المجلس، وأن لا يتعدى عدد 12[2].

والشيء الذي يعتبر إصلاحا حقيقيا في إصلاحات فبراير1919م أنه حقق للنخبة الجزائرية مطلبا هاما يتمثل في إشراك المستشارين البلديين في انتخاب رئيس البلدية ونوابه، وكانت استجابة للمطالب الأكثر استعجالا للمسلمين[3]، وقد أثارت هذه المسألة ضجة عنيفة في أوساط الكولون.

ولكن على الرغم من الارتفاع الكبير في عدد الناخبين المسلمين تبقى مشاركتهم في الانتخابات التشريعية والرئاسية(الانتخابات الوطنية) مرهونة بقبولهم شروط قانون 4فبراير 1919 للحصول على حق المواطنة، وحتى الحق في اختيار ممثلين لهم في البرلمان حرموا منه، فالتمثيل البرلماني للمسلمين الجزائريين طالب به مرارا وتكرارا أعيان << الشبان الجزائريين>> ذوي الثقافة الفرنسية، واقترح من قبل نواب البرلمان أو مجلس الشيوخ من المتعاطفين أو المحبين "للأنديجان" Indigénophiles حتى عام 1930م، ولكن من دون نتيجة [4].

وقد طالبت فيدرالية المنتخبين "الأنديجان" لعمالة قسنطينة من اللجنة البرلمانية تحت رئاسة موريس فيوليت أثناء زيارتها لقسنطينة في 17أبريل1931م، على:<< قبول النخبة (المسلمة)

[1] - Hervé Andrès, Le droit de vote des étrangers, état des lieux et fondements théoriques, op.cit, p185. : ينظر كذلك Pautremat (le) Pascal, La politique musulmane de la France au XX Siècle…, op.cit, p 250.

[2] - 81 F/ 1213, Loi de 1919 et application . Article 1er ,Décret 6 Février 1919, signé: R.Poincaré (Le Président de La République). Archives Nationales d'Outre-Mer Aix-en-Provence .

[3] - Pautremat (le) Pascal, La politique musulmane de la France au XX Siècle …, op.cit, p 250.

[4] - Pervillé Guy, La politique algérienne de la France, de 1830 à 1962 (1995), op.cit, p 31.

للمشاركة مع المواطنين الفرنسيين في اختيار نواب البرلمان الفرنسي الذين يمثلون الجزائر>>[1]، كما بعث مالك بن نبي رسالة[2] إلى وزير الداخلية الفرنسي في 9جوان1938م، جاء فيها مذكرا الوزير بالحقوق السياسة التي يتمتع بها الجزائريون كناخبين ومنتخبين في المجالس المحلية (المجالس البلدية، والمجالس العامة، والمندوبين الماليين)، في حين في فرنسا يبقى "الأنديجان" المسلم محروما من ممارسة هذه الحقوق[3] .

وأثناء ح.ع.الثانية قامت السلطات الفرنسية بإصدار أمرية 7مارس1944م سمحت لكل المسلمين من الذكور البالغين 21 سنة وأكثر أن يصبحوا ناخبين في إطار القسم الثاني، وقد أخرج هذا الإصلاح مسألة مشاركة الجزائريين في الانتخابات من مجال الجدل السياسي الذي دام مدة 80 سنة، وحسب مرسوم 26نوفمبر1944 المتعلق بتمثيل الفرنسيين المسلمين غير المواطنين في المجالس العام بالجزائر، ارتفع عدد المستشارين العامين من 10 إلى 21 بعمالة الجزائر، ومن 11 إلى 22 بعمالة وهران، ومن 12 إلى 25 بعمالة قسنطينة [4].

ثم جاء قانون لامين قايGueye Lamine 17ماي1946م ليعترف بالمواطنة لكل الفرنسيين، كما سمحت المادة80 من دستور27أكتوبر1946 بحصول "الأنديجان" على المواطنة الفرنسية، فالحقوق السياسية التي اعترفت له ليست مثل التي يتمتع بها المواطن من أصول فرنسية أو أوروبية، وعلى هذا أنشأ قسمان انتخابيان بالمستعمرات، للأوروبيين و"للأنديجان"، ينتخب كل واحد نفس عدد النواب[5]، ولكن أبقي على مبدأ الأقسام المزدوجة، والقانون الخاص للجزائر

---

[1] - AI 52, Note sur les Réformes désirées par la Fédération des Élus des Indigènes du Département de Constantine. Direction des Archives de la Wilaya de Constantine .

[2]- الرسالة تحمل عنوان المؤتمر الإسلامي الجزائري – خلية مارسيليا– بالإضافة إلى العنوان ورقم الهاتف، أما نص الرسالة بدأ بـِ : السيد الوزير، منظمة الدفاع عن حقوق ومصالح الجزائريين المسلمين، لنا الشرف أن نتقدم بكل احترام ...إلخ، وفي نهاية الرسالة موقعة باسم مالك بن نبي باعتباره كاتباSécretaire لهذه المنظمة .

[3] - 81 F/ 1213, Loi de 1919 et application. Archives Nationales d'Outre-Mer Aix-en-Provence .

[4] - 81 F/ 1195, Sur L'Organisation des Conseils Généraux en Algérie. Archives Nationales d'Outre-Mer Aix-en-Provence .

[5]- Maulin Eric, Les statistiques ethniques et le mythe de la conception républicaine…, op.cit, p 5.

المصادق عليه في 20سبتمبر 1947م أبقى هو كذلك الأقسام المنفصلة[1]، ولكن قانون 1947م كشف عن حدود هذه المواطنة المجزأة بتنظيم قسمين انتخابيين بالنسبة للجمعية الجزائرية والمجلس الوطني[2].

ومما تقدم يتبين لنا أن فرنسا تبدو باسم سياسة الإدماج الرسمية على أنها كانت القوة الكولونيالية الوحيدة التي خفضت إلى أقصى حد وبطريقة انتقائية بعض الحقوق السياسية الوطنية "للأنديجان" المستعمرين[3]، وأنها تماطلت كثيرا في منح المواطنة الكاملة بشكل آلي "للأنديجان" الذين اعتبرتهم فرنسيين، لأن منح المواطنة "للأنديجان" يشكل في نظرهم خطرا على مصالح الكولون، وذلك بإشراكهم في كل الانتخابات بما فيها الوطنية، ومن تم ستكون لهم الكلمة الفصل في القرارات والخيارات المتعلقة بأمور الجزائر، وهذا ما كانت تخشاه السلطات الكولونيالية.

وفي نهاية المطاف ومع تساقط الإمبراطوريات الاستعمارية قبلت فرنسا بالأمر الواقع ولكن أبقت على سياسة القسمين واللامساواة في التمثيل إلى أيام الثورة الجزائرية، حيث أصدرت قانون فبراير 1958م الذي ثبت للمرة الأولى القسم الانتخابي الموحد معطيا لمختلف العمالات التمثيل النسبي لكل السكان، ليكون 46 نائبا مسلما و21 أوروبيا[4]، كما استفادت النساء الجزائريات من حق التصويت، أي بعد 14 سنة من نظرائهن المواطنات الفرنسيات[5].

[1] - Hervé Andrès, Le droit de vote des étrangers, état des lieux et fondements…, op.cit , p185.

[2] - Bruschi Christian, La Nationalité Dans Le Droit Colonial, op.cit, p 63.

[3] - Hervé Andrès, Le droit de vote des étrangers, état des lieux et fondements…, op.cit, p178.

[4] - Spire Alexis, Semblables Et Pourtant Différents.La Citoyenneté Paradoxale …, op.cit, p56.

[5] - Hervé Andrès, Le droit de vote des étrangers, état des lieux et fondements…, op.cit, p185.

الخاتـــمة

الخـــاتـــــمة

انتشرت الفكرة الاستعمارية بأوروبا بشكل تنافسي وسريع بين القوى الأوروبية خاصة في القرن 19م، فكل دولة قدمت نظريات ومخططات وشعارات لإنجاح مشروعها الكولونيالي بغية التفوق على باقي الدول الاستعمارية الأخرى، ولم تضع في حسبانها مصير شعوب مستعمراتها، بل رأت فيها ذلك الآخر الذي لا يمكنه فهم مخططاتها البعيدة المدى لأنه لا يملك القدرات الفكرية ولا العقلية على استيعاب حضارتها.

ولقد تعاملت الدول الاستعمارية مع هذه الشعوب في بداية النهب الاستعماري بنوع من الشيئية، فاعتبرتهم مثل باقي أشياء المستعمرة، كما أنها احتقرت ثقافاتهم وحضاراتهم، ولكن واقع الحال كشف للأوروبيين مع مرور الأيام عن وجود هويات وثقافات ولغات متنوعة وغنية وعريقة لدى هذه الشعوب، فهذا الإرث الحضاري كان من أهم حلقات الصراع بين الرجل الأبيض (الأوروبي) وذلك الآخر(المستعمَر) .

إن هذا الصراع كان خاصية مشتركة بين كل الدول الاستعمارية، إلا أن ممارسة كل دولة فعلها الاستعماري قد أحدث مع مرور الوقت تمايزا وتباينا بين السياسات الكولونيالية الأوروبية المنتهجة، وذلك حسب طبيعة الوجود والشكل الاستعماري وخصوصية المستعمرة، وخلال التوسع الكولونيالي الفرنسي في بداية الجمهورية الثالثة كانت المناقشات السياسية والفكرية في فرنسا خاصة، وفي أوروبا عامة، تدور حول: ماهي العلاقة التي تربط الدولة الاستعمارية بمستعمراتها؟ وما هي السياسة اللازم تطبيقها على المستعمرين؟

إن المسألة الكولونيالية في حد ذاتها لم تثار إلا عندما تطرح مسألة اختيار النظام الواجب تثبيته في المستعمرات، فالاستعمار لم يُسأل عن الأراضي التي استولى عليها بالقوة والتي أصبحت تحت حيازته، ولا عن الفعل الكولونيالي الممارس على السكان الأصليين، ولكن التساؤلات كثرت حول الشكل والنظام اللائق الذي يُمَكّن ويُسَهل تنظيم وإدارة هذه المستعمرات لتحقيق الأهداف الكولونيالية فقط دون مراعاة مصالح الشعوب المستعمَرة .

فالسلم الفرنسي الموروث عن سياسة الرومنة كان شعارا للتوسع الفرنسي، وتبنته ونُظّرت له منذ الثورة الفرنسية، صحيح لقد تحمس له دعاة الاستعمار قبل وبعد 1870م، ودافع عنه

الجمهوريون من اليمين واليسار بشدة في عهد الجمهورية الثالثة 1870م–1940م، وجُندت له كل الإمكانيات المادية والبشرية، وتفننت في التخطيط له العبقرية العسكرية، ولكن كان يخفي مبدأ ضرورة فرض الاستسلام على الشعوب المغلوبة تحت شروط قاهرة ومذلة، وهذا ما جعل المستعمرات الفرنسية تفور كل مرة من كثرة المقاومات والانتفاضات والثورات .

ولتحقيق السلم الفرنسي كان من الضروري البحث على أنجع الوسائل والأساليب للتمكن من السيطرة على سكان المستعمرات واحتواء طموحاتهم، وذلك بإدماجهم في المنظومة السياسية والاقتصادية والاجتماعية الفرنسية، فمن هذا المنظور حاولت السلطات الفرنسية منذ الثورة الفرنسية 1789م سن قوانين ومنظومات تشريعية تأرجحت بين تطبيق فكرة الإدماج أو تقليصها، فالتردد كان سمة السياسة الإدماجية في الجزائر بالخصوص، وهذا ما جعل الممارسة الكولونيالية الفرنسية متباينة كثيرا مع المنظومة القانونية المطبقة في فرنسا ذاتها، ومتعارضة شكلا ومضمونا مع مبادئ وشعارات الجمهورية الموروثة عن الثورة الفرنسية، والتي كثيرا ما يتغنى بها الفرنسيون .

إن مسألة الإدماج كسياسة انتهجتها عدة دول استعمارية حتى وإن لم تكن تعلن عنها أو تعتمد عليها كليا كأسلوب لإدارة الأقاليم المستعمرة، ولكن تبنتها كسياسة ناجعة لاحتواء الشعوب المستضعفة، وكسب نخبها، ولكن من الخطأ الاعتقاد أن بلد بعينه ينفرد بهذه السياسة، قد يكون يتميز بها عن غيره، ولكن هناك دول منذ تأسيسها مارست سياسة إدماجية جزئية مست مجالا معينا دون أن يعلن على أنها سياسة إدماجية.

وأما تبني فرنسا هذه السياسة في الفترة المعاصرة مع نجاح ثورة 1789م، وإعلانها حقوق الإنسان والمواطن في 26أوت1789م، والدعوة والترويج لفكرة المواطنة تحت شعار المساواة والحرية والأخوة، قد أعطى لمفهوم الإدماج بعدا آخرا، لأنه أصبح سياسة ومشروع تستعمله السلطة الفرنسية ضد الآخر، والذي يُنْظَر إليه على أنه غير متحضر/بربري حتى لا أقول متوحش بل اعتبر أنه أقل من الانسان، فمصطلحي الرومنة/الإدماج يحققان نفس الأهداف: التوسع، والاحتواء، والتمدين، تحت حجة نشر الرسالة الحضارية.

وهكذا أصبح تصدير مُثُل الجمهورية بدعوى غرس الحقوق الطبيعية في كل مكان من العالم الآخر أمرا شائعا في الأوساط السياسية والفكرية والعسكرية الفرنسية، والفكرة الأولى التي كانت تحملها كلمة الإدماج عند الفرنسيين في البدء هي فكرة دمج المستعمرات (ومنها الجزائر) في البلاد الأم، وهذا يعني القضاء على الخصائص الطبيعية للمستعمرة واستغلال مصادرها البشرية والمادية لفائدة البلاد الأم، ولإنجاح هذا المشروع يجب أن ينظر إلى الإدماج على أنه الوريث المباشر لمشروع الثورة الفرنسية، ولكن هذا الطرح بقي على المستوى النظري متداول ومتعارف عليه، أما عمليا فهناك كثيرا من المعطيات قد تتداخل وتؤثر في منحى السياسة التي يراد تطبيقها .

أما الإدماج الذي يعتبر هو عمل يجعل من الشخص مشابه وحتى مطابق لشخص أو شيء ما، عن طريق الاندماج الكامل في كائن آخر أو مادة أخرى، فهذا المفهوم لغويا يمكن أن تتوافق معه ترجمة كلمة Assimilation بالاستيعاب، فالاستيعاب هو النهاية القصوى للشيء الذي يراد إدماجه، بمعنى الذوبان التام، اعتقد أن هذه العملية قد تنجح مع الأقليات، بشرط أن تكون ميزاتها وخصوصياتها بسيطة، ومصطلح الاستيعاب في اعتقادنا له دلالة تختلف عن مصطلح الإدماج Assimilation في السياق التاريخي الكولونيالي بالجزائر.

إن مصطلح الإدماج كان في البدء عند الفرنسيين مصطلحا قانونيا واجتماعيا وسياسيا، ثم أخذ بعدا ثقافيا، وهناك فرق بين مصطلحي الإدماج L'assimilation والاندماج L'intégration : فالإدماج أمر غير إرادي ويكون جماعيا، ويطبق من قبل سلطة ذات سيادة، وهو عمل تأْثيري، أما الاندماج فهو فعل إرادي وفردي، وله طابع تأَثُّري، كما استعمل مصطلح الإدماج بالتعبير عنه بمفردات الجنسية لدى بعض النخب الفرنسية خلال القرن 19م، فالإدماج القانوني يكون عن طريق التجنيس، والإدماج السياسي–الإداري معناه إنشاء في المستعمرات نفس المؤسسات السياسية، التعليمية والقانونية كما هي عليه بالمتروبول، أما إدماج "الأنديجان" يعني توسيع القوانين المدنية أو حقوق المواطنة "للأنديجان"، إذن خلق المساواة القانونية بين الفرنسيين و"الأنديجان".

فالسياسة الإدماجية التي انتهجتها فرنسا عبر مراحل تاريخها كانت مقرونة في الأصل بسياسة التجنيس، فهذه السياسة الإدماجية قد تبنتها فرنسا منذ العصور الوسطى خاصة في

مرحلة التطور الإقطاعي، حيث كانت تُمنح أوراق التجنيس للأجانب لمن يُرى فيه بإمكانه أن يقدم خدمة للمجتمع الفرنسي، وبالتالي الحاجة أو المصلحة كانت من وراء هذه العملية، وبغض النظر عن إندماجه الثقافي والاجتماعي، وقد تواصل العمل بنفس الأهداف، ومع تطور الدولة الفرنسية تزايدت شروط منح هذه الأوراق إلى أيام الثورة، وأخذت تسمية التجنيسNaturalisation، وأما كلمة الجنسية Nationalité لم تكن تستعمل آنذاك، والتي كانت تقابلها الصفة الفرنسية Le Français وكلمة المواطن Le Citoyen .

فقد عرفت عملية التجنيس في فترة الثورة الفرنسية 1789م تسهيلات كبيرة، خاصة أن فرنسا دخلت مرحلة حروب ضد دول التحالف، فمُنحت صفة المواطنة الفرنسية للأجانب المجندين في جيش الجمهورية الفرنسية الأولى، وكذلك تحرير العبيد في المستعمرات الفرنسية بتجنيسهم في 1894م، وهذا التجنيس أو الإدماج القانوني قد حركته المصلحة الفرنسية وله خلفيات سياسية بالطبع، فالمرحلة كانت تقتضي ذلك .

وخلال المرحلة الثانية للاستعمار الفرنسي نجد الاستمرارية في سياسة إدماج تقابلها دائما المصلحة والظرفية، وهذا ما حدث بالجزائر فيما يتعلق بتجنبس الكولون الأجانب، لأن السلطة الكولونيالية كانت بأشد الحاجة إلى كولونا مجنسة، أما عملية إدماجها الاجتماعي لم يكن ينظر إليه كعائق، وترك لعامل الوقت، وعندما تكون عملية الإدماج تتعارض مع المصالح العليا للكولونيالية فإن التخلي عن هذه السياسة هو المخرج، وهذا ما نلمسه في عملية تجنيس الجزائريين، الذي كان مرهونا بالاندماج الثقافي، وهذا الأمر لم يطبق سابقا على تجنيس الأجانب في فرنسا أو على الأجانب الكولون في الجزائر، الذين منح لهم مرسوم جويلية 1865 وقانون 1889م حق المواطنة الكاملة بغض النظر عن اندماجهم الثقافي، وفيهم من لم يكن يحسن التحدث باللغة الفرنسية، والتي هي في حقيقة الأمر أساس كل إدماج .

إن الإدماج الشامل لا بد وأن يمس كل الجوانب المادية والمعنوية، منها : الإنسان– الإقليم الجغرافي – مجالات الحياة المختلفة، وانطلاقا من هذا يمكننا فهم طبيعة وشكل سياسة الإدماج المطبقة في الجزائر، وتقديم قراءة أو تقييم لهذه السياسة، والحكم على فشلها أو نجاحها، وذلك بتقديمنا لما توصلنا إليه من الملاحظات التالية:

– إن السياسة الإدماجية التي انتهجتها فرنسا كانت مقرونة بسياسة التجنيس/المواطنة، والتي عرفت تصاعدا في شروطها حسب القوانين والمراسيم المتعاقبة، حيث كان التجنيس في مرسوم س.ك 1865م مفتوحا لكل الجزائريين، ثم أصبح مفتوحا لفئات اجتماعية معينة بشروط خاصة إلى غاية القانون الخاص 1947م .

– لقد تميزت السياسة الإدماجية الفرنسية في الجزائر في عهد الجمهورية الثالثة بتطبيق سياسة مزدوجة في المجال الواحد، وبذلك كون القانون الكولونيالي مجتمعين في الجزائر متناقضين ومتنافرين: الكولون والمسلمون، فالفعل الإدماجي الحقيقي استفاد منه الكولون الأجانب فقط، أما "الأنديجان" المسلمين أُخضعوا للإدماج الجزئي والحذر.

– إن الإدماج السياسي–الإداري معناه إنشاء في المستعمرات نفس المؤسسات السياسية والتشريعية، التعليمية والقانونية للمتروبول، وهذا الأمر لم يتحقق بالجزائر، لأن نظام القوانين والمراسيم هو الذي كان ساري المفعول إلى غاية صدور القانون الخاص بالجزائر في 1947م، نظريا بالطبع، لأن نفس الممارسة السابقة بقي الاعتماد عليها في تسيير الجزائر .

– إن الإدماج السياسي–القانوني للجزائريين كان مرهونا ومشروطا بالاندماج الثقافي والاندماج الاجتماعي، وهذا الأمر لم يطبق على تجنيس الأجانب في فرنسا أو الأجانب الكولون في الجزائر، الذين طلب منهم شرط الإقامة، أما بالنسبة للجزائريين فكل شروط الحصول على المواطنة الفرنسية كانت تتمحور على مبدإ التخلي عن الأحوال الشخصية وكذلك بالجانب التعليمي والملكية والنشاط الاقتصادي، بمعنى آخر التعامل بشكل إيجابي مع السلطة الكولونيالية والكولونا.

– عارض الكولون عامة والحزب الكولونيالي بشدة فكرة إدماج "الأنديجان" عن طريق المساواة المدنية دون التخلي عن الأحوال الشخصية، لأنهم يدركون جيدا أن الجزائريين لن يتخلون عن جزء من شريعتهم، فالمسألة بالنسبة لهم عقدية لا يتسامحون فيها، وأن إسقاط هذا الشرط معناه تشجيع "الأنديجان" المسلم لينخرط في الحياة المدنية، وهذا الأمر في اعتقاد الكولونا يشكل خطرا وتهديدا لمصالحهم، ومستقبل الكولونيالية في الجزائر.

– إن النموذج الجمهوري الفرنسي الذي حمل شعارات الثورة الفرنسية1789م ومبادىء حقوق الانسان والمواطن، وفكرة الحق والواجب الملفوفة بغطاء المدنية، قد تكسر وانكشفت حقيقته بأرض الجزائر، لأن المشروع الكولونيالي الإدماجي لم ينجح/أو لم يُرغب فيه أصلا، برفضهم الإدماج الثقافي الحقيقي للجزائريين وحرمانهم من التعلم وذلك بالتفريق حتى بين مدارس الكولون ومدارس "الأنديجان"، مما ترتب عنه الفشل في عملية التأثر والتأثير، التي تعتبر أداة أساسية في المنهج الإدماجي.

– استعملت سياسة الإدماج كأداة تمييزية واقصائية ضد "الأنديجان" المسلمين لإبعادهم من المشاركة في تسيير أمورهم والمشاركة في إدارة بلادهم، باعتمادها على خطاب كولونيالي حاقد على كل ما له صفة أو انتماء للإسلام، وذلك بتخويف وترهيب الكولونا والسلطة الفرنسية من خطورة مشروع الإدماج الجماعي "للأنديجان" كما حدث مع يهود الجزائر بقانون كريميو1870م.

– فالتدابير الإدماجية والمجالات التي طبقت فيها لم تتخذ باسم المساواة بين سكان الجزائر وتطبيق القانون المشترك عليهم، وكل إدماج كامل في أي مجال كان خاص بالكولونا، سواء في القضاء أو التعليم أو الإدارة أو غيرها، في حين اعتمد في ذات المجالات على إدماج جزئي وحذر تجاه "الأنديجان"، فلكل مجال سير بقوانين خاصة .

– إن السياسة الإدماجية المعلنة لم تترجم باندماج اقتصادي واجتماعي حقيقي "للأنديجان" المسلمين، بل اعتبرت السلطات الكولونيالية أن الإدماج الكامل يستحيل في غياب حقوق المواطنة، التي حُصرت في الإدماج السياسي المشروط بالتخلي عن الأحوال الشخصية، وهذا ما شكل عائقا أمام الارتقاء والتطور الاقتصادي–الاجتماعي للجزائريين .

– كان في نظر البعض من السياسيين والمنظرين أن إمكانية الإدماج لابد من المرور بفئة قليلة من "الأنديجان"، وهي فئة النخبة المتخرجة من المدرسة الفرنسية، لتكون قاطرة المشروع الإدماجي، وكذلك الفئات التي تعاملت مع الإدارة الكولونيالية والتي لم تعلن عدائها للوجود الفرنسي، ثم التدرج في توسيع الفئات المستفيدة من هذه المواطنة .

ومما تقدم يتبين بشكل واضح طبيعة وحقيقة الكولونيالية الفرنسية في الجزائر، ومدى تعقيد وتداخل وتناقض فلسفة الإدماج الفرنسية المعلنة والمطبقة بالجزائر، ولقد تميزت هذه السياسة في عهد الجمهورية الثالثة بالإزدواجية في المجال الواحد، بمعنى السياسة المطبقة في كل مجال هي تمييزية وتخضع لمبدأ التباين في المراكز القانونية، بمعنى أن الإدماج الكامل يطبق على الكولون (الأجانب الأوروبيين) أما "الأنديجان" المسلمين يخضعون للإدماج الجزئي والحذر، وحتى المحاولات الإدماجية التي مست مجالات معينة كالتعليم والخدمة العسكرية والنظام الإداري والقضائي لم تكن إدماجية بقدر ما كانت تهدف لإسكات النخبة وإمتصاص غضب السكان المحليين.

في الواقع إن كل تدبير لا يخدم مصلحة الكولونا تأخرت فيه عملية الإدماج، كما أن الاعتماد على سياسة الإدماج المزدوج المطبقة في مختلف المجالات كانت هي السمة السائدة في الجزائر، فمن الناحية الشكلية يظهر "المجتمع" الجزائري/سكان الجزائر يخضع لنفس المنظومة المطبقة بالمتروبول ولكن عمليا هذا ينطبق على المجتمع الكولونيالي، أما ما هو مطبق على "الأنديجان" المسلمين يدخل ضمن منظومة سياسة "الأنديجينا".

إن أسطورة الإدماج في المستعمرات الفرنسية هي جملة تلخص بشكل صحيح حقيقة الوضع الكولونيالي الفرنسي، الذي ألغى كل هياكل وبنيات شعوب المستعمرة بإحداثه هياكل كولونيالية جديدة، كما أن عدم استقرار التشريعات الكولونيالية تسبب في تعقيدات إدارية واقتصادية واجتماعية بالمستعمرات، وخاصة بعدما أزيحت الهياكل والتنظيمات التي كانت موجودة من قبل لدى الشعوب المستعمَرة، حيث ترتب عن ذلك تفكك البنيات الاقتصادية والاجتماعية لهذه المجتمعات، والتي كانت موروثة ومتعارف عليها، والتي كانت من عوامل تواجد وتماسك هذه الشعوب الضعيفة قبل الفترة الاستعمارية.

فالفعل الإدماجي الحقيقي استفاد منه الكولون الأجانب فقط، أما المحاولة الإدماجية الجماعية الوحيدة "للأنديجان" (للآخر) التي عرفتها المستعمرات الفرنسية تلك التي تمت في البلديات السينغالية الأربعة : سان لويس–قوري– دكار–ريفيسك، حيث مُنح سكان هذه البلديات جماعيا حقوق المواطنة، كما انتخبت هذه البلديات نائبا برلمانيا في الجمعية الفرنسية

سنة 1848، عندما أعلن عن العودة إلى الاقتراع العام، وإعادة النظام الجمهوري، وكذلك مُنحت المواطنة الكاملة إجباريا ليهود الجزائر بموجب قانون 24 أكتوبر 1870م .

إن السياسة الكولونيالية الفرنسية حاولت الاعتماد والتركيز على الفكرة الإدماجية لاحتواء مستعمراتها، إلا أنها تاهت بين التنظير والتطبيق، وواجهتها عوائق وصعوبات كثيرة منها : لأسباب موضوعية، والتي تتمثل في تثبت الآخر(المستعمَر) بهويته ورفضه فكرة الإندماج الثقافي خاصة، لأنه اعتبر ذلك إنسلاخا عن أصوله وذوبانا في قيم حضارية تتناقض وخصوصياته، أما إدماجه سياسيا كان مشروطا، وهو الأمر الذي شكل جوهر الخلاف بين المستعمِر والمستعمَر.

وإن فرض السلطة الفرنسية على الجزائريين شرط التخلي عن أحوالهم الشخصية معناه بالنسبة لهم هو طلب منهم الخروج من الدين الإسلامي بكل بساطة، لأن الإسلام هو كل لا يتجزأ، وهذا ما فهمه الجزائريون، أو ما أُريد لهم أن يفهمونه، وهذه المسألة قد أثارت جدلا كبيرا في أوساط النخبة من الضفتين، أما النخبة المسلمة أنقسمت على نفسها، منها من تردد في قبول الفكرة، وهناك من دعى وشجع بفكرة الإدماج واعتبرها فرصة لإخراج الجزائريين من الوضعية القانونية الدونية المفروضة عليهم، وآخروف رفضوها أصلا خاصة من المحافظين سواء ذوي التكوين الديني أو المنتمين لعائلات المرابطين والأجواد وأصحاب الزوايا أي الفئة التي كانت تعتبر نفسها الوصي الروحي على أبناء جلدتها ودينها، والتي كانت تشكل في حقيقة الأمر وسيط وحصنا للمجتمع القبلي الجزائري، الذي نسميه بالعامة، التي دون تردد اتخذت موقفا سلبيا من مسألة الإدماج، بالطبع دون أن تعرف دلالاته، فالعامة ترى بكل بساطة ما يراه المحافظون والمصلحون، على أن الإدماج كفر.

أما الأسباب الذاتية، والتي تتعلق أساسا بغياب النية الحقيقية للسلطات الفرنسية ولدى الرجل الأبيض (الفرنسي) بتقبل أن يكون ذلك الآخر مساو له في الحقوق والواجبات، كما أن عدم وجود إرادة جماعية صادقة واستعداد فكري سواء لدى الفئة السياسية الفرنسية أو النخبة الفرنسية لحل المسألة الإدماجية في إطار قوانين ومبادىء الجمهورية بدلا من اللجوء إلى تشريع كولونيالي استثنائي وإقصائي وعنصري .

ولهذا كان التشريع الفرنسي في الجزائر والمستعمرات أو ما يعرف بالتشريع الكولونيالي قائما على المراسيم والقرارات، ولم يستند في مجمله على القوانين المطبقة بالمتروبول، كما أن رجال السياسة الفرنسيون كانوا دائما يريدون الإبقاء على مبدأ التخصص التشريعي ونظام المراسيم لتسيير المستعمرات وسكانها، مدّعين بأن الظروف الخاصة بكل مستعمرة تستلزم قواعد قانونية نوعية وخاصة، وهذا ما يفسر ذلك التباين وعدم الاستقرار في السياسات الفرنسية تجاه مستعمراتها من جهة، كما لم يكن يعكس الخطاب السياسي الفرنسي الموجه للرأي العام .

وهذا أمر منتظر في الجمهورية الفرنسية التي غابت فيها التقاليد السياسية منذ إنهاء النظام القديم والقضاء على البنى الاجتماعية، التي كانت تشكل النسيج الاجتماعي، لأن بنجاح الثورة الفرنسية انهارت كل القيم الدينية والاجتماعية والسياسية للمجتمع الفرنسي، وأصبحت المذاهب الفكرية وتياراتها خاصة الجمهوريين المنقسمين مابين اليمين واليسار، تفرض سياستها على المجتمع الفرنسي كلما استولت على السلطة، هذه الحالة جعلت من فرنسا في حد ذاتها أرضية للنظريات الفكرية وتجاربها، وبطبيعة الحال ينعكس ذلك على مستعمراتها، فعدم الاستقرار السياسي وكثرة التغيرات والتناقضات كانت ميزة فرنسا الكولونيالية .

بالإضافة إلى المعارضة الشديدة والمستمرة للكولون لفكرة الإدماج القانوني "للأنديجان" بمنحهم حقوق المواطنة، وقد رؤوا في ذلك تهديدا لوجودهم، لأن من المعلوم أن الإدماج القانوني والسياسي للمستعمرة يترتب عنه نظريا اعتبارها مقاطعة فرنسية كاملة الصلاحيات، لها نفس المنظومة القانونية المطبقة في فرنسا، وأن سكانها لهم نفس حقوق وواجبات سكان المتروبول، كما أن الإدماج عن طريق المساواة المدنية يهدف إلى الحد من اللامساواة المبنية على التمايز العرقي أو الديني، وهذا لا يخدم توجهات الكولونيالية، لذا عارض الكولون عامة والحزب الكولونيالي بشدة فكرة الإدماج، والتي رأوا في هذه المساواة تهديدا لصلاحياتهم ومصالحهم، كما دافعوا عن فكرة أن " الأنديجان" غير مؤهلين ثقافيا ولا عرقيا لاكتساب هذه القيم، فهذا الموقف قد وضع فلسفة منظري الاستعمار الفرنسي أمام أمر يصعب تخطيه، فهو من جهة يحقق مصالح القوى الضاغطة والمصالح الكولونيالية، ومن جهة أخرى يهدم كل الجسور والمحاولات لتكوين إمبراطورية استعمارية وتحقيق أسطورة الإدماج الفرنسي .

إن السياسة الكولونيالية الفرنسية كانت شاملة ومتنوعة حيث لم يكن الإدماجAssimilation السياسة الوحيدة التي حاولت أو ادّعت فرنسا تطبيقها في الجزائر، بل هناك سياسات أخرى طبقتها فعليا، وهي :سياسة الإخضاعAssujettissement وسياسة الإشراكAssociation ، وهذه السياسات الثلاثة أو ثلاثية السياسة الفرنسية في الجزائر تعرف والتي يطلق عليها بسياسة "الأنديجان" La Politique D'Indigène، وهي سياسة هجينة تجمع التضاد، وتقوم على الترغيب والترهيب، وقد مارستها السلطة الكولونيالية في آن واحد، منذ بداية الاحتلال إلى استقلال الجزائر، ولم تكن هذه السياسات متوازنة أو متساوية في التطبيق، أو محددة بمدة زمنية، ولكن سادها التصاعد والتراجع والتردد حسب الظروف والأوضاع التي تمر بها فرنسا/الجزائر، ومدى ضغط أو تلاشي القوى الفاعلة والحزب الكولونيالي، وحركية أو ركود الحركة الوطنية الجزائرية، وكان يختلف تطبيق هذه السياسات في الجزائر من منطقة إلى أخرى، وحتى داخل المنطقة الواحدة، وبالبلدية الواحدة .

إن إزدواجية السياسة الكولونيالية في الجزائر تأرجحت بين مبادئ الاستقلالية ومنطق الإدماج مع فرنسا عندما يتعلق الأمر بالكولون، أما بالنسبة "للأنديجان" المسلمين تميزت تجاههم السياسة الفرنسية بكثير من الإخضاع وقليل جدا من الإشراك وتلميح من الإدماج، وهذه الحالة المأساوية والحرجة التي آلت إليها أوضاع "الأنديجان" قد أنتجت علاقة غير متوازنة بين المستعَمر والمستعمِر، فكانت علاقة غير متكافئة، وفريدة من نوعها واستثنائية من حيث طبيعتها، حيث أنها قامت على مبدأ تفوق الجنس الأبيض، وضرورة تطبيق سياسة تمييزية تجاه الآخر، هذه السياسة التي عرفت بسياسة "الأنديجان" ستبقى وسمة عار في تاريخ الاستعمار الفرنسي.

فالسياسة الأكثر مساواة لا تبنى على الإدماج فقط، ولكن بالاعتراف بخصوصية الهوية الثقافية للآخر، وهذا ما نلمسه في السياسة الكولونيالية البريطانية، والتي أثرت كثيرا في مسار السياسة الفرنسية عقب الحرب العالمية الأولى، مما دفع بفرنسا إلى محاولة التركيز على تطبيق سياسة إشراك واسعة في الجزائر في المجال السياسي بتواسيع الوعاء الانتخابي "للأنديجان" في المجالس المحلية، نزولا عند رغبتهم، ولإحتواء مطالبهم، وذلك باسم الاصلاح السياسي .

فالتدابير الإدماجية والمجالات التي طبقت فيها لم تتخذ باسم المساواة وتطبيق القانون المشترك، إن مبدأ الإدماج لم يطبق أبدا بطريقة صادقة على "الأنديجان"، ففي كثير من الأحيان كان يخفي سياسة الإخضاع، ومن جهة أخرى لم تترجم باندماج اقتصادي واجتماعي حقيقي للمستعمرات، هذا ما جعل الفكرة الإدماجية تفقد معناها، وتفرغ من أبعادها الحقيقية، وتدور في حلقة مفرغة.

وهذا لا يعني أن فرنسا الكولونيالية فشلت في سياستها الإدماجية المعلنة، والتي كانت شعارا للجمهورية الثالثة، فإن ما حققته فرنسا في هذه السياسة مست عدة مجالات وتباينت فيها نجاحات واخفاقات للإدماج من مستعمرة إلى أخرى، ويعود ذلك لإستراتيجية السلطة الفرنسية في ممارسة سياستها الكولونيالية.

وكثيرا ما حاولت السلطة الاستعمارية التحجج لأسباب فشل مشروع الأمة العظيمة بتوجيه التهمة إلى "الأنديجان"، الذين رفضوا الانخراط في هذا المشروع الدعائي، وتمسكوا بهوياتهم وثقافتهم وعاداتهم، لأنهم اعتبروا هذا الإدماج سياسة لا تخرجهم من أوضاعهم المزرية، وكيف يمكن لسكان المستعمرات("الأنديجان") الدخول تحت سيادة القانون المدني الفرنسي التي تطالبهم به السلطات الفرنسية في غياب إمكانيات الاندماج الاقتصادي والاجتماعي ؟

والواقع أن النموذج الجمهوري الفرنسي وما يحمل من مبادئ وقيم، والذي نجح في تكوين الأمة الفرنسية في الفترة الحديثة، لم ينجح في دمج أنديجان المستعمرات، ولا حتى إقناعهم على التخلي عن هوياتهم ومعتقداتهم، وارتباطاتهم الإثنية والاجتماعية، وأن الفكر الجمهوري الفرنسي يتعارض جوهريا مع مفاهيم الهوية الثقافية والتمايز الثقافي، وكان يرى في قبول تنوع الهويات هو اعتراف بالآخر وهذا يشكل تهديدا لهوية ووحدة الأمة الفرنسية ذاتها.

ويبقي الإدماج في نظر الكثير من الباحثين في تاريخ الاستعمار فلسفة وأداة تمييزية واقصائية استعملت ضد "الأنديجان" لإبعادهم من المشاركة في تسيير أمورهم، كما جعلته الكولونيالية صرابا تتلاهف وراءه نخبة "الأنديجان" لتحقيق اصلاحات لأبناء جلدتها.

الملاحـــــق

ملحق رقم 1

SÉNATUS-CONSULTE

Relatif à l'état des personnes et à la naturalisation en Algérie.

NAPOLÉON,

Par la grâce de Dieu et la volonté nationale, Empereur des Français,

A tous présents et à venir, salut :

Avons sanctionné et sanctionnons, promulgué et promulguons ce qui suit :

Article premier. L'indigène musulman est Français; néanmoins il continuera à être régi par la loi musulmane.

Il peut être admis à servir dans les armées de terre et de mer. Il peut être appelé à des fonctions et emplois civils en Algérie.

Il peut, sur sa demande, être admis à jouir des droits de citoyen français; dans ce cas, il est régi par les lois civiles et politiques de la France.

Art. 2. L'indigène israélite est Français; néanmoins il continue à être régi par son statut personnel.

Il peut être admis à servir dans les armées de terre et de mer. Il peut être appelé à des fonctions et emplois civils en Algérie.

Il peut, sur sa demande, être admis à jouir des droits de citoyen français; dans ce cas, il est régi par la loi française.

Art. 3. L'étranger qui justifie de trois années de résidence en Algérie peut être admis à jouir de tous les droits de citoyen français.

Art. 4. La qualité de citoyen français ne peut être obtenue, conformément aux articles 1, 2 et 3 du présent sénatus-consulte, qu'à l'âge de vingt et un ans accomplis; elle est conférée par décret impérial rendu en conseil d'État.

Art. 5. Un règlement d'administration publique déterminera :

1° Les conditions d'admission, de service et d'avancement des indigènes musulmans et des indigènes israélites dans les armées de terre et de mer;

2° Les fonctions et emplois civils auxquels les indigènes musulmans et les indigènes israélites peuvent être nommés en Algérie;

3° Les formes dans lesquelles seront instruites les demandes prévues par les articles 1, 2 et 3 du présent sénatus-consulte.

Mandons et ordonnons que les présentes, revêtues du sceau de l'État et insérées au *Bulletin des lois*, soient adressées au cours, aux tribunaux et aux autorités administratives, pour qu'ils les inscrivent sur leurs registres, les observent et les fassent observer, et notre ministre de la justice et des cultes est chargé d'en surveiller la publication.

Fait au palais des Tuileries, le 14 juillet 1865.

NAPOLÉON.

Par l'Empereur :

Le ministre d'État,

E. ROUHER.

Vu et scellé du grand sceau :

Le garde des sceaux, ministre de la justice et des cultes,

J. BAROCHE.

المصدر : Estoublon&Lefébure : Code de l'Algérie(1830-1895), Jourdan, éditeur à Alger, 1896

ملحق رقم 2

1358 JOURNAL OFFICIEL DE LA RÉPUBLIQUE FRANÇAISE 6 Février 1919

PARTIE OFFICIELLE

LOI sur l'accession des indigènes de l'Algérie aux droits politiques.

Le Sénat et la Chambre des députés ont adopté,

Le Président de la République promulgue la loi dont la teneur suit :

TITRE Ier

DE L'ACCESSION DES INDIGÈNES D'ALGÉRIE A LA QUALITÉ DE CITOYEN FRANÇAIS

Art. 1er. — Les indigènes d'Algérie pourront accéder à la qualité de citoyen français en vertu des dispositions du sénatus-consulte du 14 juillet 1865 et de la présente loi.

Art. 2. — Tout indigène algérien obtiendra, sur sa demande, la qualité de citoyen français, s'il remplit les conditions suivantes :

1° Etre âgé de vingt-cinq ans ;

2° Etre monogame ou célibataire ;

3° N'avoir jamais été condamné pour crime ou pour délit, comportant la perte des droits politiques, et n'avoir subi aucune peine disciplinaire soit pour actes d'hostilité contre la souveraineté française, soit pour prédication politique ou religieuse ou menées de nature à porter atteinte à la sécurité générale ;

4° Avoir deux ans de résidence consécutive dans la même commune en France ou en Algérie ou dans une circonscription administrative correspondante d'une colonie française ou d'un pays de protectorat français ;

Et s'il satisfait, en outre, à l'une des conditions spéciales suivantes :

a) Avoir servi dans les armées de terre et de mer et justifier de sa bonne conduite par une attestation de l'autorité militaire ;

b) Savoir lire et écrire en français ;

c) Être propriétaire ou fermier d'un bien rural ou propriétaire d'un immeuble urbain, ou être inscrit au rôle soit des patentes, soit des impôts de remplacement, depuis un an au moins dans la même commune pour une profession sédentaire ;

d) Être titulaire d'une fonction publique ou d'une pension de retraite pour services publics ;

e) Avoir été investi d'un mandat public électif ;

f) Être titulaire d'une décoration française ou d'une distinction honorifique accordée par le Gouvernement français ;

g) Être né d'un indigène devenu citoyen français, alors que le demandeur avait atteint l'âge de vingt et un ans.

La femme d'un indigène devenu citoyen français postérieurement à son mariage pourra demander à suivre la nouvelle condition de son mari.

Art. 3. — L'indigène musulman algérien qui désire bénéficier de la présente loi doit adresser au juge de paix, ou à l'autorité qui le remplace, une demande en deux exemplaires et y joindre les pièces suivantes :

1° Son acte de naissance ou, à défaut, un acte de notoriété dressé sur l'attestation de quatre témoins par le juge de paix ou par le cadi du lieu de la résidence ;

2° Les pièces justifiant que les conditions prévues à l'article 2 sont remplies ;

3° Un extrait de son casier judiciaire ;

4° Les actes de naissance de ses enfants mineurs ou les actes de notoriété qui en tiennent lieu.

Le greffier de la justice de paix lui délivre un récépissé de sa demande et en transmet sans délai un duplicata au gouverneur général de l'Algérie.

Art. 4. — Dans le mois qui suit l'enregistrement de la demande au greffe de la justice de paix, le juge de paix convoque le postulant, vérifie s'il remplit les conditions nécessaires et fait connaître les résultats de cet examen à l'intéressé, au maire ou à l'administrateur de la commune de sa résidence, au procureur de la République et au gouverneur général qui, dans le délai de quinze jours, en accusent réception et présentent les observations qu'ils jugent utiles.

Le dossier complet est ensuite transmis sans délai au greffier du tribunal civil de l'arrondissement, et avis en est donné au procureur de la République et au gouverneur général.

Art. 5. — Si le postulant est domicilié en France, dans une colonie française ou en pays de protectorat, il adressera sa demande au juge de paix dont relève sa commune d'origine ou à l'autorité qui le remplace. Celui-ci pourra donner commission rogatoire à tout juge de paix, ou à l'autorité française qui le remplace, pour procéder aux formalités d'examen.

Art. 6. — Si, dans le délai de deux mois à dater de l'enregistrement de la demande au greffe du tribunal civil, il ne se produit aucune opposition du gouverneur général ou du procureur de la République, en conformité soit de l'article 7, soit de l'article 8 de la présente loi, le tribunal de première instance, à la première audience publique, déclare que le postulant remplit les conditions fixées par la loi et est admis à la qualité de citoyen français. Mention de cette déclaration sera faite en marge de l'acte de naissance et de l'acte de mariage du postulant.

Si le postulant n'est pas inscrit sur les registres des actes de l'état civil, semblable mention sera portée sur l'acte de notoriété établi conformément à l'article 3. Cet acte de notoriété suppléant l'acte de naissance ou de mariage sera déposé au greffe du tribunal de première instance et au secrétariat de la mairie.

Art. 7. — En cas d'opposition, soit par le gouverneur général, soit par le procureur de la République, notifiée dans les délais prévus par simple lettre au greffier du tribunal, le tribunal examine si l'opposition est fondée, soit sur l'absence de l'une des conditions prévues à l'article 2, soit sur l'existence d'une condamnation pour l'un des faits énumérés à cet article. En audience publique, dans le délai d'un mois, il recevra l'opposition ou en donnera mainlevée ; dans ce dernier cas, il déclare que le postulant est admis à la qualité de citoyen français.

Art. 8. — Dans le même délai de deux mois fixé à l'article 6, le gouverneur général pourra, par un arrêté délibéré en conseil de gouvernement et approuvé par le ministre de l'intérieur, s'opposer, pour cause d'indignité, à la déclaration du tribunal, prévue au même article. La demande rejetée dans ces conditions ne pourra être renouvelée qu'après un délai de cinq ans.

Art. 9. — Le pourvoi en cassation est ouvert contre la décision du tribunal de première instance, soit au procureur de la République, soit à l'intéressé. Il sera suspensif. Ce pourvoi sera introduit et jugé dans les formes et conditions prévues par le décret du 2 février 1852 et par la loi du 6 février 1914. Les notifications du pourvoi seront faites au procureur de la République ou par lui.

Art. 10. — Les actes judiciaires seront dispensés de timbre et enregistrés sans frais. Les extraits d'actes de l'état civil seront délivrés gratuitement sur papier libre aux intéressés ou au juge de paix ; ils porteront en tête de leur texte l'énonciation de leur destination spéciale et ne pourront servir à aucun autre usage.

Art. 11. — Les effets des décisions rendues en exécution des articles 6, 7 et 9 ci-dessus sont ceux que le sénatus-consulte de 1865 a attachés à l'admission à la qualité de citoyen français.

TITRE II

Statut politique des indigènes musulmans algériens qui ne sont pas citoyens français.

Art. 12. — Les indigènes musulmans algériens qui n'ont pas réclamé la qualité de citoyen français sont représentés dans toutes les assemblées délibérantes de l'Algérie (délégations financières, conseil supérieur de gouvernement, conseils généraux, conseils municipaux, commissions municipales, djemaas de douars) par des membres élus, siégeant au même titre et avec les mêmes droits que les membres français, sous réserve des dispositions de l'article 11 de la loi organique du 2 août 1875.

Dans les assemblées où siègent en même temps des membres indigènes nommés par l'administration, ceux-ci ne peuvent pas être en nombre supérieur aux membres élus.

Les conseillers municipaux indigènes participent, même s'ils ne sont pas citoyens français, à l'élection des maires et adjoints.

Art. 13. — Il est statué par des décrets spéciaux sur la composition du corps électoral indigène, et sur le mode d'élection des représentants des indigènes dans chaque assemblée.

Sont, dans tous les cas, incompatibles avec les mandats de conseiller municipal, conseiller général et délégué financier : les fonctions de caïd, agha, bach-agha, secrétaire de commune mixte, de sous-préfecture, garde champêtre, garde forestier, agent de police, cavalier de commune mixte.

A titre transitoire, les membres des assemblées désignées dans le paragraphe précédent qui ont été choisis par l'autorité, conserveront leurs fonctions actuelles dans les conditions où elles leur ont été conférées ; les membres élus investis actuellement de ces fonctions pourront, leur vie durant, continuer à les cumuler avec leur mandat électif.

Art. 14. — Les indigènes musulmans non citoyens français sont admis au même titre

Source gallica.bnf.fr / Bibliothèque nationale de France

ملحق رقم 3

F80/ 1816, Archives Nationales d'Outre-Mer Aix-en-Provence, Lettre du Ministre de la Justice au Président du Conseil et au Ministre de L'Intérieur sur une Requête d'Internement d'un Indigène.

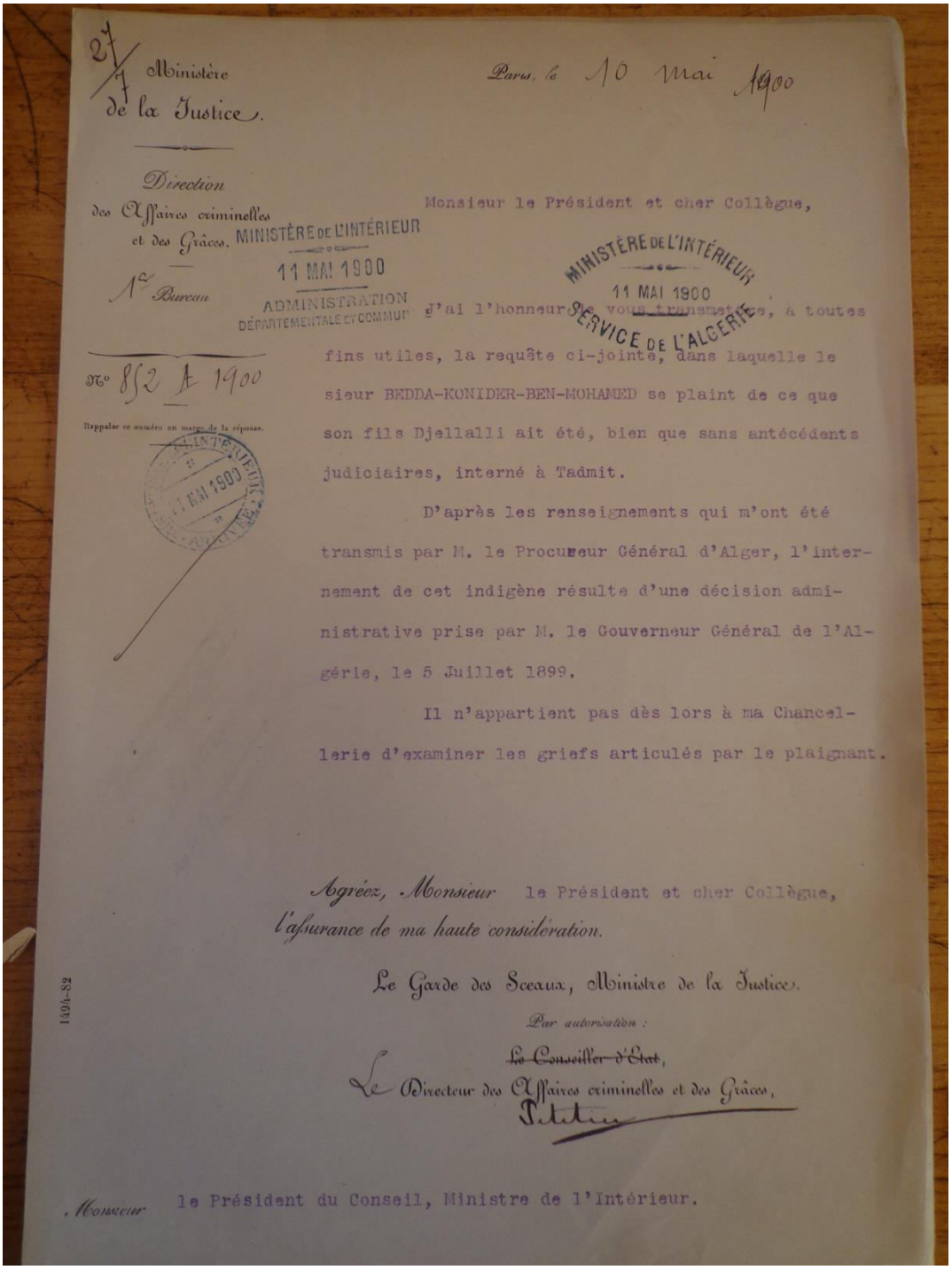

27/7

Ministère de la Justice.

Paris, le 10 mai 1900

Direction des Affaires criminelles et des Grâces.
1er Bureau

MINISTÈRE DE L'INTÉRIEUR
11 MAI 1900
ADMINISTRATION DÉPARTEMENTALE ET COMMUNALE

MINISTÈRE DE L'INTÉRIEUR
11 MAI 1900
SERVICE DE L'ALGÉRIE

N° 852 A 1900

Rappeler ce numéro en marge de la réponse.

Monsieur le Président et cher Collègue,

J'ai l'honneur de vous transmettre, à toutes fins utiles, la requête ci-jointe, dans laquelle le sieur BEDDA-KONIDER-BEN-MOHAMED se plaint de ce que son fils Djellalli ait été, bien que sans antécédents judiciaires, interné à Tadmit.

D'après les renseignements qui m'ont été transmis par M. le Procureur Général d'Alger, l'internement de cet indigène résulte d'une décision administrative prise par M. le Gouverneur Général de l'Algérie, le 5 Juillet 1899.

Il n'appartient pas dès lors à ma Chancellerie d'examiner les griefs articulés par le plaignant.

Agréez, Monsieur le Président et cher Collègue, l'assurance de ma haute considération.

Le Garde des Sceaux, Ministre de la Justice.

Par autorisation :

~~Le Conseiller d'Etat~~,
Le Directeur des Affaires criminelles et des Grâces,

Monsieur le Président du Conseil, Ministre de l'Intérieur.

1494-82

ملحق رقم 4

BB 30/ 1604, Archives Nationales, Paris, Saint-Denis, Naturalisation. Rapport exceptionnelle sur Le Lieutenant Indigène Mohamed ben Hacen.

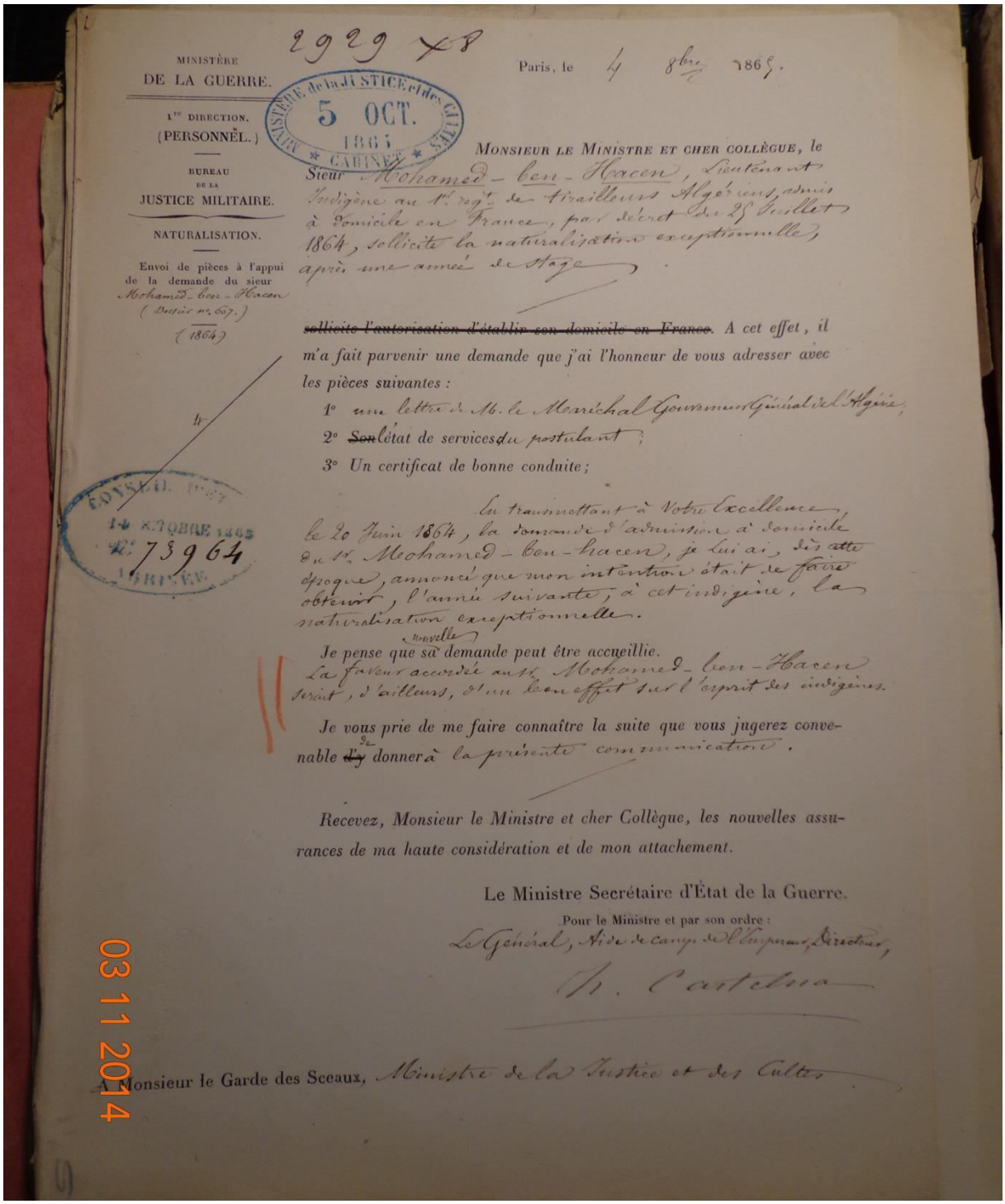

MINISTÈRE
DE LA GUERRE.

1re DIRECTION.
(PERSONNEL.)

BUREAU
DE LA
JUSTICE MILITAIRE.

NATURALISATION.

Envoi de pièces à l'appui de la demande du sieur Mohamed ben-Hacen
(Dossier n. 607.)
(1864)

2929 x 8

Paris, le 4 8bre 1865.

MINISTÈRE de la JUSTICE et des CULTES
5 OCT.
1865
CABINET

MONSIEUR LE MINISTRE ET CHER COLLÈGUE, le Sieur Mohamed-ben-Hacen, Lieutenant Indigène au 1er rgt de tirailleurs Algériens, admis à domicile en France, par décret du 25 juillet 1864, sollicite la naturalisation exceptionnelle, après une année de stage.

~~sollicite l'autorisation d'établir son domicile en France~~. A cet effet, il m'a fait parvenir une demande que j'ai l'honneur de vous adresser avec les pièces suivantes :

1° une lettre de M. le Maréchal Gouverneur Général de l'Algérie,
2° ~~Son~~ l'état de services du postulant ;
3° Un certificat de bonne conduite ;

4

EMISTÈRE
14 OCTOBRE 1865
N° 73964
GUERRE

En transmettant à Votre Excellence, le 20 Juin 1864, la demande d'admission à domicile de Mr Mohamed-ben-Hacen, je lui ai dès cette époque, annoncé que mon intention était de faire obtenir, l'année suivante, à cet indigène, la naturalisation exceptionnelle.

Je pense que sa nouvelle demande peut être accueillie. La faveur accordée au Sr Mohamed-ben-Hacen serait, d'ailleurs, d'un bon effet sur l'esprit des indigènes.

Je vous prie de me faire connaître la suite que vous jugerez convenable de donner à la présente communication.

Recevez, Monsieur le Ministre et cher Collègue, les nouvelles assurances de ma haute considération et de mon attachement.

Le Ministre Secrétaire d'État de la Guerre.
Pour le Ministre et par son ordre :
Le Général, Aide de camp de l'Empereur, Directeur,
H. Castelnau

A Monsieur le Garde des Sceaux, Ministre de la Justice et des Cultes.

03 11 2014

الفـــهارس

فهرسة الأعلام

الاسم والصفحة	الاسم والصفحة
ـ أ ـ	سوسير Léopold de Saussure 56،68،64
أباشي ش.Charles Apchié 47، 50	**ـ ش ـ**
أبو بكر عبد السلام بن شعيب144	شارني Charnay Jean-Paul 194
أجيرون Ageron 183،109،67،45	شانزي Chanzy 190،179
أحمد باي 101	شايلي بارت Joseph Chailley-Bert 68
أحمد طالب الإبراهيمي 18	شنابر.د. Dominique Schnapper 18
أحمد محساس 22	**ـ ص ـ**
أ.رينان Ernest Renan	صموئيل هنتنغتون Samuel Hunting92
20،،92،85،86،88	صياد عبد المالك 144
آزان le colonel Azan 87،86،،52	**ـ ط ـ**
الأمير عبدالقادر124،101، 125	طوك فيل Tocqueville 51
الأمير خالد166	**ـ ع ـ**
إ. إيربان Ismaël Urbain126	عبد العالي حجات 21،20،
أنجللي Angelleli Jean.P 142	علي بن البحري 195
أوبرمان Oppermann Thomas 153	**ـ غ ـ**
أوجان Eugène Étienne ،90،245	غوستاف لوبون Gustave le Bon 53،86،،92،64
أوجان ل. Lunel Eugène ،85	غيزو Guizot 20،223،218
أوكتاف ديبون Octave Depont	غيستاف Gustave Jean59
78،58	**ـ ف ـ**
إيمي Poivre Aimé 178	فالو Falloux 223
إيميريت M.Emerit 232	فانون ف. F. Fanon 63

إينوس Enos 115
أواكلي M.Ouakli 145
ـ ب ـ
باسول Passols Antoine-Vincent
86،142،
بايروخ Bairoch.p 10
بارتزن Berthezène 104
برانهس.ج. Jean Brunhes 74
بريتشي Christian Bruschi
134 ،40،106،
برفيي Pervillé Guy 23،191،117
بروبكر Brubaker 24،26
بريون Aristide Briand 255
بلوم Blum 90
بن رافييل Eliezer Ben-Rafael 19
بن تامي 166
بوتيي Pothier ،40
بورد Paul Bourde ،147،81
بورديو.ب. Pierre Bourdieu 91
بوضربة 166
بول فيجيي Paul Viguier 185،53
بول لويس Paul Louis 75،10
بول دومر Paul Doumer 90
بوليو Paul Leroy-Beaulieu
221،246،83،
فاني كولونا Fanny Colonna 59،236،227
فرحات عباس 164
فلاندان Flandin 129
فيري Jules Ferry 255،192،191،،79،65،12
فيولت Viollette،217،173،167،90
ـ ق ـ
قرامباخ Salomon Grimbach 77
قونيداك Gonidec 71
قوتيي Gautier 120
ـ ك ـ
كاترو Catroux 169
كاسمير. ف. Casimir Frégier ،83
كاراكالا Caracalla 9
كلود كولو Collot Claude 59،221
كلوزيل Bertrand Clauzel 235،196
كليمونتل .ج. G. Clémentel ، 66
كليرمون–طونير Clermont-Tonnerre 34
كليمنصو Georges Clémenceau 154
كليزري cluseret 120
كومبون جيل Jules Cambon ،183،79
كولبير Colbert 36،
ـ ل ـ
لابوري Henri Labouret ،80،20
لارشر E.Larcher،217،23
لازار ك. Claude Lazard 132،112

بونيشون André Bonnichon 92،151
بيجو Bugeaud 51،،73
بيليسي Pelissier 124،236
بيار Albert Billiard 51
بوانكاري Poincaré 239
بورو Dr Porot ،88
بيون J. Vernyers de Byans 111
ـ ت ـ
تروشو Trochu 63
تييري. أ.Augustin Thierry. 20
تيير Thiers 60
توسان Toussaint Louverture 37
ـ ج ـ
جوريس Jaurès. J 75،120،255
جروندميزون Olivier Lecour
Grandmaison 22
جمال خرشي 23
جواني Pharaon Joanny 183،213
جوليان ش.أ.C.André Julien ، 65
جونار Jonnart
67،87،154،191،233،241
جون مير Jeanmaire 226
جيرو Girault Arthur، 15،58،70،
84،85 91،204
لافيجري Lavigerie 14
لامين غاي Lamine-Gueye 122،268
لانويي Ch. de Lannoy 52،71
لافونارد M.Lavenarde 241
لانسان Jean Louis de Lanessan 68
لومبي P.Lampué 56
لتورنو Letourneux 213
لوبيه Loubet . ،80
لور بليفيس Laure Blévis ،109،166
لورسري. ف.Françoise Lorcerie ،85
لويس فيليب 197
لويس XV 33
لويس Louis XIV 36،
لويس Sous Louis XVIII ص 41
لوبو Georges Le Beau 145
ليتو Lutaud 238
ليغار (اللورد) Lugard 16،69
ليسيان ج.Gallois Lucien ،85
ليسي مير Lucy Mair 67
ليق جورج Leygues،،80
ليوتاي Lyautey Hubert 55،89،68
ـ م ـ
ماجينو André Maginot 258
ماحي Mahy François ،86،87
مارتينو Martineau 120،236

ـ ح ـ

الحاج موسى 166

حجات عبد العالي19،21

حميدو 195

ـ د ـ

دارستP. Dareste 185

دبون.O.Depont 58،56

دولافينياتR.Delavignette ،80

دومارق Gaston Doumergue 90

دومالDuc Dumale 220

دي برمونت Bourmont

51،176،256

ديبشDupèche 222

ديزيارPaul Dislère 262

دي قيدونGueydon ، 78

دي منارفيلDe Menerville ،75

ديسوليي Felix Dessolliers 192

ديسلينيير Deslinières 75

دوبوا Dubois 90

ـ ر ـ

ريجيRégis 90

روارد دوكاردRouard de Card ،46

روبس بيير Robespierre 60،

روفيي. م. Maurice Rouvier 90

ريفيقو Duc Rivogo 195

مارساي Jacques Marseille ،88

محمد ابن العنابي 194

محمد بن حسن 132

محمد بن نيقرو 195

محمد ساحية شرشاري 116

محمد الفكون 194

مكماهونDe Mac-Mahon 124

مونتي سكيو Montesquieu 193

مونييRené Maunier ،54،

موتي Marius Moutet 77،147،153،266

موراندMarcel Morand 215،216،217

مونجوفيM.Monjauvis 156

ميسيميMessimy Adolphe ،82 ،237،238

ميشليMichelet 20

ميشلانMichelin ،120

ـ ن ـ

نابليون بونابرتNapoléon Bonaparte 253،38

نابليون الثالث 118،123،125،187،205

نورسEd Norès 214

نورا Pierre Nora 92

ـ هـ ـ

هارموند.ج.Harmand Jules ،55،58،68،87،88

هانوتو Hanoteau 213

هرفي.أ Hervé Andres 109

هنري لابوريHenri Labouret ،20،

روبلReubell 35

ـ س ـ

سارو ألبيرAlbert Sarraut

191،80،90،70،67،63

سارترJ-P Sartre 61

سعد الله أبوالقاسم

217،180،165،164،54،21

سعدة.إ.Emannuelle Saada .

سفاريRené Savry 196

هنري سوليس Henry solus 48

هنري ماجرHenri Mager 96

هنتنغتونSamuel Hunting92

هِلو.M Hélot 59

هيق.أ.Hugues Albert ،264،147،115،83

هيقونيLéon Hugonnet 59،

ـ و ـ

وارنييWarnier 250،249

ويل ب. Patrick Weil 135،113

ـ ي ـ

ياكونوYaconno 220

يوليوس قيصر 9

فهرسة الأمـاكن

الاسم والصفحة	الاسم والصفحة
ـ أ ـ	**ـ ح ـ**
آسيا 14	الحمادنة 189
أفريقيا 14،63،72،97	**ـ د ـ**
ألمانيا ،51	دكار 277
الألزاس 230	**ـ ر ـ**
أليكانتAlicante 42	رينRennes 227
إسبانيا ص45،51	ريفيسك 277
إنجلترا ص14	**ـ س ـ**
أفينيونAvignon 35	سان دومينغSaint-Domingue 37
أمريكا ص21	سان لويس 277
أمريكا اللاتينية ص17	سطيف 230
إيطاليا 51،126	السنغال 66،67،121
أوروبا 26،28،30،39،45،100	**ـ ش ـ**
،101،271	شمال إفريقيا 177،197،241
أوفارني 230	الشلف 230
ـ ب ـ	**ـ ص ـ**
ببلاد الغال ص9	الصين 126
بايونBayonne ص35	**ـ ع ـ**
باريس 30،77،78،122،225،237	عنابة 178،200،219،230
بلجيكا ص12	**ـ غ ـ**
بليدة 219	الغال(بلاد) 9

برج بوعريريج 230
برلين 65،12،11
بروسيا ص83
بريتانيا 227
بريطانيا69،10
بوردو Bordeaux 82،35
بوزريعة 230
البورغونBourgogne 31
ـ ت ـ
تركيا 214
تلمسان 237،236،230
تونس ص42
تيزي وزو 265
ـ ج ـ
جرينيون Grignon 132
الجزائر
38،35،23،21،18،17،15،13،11
،57،54،52،50،46،42
98،96،94،91،85،80،78،66،60
،
1،110،106،105،103،101،100
12،124،120،119،116،115،13
152،146،132،130،1276،12،5
،
1،176،174،168،159،155،153

الغواديلوب Guadeloupe ،38
ـ ف ـ
فاشودة 12
فرنسا 27،26،20،18،16،14،13،12،9 ،39
،
1،117،101،99،97،91،82،74،69،61،55
24 ،184،178،177،168،153،136،126
،
260،253،227،225،223،198،191،187،
271،275
ـ ق ـ
قسنطينة 26،243،230،219،194،179،126
القرم 126
ـ ك ـ
كاليدونيا الجديدة ص68
الكوشين شين ص68
الكونغو 12
ـ م ـ
المارتينيك Martinique ،37
مدغشقر 68
مستغانم 230،219
مصر 214
مليانة 230
المغرب 238،42
المكسيك 126

77،178،179،183،184،185،18
8
191،193،196،200،204،207،2
11،213،216،219،220،223،22
6،228،230،232،234،236،237
،
241،248،250،257،259،262،2
68،269،273،274،277،279،28
0

ـ ن ـ

ندرومة 238

ـ هـ ـ

الهند الصينية 113،54

ـ و ـ

وست فاليا 253

الولايات المتحدة الأمريكية ص18

وهران 178، 179،200،219،220،230

قائـــــــمة

المـــــــصادر

والمراجـــــــع

قائمة المصادر والمراجع

1- المـصادر:

أ- الوثائق الرسمية

1- Code Napoléon, édition originale et seule officielle, Éditeur : Imp. impériale (Paris), 1807, 732 pages.
2- Journaux Officieux De La République Française :
- Cinquante et Unième Année, N°35 ,1919 .
- Cinquante et Unième Année, N°39, 9 Février 1919.
- Cinquante et Unième Année, N°36, 6Février 1919.
- Troisième Année, N° 176, 29 Juin 1881.
- Quarante-quatrième année, N° 37, 7 Février 1912.
3- Bulletin des lois du Royaume de France, IX Série, Deuxième Semestre 1842, Tome Vingt-Cinquième, N° 925 à 970, Paris , Imprimerie Royale, Février 1843, 944 pages.
4- Bulletin des lois de la République française, XII Série, Deuxième Semestre 1886, Tome Trente-Troisième, N° 1020 à1061, Paris , Imprimerie Nationale, Avril 1887, 1303 pages.

ب- الأرشيف

5- Archives Nationales, Paris, Saint-Denis :
- BB 30/ 1491, L'Indigénat .
- BB 30/ 1604, Naturalisation. Lettre (Datée le 20 Juin 1864) de Mr Le Ministre Secrétaire d'État de la Guerre à Mr Le Garde des Sceaux Ministre de la Justice et des Cultes.
- BB 30/ 1604, Naturalisation. Lettre du Procureur Général du Roi,(Faite à Paris le 24 Aout 1846.
- BB 30/ 1604, Naturalisation. Rapport exceptionnelle sur Le Lieutenant Indigène Mohamed ben Hacen.
- BB 30/ 1604, Naturalisation. Conseil d'État, Naturalisation (Algérie) du Mohamed ben Hacen.
- BB 30/ 1465, L'État Civil des Indigènes Musulmans de L'Agérie.
- BB 30/ 1465, Circulaire à MM. Les Généraux commandant les divisions et Préfets des département de L'Algérie.
6- Archives Nationales d'Outre-Mer Aix-en-Provence : Fonds Ministériels :
- 81 F/ 1195, Sur L'Organisation des Conseils Généraux en Algérie.
- 81 F/ 1195, Textes Intéressant Les Français Musulmans D'Algérie-Statut.

- 81 F/ 1209-1212, Statut des Indigènes d'Algérie (Musulmans et Juifs) .
- 81 F/ 1441, Recrutement des Indigènes.
- 81 F/ 1441, Ligue Française pour la Défense des Droits de l'Homme et du Citoyen, 10 Novembre 1924. (Lettre au Ministre de la Guerre).
- 81 F/1441,comité d'Action Franco-Musulman de L'Afrique du Nord. Lettre au Ministre de L'intérieur du 22 Novembre 1922.
- F 80/ 1804, Colonisation et immigration (Naturalisation).
- F80/ 1816, Lettre du Ministre de la Justice au Président du Conseil et au Ministre de L'Intérieur sur une Requête d'Internement d'un Indigène.
- F80/ 1816, Lettre (datée le 9 juin 1888) du Ministre de la Justice au Président du Conseil et au Ministre de L'Intérieur sur les évènements du Douar Hamadna (Mostaghanem).
- 81 F/ 1213, Loi de 1919 et application .
- 12 H 1, Indigénat, Loi de 1881. Au Sujet de L'Application de la Loi du 28 Juin 1881dans les Communes Mixtes.

7- Archives B.D.I.C, Nanterre, Université ParisX .
- F Delta Rès 364/5, Décision du Comité de la Libération Nationale, Alger le 11 Décembre 1943.
- F Delta Rès 364/5, Arrêté Instituant une Commission Chargée D'Établir un Programme de Réformes Politiques, Sociales et Économiques en Faveur des Musulmans Français D'Algérie.

8- Direction des Archives de la Wilaya de Constantine :
- AI 67, Mémoire 31 Mars 1943, faisant suite au Manifeste Du Peuple Algérien.
- AI 67, Projet de Réformes 26 Mai 1943, faisant suite au Manifeste Du Peuple Algérien.
- AI 52, Note sur Les Réformes désirées par la Fédération des Élus des Indigènes du Département de Constantine.
- AH 39, Note sur Les Mesures Demandées par Les Musulmans Français de L'Algérie en Compensation de La Conscription Militaire, Juin 1912.

2- الرسائل الجامعية

9- Ainouche Azzedine, L'Administration Française et L'organisation officielle du Culte Musulman en Algérie Coloniale 1830-1907, Thèse du Doctorat en Science Politique, Université de Droit, d'Économie et des Sciences d'Aix-Marseille, Faculté de Droit et de Science Politique d'Aix-Marseille, Droit-éco Aix Td 13646, 2 Tomes. 675 pages.

10- Angelleli Jean.P, L'opinion Française et L'Algérie de 1930 à Travers La Presse et le Livre, Thèse Droit et Lettres, 1972, N° T 4378, BU.Paris X-Nanterre, 392 pages.

11- Blanchard Pascal, Nationalisme et Colonialisme : Idiologie Coloniale, Discours sur l'Afrique et les Africains de la Droite Nationaliste Française des années 30 à la Révolution Nationale, Thèse de doctorat en Histoire, 1994, 3 Tomes, 611 pages, Université de Paris 1, Panthéon Sorbonne, Centre de recherche Africaines, N° T 398.

12- Blévis Laure, Sociologie d'un droit colonial : Citoyenneté et Nationalité en Algérie (1865-1947), une exception républicaine ? Thèse pour le Doctorat de

science politique, 2004, Institut d'Études Politiques Aix-en-Provence, Bibliothèque Droit économie, N° Aix Td 2336/ b , 511 p.

13- Boizet Jacques, Les Lettres de Naturalité sous L'Ancien Régime, Thèse pour le Doctorat de Droit , Université de Paris,1934, AIX-Biblio Droit-éco, N° 12607, 199 pages.

14- Bonnichon André, La Conversion au Christianisme de L'Indigène Musulman Algérien et ses Effets Juridiques (Un cas de conflit colonial), Thèse pour Le Doctorat en Droit, 1931, Université de Paris-Faculté de Droit, AIX-Biblio Droit-éco 1931, N° 10287, 152 pages.

15- Bonzom Lucien ,Du Régime fiscal en Algérie, ses conséquences sur la situation et le développement économique de cette colonie. Université de Paris. Faculté de droit. Thèse pour le doctorat (ès sciences politiques et économiques). L'acte public... sera soutenu le... 30 octobre 1899.

16- Couderc-Morandeau Stéphanie, Philosophie Républicaine et Colonialisme : Origines, Contradictions, Échecs, Thèse de Doctorat pour obtenir le Grade de Docteur de l'université Paris X Nanterre des Sciences Humaines, Année 2007, N° PA10-60, 431 pages.

17- Descubes Raymond, Le principe de L'assimilation et la Notion de Droit de Douane dans la Loi du 13 Avril 1928 (Contribution à l'étude du Régime douanier colonial Français), Thèse pour le Doctorat en Droit, Université de Paris, Faculté de Droit, 4Volumes, (Volume1,112 pages), Droit-éco Aix-Provence T 10944.

18- Girollet Anne, Victor Schoelcher Abolitionniste et Républicain : Approche Juridique de l'œuvre d'un fondateur de la République, Thèse de Doctorat en Droit, Université de Bourgogne, Faculté de droit et de Science politique, Droit-éco Aix n° GO 32, 585 pages.

19- Guignard Didier, L'Abus de Pouvoir en Algérie Coloniale 1880-1914 : visibilité et singularité, Thèse pour le Doctorat d'histoire, 2008, 695 pages, Université de Provence Aix-Marseille, Aix-Biblio lettres et Sciences Humaines, TLD 7592.

20- Hervé Andrès, Le droit de vote des étrangers, état des lieux et fondements théoriques, Doctorat de sciences juridiques et politiques, sous la direction de Mme Chemillier-Gendreau, Université Paris VII - Denis Diderot, 2007, 462 pages.

21- Hugues Albert , La nationalité française chez les musulmans de l'Algérie : thèse pour le doctorat, présenté et soutenu le 2 Juin 1899; Faculté de droit de l'Université de Paris, Paris Librairie Ainé A. Chevalier - Maresco & Cie, Éditeurs, 246 pages.

22- Jae-Won Lee, Les Français et L'Idée Coloniale de la Libération aux Accords de Genève de 1954 : Le cas de L'indochine, Thèse pour obtenir le grade de docteur de L'université Paris X, U.F.R de Lettres et Sciences Humaines, 2003, F 8880, 445 pages.

23- Nicolas Paul-Joseph , Étude sur les latins juniens en droit romain. De la naturalisation en droit français. Thèse pour le doctorat, Faculté de droit de Toulouse, (Toulouse), de Bonnal et Gibrac, 1868, 286 pages.
24- Nyambarza.D, La formation de la Doctrine Coloniale de la France sous la Troisième République 1870-1881, Thèse d'Histoire 3ème cycle , Université de Paris, Faculté des Lettres et Sciences Humaines Sorbonne, N° T 272, 1971, 393 pages.
25- Pervillé Guy, Les étudiants Musulmans Algériens de l'université Française 1880-1962 : Populisme et Nationalisme chez les étudiants et Intellectuels Musulmans Algériens de formation Française, Thèse 3eme cycle, Paris, École des Hautes études en sciences sociales, 1980, 346 pages, Univ X-Nanterre, BDIC, cote F 10719.
26- Renucci Florence, Le Statut Personnel des Indigènes : Comparaison entre les Politiques Juridiques Française et Italienne en Algérie et en Libye 1919-1943, Thèse pour le Doctorat en Droit, 455 pages, Soutenue le 03 Déc 2005, Université Paul Cézanne Faculté de Droit et de Science Politique D'Aix-Marseille, Droit-éco Aix Td 2375/1/b.
27- Saidi Kamel, Conflit entre la loi Française et le statut personnel des Algériens Musulmans : Du conflit Interpersonnel au conflit International, Thèse pour le doctorat d'État en droit, 1992, 556 pages, Université de Paris-X-Nanterre, U.F.R de sciences Juridiques Administratives et Politiques, BDIC, F 4792.
28- Sifou Fatiha, La Protestation Algérienne contre la Domination Française-Plaintes et Pétitions 1830-1914, Volume1, 332 pages, Thèse pour le Doctorat d'Histoire, Université Aix-Marseille 1, Université de Provence U.F.R Civilisation et Humanités, M.M.S.H (2 volumes)N° MT 24326, Aix-en-Provence.
29- Vignes Kenneth, Le Gouverneur Général Tirman et le Système des Rattachements, Thèse pour le Doctorat ès Lettres, Université de Paris, 1958, Q 8756, 430 pages.

3- المراجع العربية

1- الإبراهيمي أحمد طالب، آثار الإمام محمد البشير الإبراهيمي ، ج3، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1997، ص 350.
2- أجيرون شارل روبير، تاريخ الجزائر المعاصرة، المجلد الثاني، ترجمة بالمعهد العربي العالي للترجمة، شركة دار الأمة، 2008، 1018 صفحة.
3- أجيرون شارل روبير، الجزائريون المسلمون وفرنسا 1871-1919، تر م.حاج مسعود وع. بلعريبي، الجزء الثاني، دار الرائد للكتاب، الجزائر، 2007، 927 صفحة.
4- أحمد إسماعيل راشد، تاريخ أقطار المغرب الحديث والمعاصر، ليبيا، تونس، الجزائر، المغرب، موريتانيا، دار النهضة العربية، ط1، بيروت، لبنان، 1425هـ/2004م.
5- الأشرف مصطفى ، الجزائر: الأمة والمجتمع، ترجمة حنفي بن عيسى، دار القصبة للنشر، الجزائر، 2007، 468 صفحة.

6- بجاوي محمد صالح، متعاونون ومجندون جزائريون في الجيش الفرنسي 1830-1918، دار القصبة للنشر، الجزائر، 2009، 544 صفحة.
7- بوعزيز يحي ، موضوعات وقضايا من تاريخ الجزائر والعرب، ج2، دار الهدى ، الجزائر، 2009، 543 صفحة.
8- "" "" ، سياسة التسلط الاستعماري والحركة الوطنية الجزائرية 1830-1954، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 144 صفحة.
9- تركي رابح، التعليم القومي والشخصية الوطنية، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر،1981م.
10- تيران إيفون، المواجهات الثقافية في الجزائر المستعمرة: المدارس والممارسات الطبية والدين 1830-1880، تر محمد عبد الكريم أوزغلة، دار القصبة، 2007، 428 صفحة.
11- جرانت أ.ن. ، هارولد تمبرلي، أوروبا في القرنين التاسع عشر والعشرين 1789-1950، الجزء الأول، ترجمة بهية فهمي، مؤسسة سجل العرب، ط6، 1950م، 484 صفحة.
12-
13- جمال خرشي، الاستعمار وسياسة الاستيعاب في الجزائر 1830-1962، تر عبد السلام عزيزي، دار القصبة للنشر، 2009، 590 صفحة.
14- حلوش عبد القادر، سياسة فرنسا التعليمية في الجزائر، ط1، دار الأمة، الجزائر، 1999.
15- حمدان بن عثمان خوجة، المرآة، تقديم وتعريب وتحقيق محمد العربي الزبيري، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، الجزائر، 2006، 276صفحة.
16- سعد الله أبو القاسم ، الحركة الوطنية الجزائرية، ج1(1830_1900)، ج2(1900-1930)، دار الغرب الإسلامي، ط2، 2005، 655 صفحة، 494 صفحة .
17- " " " ، الحركة الوطنية الجزائرية 1860-1900، ج1، دار البصائر، الجزائر، 2007، 655 صفحة.
18- سعد الله أبو القاسم ، الحركة الوطنية الجزائرية، ج2(1900-1930)، دار الغرب الإسلامي، ط4، 1992، 494 صفحة .
19- " " " ، تاريخ الجزائر الثقافي 1830-1954، ج6،4،3، دار الغرب الإسلامي، 454،1998ص، 541ص /456 صفحة.
20- " " " ، أبحاث وآراء في تاريخ الجزائر، ج2، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط2، 1990، 396 صفحة.
21- الشيخ سليمان، الجزائر تحمل السلاح أو زمن اليقين، تر محمد حافظ الجمالي، الدار اللبنانية المصرية، ط1، يناير2003، 606 صفحة.
22- قداش محفوظ ، تاريخ الحركة الوطنية الجزائرية (1919-1939)،ج1،ط1،ترجمة محمد بن البار ، شركة دار الأمة للطباعة و النشر و التوزيع ، 2008 .
23- هلال عمار، أبحاث ودراسات في تاريخ الجزائر المعاصرة (1962-1830)، د.م.ج، الجزائر. 1995 .
24- وعلي محمد الطاهر، التعليم التبشيري في الجزائر من 1830 إلى 1904: دراسة تاريخية تحليلية، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، الرغاية الجزائر، 2009، 292 صفحة.

4- المراجع الأجنبية

25- Abbas Ferhat, La Nuit Coloniale, Éditions ANEP, Alger, 2ème édition 2006, 177 pages.
26- " " , Le Jeune Algérien, Éditions ANEP, Alger, 2006, 116 pages.
27- Ageron Charles Robert, De L'Algérie Française à L'Algérie algérienne, Éditions bouchene, Paris, 2005, 623 pages.
28- Ageron Charles Robert, Histoire de L'Algérie Contemporaine, Éditions Dahleb (du 10ème édition 1994), Alger, 2010, 124 pages.
29- " " " , L'Algérie algérienne de Napoléon III à de Gaulle, Sindbad, Paris, 1980, 254 pages.
30- " " " , Les Algériens Musulmans et la France 1871-1919, Tome second, Presses universitaires de France, Paris, 1968, 611 pages.
31- " " " , Politiques Coloniales au Maghreb, Presses Universitaires de France, 1° édition 1973, 291 pages.
32- " " " , France Coloniale ou Parti Colonial ? Presses Universitaires de France, Paris, 1 ère édition, 1978, 302 pages.
33- Albert Soboul, Précis D'Histoire De La Révolution Française, Paris, Éditions Sociales, 1972, 530 pages.
34- Almi Saïd, Urbanisme et colonisation: présence française en Algérie, Éditions Mardaga, 2002 ,159 pages .
35- Bancel Nicolas, Blanchard Pascal et Vergès Françoise ; La République Coloniale : Essai sur une utopie, Éditions Albin Michel, Paris, 2003, 172 pages.
36- Barjot Dominique et Jacques Frémeaux (sous la direction), Les Sociétés Coloniales à L'Age des Empires : des années 1850 aux années 1950, Éditions Sedes/Cned, Paris, 2012, 400 pages.
37- Barrière Louis-Augustin, Le Statut Personnel Des Musulmans d'Algérie De 1834 à 1962, Dijon, Édition Universitaire De Dijon.
38- Bequet (ex-chef de bureau à la direction des affaires civiles à Alger), L'Algérie en 1848, tableau géographique et statistique avec un calendrier approprié au pays, L. Hachette (Paris), 1848, 518 pages .
39- Belmessous Saliha, Assimilation and Empire : Uniformity in French and British Colonies, 1541-1954, Oxford University Press, 2013, 231 pages.
40- Betts Raymond.f, Assimilation and Association in French Colonial Theory 1890-1914, Columbia University Press, 1961, 224 pages.
41- Biondi Jean Pierre, Les Anticolonialistes 1881-1962, Éditions Robert Laffont, Paris, 1992, 386 pages.
42- Blanchard Pascal et autres, La Fracture Coloniale : la societé française au prisme de l'héritage colonial, Éditions la Découverte, Paris, 2006, 315 pages.
43- Bordier, A(Professeur De Géographie Médicale A L'école D'anthropologie)**:** La Colonisation scientifique et les colonies françaises, Paris C. Reinwald, Libraire-Éditeur, 1884, 506 pages.
44- Bourde Paul, A travers l'Algérie : souvenirs de l'excursion parlementaire (septembre-octobre 1879) , G. Charpentier (Paris), 1880, 389 pages.

45- Bouveresse Jacques, Un Parlement Colonial : Les Délégations Financières Algériennes 1898-1945, L'institution et les Hommes, Publications Des Universités de Rouen et du Havre, 2008, 996 pages.
46- Bronwen Manby, La nationalité en Afrique, Londres & Paris, Open Society Fondations & Karthala, 2011, 242 pages.
47- Brozzo Anna, Islam et République une Longue Histoire de Méfiance, pp77-84,In La Fracture Coloniale : la société française au prisme de l'héritage colonial, Blanchard Pascal et autre, Éditions la Découverte, Paris, 2006.
48- Brubaker Rogers, Citoyenneté et nationalité en France et en Allemagne, Traduit de l'anglais par Jean-Pierre Bardos, Éditions belin, Paris, 1997, 319 pages.
49- Burbank Jane et Cooper Frederick, Empire, droits et citoyenneté, de 212 à 1946, Annales. Histoire, Sciences Sociales 2008/3,63e année, pp 495-531.
50- Cambon Jules (1845-1935), Le Gouvernement général de l'Algérie (1891-1897) , Paris Librairie Édouard Champion, 1918, 448 p.
51- Césaire Aimé, Discours sur le Colonialisme, 4ème édit, Présence Africaine, Paris, 1955, 72 pages.
52- Colas dominique et autres (Sous la Direction de), Citoyenneté et Nationalité : Perspectives en France et au Quebec, Presses Universitaires de France, 1991, 505 pages.
53- Collona Fanny, Les Instituteurs Algériens 1883-1939, Presses de la fondation nationale des sciences politiques, 1975, 239 pages.
54- " " , Savants Paysans : éléments d'Histoire Sociale sur L'Algérie Rurale, O.P.U, Alger, 1987, 356 pages.
55- Conklin Alice.L, A Mission to Civilize : The République idea of empire in France and West Africa 1895-1930, Stanford University Press, California, 1997, 367 pages.
56- Demontès Victor, Le peuple algérien : essais de démographie algérienne, ALger Imprimerie Algérienne, 1906, 638 pages.
57- Deschamps Léon (1849-19..), Histoire de la question coloniale en France, E. Plon, Nourrit et Cie (Paris), 1891, 405 pages.
58- Dimier Véronique, Le discours idéologique de la méthode coloniale : chez les Français et les Britanniques de l'entre-deux guerres à la décolonisation 1920-1960, Institut d'études politiques de Bordeaux, 63 pages.
59- Dislère Paul, Notes sur l'organisation des colonies, par Paul Dislère. (1er décembre 1887.), Paris, Societé D'imprimerie et Libraire Administratives Paul Dupont, 1888, 192 pages.
60- Dufour Françoise, De L'idéologie coloniale à celle du développement : une analyse du discours France-Afrique, L'Harmattan, Paris, 2010, 276 pages.
61- El-Mechat Samia(sous la direction), Les administrations Coloniales XIX-XX Siècles : Esquisse d'une histoire comparée, Presses Universitaires de Rennes, 2009, 267 pages.
62- Ferro Marc et d'autres, Le Livre Noir Du Colonialisme, Robert Laffont, 2003, 843 pages.
63- Franque Alfred, Lois de l'Algérie, du 5 juillet 1830 (occupation d'Alger) au 1er janvier 1841, J. Corréard (Paris), 520 p.
64- Frédéric Bluche, Le Bonapartisme, Que Sais – Je ? , Paris, Imprimerie Des Presses Universitaires De France, 1ère Édit ,4 Sem 1981.

65- Frégier Casimir, Études législatives et judiciaires sur l'Algérie XV. De la législation algérienne, sa codification, sa révision, sa réformation, Sétif imprimerie et librairie de Vincent, 1862, 63 pages.
66- " " , De la naturalisation des indigènes et des étrangers, en Algérie, par un Magistrat Algérien, Revue Études législatives et judiciaires sur l'Algérie XXI. Sétif, imprimerie et librairie de vincent, 1863, 34 pages.
67- Gallissot René, La République Française et les Indigènes : Algérie colonisée-Algérie Algérienne 1870-1962, Paris, Les éditions de L'atelier, Éditions Ouvrières, 2006, 270 pages.
68- Girardet Raoul, L'Idée Coloniale en France de 1871-1962, Paris, Éditions de la Table ronde, 1972, 332 pages.
69- Girault Arthur, Principes de colonisation et de Législation Coloniale, Tome II, Second édition, Paris, L.Larose, 1904, 775 pages.
70- Goinard Pièrre, Algérie : Œuvre française, Éditions Robert Laffont, Paris, 1984, 419 pages.
71- Gantois René, L'Accession des Indigènes Algériens à la Qualité de Citoyen Français, Alger, Imprimerie la Typo-Litho, 1928, 114 pages.
72- Guillaume Pierre, Le Monde Colonial, Armand Colin éditeur, Paris , 1994, 283Pages.
73- Guilhaume Jean-François, Les Mythes Fondateurs de L'Algérie Française, Paris, Éditions L'Harmattan, 1992, 331 pages.
74- Gustave Jean, Traité Théorique et Pratique d'économie Politique, Volume2, Paris, F.Amyot, Libraire-éditeur, 1867, 538 pages.
75- Hajjat Abdellali, Les frontières de l'identité nationale « L'injonction à l'assimilation en France métropolitaine et coloniale, Éditions la Découverte, Paris, 2012, 338 pages.
76- Harmand Jules (1845-1921), Domination et colonisation, Paris, Ernest Flammarion, Éditeur, 1910, (370 p).
77- Henry Jean-Robert, La Doctrine Coloniale du Droit Musulman Algérien : Bibliographie systématique et introduction critique, Paris, Éditions du Centre National de La recherche Scientifique, 1979, 178 pages.
78- Hess Jean, La vérité sur l'Algérie, Librairie universelle (Paris), 1905,435 p.
79- Hugonnet Léon, Crise algérienne et la démocratie, précédée d'une lettre à M. Émile de Girardin, Paris Armand Lechevalier, Éditeur, 1868, 95 pages.
80- Jennifer Pitts, Naissance de la bonne conscience coloniale. Les libéraux français et britanniques et la question impériale (1770-1879), Ivry-sur-Seine, Ed. de l'Atelier, 2008, 383 pages.
81- Jouin Serge et autres, L'École en Algérie : 1830-1962, De la Régence aux Centres sociaux duratifs, Éditions PUBLISUD, France, 2001, 205 pages.
82- Jules Simon , Souvenirs Du 4 septembre , Paris, Librairie Illustrée.
83- Kaddache Mahfoud, L'Algérie des Algériens de la Préhistoire à 1954, Éditions, Paris Méditerranée, 2003, 785 pages.
84- Kateb Kamel , Européens, "indigènes" et juifs en Algérie (1830-1962): représentations et réalités des populations, INED Institut national d'études démographiques (France), 2001 - 386 pages.

85- Khoudja Louis, La question indigène : à la Commission du Sénat, impr. de L. Girard (Vienne), 1891, 68 pages.
86- Lagana Marc, Le parti colonial Français, Presses de l'Université du Québec, 1990, 200 pages.
87- Landmann L'abbé, Appel à la France pour la colonisation de L'Algérie, Paris, imprimé par plon frères ,1848.
88- Lazard Claude, L'Accession des indigènes algériens à la citoyenneté française, Librairie Technique et économique, paris, 1938, 138 pages.
89- Le Cour Grandmaison Olivier, De l'indigénat Anatomie d'un « monstre » juridique : le droit colonial en Algérie et dans l'Empire français, Edition La Découverte, 2010, 204 Pages.
90- Le cour Grandmaison Olivier, La République Impériale - Politique et racisme d'État, Paris, Fayard, 2009, 401 pages.
91- Liauzu Claude, Histoire de L'Anti-colonialisme en France : du XVI siècle à nos jours, Armond Colin, Paris, 2007, 303 pages.
92- Loomba Ania, Colonialism/Postcolonialism, First published 1998 by Routledge, London and New York, 289 pages.
93- Lucas Philippe et Vatin Jean Claude, L'Algérie des Anthropologues, Paris, François Maspero, 1975, 294 pages.
94- Luizard Pierre-Jean, Le choc colonial et l'islam : les politiques religieuses des puissances coloniales en terre d'islam, Paris, Éditions La Découverte, 2006, 546 pages.
95- Lunel Eugène**,** La Question algérienne : Les Arabes, l'armée, les colons. Éditions Lachaud, Paris, 1869, 137 pages.
96- Mahsas Ahmed, Le Mouvement révolutionnaire en Algérie : de la 1ère guerre mondiale à 1954, Éditions Barkat, Alger, 1990, 363 pages.
97- Mahy François de (1830-1906), Le régime politique aux colonies : réponse aux adversaires des institutions libérales aux colonies, Paris, Armand Le Chevalier, Éditeur, 1872, 47 pages.
98- Manceron Gilles, Marianne et les colonies : une introduction à l'histoire coloniale de la France, Éditions la Découverte/Poche, Paris, 2003, 318 pages.
99- Marchis. F, Des réformes à apporter à l'organisation et à l'administration de la justice en Algérie, Impr. centrale (Bône), 1891, 19 pages.
100- Mercier Ernest, La question indigène en Algérie : au commencement du XX siècle, Paris, Harmattan,2006 (1ère édition 1901), 146 pages.
101- Marouf Nadir (sous la direction de), Le Fait Colonial au Maghreb : Ruptures et continuités, L'Harmattan, Paris, 2007, 392 pages.
102- Maunier René, professeur à la Faculté de droit de Paris « Loi française et famille indigène dans l'Afrique du nord ». Mai-Juin 1932,Bulletin de la Société de législation comparée, (pp167-181), p 167.
103- Mercier Ernest , La propriété foncière chez les musulmans d'Algérie : ses lois sous la domination française, constitution de l'état civil musulman, Paris, Ernest Leroux, Éditeur, 1891, 62 pages.
104- Messimy Adolphe (1869-1935) (ancien ministre de la guerre et des colonies), Statut des indigènes algériens, (Paris), H. Charles-Lavauzelle, 1913, 75 pages.
105- Meynier Gilbert, L'Algérie Révélée : La guerre de 1914-1918 et le premier quart du XX siècle, Genève Librairie Droz, 1981, 793 pages.

106- Miège Jean-Louis De 1870 A Nos Jours, Presses Universitaires de France, 1971, 427 pages.
107- Morand Marcel, Avant-Projet de Code Présenté à La Commission de Codification du Droit Musulman Algérien, Typographie Jourdan, Alger, 1916, 543 pages.
108- Noiriel Gérard, Immigration antisémitisme et racisme en France XIX-XX siècle, Librairie Arthème Fayard, 2007, 717 pages.
109- Oppermann Thomas, Le problème algérien : données historiques, juridiques, politique, traduit de l'allemand par J.Lecerf, Paris, François Maspero, 1961, 315 pages.
110- Paligot Carole Reynaud, La République raciale : Paradigme racial et idéologie républicaine 1860-1930, Presses Universitaires de France, 2006, 338 pages.
111- Paligot Carole Reynaud, Race : racisme et antiracisme dans les années 1930, Presses Universitaires de France, Paris, 2007, 173 pages.
112- Palmer Robert. R., 1789 Les Révolutions De La Liberté Et De L'égalité. Traduit par Magdeleine Paz.Paris, Calmann Lévy, 1968, 313 pages.
113- Passols Antoine-Vincent (capitaine) : L'Algérie et l'assimilation des indigènes musulmans : Étude sur l'utilisation des ressources militaires de l'Algérie. Paris Henri Charles-Lavauzelle Éditeur militaire, 1903, 119 pages.
114- Pautremat (le) Pascal, La politique musulmane de la France au XX Siècle : De l'Hexagone aux terres d'Islam. Espoirs, réussites, échecs ; Maisonneuve et Larose, Paris, 2003, 565 pages.
115- Pautremat (le) Pascal, La politique musulmane de la France au XX Siècle : De l'Hexagone aux terres d'Islam. Espoirs, réussites, échecs ; Maisonneuve et Larose, Paris, 2003, 565 pages.
116- Persell Stuart Michael, The French Colonial Lobby 1889-1938, Hoover Institution Press, Stanford University California, 1983, 235 pages.
117- Phan Bernard, Colonisation et décolonisation XVI-XX siècle, Presses Universitaires de France, 2009, 268 pages.
118- Pharaon Joanny (1803-1846), De la Législation française, musulmane et juive à Alger, Paris, Théophile barrois fils, libraire, 1835, 196 p.
119- Poivre Aimé**,** Les Indigènes algériens, leur état civil et condition juridique, Librairie Algérienne de Dubos Frères , 1862, 74 pages**.**
120- René de Saint-Félix, Le voyage de S. M. l'Empereur Napoléon III en Algérie et la régence de S. M. l'Impératrice, mai-juin 1865 / réd. d'après les documents officiels [et] précédé d'une notice historique & suivi de biographies par René de Saint-Félix, E. Pick (Paris), 1865, 239 pages.
121- Richet Étienne (1873-1929), Le problème colonial, Éditions de l'Autre France (Paris), 1919,196 pages.
122- Ricoux René (1843-19..?), La démographie figurée de l'Algérie : étude statistique des populations européennes qui habitent l'Algérie, G. Masson (Paris), 1880, 304 pages.
123- Rivet Daniel, Le Maghreb à L'épreuve de la Colonisation, Hachette Littératures, Paris, 2002, 459 pages.

124- Rouard de Card Edgard (Professeur A L'école Supérieure De Droit D'Alger (1853-1934), Étude sur la naturalisation en Algérie, Paris, Berger-Levrault Cie, Libraires-Éditeurs, 1881, 26 pages.
125- Rougier J.C.Paul, Précis de Législation et d'Économie Coloniale, Paris, L.Larose, Éditeur, 1895, 525 pages.
126- Un Chef De Bureau Arabe, Étude Sur La Construction Et La Réorganisation De L'Algérie Par Constantine Chez.L , Marle, Libraire, 1871, 160 pages.
127- Saada Emmanuelle, Les Enfants de la Colonie, Paris, Éditions de la découverte, 2007, 334 pages.
128- Schnapper Dominique , Qu'est-ce que l intégration ? Éditions Gallimard, 2007, 240 Pages .
129- Sellam Sadek, La France et ses Musulmans : Un siècle de politique musulmane 1895-2005, Librairie Arthène Fayard, 2006, 392 pages.
130- Smati Mahfoud, Formation de la Nation Algérienne, Sarl Zaiache imprimerie Édition, Alger, 330 pages.
131- " " , Les Élites Algériennes sous la Domination Coloniale, Éditions Dahleb, Alger, 2009, 295 pages.
132- Stora Benjamin, Le Nationalisme Algérien avant 1954, CNRS Éditions, Paris, 2010, 346 pages.
133- Suzanne Citron, Le Mythe national : l'Histoire de France en question, Co-édition : les Éditions ouvrières et Études et Documentation internationales, Paris, 1987, 318 pages.
134- Thobie Jacques et autres, Histoire de la France Coloniale 1914-1990, Armond Collin Éditeurs, paris, 1990, 654 pages.
135- Tribalat Michèle, Assimilation la fin du modèle français, Edition Du Toucan , Paris, 2013, 349 Pages.
136- Vignon Louis (1859-1932), La France dans l'Afrique du Nord, Algérie et Tunisie , Librairie Guillaumin (Paris), 1887, 308 pages.
137- Viguier Paul, au nom des colons algériens, Simple note sur les mesures urgentes à prendre pour répondre aux voeux de l'Algérie, 2e édition, impr. de Brière (Paris), 1870, 15 pages .
138- Weil Patrick, Qu'est-ce qu'un Français ? Histoire de la nationalité Française depuis la révolution, Éditions Gallimard, 2004, 651 pages.
139- Yvonne Turin, Affrontements Culturels dans L'Algérie Coloniale, ENAL, Alger, 1971.434 pages.

5- المجلات العربية

140- أحمد مريوش، القضايا الوطنية في اهتمامات الأنتلجانسيا الجزائرية ما بين 1876-1927، مجلة حولية المؤرخ، العدد الثاني، 2002 .

141- سباعي سيدي عبد القادر، الجزائريون في الفترة الاستعمارية من أهالي إلى"أنديجان"، صص257-268، مجلة القرطاس للدراسات الحضارية والفكرية، العدد الثاني، جانفي2015.

6- المجلات والدوريات الأجنبية

142- Aboudahab Zouhair, Citoyenneté = nationalité, une équation soutenable ?, Écarts d'identité N°90-91, Septembre-Décembre 1999.

143- Achi Rabeh, La séparation des Églises et de l'État à l'épreuve de la situation coloniale. Les usages de la dérogation dans l'administration du culte musulman en Algérie (1905-1959), In: Politix. Vol. 17, N°66. Deuxième trimestre 2004. (pp. 81-106).

144- Adda Djelloul Mohamed, « Société colonisée et droit colonial : les Élus des délégations arabe et kabyle face au projet Albin Rozet », *Insaniyat / إنسانيات,* 5, Revue algérienne d'anthropologie et de sciences sociales, 1998, (pp171-186).

145- Arsène Dumont, Note sur la démographie des Musulmans en Algérie, In: Bulletins de la Société d'anthropologie de Paris, IV° Série, tome 6, 1895. (pp 702-717).

146- Bancel Nicolas, Le colonialisme: un projet humanitaire ? Fondation MSF / CRASH, 2005.

147- Bancel Nicolas et Pascal Blanchard, Le Colonialisme, " un anneau dans le nez de la république ", L'héritage colonial, N° 1228 - Novembre-décembre 2000 –(pp 81-92).

148- Belbah Mustapha et Zoubir Chattou, Naturalisation Appartenance et Identité, Les Cahiers de L'Orient, 3ème trimestre 2003, N°71, pp23-34.

149- Blanchard Pascal Et Nicolas Bancel, La fondation du républicanisme colonial. Retour sur une généalogie politique, Mouvements N°38 mars-avril 2005, (pp 26-33).

150- Blévis Laure, « La citoyenneté française au miroir de la colonisation : » étude des demandes de naturalisation des «sujets français » en Algérie coloniale, Genèses, 2003/4 N°53 .

151- " " , Les avatars de la citoyenneté en Algérie coloniale ou les paradoxes d'une catégorisation, Droit et Société 48-2001, pp. 557-580.

152- Borne Dominique, (Doyen honoraire de l'Inspection générale de l'Éducation nationale, Président de l'Institut européen en Sciences des religions), Les valeurs de la République, Cahiers français n° 336, (pp 66-69).

153- Bourdieu Pierre, Sociologie de L'Algérie, Que-Sais-Je ? , Presses Universitaires de France, Paris, 1963, 126 pages.

154- Bruschi Christian, La Nationalité Dans Le Droit Colonial, *Procès, Cahiers d'analyse politique et juridique* n° 18, 1987/88, pp 29-83.

155- Bruschi Christian, La Citoyenneté et la Nationalité dans l'Histoire, Écarts d'Identité, N° 75, pp2-8.
156- Cottias Myriam, « Esclavage, assimilation et dépendance », *Les Cahiers du Centre de Recherches Historiques,* N°40, 2007, pp143-161.
157- De Boeck Ch, La Naturalisations des Indigènes Algériens et L'Accession aux Droits politiques dans L'Afrique du nord, la Revue Indigène, Juillet-aout 1911, Paris, pp 1-18.
158- Deschamps Damien, Une Citoyenneté différée : sens civique et assimilation des indigènes dans les établissements Français de L'Inde, In Revue française de politique, 47e année, n°1, 1997, pp 49-69.
159- Dulucq Sophie et Colette Zytnicki, Penser Le Passé Colonial Français entre Perspectives Historiographiques et Résurgences des Mémoires, Vingtième Siècle. Revue d'histoire, 86, avril-juin 2005, (pp. 59-69).
160- Gallois Lucien. Les indigènes. In: Annales de Géographie. 1921, t. 30, n°165. (pp. 236-240).
161- Gianni Matteo, Retour de l'assimilation ou affirmation de l'intégration ? Commentaires concernant Rogers Brubaker , Dossier Assimilation La renaissance d'un concept ? N° 1 | 2003 / pp 18-23, (p 18), Forum suisse pour l'étude des migrations et de la population
162- Jacques Marseille, La gauche, la droite et le fait colonial en France. Des années 1880 aux années 1960, In: Vingtième Siècle. Revue d'histoire. N°24, octobre-décembre 1989. (pp 17-28).
163- Kateb Kamel, La statistique coloniale en Algérie (1830-1962) Entre la reproduction du système métropolitain et les impératifs d'adaptation à la réalité algérienne, Courrier des statistiques n° 112, décembre 2004, (pp3-16).
164- Lakouaghet Messaoud, L'Opinion Algérienne Musulmane et Les Projets de Reforme de La Représentation (Parlementaire) des Musulmans 1919-1939, Revue d'Histoire Maghrébine, 23ème Année, N°82-83, Juin 1996, pp487-504.
165- Larcher Émile, Des effets juridiques du changement de religion en algérien, Revue algérienne et tunisienne de législation et de jurisprudence, TOME XXVI , publiée par l'École de droit d'Alger, A. Jourdan (Alger), 1910, 1040 pages, pp1-34.
166- Lehmil Linda, « L'édification d'un enseignement pour les indigènes : Madagascar et l'Algérie dans l'Empire français », *Labyrinthe*, N°24, 2006, pp 91-112.
167- Merle Isabelle, De la « légalisation » de la violence en contexte colonial. Le régime de l'indigénat en question, In: Politix. Vol. 17, N°66. Deuxième trimestre 2004. pp. 137-162.
168- " " , Sujets d'Empire, Genèses, 2003/4 N 53, p 2-3.
169- Meynier Gilbert, L'historiographie française de l'Algérie et les Algériens en système colonial, Intervention à Alger le 22 octobre 2010 à l'invitation d'El Watan, p5.
170- Pervillé Guy, La politique algérienne de la France, de 1830 à 1962 (1995), revue semestrielle *Le genre humain*, Éditions du Seuil, septembre 1997, pp 27-37.

171- Rinderhagen (Avocat à la cour d'alger), L'organisation de la Justice Musulmane en Algérie, pp346-351, (p346), Congrès de l'Afrique du Nord, tenu à Paris, du 6 au 10 octobre 1908. Compte-rendu , publié par M. Ch. Depincé, Tome II, 1909, 924 p, PARIS, Au Siége Du Comité D'organisation Du Congrés, l'Union Coloniale Française.
172- Saada Emmanuelle, 2005, « Entre "assimilation" et "décivilisation". L'imitation et le projet colonial républicain », *Terrain*, n° 44, (pp. 19-38).
173- Semidei Manuela, Les socialistes français et le problème colonial entre les deux guerres (1919-1939), In: Revue française de science politique, 18e année, n°6, 1968. pp. 1115-1154.
174- Spillmann Georges, Le royaume arabe d' Algérie, Revue du Souvenir Napoléonien, Numéro266, oct.1972, pp15-19.
175- Spire Alexis, Semblables et Pourtant Différents : La Citoyenneté Paradoxale des Français Musulmans d'Algérie en Métropole, Genèses 53, Déc 2003, pp 48-68.
176- Suratteau Jean-René, La question coloniale à la Constituante, In: Annales historiques de la Révolution française. N°299, 1995. pp. 33-43.
177- Weil Patrick, Le statut des musulmans en Algérie coloniale Une nationalité française dénaturée in *La Justice en Algérie 1830-1962*, La Documentation française, Collection Histoire de la Justice, Paris, 2005, pp.95-109.
178- Vernyers de Byans .J. La nationalité aux colonies ; Dareste, 1911, II, pp. 9-20.

7- المقالات الإلكترونية

179- Ageron Charles-Robert, « Le "parti" colonial », L'Histoire, n° Hors série n°11, avril 2001, http://www.ldh-toulon.net/article.php3?id_article=1066. (pp 1-6).
180- Bertrand Romain, «Les sciences sociales et le moment colonial: de la problématique de la domination coloniale à celle de l'hégémonie impériale», Questions de recherche / Research in question – n° 18 – Juin 2006, Centre d'études et de recherches internationales Sciences Po, pp2-41, http://www.ceri-sciences-po.org/publica/qdr.htm
181- Blévis Laure, De la cause du droit à la cause anticoloniale. Les interventions de la Ligue des droits de l'homme en faveur des «indigènes » algériens pendant l'entre-deux-guerres. In:Politix.Vol.16,N°62.Deuxième trimestre 2003. pp. 39-64.
P43.://www.persee.fr/web/revues/home/prescript/article/polix
182- Dimier Véronique, « Politiques indigènes en France et en Grande-Bretagne dans les années 1930 : aux origines coloniales des politiques de développement », Politique et Sociétés, vol. 24, n° 1, 2005, (pp. 73-99). http://id.erudit.org/iderudit/011496ar.
183- " " , De la France coloniale à l'outre-mer, Le Seuil, Pouvoirs, 2005/2 - N° 113, pages 37 à 57. http://www.cairn.info/article.
184- Djerbal Daho, Les auxiliaires de l'administration française dans L'Est algérien des années trente et quarante, Intégration et dissidence, (pp 89-96), (Sous la direction de Samia El Mechat), Les Administrations Coloniales :Etat De

L'historiographie.Structures Et Acteurs, Bulletin de l'institut d'histoire du temps présent, N 87, 2007, 107pages. http://www.ihtp.cnrs.fr

185- Dornel Laurent, « La France hostile. Histoire de la xénophobie en France au XIXe siècle, Thèse de doctorat en histoire », Revue d'histoire du XIXe siècle [En ligne], 24 | 2002, mis en ligne le 28 juin 2005. P 237. URL : http://rh19.revues.org/index405.html.

186- El Mechat Samia, Présentation du projet État et tendances de l'historiographie, pp11-15 ; (Sous la direction de Samia El Mechat), Les Administrations Coloniales. État De L'historiographie. Structures Et Acteurs, Bulletin de l'Institut d'histoire du temps présent, 107pages. http://www.ihtp.cnrs.fr

187- Fanny Colonna. Verdict scolaire et position de classe dans l'Algérie coloniale. In: Revue française de sociologie. 1973, 14-2. pp.180-201. http://www.persee.fr/web/revues/home/prescript/article/rfsoc_0035-

188- Frimigacci Jean. L'État colonial français, du discours mythique aux réalités (1880-1940). In: Matériaux pour l'histoire de notre temps. 1993, N. 32-33. Colonisations en Afrique . pp. 27-35. doi : 10.3406/mat.1993.404113, http://www.persee.fr/web/revues/home/prescript/article/mat_0769.

189- Gallois Lucien. Les indigènes. In: Annales de Géographie. 1921, t. 30, n°165. (pp 236-240).doi 10.3406/géo.1921.8990 http://www.persee.fr/web/revues/home/prescript/article/geo_0003.

190- Girardet Raoul. L'apothéose de la « plus grande France » : l'idée coloniale devant l'opinion française (1930-1935). In: Revue française de science politique, 18e année, n°6, 1968. (pp.1085-1114) , p 1096. doi : 10.3406/rfsp.1968.393128.http://www.persee.fr/web/revues/home/prescript/article/rfsp_0035.

191- Hervé Andres, "Droit de vote : de l'exclusion des indigènes colonisés à celle des immigrés ", Revue Asylon*(s),* N°4, mai 2008, Institutionnalisation de la xénophobie en France, url de référence: http://www.reseau-terra.eu/article733.html .

192- Leclercq Sophie, « Le colonialisme mis à nu. », *Revue historique* 2/ 2008 (n° 646), (pp 315-336).URL : www.cairn.info/revue-historique-2008-2-page-315.htm. DOI : 10.3917/rhis.082.0315.

193- Maulin Éricales statistiques ethniques et le mythe de la conception républicaine de l'égalité, L'observatoire des politiques économiques en Europe, N° 20*,* Été 2009 , p12.http://opee.u-strasbg.fr/IMG/pdf/bulletin20-2.

194- Ouachi Tahar, La mise en place de l'administration civile en Algérie et la pérennité du caïdat, (pp 80-88); (Sous la direction de Samia El Mechat), Les Administrations Coloniales.État De L'historiographie. Structures Et Acteurs, Bulletin de l'Institut d'histoire du temps présent, N 87, 2007, 107pages. http://www.ihtp.cnrs.fr

195- Porot Dr, Notes de psychiatrie musulmane, Annales médico-psychologiques, 1918, n° 9, [http://www.ldh-toulon.net/spip.php?article4456] sur le site de la LDH de Toulon .

196- Sahia Cherchari Mohamed, « Indigènes et citoyens ou l'impossible universalisation du suffrage », Revue française de droit constitutionnel 4/

2004 (n° 60), p. 741-770.URL : www.cairn.info/revue-francaise-de-droit-constitutionnel-2004-4-page-741.htm. DOI : 10.3917/rfdc.060.0741.

197- Sprecher Jean, Le statut de l'Algérie et de ses habitants, article de la rubrique les deux rives de la Méditerranée, les « populations » de l'Algérie coloniale , date de publication : juillet 2003, [http://www.ldh-toulon.net/spip.php?article162] sur le site de la LDH de Toulon .

198- Surkis Judith, Propriété, polygamie et statut personnel en Algérie coloniale, 1830-1873, Revue d'histoire du XIXe siècle [En ligne], 41 | 2010, pp. 27-48. mis en ligne le 30 décembre 2013, consulté le 07 janvier 2014. URL : http://rh19.revues.org/4041 ; DOI : 10.4000/rh19.4041.

199- Tully James, La conception républicaine de la citoyenneté dans les sociétés multiculturelles et multinationales, Politique et Sociétés, vol. 20, n° 1, 2001, p. 123-146. http://id.erudit.org/iderudit/040253ar.

8- الملتقيات الوطنية

200- لميش عبد الصمد، صورة الأهالي من خلال الأدب الشعبي لأصحاب الأقدام السوداء ما بين 1890-1920، الملتقى الدولي الرابع حول ثورة التحرير الجزائرية – التطور التاريخي لصورة الجزائري في الخطاب الكولونيالي – يومي 25 و 26 أكتوبر 2009، www.univ-skikda.dz

201- قاسمي يوسف، " الأهلي" الجزائري في الخطاب التعليمي– الثقافي الكولونيالي الفرنسي، (الملتقى الدولي الرابع حول ثورة التحرير الجزائرية – التطور التاريخي لصورة الجزائري في الخطاب الكولونيالي – يومي 25 و_ 26أكتوبر 2009). http ://www.univ-skikda.dz

202- قوادرية علي، العلاقة مع الآخر والتصورات الاجتماعية في الإيديولوجية الاستعمارية: الجزائر كنموذج، (الملتقى الدولي الرابع حول ثورة التحرير الجزائرية – التطور التاريخي لصورة الجزائري في الخطاب الكولونيالي يومي 25 و 26_أكتوبر 2009) www.univ-skikda.dz

9- الملتقيات الأجنبية

203- Esclangon-Morin Valérie,« Les Français d'Algérie ou la constitution d'une communauté française à partir d'une double migration », colloque Pour une histoire critique et citoyenne. Le cas de l'histoire franco-algérienne, 20-22 juin 2006, Lyon, ENSLSH, 2007, http://ensweb3.enslsh.fr/colloques/francealgerie/communication.php3?id_article=234.

204- Lorcerie Françoise, « L'islam comme contre-identification française : trois moments », *L'Année du Maghreb* [En ligne] , II | 2005-2006 , (pp 509-536). mis en ligne le 08 juillet 2010, consulté le 12 mars 2011. URL : http://anneemaghreb.revues.org/161.

205- Renucci Florence, Le débat sur le statut politique des israélites en Algérie et ses acteurs (1870- 1943). Contributions du séminaire sur les administrations coloniales (2009-2010), 2010, France. IHTP, pp.31-49.

206- Saada Emmanuelle, Le Modèle Républicain de la Citoyenneté au miroir de la Colonisation, pp75-81, in Histoire coloniale, colloque organisé par BPI, les 18 et 19 Nov 2005, Bibliothèque Publique d'Information-Centre Pompidou, 2007, 318 pages.

10- القواميس

207- Dictionnaire de la Colonisation Française, sous la Direction de Claude Liauzu, Larousse à présent, Paris, 2007, 646 pages.
208- Larousse universel en 2 volumes : Nouveau Dictionnaire encyclopédique. Publié sous la direction de Claude Augé, Larousse (Paris), 1922, Tome1(1276p) Tome 2 (1292 p).
209- Ménerville P. De, Dictionnaire De la législation Algérienne, code annoté et manuel raisonné, premier volume, 1830-1860; 2ème Edition, Alger, Bastide Libraire, 1867,702 pages.

الفهـــــرس

الفـــــهرس

المدخل .....ص 9

الباب الأول الفرنسيون من التجنيس الإدماجي إلى الإدماج الكولونيالي

1-1- **الفصل الأول:** التجنيس في فرنسا ومستعمراتها

1-2-1- التجنيس في عهد النظام القديم .....ص 26

1-2-2- التجنيس أيام الثورة الفرنسية .....ص 30

1-2-3- نابليون ومسألة المواطنة .....ص 39

1-2-4- تجنيس الأجانب في الجزائر خلال ق19م .....ص 41

1-3- **الفصل الثاني:** الإدماج الكولونيالي في الجزائر ومواقف القوى الفاعلة

1-3-1- السياسات الكولونيالية في الجزائر .....ص 50

1-3-2- قراءة في سياسة "الأنديجان" .....ص 60

1-3-3- مواقف القوى الفاعلة من سياسية الإدماج.....ص 72

1-3-4- موقف الكولون من إدماج "الإنديجان" .....ص 89

الباب الثاني المراكز القانونية للجزائريين بين الثابت والمتغير من 1865 إلى1944

2-1- الفصل الأول: سياسة تجنيس "الأنديجان" الجزائريين

2-1-1- الوضع القانوني للجزائر غداة الاحتلال .....ص 96

2-1-2- الخلفية الكولونيالية لمصطلح "الأنديجان" .....ص 100

2-1-3- سياسة أندجنة الجزائريين .....ص 104

2-1-4- إشكالية تجنيس "الأنديجان" في الجزائر.....ص 113

2-2- الفصل الثاني تعقيدات إجراءات تجنيس "الأنديجان" الجزائريين

2-2-1- تعقيدات التجنيس قبل 1919م.....ص 123

2-2-2- إجراءات وشروط المواطنة الفرنسية في الجزائر.....ص 133

2-2-3- موقف الجزائريين من التجنيس .....ص 141
2-2-4- تجنيس "الأنديجان" الجزائريين مابين 1919-1944.....ص 153

الباب الثالث: مجالات السياسة الإدماجية في الجزائر

3-1- الفصل الأول : الإدماج الجزئي للمجالات الأساسية
3-1-1- من الإدماج الإداري إلى الاستقلالية المالية .....ص 176
3-1-2- سياسة إدماج القضاء الإسلامي.....ص 193
3-1-3- الإدماج في المنظومة التعليمية بالجزائر .....ص 218
3-2- الفصل الثاني : نجاحات وإخفاقات الإدماج في الجزائر
3-2-1- التجنيد وإدماج الجزائريين.....ص 235
3-2-2- إدماج منظومة الضرائب.....ص 242
3-2-3- إدماج المنظومة العقارية.....ص 247
3-2-4- من إخفاقات الإدماج.....ص 253
الخـــاتـــــمة .....ص 270
الملاحق .....ص 282
الفهارس .....ص 287
قائمة المصادر والمراجع .....ص 296
الفهرس .....ص 314

الملخص:

إن السياسة الإدماجية التي انتهجتها فرنسا عبر مراحل تاريخها كانت تقوم على محورين التجنيس/المواطنة، وحتى التدابير الإدماجية الأخرى والمجالات التي طبقت فيها لم تتخذ باسم المساواة وتطبيق القانون المشترك، وتميزت هذه السياسة في عهد الجمهورية الثالثة بتطبيق سياسة مزدوجة في المجال الواحد، حيث طبق الإدماج التام على الكولون مع إخضاع "الأنديجان" المسلمين للإدماج الجزئي والحذر.

الكلمات المفتاحية: الجمهورية الثالثة–الإدماج– التجنيس– الكولون–"الأنديجان".

Résumé :

La politique d'assimilation menée par la France à travers son histoire était fondée sur deux axes : la naturalisation et la citoyenneté, il faudrait dire que les autres mesures d'assimilation et les domaines de son application n'étaient pas dictées par un souci d'égalité et de droit commun. L'assimilation, durant la Troisième république était caractérisée par une double politique : tandis que le colon bénéficiait d'une assimilation totale, l'indigène musulman était soumis à une assimilation partielle et prudente.

Mots clés : La troisième république, Assimilation, Naturalisation, Les colons, "Les Indigènes".

Abstract :

The policy of assimilation led by France throught its history was based on two policies: naturalization and citizenship, it would mean that the other measures of assimilation and areas of application were not dictated by a concern for equality and law. Assimilation, during the Third Republic, was characterized by a dual policy: while the colonist enjoyed a total assimilation, the "Indigenous" Muslim was subjected to partial and prudent assimilation.

Keywords : the Third Republic, assimilation, naturalization, the colonists, the "Indigenous"